جمهورية مصر

رئاسة مجلس الوزراء

السودان

من ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٥٣

جمهورية مصر

رئاسة مجلس الوزراء

السُّودَانُ

من ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٥٣

فهرس

صحيفة

القسم الأول

السودان حتى وفاق سنة ١٨٩٩

القسم الثانى

السودان من وفاق سنة ١٨٩٩ إلى معاهدة سنة ١٩٣٦

صحيفة

القسم الثالث

السودان بعد معاهدة سنة ١٩٣٦

صحيفة

القسم الرابع

السودان أمام مجلس الأمن

القسم الخامس

السودان بعد مجلس الأمن

القسم السادس

السودان فى العهد الجديد

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

على أثر توقيع الاتفاق الذى تم فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ بين الحكومتين المصرية والبريطانية بشأن السودان ، قررت الحكومة المصرية إصدار كتاب أخضر يجمع بين دفتيه مختلف المراحل التى مرت بها قضية السودان من عام ١٨٤١ إلى عام ١٩٥٣ ليكون سجلا يرجع إليه المشتغلون بقضية مصر والسودان .

ولقد تضمن هذا الكتاب جميع الفرمانات السلطانية، والوثائق الرسمية ، والاتفاقات التى عقدت فى الماضى بشأن السودان، كما تضمن المحاضر الرسمية والكتب المتبادلة فى هذا الشأن والاتفاق الأخير الذى عقد فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ .

بدأ الاهتمام بمسألة السودان حين أصدر الباب العالى الفرمان السلطانى المؤرخ فى ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى محمد على باشا والى مصر يقلده — فضلا عن ولاية مصر — ولاية مقاطعات النوبة والدارفور وكردفان وسنار وجميع توابعها وملحقاتها الخارجة عن حدود مصر ولكن بغير حق التوارث ، ومن ذلك التاريخ أصبح والى مصر حاكما شرعيا على السودان .

وظل الأمر على هذا المنوال حتى ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ ، فصدر فرمان سلطانى آخر للخديو اسماعيل تقرر فيه أن تنتقل ولاية مصر من ذلك التاريخ مع ما هو تابع إليها من الأراضى وكامل ملحقاتها وقائمقاميتى سواكن ومصوع إلى أكبر أولاده ، وبذلك اندمج السودان بمصر وصار البلدان بلدا واحدا .

ثم أعقب ذلك احتلال بريطانيا لمصر فى عام ١٨٨٢ ؛ ومنذ ذلك التاريخ بدأ التدخل البريطانى فى السودان تبعا لاحتلال مصر ، وجرت أحداث كان فى طليعتها ثورة المهدى الذى احتلت جيوشه الخرطوم فى عام ١٨٨٥ ، فانتهزت الحكومة البريطانية هذه الأحداث فرصة فرضت فيها على مصر إخلاء السودان ، ورفض شريف باشا رئيس وزراء مصر إخلاءه ، وقدم استقالة مسببة سجل فيها حق مصر فى السودان وأن بريطانيا تمنعه من حكم البلاد طبقا للدستور .

وتولى الوزارة نوبار باشا فنفذ للانجليز ما طلبوه وقرر إخلاء السودان .

وبعد أن تم هذا الإخلاء بدأت الدول الأجنبية تتطلع إلى السودان فأوجست بريطانيا خيفة من ذلك ، وأوعزت إلى الحكومة المصرية أن تعد حملة لاسترداده حتى تدرأ عنه مطامع الدول . وفى عام ١٨٥٦ أعدت هذه الحملة ، ولما كللت بالنجاح أرادت انجلترا أن تثبت مركزها فى ذلك الإقليم ، فأملت على بطرس غالى باشا اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ التى احتفظت بريطانيا فيها لنفسها بجميع مزايا السيادة الفعلية ، وأبقت لمصر منها الاسم .

وفى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ أعلنت انجلترا الحماية على مصر فامتدت هذه الحماية تبعا لذلك إلى السودان، وتنازلت تركيا عن سيادتها على مصر والسودان فى معاهدة لوزان التى أبرمت فى عام ١٩٢٢ اعتبارا من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ .

وفى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أعلنت بريطانيا إلغاء الحماية على مصر ، واحتفظت بمسألة السودان . حتى إذا اغتيل سردار الجيش المصرى سير لى ستاك فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٤، انتهزت بريطانيا هذه الفرصة فأخلت السودان من الجيش المصرى . وظل منذ ذلك الحين موضع أخذ ورد ومفاوضات حتى عقدت معاهدة سنة ١٩٣٦ ، فنصت المادة الحادية عشرة من المعاهدة على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من اتفاقيتى ١٩ يناير و١٠ يوليه سنة ١٨٩٩وأعيدت القوات المصرية إلى السودان .

وبذلك ظلت هاتان الاتفاقيتان نافذتى المفعول ، وإن كان قد نص على إجازة البحث فيهما ، كما ظلت معاهدة سنة ١٩٣٦ معمولا بها حتى أواخر عام ١٩٤٥ فطلبت الحكومة المصرية إعادة النظر فى هذه المعاهدة، وتوالت المفاوضات والمحادثات وتحطمت جميعها على صخرة السودان لاستمساك مصر بوجهة نظرها .

وفى أغسطس سنة ١٩٤٧ عرضت قضية مصر والسودان على مجلس الأمن ، فلم يتخذ فيهما قرارا حاسما وتركت مدرجة فى جدول الأعمال حتى تثار مرة أخرى .

وبدأت المباحثات بين الحكومتين من جديد بغية الوصول إلى اتفاق فى هذه المشكلة فلم تأت بنتيجة مرضية ، حتى كان عام ١٩٥١ فألغت الحكومة المصرية فى أكتوبر سنة ١٩٥١معاهدة سنة ١٩٣٦ واتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

ولما قام جيش مصر بحركته فى ٢٣ يوليه سنة ١٩٥٢لتحرير البلاد، بدأت المفاوضات فى مسألة السودان فى نوفمبر سنة ١٩٥٢، وكان لاتفاق الأحزاب السودانية جميعا على رأى واحد أثره فى نجاح المفاوضات التى انتهت باتفاق ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ .

٢٣ يوليه سنة ١٩٥٣

القسم الأول

السودان حتى وفاق سنة ١٨٩٩

---

(١) فرمان سلطانى

المؤرخ فى ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ الموافق ٢١ ذى العقدة سنة ١٢٥٦ هـ

لوزيرى محمد على باشا والى مصر المعهودة إليه مجددا ولاية مقاطعات نوبيا والدارفور وكوردفان وسنار .

إن سدتنا الملوكية كما توضح فى فرماننا السلطانى السابق قد ثبتتكم على ولاية مصر بطريق التوارث بشروط معلومة وحدود معينة وقد قلدتكم فضلا على ولاية مصر ولاية مقاطعات النوبة والدارفور وكورد فان وسنار وجميع توابعها وملحقاتها الخارجة عن حدود مصر ولكن بغير حق التوارث فبقوة الاختيار والحكمة التى امتزتم بهما تقومون بإدارة هاته المقاطعات وترتيب شئونها بما يوافق عدالتنا وتوفير الأسباب الآيلة لسعادة الأهلين وترسلون فى كل سنة قائمة إلى بابنا العالى حاوية بيان الإيرادات السنوية جميعها .

---

(٢) فرمان لسمو اسماعيل باشا

تعدلت فيه قاعدة توارث الولاية المصرية

المؤرخ فى ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ الموافق ١٢ محرم ١٢٨٣ هـ

... ...

.... وحيث إن مصر هى مقاطعة من مقاطعات مملكتى الأكثر أهمية ، وحيث إنك مابرحت تبرهن حتى الآن على أمانتك وخلوصك نحو ذاتى الملوكية — ولما كان من مرادى أن أظهر لك بنوع سنى ساطع عظم ثقتى التامة بك قررت بناء على هـذا جميعه أن تنتقل ولاية مصر من الآن فصاعدا مع ماهو تابع إليها من الأراضى وكامل ملحقاتها وقائمقاميتى سواكن ومصوع إلى أكبر أولادك ... الخ .

---

(٣) مذكرة شريف باشا إلى سير أفلين بارنج

فى ٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٣

إن التفكير فى احتمال ترك مصر للسودان ليثير اعتراضا مبدئيا مرده إلى فرمان ١٧ أغسطس سنة ١٨٩٧ الذى يحظر على الخديو حظرا باتا أن يتصرف فى الأقاليم المسندة ولايتها إليه .

على أنه إذا فرض جدلا جواز إقدام مصر على التنازل عن ممتلكاتها السودانية فإنه يتعين تقدير الآثار التى تترتب على ذلك فإن الحكومة المصرية تبسط سلطانها على السودان جميعه فيما عدا مقاطعة كردفان و بعض الأقاليم المجاورة لسواكن فإذا قررت ترك السودان كان معنى هـذا القرار تمكين الثوار من السودان الشرقى برمته ومن مديريتى بربر ودنقلة وكذلك من مجرى نهر النيل من منابعه إلى نقطة تعتبر حدا جنوبيا لمصر ، فينفرد (المهدى) بالسلطان فى هذه الأقاليم الشاسعة وتضطر القبائل التى ما زالت على ولائها لمصر وكذلك القبائل المترددة مثل الكبابش إلى الانضواء تحت لواء الثورة .

فإن أقدمت مصر على ذلك اتسع نفوذ (المهـدى) وضاقت رقعـة أراضى مصر وصار لزاما عليها أن تواجه قوات الثوار المتعصبين يضاف إلى ذلك وجوب التحوط للقبائل البدوية العديدة التى تحيط بحدودها جميعا وهى قبائل معروفة بميلها للنهب لن تتردد فى اتباع المهدى إذا هو أغراها بمصر ومناها بثرائها .

و بعض هذه القبائل مثل العبابدة والبشارية التى لا تزال إلى الآن على ولائها لمصر تمتد من بربر إلى إسنا وقنا فإن هى انضمت إلى حركة المهدى سببت للحكومة المصرية متاعب عديدة مستمرة .

و يترتب على حرمان مصر من حدودها الطبيعية أن تصبح مكشوفة من كل الجهات فيتعين عليها للمحافظة على كيانها أن تحتفظ بجيش عظيم تزيد نفقاته عن حدود طاقتها .

أما الاحتفاظ بالسودان تحت إدارة حسنة فإنه على العكس يتيح لمصر فضلا عن تجنيد عدد كبير من السودانيين بنفقات قليلة أن تحمل هذه الأقاليم جزءا من النفقات اللازمة للاحتفاظ بجيش تكون مهمته المحافظة على الأمن فى السودان والدفاع عن مصر ذاتها .

ثم إن مصر قد اضطرت منذ أقدم العصور و إلى عهد محمد على أن تجرد الحملات متجهة إلى الجنوب لتحمى نفسها من تسرب الشعوب التى تقطن مناطق أعالى النيل ، فكانت خطة مصر الدفاعية المستقرة تقوم على إبعاد هذه الشعوب وصدهم عن حدود مصر ذاتها .

لذلك لا تستطيع حكومة سمو الخديوى إقرار ترك هذه الأقاليم التى تراها لازمة لضمان سلامة مصر ولا غنى عنها .

ومن جهة أخرى ومهما يكن الرأى فيما يوجه من نقد إلى الإدارة المصرية فى السودان فإن فضل مصر فى تعريف العالم المتمدين بهذه المناطق التى تمتد إلى البحيرات فضل لا ينكر و إليها وحدها كذلك يعود الفضل فى إقامة مصارف ومتاجر أوروبية فى السودان وفى تمكين البعوث العلمية من ارتياده والإرساليات الدينية من الإقامة فيه .

و يصعب كذلك على المنصف أن ينكر على مصر جهودها الموفقة فى القضاء على الاتجار بالرقيق وقد تبين أن أنصار المهدى البارزين هم من الرجال الذين كانت الإدارة المصرية قد قضت على تجارتهم المخزية .

ولكن الحكومة الخديوية فى حاجة إلى معاونة قوة حربية قوامها نحو عشرة آلاف رجل معاونة موقوتة لتمكينها من الاستمرار فى أداء رسالتها فى السودان و إعادة نفوذها إليه مما يترتب عليه حماية مصر ذاتها ، وتكون مهمة هذه القوة أن تفتح بادئ ذى بدء الطريق بين بربر وسواكن وأن تعسكر لمدة محدودة حتى تستطيع الحكومة الخديوية أن تجهز وتركز القوات اللازمة لتحل محلها .

وغنى عن البيانات أن الحكومة الخديوية لا تنوى إعداد حملة جديدة توجه لكردفان بل هى تكتفى باتخاذ الوسائل اللازمة للاحتفاظ بالخرطوم كى تطمئن إلى السودان الشرقى وتسيطر على مجرى النيل .

ولما كانت الثورة ذات طابع دينى غير منكور فإن الحكومة الخديوية ترى أن خير تدخل تقتضيه الظروف هو التدخل التركى وهى موقنة أن الباب العالى لن يتردد فى تقديم هذه المعاونة إذا هو قدّر ما عاونته به مصر فى القرم وكريت وسربيا وبلغاريا . ولن يخفى على الباب العالى أهمية الإسراع فى تقديم هذه المعاونة كى لا تمتد الثورة إلى طرابلس و إلى الجزيرة العربية .

على أن الحكومة الخديوية تود بصفة خاصة أن يضمن أى تعهد خاص فى هذا الشأن اتفاقا مع بريطانيا العظمى وسواء لديه فى ذلك أن تتولى حكومة جلالة الملكة (بريطانيا) المفاوضة نيابة عن مصر أم أن تتولى مصر ذاتها مفاوضة الباب العالى .

(امضاء) شريف

(٤) برقية اللورد جرانفيل إلى اللورد كرومر

فى ٤ يناير سنة ١٨٨٤

فلما أصر المحتل البريطانى على وجوب إخلاء السودان ، وواجه الحكومة المصرية بالبرقية المرسلة إليه من اللورد جرانفيل فى ٤ يناير سنة ١٨٨٤ وهى :

” لا أرى حاجة إلى أن أوضح لكم أنه من الواجب ، مادام الاحتلال البريطانى الموقت قائما فى مصر ، أن نتأكد حكومة جلالة الملكة من ضرورة اتباع النصائح التى نرى إسداءها للخديو فى المسائل الهامة التى تستهدف فيها إدارة مصر وسلامتها للخطر . ويجب على الوزراء والمديرين المصريين أن يكونوا على بينة من أن المسئولية الملقاة الآن على عاتق الحكومة البريطانية تضطرها إلى أن تصر على اتباع السياسة التى تراها . ومن الضرورى أن يتخلى عن منصبه كل وزير أو مدير لا يسير وفقا لهذه السياسة . وإن حكومة جلالة الملكة لواثقة من أنه إذا اقتضت الحال استبدال أحد الوزراء ، فهناك من المصريين ، سواء من شغلوا منصب الوزارة أو شغلوا مناصب أقل درجة ، من هم على استعداد لتنفيذ الأوامر التى قد يصدرها إليهم الخديو بناء على نصائح حكومة جلالة الملكة “ .

قدم شريف باشا استقالته التالية :

(٥) استقالة شريف باشا

تتعجل الحكومة البريطانية إخلاء السودان ، ولكننا لا نملك حق الموافقة على اتخاذ مثل هذه الخطوة لأن تلك المديريات التابعة للباب العالى قد وضعها أمانة فى أيدينا لنديرها ، فإذا أصرت بريطانيا على أن تكون توصياتها نافذة بغير معارضة منا كان هذا العمل متناقضا مع أحكام الدكريتو الخديوى الصادر فى ٢٣ أغسطس سنة ١٨٧٨ الذى يشترط أن يحكم الخديوى بواسطة وزرائه وبالاشتراك معهم . لذلك نقدم استقالتنا لأنه قد حيل بيننا وبين أداء مهمتنا وفقا للدستور .

(٦) مذكرة رينل رود فى ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٨

إنه بالنظر إلى المساعدات المادية التى قدمتها الحكومة البريطانية إلى الحكومة المصرية من الناحيتين الحربية والمالية فقد قررت حكومة جلالة الملكة رفع العلم البريطانى بجانب العلم المصرى فى الخرطوم وأن هذا الإجراء لا يقصد به تحديد كيفية إدارة الأراضى المحتلة فى المستقبل وإنما يرمى إلى التأكد بأن حكومة جلالة الملكة تعتبر أن لصوتها الغلبة فى جميع المسائل المتعلقة بالسودان وأنها ، تبعا لذلك ، تنتظر أن تلتزم الحكومة المصرية كل نصيحة تقدمها إليها الحكومة البريطانية فى شأن المسائل السودانية .

القاهرة فى ٤ سبتمبر سنة ١٨٩٨

إمضاء (رينل رود) .

---

(٧) وفاق

بين حكومة جلالة ملكة الانكليز وحكومة الجناب العالى خديو مصر بشأن إدارة السودان فى المستقبل

حيث أن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التى بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة الانكليز والجناب العالى الخديوى ،

وحيث قد أصبح من الضرورى وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم المفتتحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجانب العظيم من تلك الأقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال إلى الآن وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياجات المتنوعة ،

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المترتبة على ما لها من حق الفتح وذلك بأن تشترك فى وضع النظام الإدارى والقانونى الآنف ذكره وفى إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل ،

وحيث أنه تراءى من جملة وجوه أصوبية إلحاق وادى حلفا وسواكن إداريا بالأقاليم المفتتحة المجاورة لها ؛

فلذلك قد صار الاتفاق والإقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتى وهو :

(المادة الأولى)

تطلق لفظة السودان فى هذا الوفاق على جميع الأراضى الكائنة إلى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى :

أولا — الأراضى التى لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ .

أو ،

ثانيا — الأراضى التى كانت تحت إدارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان الأخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد .

أو ،

ثالثا — الأراضى التى قد تفتتحها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا ،

(المادة الثانية)

يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البر والبحر بجميع أنحاء السودان ما عدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها إلّا العلم المصرى فقط .

(المادة الثالثة)

تفوّض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان إلى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملكة ولا يفصل عن وظيفته إلا بأمر عال خديوى يصدر برضاء الحكومة البريطانية .

(المادة الرابعة)

القوانين وكافة الأوامر واللوائح التى يكون لها قوّة القانون المعمول به والتى من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تقرير حقوق المِلْكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أيلولتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحريرها أو نسخها من وقت إلى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحوير أو نسخ أىّ قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة .

وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها من هذا القبيل إلى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة وإلى رئيس مجلس نظار الجناب العالى الخديوى .

(المادة الخامسة)

لا يسرى على السودان أو على جزء منه شيء ما من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التى تصدر من الآن فصاعدا إلا ما يصدر بإجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها .

(المادة السادسة)

المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التى بموجبها يصرح للاوربيين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أية دولة أو دول .

(المادة السابعة)

لا تدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضى المصرية حين دخولها إلى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الأراضى المصرية إلا أنه فى حالة ما إذا كانت تلك البضائع آتية إلى السودان عن طريق سواكن أو أية مينا أخرى من موانى ساحل البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها عن القيمة الجارى تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة إلى البلاد المصرية من الخارج . ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب ما يقدره الحاكم العام من وقت إلى آخر بالمنشورات التى يصدرها بهذا الشأن .

(المادة الثامنة)

فيما عدا مدينة سواكن لا تمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه .

(المادة التاسعة)

يعتبر السودان بأجمعه ما عدا مدينة سواكن تحت الأحكام العرفية ويبقى كذلك إلى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام .

(المادة العاشرة)

لا يجوز تعيين قناصل او وكلاء قناصل أو مأمورى قنصلاتات بالسودان ولا يصرح لهم بالإقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية .

(المادة الحادية عشرة)

ممنوع منعا مطلقا إدخال الرقيق إلى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالإجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن .

(المادة الثانية عشرة)

قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليه سنة ١٨٩٠ فيما يتعلق بإدخال الأسلحة النارية والذخائر الحربية والأشربة المقطرة الروحية وبيعها أو تشغيلها .

تحريرا بالقاهرة فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩

الامضاءات :

(بطرس غالى) (كرومر)

حيث قد تقرر فى المادة الثامنة من الوفاق المعقود بيننا فى ١٩ ينايرسنة ١٨٩٩ بشأن إدارة السودان فى المستقبل أن سلطة المحاكم المختلطة لا تمتد على أى قسم من أقسامه ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه ما عدا مدينة سواكن ؛

وحيث أنه لم تشكل محكمة مختلطة بسواكن فى أى وقت من الأوقات وقد تراءى عدم مناسبة ذلك التشكيل الآن وخصوصا لما يترتب عليه من النفقات ؛

وحيث أن عدم وجود محكمة أهلية بسواكن لفصل ما يحدث من المنازعات بين أهليها قد ألحق بهم ضررا جسيما فيكون حينئذ من الصواب إجراء المساواة بين تلك المدينة وبين باقى السودان ؛

وحيث أنه بناء على ماذكر قد تراءى لنا تعديل الوفاق المشار إليه .

فبها لنا نحن الموقعين على هذا من التفويض التام فى ذلك قد حصل التراضى والاتفاق بيننا على ما هو آت :

(المـادة الأولى)

تعتبر ملغاة من الآن النصوص الواردة فى وفاقنا الرقيم ١٩ ينايرسنة ١٨٩٩ التى كانت بموجبها مدينة سواكن مستثناة من أحكام النظام الذى تقرر فىذلك الوفاق لإدارة السودان فى المستقبل ما

تحريرا بمصر فى ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩

إمضاء (بطرس غالى)

إمضاء (كرومر)

القسم الثانى

السودان من وفاق سنة ١٨٩٩ إلى معاهدة سنة ١٩٣٦

١ — السودان فى مشروع ملنر

(١) النص الخاص بالسودان فى مشروع المعاهدة

الذى قدمه الوفد المصرى إلى لجنة اللورد ملنر فى ١٧ يوليه سنة ١٩٢٠

المادة الثالثة عشرة — مسألة السودان تكون موضوع اتفاق خاص .

(٢) من تقرير اللورد ملنر

(د) السودان

إن المشروع الذى تتضمنه المذكرة يتناول مصر فقط ولا ينطبق على السودان ، البلاد التى تختلف كل الاختلاف عن مصر فى أوصافها وتركيبها وكون حالتها السياسية محددة تحديدا جليا فى الاتفاق الانجليزى المصرى المبرم فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ وليست كحالة مصر التى لا تزال غير معينة . فلهذه الأسباب أخرجنا السودان عمدا من مناقشاتنا كلها مع الوفد وكان ذلك مفهوما دائما عند أعضائه ولكن منعا للخطأ وسوء الفهم بمصر فى غاية مناقشاتنا ومداها دفع اللورد ملنر الكتاب التالى إلى عدلى باشا يكن لمـّا أرسل اليه المذكرة وهو :

عزيزى الباشا

بخصوص الحديث الذى جرى بيننا أمس أعود فأقول مرة أخرى إنه ليس بين أجزاء المذكرة التى أنا مرسلها إليك الآن جزء يقصد تطبيقه على السودان كما هو ظاهر من المذكرة نفسها ولكنى أرى اجتنابا لكل خطأ وسوء فهم فى المستقبل أنه يحسن بنا أن ندون رأى

اللجنة وهو أن موضوع السودان الذى لم نتناقش فيه قط نحن وزغلول باشا وأصحابه خارج بالكلية عن دائرة الاتفاق المقصود لمصر فإن البلدين يختلفان اختلافا عظيما فى أحوالهما ونحن نرى أن البحث فى كل منهما يجب أن يكون على وجه مختلف عن وجه البحث فى الآخر.

إن السودان تقدّم تقدّما عظيما تحت إدارته الحالية المؤسسة على مواد اتفاق ١٨٩٩ فيجب والحالة هذه ألا يسمح لأى تغيير يحصل فى حالة مصر السياسية أن يوقع الاضطراب فى توسيع نطاق تقدم السودان وترقيه على نظام أنتج مثل هذه النتائج الحسنة .

على أننا ندرك من الجهة الأخرى أن لمصر مصلحة حيوية فى إيراد الماء الذى يصل إليها مارا فى السودان ونحن عازمون أن نقترح اقتراحات من شأنها أن تزيل همّ مصر وقلقها من جهة كفاية ذلك الإيراد لحاجاتها الحالية والمستقبلة .

فى ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٠ الامضاء (ملنر)

(٣) مذكرة اللورد ملنر عن السودان

ويجمل بنا فى هـذا المقام أن نورد بالإيجاز الأسباب التى نرى أنها تقضى باستحالة تسوية مسألة السودان على المبادئ التى يراد تسوية المسألة المصرية عليها ونشير فى الوقت عينه إلى الخطة العامة التى يلوح لنا أنها أصلح من سواها لسد حاجات السودان الحالية فنقول :

إن الأكثرية الكبرى من أهل مصر متجانسة بالنسبة إلى سواها وأما السودان فمقسوم بين العرب والسود ، وفى كل من هذين الجنسين الكبيرين أجناس وقبائل يختلف بعضها عن بعض اختلافا عظيما ويضادّ بعضها بعضا كثيرا . أما عرب السودان فيتكلمون باللغة التى يتكلم بها أهل مصر وتجمع بينهم جامعة الدين . والإسـلام آخذ فى الانتشار فى السودان حتى بين الأجناس غير العربية من أهله ، وهذه المؤثرات تلطّف ما بين أهالى البلدين من التضادّ والتنازع ولكنها لا تقوى عليه بعد ما زادت تذكار سوء الحكم المصرى الماضى قوة وشدة .

أما الروابط السياسية التى ربطت السودان بمصر فى فترات مختلفة من الزمان الماضى فكانت دائما روابط واهية ، فإن الفاتحين المصريين اجتاحوا أقساما من السودان ، بل السودان كله ، ولكن مصر لم تخضع السودان قط إخضاعا حقيقيا ، ولا أدغمته فيها وجعلته بعضا منها بمعنى من المعانى ، وكان فتحها له فى القرن الماضى نكبة كبيرة على البلدين معا ،

وانتهى أمره بفتنة المهدى التى قلبت السلطة المصرية رأسا على عقب فى أوائل العقد الثانى من ذلك القرن . ولم يبق للسلطة المصرية أثر فى السودان مدة أكثر من عشر سنوات إلاّ فى مقاطعة صغيرة حول سواكن ، فاضطرت بريطانيا العظمى من جراء ذلك الفشل أن تجرد عدة حملات أنفقت عليها أموالا طائلة لنجدة الحاميات المصرية والدفاع عن مصر التى كانت عرضة لسيل عصابات المهدى الجارفة، واستلمت الأيدى البريطانية زمام حكومة السودان فعلا منذ فتحت القوات البريطانية والمصرية البلاد بقيادة قواد بريطانيين فى سنتى ١٨٩٦ — ١٨٩٨ ، وبات السودان تحت الحماية البريطانية المصرية فى سنة ١٨٩٩ ،لأن الحاكم العام وإن كان يعينه سلطان (وسابقا خديو) مصر ، فالحكومة البريطانية هى التى ترشحه ، وكل مديرى المديريات وكبار الموظفين هم من البريطانيين . فتقدم السودان تقدما عجيبا ماديا وأدبيا تحت رعاية الحكومة المنظمة هذا النظام ، لأننا إذا حسبنا حساب كل ماتقضيه بساطة هذه القضية وهى إدخال المبادئ الأولية لحكومة منظمة متمدنة إلى بلاد أهلها لا يزالون فى أول عهد السذاجة ، حكمنا أن النجاح العظيم الذى نجحته بلاد السودان فى المدة الطويلة التى كان فيها السير ريجنالد ونجت حاكما عاما عليها، يعد أمجد صفحة فى تاريخ الحكم البريطانى على الشعوب المتأخرة .أما الحكومة الحالية فمقبولة ومحبوبة عند أهل السودان ، والسلام والتقدم مخيّمان على تلك البلاد إلا فيما ندر .

غير أنه وإن تكن مصر والسودان بلدين ممتازين أحدهما عن الآخر ، وارتقاؤهما يكون على منهاجين مختلفين ، فلمصر مع ذلك مصلحة عظيمة جدا فى السودان وهى أن النيل الذى يتوقف عليه وجود مصر وكيانها يجرى مسافة مئات من الأميال فى بلاد فى السودان . فمن أهم الأمور لمصر منع أى تحويل لماء النيل يمكن أن يقلل مساحة أراضيها الزراعية الحالية أو أن يمنعها من إصلاح أراضيها التى تبلغ مساحتها حوالى مليونى فدان ، وتصير قابلة للزراعة إذا خزن ماء النيل وزاد ما يرد منه للرى عما هو عليه الآن . وقد كانت كمية المياه التى يأخذها السودان رأسا من النيل قليلة حتى الآن ، ولكن كلما زاد عدد سكان السودان احتاجت بلادهم إلى ماء أكثر لأجل تقدمها ، وقد يفضى ذلك إلى التضارب بين مصالحهم ومصالح أهل مصر ، ولكن الأمل وطيد أنه إذا حفظت مياه النيل جيدا ووزعت كذلك كفت لرى كل الأطيان التى يمكن أن تحتاج إلى الرى سواء كانت فى مصر أو فى السودان . ولكن التحكم بمياه النيل وضبطها للرى مسألة بعظم مكان من الأهمية ، والقضايا التى تنطوى تحت ذلك فنية كانت أو غير فنية صعبة ومعقدة جدا بحيث يقتضى فى رأينا تعيين لجنة دائمة من خبيرين من الطبقة الأولى وأيضا من رجال ينوبون عن كل البلدان التى لها علاقة بهذا الأمر وهى مصر والسودان وأوغندا لتحل كل المسائل التى لها مساس بالتحكم بماء النيل وضبطه ولتضمن توزيع المياه بالقسط .

ولتجاور مصر والسودان ولاشتراكهما فى المصلحة فى النيل يحسن أن تكون بينهما رابطة سياسية على الدوام، ولكن هذه الرابطة لا يمكن أن تكون صورتها خضوع السودان لمصر، فبلاد السودان قابلة لتقدم والارتقاء حسب مقتضى أوصافها، واحتياجاتها مستقلة بنفسها ويحسن لها أن تكون كذلك أيضا، ولم يحن الوقت بعد لتعيين الحالة السياسية التى تكون عليها فى آخر الأمر، و يكفيها لقضاء أغراضها فى الوقت الحاضر الحالة التى عينت لها باتفاق سنة ١٨٩٩ بين بريطانيا العظمى ومصر حيث ينص على الصلة السياسية اللازمة بين مصر والسودان من دون تأخير السودان عن الترقى والتقدم مستقلا عن مصر.

والضرورة تقضى الآن بأن يكون السودان كله تحت سلطة واحدة عليا، ولكن لا يستحسن أن يحصر الحكم كله فى حكومة مركزية بل الواجب إلقاء مقاليد إدارته بقدر الإمكان إلى حكام من الوطنيين حيثما وجدوا تحت المراقبة البريطانية نظرا لاتساع أرجائه واختلاف طباع أهله وأخلاقهم، فالحكومة البيروقراطية المركزية لا تلائم السودان على الإطلاق، و إنما تلائمه اللامركزية، واستخدام العناصر الوطنية حيث يستطاع لقضاء الأعمال الإدارية البسيطة التى تحتاج البلاد إليها فى الحالة التى هى عليها من التقدم لأن ذلك يقلل نفقاتها و يزيد فى كفاءة رجالها وحسن إدارتها. والموظفون الآن من أهل البلاد لا يزالون قلال العدد فى جنب الذين يؤتى بهم من مصر، وهؤلاء لا يحبون الخدمة فى السودان، ولكن هذه الصعوبة تستذلل كلما تقدم التعليم فى السودان، و زاد عدد الذين يصيرون كفئا من أهله لتقلد الوظائف الرسمية. والواجب فى الوقت عينه الانتباه الكلى إلى أمر التعليم حتى لا يرتكب فيه الخطأ الذى ارتكب فى مصر بإدخال نظام إليها لا يؤهل التلامذة لعمل يذكر سوى الأعمال الكتابية والوظائف الإدارية الصغيرة وتخريج جمهور كبير يفوق الحاجة من الذين تطمح أبصارهم إلى الاستخدام فى الحكومة. فليس فى السودان مجال لجيش من صغار المستخدمين ولذلك يجب أن يوجه التعليم بحيث يرى فى السودانيين القابلية والميل إلى الأعمال الأخرى كالزراعة والصناعة والتجارة والهندسة إذ حاجة تلك البلاد الآن هى إلى الترقى المادى، وفى وسعها الاستغناء عن نظام إدارى على غاية من الاتقان.

إن القواعد العسكرية التى لا تزال تستخدم فى السودان كبيرة جدا. نعم إن وجود جيش كبير فى تلك البلاد كان لازما لإتمام فتحها ولاستتباب السكون فيها، ولكنا نرى أن الزمان قد حان لإعادة النظر فى مسألة القوات العسكرية فى البلاد وتنظيمها وتخفيف العبء المالى الواقع على عاتق مصر من إبقائها هناك. ثم إن وظيفتى الحاكم العام على السودان والقائد العام للجيش المصرى لا تزالان مجتمعتين فى شخص واحد، وكانت الأسباب التى تقتضى

ذلك وجيهة فى المـاضى، ولكن لا يمكن الدفاع عنه إذا أريد أن يكون كذلك دائما ولذلك يجب تعيين حاكم عام ملكى عنـد سنوح أول فرصة .

ويقال بالإجمال إن الغرض الذى ترمى إليه السياسة البريطانية يجب أن يكون إخلاء جانب مصر من كل مسئولية مالية للسودان ، وتقرير العلاقات بين البلدين فى المستقبل على قاعدة تضمن ارتقاء السودان ارتقاء مستقلا ومصالح مصر الحيوية فى ماء النيل . فلمصر حق لا ينازع فيه فى الحصول على إيراد كاف مضمون من المـاء لرى أراضيها الزراعية الحالية ، وعلى نصيب عادل من كل زيادة فى إيراد المـاء يتيسر للبراعة الهندسية أن تأتى بها . فإذا صرحت بريطانيا العظمى رسميا باعترافها بهـذا الحق وأنها عاقدة النية على المحافظة عليه فى كل حال من الأحوال سكّنت بذلك روع المصريين وخففت عنهم القلق المستحوذ عليهم من هذا القبيل . ورأينـا أن هذا التصريح يفى بالغرض المقصود إذا تم فى الوقت الحاضر .

٢ — السودان فى مفاوضات سنة ١٩٢١

(عدلى — كيرزن)

(١) من محضر الجلسة التاسعة عشرة

فى ١٧ أكتوبر سنة ١٩٢١

مستر لندسى — وماذا ترون فى السودان ؟

عدلى باشا — إننا لم نتعرض له لأننا فضلنا أن ننتظر الفراغ من المناقشة فى المسائل الأخرى قبل أن نعالج هذه المسألة .

مستر لندسى — إن الموضوع لم يعهد إلىّ الكلام فيه ، على أنه لم يمنع منى . ولعلكم تذكرون ما كتبه اللورد ملنر فى تقريره عنه ولا أظن الحكومة الانجليزية إلا آخذة برأيه فيه .

عدلى باشا — ولكن اللورد لم يضع لمسألة السودان حلا معينا ولا ضمّن تقريره شيئا عن تفصيلات نظام الحكم فيه ، ولا يخرج الأمر فى ذلك التقرير عن بعض آراء عامة ترمى إلى استيفاء طابع الحكم الذى جرى فى السودان من عهد فتحه إلى الآن . وإذا كان لنا أن نتكلم فى السودان الآن فإنى أحب أن أعرف أولا رأيك فى مركز السودان .

مستر لندسى — إنه حكم ثنائى (Condominium) (مِلْكٌ مشترك) .

عدلى باشا — إنما الاشتراك فى الإدارة ، أمّا حق السيادة فهو لمصر وحدها . كان السودان لمصر فتركته زمنا ولكنها لم تفارقها لحظة فكرة استرجاعه حتى تهيأت الظروف لإعادة فتحه ، فاشتركت انجلترا مع مصر فى جزء من التجريدة التى أرسلت اليه والأموال التى أنفقت عليه ، ولكنها لم تدّع يوما حقاً فى السودان بسبب ذلك الاشتراك ، فإنما فُتح السودان باسم مصر ولمصلحة مصر ، وما زالت مصر تسد عجز ميزانيته حتى عهد قريب ، وقد أعلن ذلك أكثر من مرة رجال السياسة والجيش واللورد كرومر واضع اتفاقية السودان نفسه .

مستر لندسى — ولكن المرفوع على دور الحكومة فى السودان هو العلمان الانجليزى والمصرى .

عدلى باشا — نعم ، ولكن السبب فى ذلك لم يكن الرغبة فى تقرير حق سيادة لانجلترا على السودان، وإنما كان ذلك لأسباب خاصة أهمها اتقاء سريان الامتيازات على تلك البلاد، وما كان يخشى أن تنتج منها من تعطيل تنظيم السودان وترقية موارده وغل يد الحكومة عن أن تطلق فيه بجميع صنوف الإصلاح. فالسودان أرض مصرية ، ولا نزاع فى أن لمصر حق السيادة عليه ، وإنما وضعت اتفاقية سنة ١٨٩٩ لتقرير الاشتراك بين مصر وانجلترا فى إدارته ، على أنك لاتجهل أن نصيب مصر من تلك الشركة فى حكم العدم ، فإن الإدارة أصبحت إنجليزية محضة، وكل ما لمصر الآن هو أن القرارات التى يصدرها حاكم السودان أن تبلغ إلى رئيس مجلس الوزراء مجرد تبليغ وليس لهذا أن ينقض أمرا أو يبرم حكما، والذى يعنينا الآن من أمر السودان هو أن تقرر من جديد حقوقنا فيه ، وأن يصبح لهذه الحقوق مظهر خارجى ، وآية ذلك أن يكون لمصر يد فى إدارة السودان. أما الصورة الفعلية لتلك اليد فهى محل بحث . وأرجو ألا يسبق إلى ذهنك أننا نطالب بذلك لمجرد التمتع بلذة الحكم أو لقضاء شهوة سلطة ، وإنما يدفعنا إلى ذلك النظر فى مصالحنا فى السودان والحرص على توفيرها . وأول هذه المصالح النيل ، ولكن النيل ليس كل ما يعنينا فى السودان ، فهناك الجيش السودانى ووجوب تبعيته للجيش المصرى و إخلاصه لولى أمر مصر ، وهناك مسألة هجرة المصريين إلى السودان ووجوب أن يجدوا كل التسهيلات الممكنة وأن يتمتعوا بكل الحقوق، وهناك تموين السودان لمصر، ولست أبغى حصر المسائل التى تهمنا فى السودان، وإنما أردت أن أسوق لك مثالا على المصالح المختلفة التى يمكن أن تقوم لنا فيه .

مستر لندسى — أظن أنى فهمت وجهة نظركم . .

عدلى باشا — وماذا ترى فى مسألة النيل بصفة خاصة ؟

مستر لندسى — إن اللورد كيرزن مستعد لأن يعترف لمصر بصوت جدّى فى قسمة مياه النيل وهو يرى أن ينشأ لهذا الغرض لجنة من نوع اللجان التى توجد فى أمريكا ، وإن كانت قسمة المياه فى أمريكا لا يعتنى بها تنظيم الرى وإنما تنظيم القوى الهيدروليكية .

عدلى باشا — يجب أن يسبق التفكير فى قسمة المياه تقرير ما لمصر من الحق فى أن تأخذ من النيل كل ما تحتاجه من المياه لزراعة أرضها التى تزرع حالا أو القابلة للاستصلاح والزراعة فى المستقبل .

مستر لندسى — يعنى أنكم تريدون مراقبة على مياه النيل ؟

عدلى باشا — إنما نريد أن يكون لنا وحدنا حق المراقبة عليها .

مستر لنـدسى — أظن أن الطلب فيه مبالغة ، فإن لكم أن تطلبوا ألا يعمل شىء دونكم . أما أن يكون لكم حق الاعتراض على عمل لا يضركم وتكون فيه فائدة للسودان ، فهذا ما لا يمكن أن نقر لكم به ، ويجب فى مثل هذه الأحوال التى يقوم فيها الخلاف على صلاحية الأعمال أن تفصل فى الأمر لجنة مشتركة .

عدلى باشا — إن اللورد ملنر أشار إلى ذلك فى تقريره وإنما بطريق الإجمال ولم يفصّل كيف يكون تشكيل تلك اللجنة . والذى يعنينا قبل كل شىء أنه لا يجوز أن يعمل شىء على النيل ضد رغبة الحكومة المصرية .

مستر لندسى — أتريدون أن تقدموا مذكرة أو مشروعا عن مسألة السودان .

عدلى باشا — سأنظر فى ذلك . وأذكر أن سعد باشا فى المفاوضات السابقة لم يتعرض لمسألة السودان لأنه أراد أن يكون الاتفاق قاصرا على مصر ، وأن تتولى مصر فى نظام حكمها الجديد بحث مسألة السودان مع انجلترا ، ولكن المندوبين لما سافروا لمصر ليتلقوا رأى الأمة فى مشروع لجنة ملنر الذى لم يتعرض أيضا لمسألة السودان تبينوا أن الأمة شديدة الحرص والرغبة فى أن تحل مسألة السودان منذ الآن ، وهذا أصل التحفظ الأخير الذى لم أقدمه وهو يرمى إلى ضمانة الإشراف على النيل وإلى جعل سيادة مصر على السودان فعلية لا اسمية . أما تفصيل ذلك وترتيب أحكامه فهو محل البحث ويصح أن نتفاهم عليه .

وها نحن قلنا ما نريد أن نقول فى كل المسائل التى تعرضنا للبحث فيها ونحن فى انتظار مشروع اللورد كيرزن لنضع عليه ملاحظاتنا ونقدم بعد ذلك مشروعنا . وسنرى بأىّ قدر يمكن الوصول إلى اتفاق .

مستر لندسى — إنى لأخشى أن يكون مشروعنا دون الحد الأدنى لمطالب المصريين وأنهم لا يكونون راضين .

عدلى باشا — إذا كنتم تحرصون على رضى المصريين فليس لكم الآن إلا أن تسلموا بالحد الأدنى لمطالبهم ، وعلى أىّ حال فإننا فى انتظار مشروعكم لنرى ماذا أنتم فاعلون .

وانتهى الحديث حيث كانت الساعة الثانية عشرة والنصف .

---

(٢) من محضر الجلسة العشرين
فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٢١

مستر لويد جورج — ماذا تقولون فى مواصلاتنا مع السودان ؟

عدلى باشا — إن هذه المواصلات حاصلة بطريق بور سودان .

مستر لويد جورج — ولكنها قد لا تكفى .

عدلى باشا — لست أرى دخلا للسودان فى أمر المواصلات ، فإن ما يفهمه المصريون من المواصلات الإمبراطورية هى المواصلات مع المستعمرات الانجليزية فيما وراء البحار . أما السودان فهو مسألة أخرى وهى كبيرة الأهمية عند المصريين ولنا بشأنه مطالب لم نبدها بعد لأننا أردنا أن نتبين أولا ما إذا كان الاتفاق ممكنا بشأن مصر وكنا قد اعتزمنا أنه إذا تم الاتفاق بشأنها انتقلنا إلى بحث مسألة السودان فهى مسألة لم يأت دورها بعد .

مستر لويد جورج — لمصر شأن غير شأن السودان فإننا فيما عدا تأمين مواصلاتنا بطريقها لا نريد التدخل فى شئونها ، و نريد أن تربطنا وإياها محالفة حقيقية ولكننا لا يسعنا ترك السودان أو أن ننزل عن مركزنا فيه على الصورة التى ننزل بها عن مركزنا فى مصر .

عدلى باشا — ولكن ما هى علاقة السودان بمسألة حماية المواصلات أو مسألة القوة العسكرية فإن فى السودان جيشا مصريا وهو الذى يتولى حفظ الأمن فيه والدفاع عنه .

مستر لويد جورج — قد تقوم فتن واضطرابات خطيرة فى السودان نحتاج معها إلى إرسال جنود لقمعها ونقل هذه الجنود بطريق مصر .

عدلى باشا — إن هذه حالة نقل جنود فى ظروف خاصة ولا حاجة معها إلى قوة عسكرية دائمة ، وهى حالة لا يمكن النظر فيها على حدتها أو بمناسبة البحث فى حماية المواصلات والقوة العسكرية وإنما هى مرتبطة بمسألة السودان فى جملتها . ويمكن عند البحث فى النقط المتفرعة عن مسألة السودان وضع اتفاق خاص يرتب فيه لهذه الحالة ما يناسبها من الأحكام . وعلى أى حال فإنى لا أرى أن يكون مجرد احتمال الحاجة إلى نقل جنود بطريق مصر لقمع فتن فى السودان سببا يستدعى حفظ قوة عسكرية فى مصر .

مستر لويد جورج — هذا حق وخير أن نترك هذه المسألة الآن .

(٣) المادة الخاصة بالسودان

من المذكرة البريطانية بنصوص مشروع اتفاق بين بريطانيا ومصر

سابعا — السودان

١٧ — حيث أن رقى السودان فى هدوء وسكينة ضرورى لأمن مصر ولحفظ مؤونتها من المياه تتعهد مصر بأن تستمر فى أن تقدم لحكومة السودان نفس المساعدات الحربية التى كانت تقوم بها فى الماضى أو أن تقدم بدلا من ذلك لتلك الحكومة إعانة مالية تحدد قيمتها بالاتفاق بين الحكومتين . و تكون كل القوات المصرية فى السودان تحت أمر الحاكم العام.

وعدا ذلك تتعهد بريطانيا العظمى بأن تضمن لمصر نصيبها العادل من مياه النيل ، وقد تقرر من أجل ذلك ألا تقام أعمال رى جديدة على النيل أو روافده فى جنوب وادى حلفا بدون موافقة لجنة مؤلفة من ثلاثة أعضاء يمثل أحدهم مصر وآخر السودان وثالث أوغندا .

---

(٤) رد الوفد الرسمى المصرى

على مشروع الاتفاق بين بريطانيا ومصر

... ...

أما مسألة السودان التى لم يكن قدتنا ولها البحث فلا بد لنا فيها من أن نوجه النظر إلى أن النصوص الخاصة بها لا يمكن التسليم بها من جانبنا . فإن هذه النصوص لا تكفل لمصر التمتع بما لها على تلك البلاد من حق السيادة الذى لا نزاع فيه وحق السيطرة على مياه النيل .

وفى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أعلنت الحكومة البريطانية من جانبها التصريح التالى :

٣ — تصريح لمصر

بما أن حكومة جلالة الملك عملا بنواياها التى جاهرت بها ترغب فى الحال فى الاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة ؛

وبما أن للعلاقات بين حكومة جلالة الملك وبين مصر أهمية جوهرية للامبراطورية البريطانية ؛

فبموجب هذا تعلن المبادئ الآتية :

١ — انتهت الحماية البريطانية على مصر . وتكون مصر دولة مستقلة ذات سيادة .

٢ — حالما تصدر حكومة عظمة السلطان قانون تضمينات (إقرار الإجراءات التى اتخذت باسم السلطة العسكرية) نافذ الفعل على جميع ساكنى مصر تلغى الأحكام العرفية التى أعلنت فى ٢ نوفبر سنة ١٩١٤ .

٣ — إلى أن يحين الوقت الذى يتسنى فيه إبرام اتفاقات بين حكومة جلالة الملك وبين الحكومة المصرية فيما يتعلق بالأمور الآتى بيانها وذلك بمفاوضات ودية غير مقيدة بين الفريقين تحتفظ حكومة جلالة الملك بصورة مطلقة بتولى هذه الأمور وهى :

(ا) تأمين مواصلات الإمبراطورية البريطانية فى مصر .

(ب) الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تداخل أجنبى بالذات أو بالواسطة .

(ج) حماية المصالح الأجنبية فى مصر وحماية الأقليات .

(د) السودان .

وحتى تبرم هذه الاتفاقات تبقى الحالة فيما يتعلق بهذه الأمور على ما هى عليه الآن .

٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

٤ — السودان فى مفاوضات سنة ١٩٢٤

سعد زغلول — ما كدونالد

(١) حوادث السودان فى سنة ١٩٢٤

كانت سنة ١٩٢٤ مليئة بالحوادث الخطيرة فى تاريخ العلاقات بين مصر والسودان ، ففيها بدأ الاحتكاك الفعلى بين الحكومتين المصرية والبريطانية وأعلنت كل منهما وجهة نظرها فيما لهما أو فيما تدعيه من حقوق فى ذلك البلد ، وفيها صرحت الحكومة البريطانية برأيها القاطع فى حكم السودان وإدارته ووضعت سياستها التى ظلت متقيدة بها فى جميع المحادثات والمفاوضات التى جرت لحل المسألة المعلقة بين مصر وبريطانيا . ولم تكد تنقضى سنة ١٩٢٤ حتى تبدلت الحال فى السودان فأخرجت وحدات الجيش المصرى منه وكادت تنقطع كل الصلات الفعلية الباقية بينه وبين مصر .

ولئن كانت معاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا فى سنة ١٩٣٦ قد عالجت مسألة السودان من بعض نواحيها ، وأبقت للطرفين حرية الاتفاق على تعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى المستقبل ، فإن النصوص الخاصة بالسودان الواردة فى معاهدة التحالف كانت متأثرة إلى أبعد حد بالسياسة البريطانية التى أعلن عنها منذ سنة ١٩٢٤ .

١ — فى ٢٥ يونيه سنة ١٩٢٤ أبلغت الحكومة المصرية رئيس الوزارة البريطانية بواسطة مفوضية مصر بلندن أن بعض الموظفين البريطانيين فى السودان يشجعون حركة مصطنعة فى السودان ترمى إلى انفصاله عن مصر وأنهم يقمعون بقسوة وشدة المظاهرات التى يقوم بها المواطنون الموالون لمصر والتى تدفعهم إليها تلك الحركة المصطنعة . وقد طلبت من رئيس الوزارة البريطانية فى هذا التبليغ أن يعمل على مساعدة رئيس الوزارة المصرية فى القضاء على تلك الأعمال التى تجرح شعور الشعب المصرى وتمس حقوقه .

وأرسل رئيس الحكومة المصرية إلى حاكم السودان العام فى نفس اليوم برقية بالمعنى المتقدم ذكره وطلب منه موافاته بتفصيل عن الحوادث ، وأعرب عن اعتماد الحكومة المصرية على إخلاص جميع الموظفين فى السودان وشعورهم بالواجب فى منع كل ما يعكر صفو النفوس وفى المحافظة على الهدوء والثقة اللازمين لتقدم البلد .

لم يجب حاكم السودان على برقية رئيس الوزارة ، وأجاب وزير الخارجية البريطانية على تبليغ الحكومة المصرية فى أول يوليه سنة ١٩٢٤ بخطاب إلى وزير مصر المفوض قال فيه إنه « كلف المندوب السامى البريطانى بأن يخبر رئيس الحكومة المصرية بحقيقة حوادث الاضطراب التى وقعت أخيرا » ثم قال إن الحكومة البريطانية تعلم أن أشخاصا غير مخلصين للنظام القائم فى السودان يحاولون عمدا إثارة القلق والاضطراب وأن هذه الحكومة تؤيد حكومة السودان تأييدا تاما فى أخذ هؤلاء المشاغبين بالشدة . وهذا هو النص الانجليزى :

"His Majesty's Government will afford the Sudan Government their full support in dealing firmly with such agitators..."

وفى ٦ يوليه سنة ١٩٢٤ أرسل المندوب السامى البريطانى إلى رئيس الحكومة المصرية خطابا ضمّنه رواية للحوادث التى وقعت فى السودان فى شهر يونيه السابق ، وأنكر فيه أن حكومة السودان تشجع حركة سياسية مصطنعة بقصد انفصال السودان عن مصر ، ثم قال إن حكومة السودان مقتنعة — من أدلة قوية — بأن الحركة التى قامت فى السودان موعز بها من مصر بل متفق عليها من مصر . وقد ختم هذا الخطاب بنفس المعنى وبنفس العبارة التى ختم بها خطاب وزير الخارجية البريطانية إلى وزير مصر المفوض المتقدم ذكره .

٢ — وفى أوائل أغسطس سنة ١٩٢٤ اشتد الاضطراب فى السودان وبدأت حوادثه بتظاهر طلاب المدرسة الحربية فى الخرطوم وتظاهر أورطة السكة الحديد (المصرية) بعطبرة وإطلاق النار عليهم . وقد أرسل رئيس مجلس الوزراء برقية إلى الحاكم العام بالسودان يطلب منه فيها موافاته بالبيانات الكافية وإحاطته بما يحصل فى ذلك الشأن فلم يجب الحاكم العام عن هذه البرقية أو غيرها مما أرسله إليه رئيس الحكومة ، ولكن دار المندوب السامى هى التى كانت تخاطب الحكومة المصرية بحجة أن هذه هى الأصول الواجبة المراعاة للاتصال فى الشئون المتعلقة بالسودان .

وكانت الحكومة المصرية ترغب فى تشكيل لجنة مصرية سودانية للتحقيق فى حوادث السودان ولكن الحكومة البريطانية رفضت هذا الاقتراح .

وفى ١٥ أغسطس سنة ١٩٢٤ أرسلت الحكومة المصرية بواسطة وزيرها المفوض بلندن — احتجاجا إلى رئيس وزراء الحكومة البريطانية جاء فيه :

” إن الحكومة المصرية تتتبع بمزيد الحزن والأسف الحوادث الأليمة التى تتوالى فى السودان منذ بضعة أسابيع . . . ، على أن هذه الحوادث الداعية إلى الأسى من كل وجه ليست فى نظرها إلا نتيجة طبيعية للخطة التى نهجها الموظفون البريطانيون فى السودان .

وان هـذه الخطة التى ترمى ، على ما يظهر ، إلى فصل السودان عن مصر تبدو بنوع خاص فى منع جميع مظاهر التعلق بمصر و بزعيم الأمة الموقر ومنع مظاهر الولاء لملك البلاد، وكذلك فيما اتخذ من وسائل القمع الشديدة فى هذ الشأن . . . فكانت نتيجة هـذه الخطة سفك الدماء الداعى إلى الحزن وتعزيز الجنود البريطانية فى السودان ، ذلك مما لا تستطيع الحكومة المصرية السكوت عنه طبعا ولا يجعل الشعب المصرى غير مكترث بهذه الحال..

و بناء على ذلك ترى الحكومة المصرية من واجبها أن تحتج على خطة أدت إلى تلك النتائج الداعية إلى الأسف . و بمـا للحكومة المصرية من الرغبة الصادقة فى وضع حد لهذه الحالة و إزالة كل عقبة فى سبيل الاتفاق المرغوب فيه رغبة شديدة ترى ضرورة إيقاف المحاكمات التى شرع فيها والمبادرة إلى تأليف لجنة مصرية سودانية لفحص الحال وتحديد ما قد يظهر من المسئوليات والعمل على تهدئة الخواطر . و إلّا فلا تقـع المسئولية على عاتق الحكومة المصرية" .

وفى اليوم ذاته (١٥ أغسطس سنة ١٩٢٤) سلّم نائب المندوب السامى لرئيس الوزارة بالنيابة مذكرة من الحكومة البريطانية وصفها نائب المندوب السامى بأنها "مفكرة غير لطيفة désagréable نص ترجمتها :

"إزاء الاضطرابات التى وقعت حديثا من رجال الأورطة المصرية المخصصة للسكة الحديدية فى العطبرة و بور سودان وما أحدثه المشاغبون من الإتلاف لمهمات حكومة السودان ، فإن حكومة حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا تريد أن تعلن الحكومة المصرية بأتم الصراحة أنها تعد نفسها مسئولة عن حفظ النظام فى السودان وأنها ترى أن تؤيد حكومة السودان باتخاذ جميع التدابير التى قد تراها هذه الحكومة الأخيرة لازمة للمحافظة على الأمن العام .

وقد سبق أن بينت حكومة جلالة الملك موقفها فى مذكرة أرسلت إلى وزير مصر المفوض فى أول يوليه المـاضى (وقد سبقت الإشارة إليها) ولا يسعها أن تعـدّ ما وقع حديثا من أورطة السكة الحديدية إلا نتيجة مباشرة لغلو المطالب الخاصة بالسودان وللطاعن الموجهة إلى الإدارة البريطانية فى تلك البلاد ، ممـا تردد ذكره كثيرا أثناء الخمسة الأشهر الأخيرة فى البرلمـان المصرى والصحافة المصرية .

ونظرا لهذه الظروف قد اتخذت حكومة جلالة الملك التدابير لتعزيز الحامية البريطانية وأجازت لحكومة السودان أن تبعـد فى الحال عن السودان أورطة السكة الحديدية وأية وحدة أخرى من الجيش المصرى قد يرى منها عدم الولاء .

(٣)

وأن حكومة جلالة الملك لن تتردد فى اتخاذ تدابير أخرى من هذا القبيل إذا رأت ما يهدد الأمن العام" .

وفى ١٧ أغسطس سلمت المفوضة المصرية بلندن مذكرة الاحتجاج (الآنفة الذكر) لوزارة الخارجية البريطانية وتلقت منها مذكرة شفوية بالرد مطابق نصها للمذكرة التى سبق أن قدمها نائب المندوب السامى إلى نائب رئيس الحكومة المصرية فى ١٥ أغسطس .

٣ — وقد ردت الحكومة المصرية بمذكرة قدمتها — بواسطة المفوضية بلندن — إلى وزارة الخارجية فى ٢٢ أغسطس قالت فيها :

" ... وردا على ذلك ترغب الحكومة المصرية فى لفت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية إلى أنها من جهتها تعد نفسها مسئولة عن حفظ النظام فى السودان . فإن الفضل فى استتباب النظام لغاية الآن راجع إلى وجود معظم الجيش المصرى بالاستمرار فى السودان... وبالرغم من ذلك تلاحظ الحكومة المصرية مع الأسف أن العراقيل تقام فى طريق مباشرتها سلطتها الشرعية فى السودان ...

وقد أتاحت الفرصة للوزارة الحالية أيضا إعلان وجهة نظرها عن مسألة السودان فى التصريحات العلنية التى فاه بها رئيسها وفى المذكرة التى قدمها وزير مصر المفوض بلندن إلى وزير الخارجية البريطانية فى ٢٧ يونيه الماضى . أما الموقف الذى بينته حكومة حضرة صاحب الجلالة فى مذكرتها المؤرخة أول يوليه سنة ١٩٢٤ فإن الحكومة المصرية لم تقبله فى وقت من الأوقات .

هذا والحكومة المصرية لا يسعها أن تعد الحوادث الأخيرة إلا نتيجة لما وقع من بعض موظفى السودان البريطانيين من الشطط ولما تردد ذكره مرارا وتكرارا فى البرلمان البريطانى وفى الصحافة البريطانية فى خلال الأشهر الأخيرة من العبارات المقلقة إنكارا لحق مصر على السودان ... ومما يجب ملاحظته أنه لما كانت أورطة السكة الحديدية تابعة لسلطة السردار ؛ فالسردار هو المسئول لدى الحكومة المصرية عن نظام جميع وحدات الجيش وحسن سلوكها ؛ وترى الحكومة المصرية أنه ليس لحاكم السودان العام أن يتخذ من تلقاء نفسه قبل الرجوع إلى الحكومة المصرية قرارا بإبعاد جنود مصرية من السودان أو تعزيز الحاميات الموجودة فيه . ولما كانت الحكومة المصرية تعلق أكبر أهمية على تقدم السودان وطمأنينة أهله فهى لم تتأخر أبدا ولا تتأخر عن اتخاذ جميع الوسائل الناجعة لحفظ النظام وإبدال أية وحدة مصرية إذا دعت الحال إلى ذلك فى السودان ... "

وفى ٢٤ أغسطس قابل نائب المندوب السامى رئيس الوزارة المصرية بالنيابة وأبلغه شفويا :
"وفى الوقت الحاضر لا يسع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تفكر إلا فى اضطرابات السودان التى أثيرت من مصر ، وأن حكومة السودان التى تؤيدها حكومة صاحب الجلالة البريطانية تأييدا تاما ، لقادرة على اتخاذ التدابير اللازمة إزاء هذه الاضطرابات. وليس فى الإمكان التنبؤ منذ الآن بجميع التدابير التى قد تضطر (الحكومة البريطانية) وحكومة السودان إلى اتخاذها لملافاة عواقب نشر الدعوة الضارة فى السودان...ومع ذلك فإن (الحكومة البريطانية) مازالت إلى هـذه الساعة تأمل أن الحكومة المصرية — إجابة للتصريح الذى فاه به مستر رمزى ماكدونلد فى مجلس العموم فى ٣٠ يونيه — ستعمل على احترام الحالة الحاضرة Statu quo غير أنه يجب ألا يكون هناك أدنى شك فى أن (الحكومة البريطانية) عاقدة النية تماما على ألا تتخلى عن أى تعهد من تعهداتها نحو حكومة السودان أو الشعب السودانى".

٤ — أما التصريح الذى كان أعلنه مستر رمزى ماكدونلد فى مجلس العموم فى ٣٠ يونيه وأشار اليه نائب المندوب السامى فى حديثه ، فقد جاء فيه :

"لقد كنت أؤمل أن فى الإمكان تسوية المسائل المعلقة بيننا و بين مصر المستقلة بواسطة مفاوضات شخصية تجرى فى جو هادئ بينى وبين زغلول باشا ... ... ولقد امتنعت إلى الآن عن إلقاء أى تصريح من شأنه تحديد حرية المفاوضات ، تلك الحرية التى كان من حقنا المطالبة بها . ولكن على أثر ما وقع من الحوادث أرى من الضرورى أن أبين لكل من يهمهم الأمر ، أنى لا أظن أن هذا المجلس يستطيع أن يقبل اتفاقا من شأنه الإخلال بتعهداتنا فى السودان أو المساس بإداراته الحالية أو بسير تقدمه . و إنى معتقد بأن توافر حسن النية والإخلاص بيننا وبين مصر لمن الأهمية بمكان عظيم لكل منا . و إنى ما زلت واثقا من أن الرجال المسئولين فى حكومتى البلدين يرفضون تعضيد المطالب التى يستحيل تحقيقها ويكون من شأنها القضاء على كل أمل فى الاتفاق" .

٥ — وفى ٢٨ أغسطس سنة ١٩٢٤ أرسل وزير الخارجية البريطانية إلى القائم بأعمال المفوضية المصرية بلندن خطابا بالرد على مذكرة احتجاج الحكومة المصرية المقدم (فى ٢٢ أغسطس) وجاء فى هذا الخطاب :

" إن المحافظة على النظام فى السودان هو مبدئيا شأن الحاكم العام الذى يتولى القيادة العليا لجميع القوات فى السودان ، مصرية كانت أم بريطانية ، بحكم المادة ٣ من اتفاقية

١٩ يناير سنة ١٨٩٩ . ويظهر أن الحكومة المصرية تنسى أن الحقوق التى تتمتع بها مصر فى السودان إنما هى مستمدة من هذه الاتفاقية وليست مستمدة من مزاعم البرلمان المصرى والصحافة المصرية .

وإن الاضطرابات العسكرية الأخيرة كانت موضع التحقيق أمام محاكم مؤلفة من ضباط بريطانيين ومصريين وستبلغ قرارات هذه المحاكم إلى الحكومة المصرية فى الوقت المناسب . أما المشاغبات التى أحدثها المدنيون فقد نظرت فيها المحاكم المدنية وفق أحكام القانون . وليس لدى الحكومة البريطانية ما تزيده الآن على ما سبق أن أعلنته من رأى متعلقا بأسباب تلك الاضطرابات .

٦ — حدث بعد ذلك أن قابل رئيس الوزارة المصرية سعد زغلول باشا رئيس الوزارة البريطانية مستر رمزى ماكدونلد لتحدث معه بقصد تبديد الغيوم المتلبدة فى جو العلاقات بين مصر وانجلترا وبالأخص بعد حوادث السودان الأخيرة والسعى إلى إعادة حسن التفاهم فى العلاقات بين البلدين . وقد تناولت المحادثات أهم المسائل المعلق حلها بين البلدين ثم انتهت بغير اتفاق بين الرئيسين . وفى ٧ أكتوبر سنة ١٩٢٤ أرسل رئيس الوزارة البريطانية خطابا إلى المندوب السامى فى القاهرة عن موقف الحكومة البريطانية إزاء مصر والسودان . ونشر هذا الخطاب فى كتاب أبيض . وقد جاء فيه عن مسألة السودان ما يأتى :

" ... وينبغى أن أصر على التصريح الذى كنت أبديته عن هذا الموضوع فى مجلس العموم . فلا يجب أن يحوم حول ذلك أى شك فى مصر أو فى السودان ...

وأن واجب المحافظة على النظام فى السودان يقع الان بالفعل على عاتق الحكومة البريطانية وستقوم هذه الحكومة بكل ما يلزم لتحقيق تلك الغاية . ولقد التزمت هذه الحكومة منذ ذهابها إلى السودان — التزامات أدبية ثقيلة إذ أنشأت فيه نظاما حسنا للإدارة ، ولذلك فإنها لن تسمح بهدم هذا النظام وتعتبر مسؤليتها فى ذلك وديعة لأهالى السودان ، ولا محل للتفكير مطلقا فى ترك السودان قبل أن تتم عملها .

وليس لدى الحكومة البريطانية أية رغبة فى نقض النظم القائمة ولكنها يجب أن تنبه على أنها لا يمكن أن تحتمل حالة قائمة تمكن الموظفين العسكريين والمدنيين من التآمر على النظام ، وأن حكومة السودان لتعجز عن آداء واجبها إذا هى سمحت ببقاء هذه الحالة ولم يكن النظام القائم مقبولا ومعمولا به فى إخلاص ووفاء .

ولم يفت الحكومة البريطانية أن تعترف بأن لمصر مصالح مادية معينة فى السودان يجب أن تكون مكفولة ومحمية ، وهذه المصالح تتعلق على وجه الخصوص بنصيبها فى مياه النيل واستيفاء مطالبها المالية من حكومة السودان . وقد كانت الحكومة البريطانية مستعدة على الدوام لضمان هذه المصالح على وجه يرضى مصر ...»

---

(٢) مقتل السردار

المذكرات

المتبادلة بين المندوب السامى البريطانى وبين رئيس مجلس الوزراء أثر مقتل السير لى ستاك سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام

المذكرة الأولى

دار المندوب السامى

القاهرة فى ٢٢ نوفبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا رئيس مجلس الوزراء

ياصاحب الدولة

أقدم لدولتكم من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية البلاغ التالى :

إن الحاكم العام للسودان وسردار الجيش المصرى الذى كان أيضا ضابطا ممتازا فى الجيش البريطانى قد قتل قتلا فظيعا فى القاهرة .

فحكومة حضرة صاحب الجلالة تعد هذا القتل، الذى يعرض مصر كما هى محكومة الآن، لازدراء الشعوب المتمدينة ، نتيجة طبيعية لحملة عدائية ضد حقوق بريطانيا العظمى وضد الرعايا البريطانيين فى مصر والسودان . وهذه الحملة القائمة على إنكار الجميل إنكاراً مقروناً بعدم الاكتراث للأيادى التى أسدتها بريطانيا العظمى لم تعمل حكومة دولتكم على تثبيطها بل أثارتها هيآت على اتصال وثيق بهذه الحكومة ،

ولقد نبهت دولتكم حكومة حضرة صاحب الجلالة منذ أكثر من شهر إلى العواقب التي تترتب حتما على العجز عن وقف هذه الحملة ، ولا سيما فيما يتعلق بالسودان ، ولكن هذه الحملة لم توقف . والآن لم تستطع الحكومة المصرية أن تمنع اغتيال حاكم السودان العام وأثبتت أنها عاجزة عن حماية أرواح الأجانب أو أنها قليلة الاهتمام بهذه الحماية .

فبناء على ذلك تطلب حكومة حضرة صاحب الجلالة من الحكومة المصرية :

١ — أن تقدم اعتذارا كافيا وافيا عن الجناية .

٢ — أن تتابع بأعظم نشاط وبدون مراعاة للأشخاص البحث عن الجناة وأن تنزل بالمجرمين ، أيا كانوا ومهما تكن سنهم ، أشد العقوبات .

٣ — أن تمنع من الآن فصاعدا وتقمع بشدة كل مظاهرة شعبية سياسية .

٤ — أن تدفع في الحال إلى حكومة حضرة صاحب الجلالة غرامة قدرها نصف مليون جنيه .

٥ — أن تصدر في خلال أربع وعشرين ساعة الأوامر بإرجاع جميع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصرى البحتة من السودان مع ما ينشأ عن ذلك من التعديلات التي ستعين فيما بعد .

٦ — أن تبلغ المصلحة المختصة أن حكومة السودان ستزيد مساحة الأطيان التي تزرع في الجزيرة من ٣٠٠,٠٠٠ فدان إلى مقدار غير محدود تبعا لما تقتضيه الحاجة .

٧ — أن تعدل عن كل معارضة لرغبات حكومة حضرة صاحب الجلالة في الشؤون المبينة بعد المتعلقة بحماية المصالح الأجنبية في مصر .

وإذا لم تلبّ هذه المطالب في الحال تتخذ حكومة حضرة صاحب الجلالة على الفور التدابير المناسبة لصيانة مصالحها في مصر والسودان .

وإني أغتنم هذه الفرصة لأجدد لدولتكم عظيم احترامي ٥١

الإمضاء : أللنبي (فيلد مارشال)
المندوب السامي

المذكرة الثانية

دار المندوب السامى

القاهرة فى ٢٢ نوفبر سنة ١٩٢٤

يا صاحب الدولة

إلحاقا ببلاغى السابق أتشرف بإحاطة دولتكم علما من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن مطالبها الخاصة المتعلقة بالجيش فى السودان وحماية مصالح الأجانب فى مصر هى الآتية :

١ — بعد أن يسحب الضباط المصريون والوحدات المصرية البحتة للجيش المصرى تحوّل الوحدات السودانية التابعة للجيش المصرى إلى قوة مسلحة سودانية تكون خاضعة وموالية للحكومة السودانية وحدها وتحت قيادة الحاكم العام العليا وباسمه تصدر العرائض (البراءات للضباط) .

٢ — إن القواعد والشروط الخاصة بخدمة الموظفين الأجانب الذين لا يزالون فى خدمة الحكومة المصرية وتأديبهم واعتزالهم الخدمة وكذلك الشروط المالية لتسوية معاشات الموظفين الأجانب الذين اعتزلوا الخدمة يجب أن يعاد النظر فيها طبقا لرغبات حكومة حضرة صاحب الجلالة .

٣ — من الآن إلى أن يتم اتفاق بين الحكومتين بشأن حماية المصالح الأجنبية فى مصر تبقى الحكومة المصرية منصبى المستشار المالى والمستشار القضائى وتحترم سلطتهما وامتيازاتهما كما نص عليها عند إلغاء الحماية وتحترم أيضا نظام القسم الأوروبى فى وزارة الداخلية واختصاصاته الحالية كما سبق تحديدها بقرار وزارى وتنظر بعين الاعتبار الوافى إلى ما قد يبديه مديره العام من المشورة فيما يتعلق بالشؤون الداخلة فى اختصاصاته .

وإنى أغتنم هذه الفرصة لأجدد لدولتكم عظيم احترامى ،،

الإمضاء : أللنبى (فيلد مارشال)

المندوب السامى

فأجاب حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا على هاتين المذكرتين بالمذكرة التالية :

رياسة مجلس الوزراء

القاهرة فى ٢٢ نوفبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الفخامة المندوب السامى البريطانى

ياصاحب الفخامة

ردا على المذكرتين اللتين سلمتا إلىّ نهار أمس من فخامتكم باسم حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أتشرف بأن أرجو فخامتكم أولا أن تتكرموا فتعربوا لحكومتكم مرة أخرى من قبل الحكومة المصرية عما خالج هذه الحكومة والأمة بأجمعها من شعور الألم والاستفظاع بسبب الاعتداء الشنيع الذى وقع على حياة المأسوف عليه السير لى ستاك باشا سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام .

على أنه لا يمكن اعتبار الحكومة المصرية مسؤولة بوجه من الوجوه عن هذه الجريمة المنكرة التى ارتكبها مجرمون تمقتهم الأمة بالإجماع . وذلك لأنها حدثت فى ظروف لم يكن فى الاستطاعة معها توقع ارتكابها أو منعها .

ومن جهة أخرى فإن هذه الحكومة لا يمكنها أن تقبل التأكيد الذى تضمنته المذكرة الأولى من أن هذه الجريمة هى نتيجة طبيعية لحملة سياسية لم تعمل الحكومة المصرية على تثبيطها بل أثارتها هيئات على اتصال وثيق بها ، لأن هذه الحكومة كانت تلجأ وتدعو دائما إلى استعمال الطرق السلمية المشروعة فى المطالبة بحقوق البلاد ولم تكن على اتصال من أى نوع كان بهيئات تشير باستعمال العنف .

إن المسئولية الوحيدة التى تعترف بها الحكومة وتأخذها على عاتقها إنما هى اقتفاء أثر المجرمين وقد اتخذت إجراءات سريعة وفعالة لهذا الغرض، وان النتيجة المرضية التى أدت إليها هذه الإجراءات تجعلنا واثقين تمام الثقة من أن الجناة لن يفلتوا من القصاص العادل .

على أنه لإثبات ما أثارته هذه الجناية فى البلاد من الأسف البليغ و إرضاء لحكومة صاحب الجلالة البريطانية ، أتشرف بأن أصرح لفخامتكم بأن الحكومة المصرية تقبل أن تقدم اعتذارها كما أنها تقبل أن تدفع مبلغ خمسمائة ألف جنيه ،

وتصرح الحكومة أيضا بأنها قد اعتزمت أن تمنع ، بجمع ما لديها من الطرق القانونية ، كل مظاهرة شعبية يكون من شأنها الإخلال بالنظام العام وبأنها سترجع عند الحاجة إلى البرلمان للحصول على سلطة أوسع مما لها الآن .

أما فيما يتعلق بالطلب الوارد فى الفقرة الخامسة من المذكرة الأولى والفصل فى المذكرة الثانية فأتشرف بأن ألاحظ لفخامتكم أن ما أقترح من ترتيب جديد للجيش المصرى بالسودان لا يعد فقط تعديلا للحالة الحاضرة التى سبق للحكومة الإنجليزية أن صرحت برغبتها فى المحافظة عليها بل هو مناقض تماما لنص المادة (٤٦) من الدستور المصرى التى تنص على أن الملك هو القائد الأعلى للجيش وهو الذى يولى و يعزل الضباط .

وأما فيما يتعلق بالطلب الوارد فى الفقرة السادسة فإنى ألاحظ لفخامتكم أن مسألة إدخال تعديل منذ الآن على المقدار المحدد لمساحة الأراضى التى تروى بالجزيرة هى على الأقل سابقة لأوانها ويجب ، طبقا للتصريحات المتكررة التى أبدتها الحكومة البريطانية ، أن تحل باتفاق الطرفين مع مراعاة المصالح الحيوية للزراعة المصرية .

وأخيرا فيما يتعلق بالطلب الوارد فى الفقرة السابعة أتشرف بأن ألاحظ لفخامتكم أن حالة الموظفين الأجانب فى مصر خاضعة الآن لأحكام قانون واتفاق سياسى لا يمكن تعديلهما من غير اشتراك البرلمان . وعلى أى حال فإن مذكرة الحكومة البريطانية لم تبين قط التعديلات التى يراد إدخالها على النظام الحالى ولذلك لا نرى فى وسعنا الرد على هذه المسألة. وأما فيما يتعلق بحماية المصالح الأجنبية بوجه عام فإن الحكومة المصرية اتخذت على الدوام أكثر الخطط تسامحا بالقدر الذى يتفق مع حرمة مبدأ الاستقلال . ومع ذلك فإن الدول الأجنبية لم تقدم أى اعتراض فى هذا الشأن .

وإنى لواثق كل الثقة من أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستجد هذا الجواب مرضيا تماما . وعلى أى حال فقد أملته علينا روح الرغبة الخالصة فى إبقاء وتوطيد أحسن العلاقات مع الحكومة البريطانية ، بما يتفق مع حقوق مصر .

وأنتهز هذه الفرصة لأكرر لفخامتكم الإعراب عن عظيم احترامى .

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء : سعد زغلول

وفى مساء ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ أرسل المندوب السامى البريطانى إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء المذكرة الآتية :

دار المندوب السامى

القاهرة فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤

إلى حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا رئيس مجلس الوزراء

ياصاحب الدولة

إيماء إلى رسالة دولتكم بتاريخ اليوم أتشرف بأن أبلغكم أنه نظرا إلى رفض الحكومة المصرية تلبية مطالب حكومة حضرة صاحب الجلالة الواردة فى الفقرتين الخامسة والسادسة من بلاغى المقدم أمس أرسلت التعليمات إلى حكومة السودان بما يلى :

أولا — أن تخرج من السودان جميع الضباط المصريين والوحدات المصرية البحتة فى الجيش المصرى مع التغييرات المعينة التى تترتب على ذلك .

ثانيا — أنها مطلقة الحرية فى زيادة المساحة التى تروى فى الجزيرة من ٣٠٠,٠٠٠ فدان إلى مقدار غير محدود تبعا لما تقضى به الحاجة .

وستعلمون دولتكم ، فى الوقت المناسب ، العمل الذى ستتخذه حكومة حضرة صاحب الجلالة نظرا إلى رفض دولتكم قبول المطلب السابع الخاص بحماية مصالح الأجانب فى مصر.

وإنى أثبت أن الحكومة المصرية قد قبلت فيما قبلته من المطالب ، المطلب الرابع . فحكومة حضرة صاحب الجلالة تنتظر أن يدفع لى مبلغ نصف مليون جنيه قبل ظهر الغد .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لدولتكم وافر احترامى ٥٠

الإمضاء : أللنبى (فيلد مارشال)
المندوب السامى

(٣) قوة الدفاع السودانية

(ا) إنشاء قوة الدفاع السودانية :

١ — طلب المندوب السامى البريطانى فى الإنذار الذى أرسله إلى رئيس الوزارة المصرية (المغفور له سعد زغلول باشا) فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤ أن تسحب الحكومة المصرية من السودان الضباط المصريين والوحدات المصرية البحتة من الجيش المصرى وأشار إلى أن الوحدات السودانية (من الجيش المصرى) ستحول إلى قوة سودانية تتبع حكومة السودان وحدها ويتولى قيادتها العليا حاكم السودان .

ولما رفضت الحكومة المصرية هذا الطلب محتجة بأنه يتضمن تعديلا للحالة القائمة فى السودان ويخالف حكم المادة ٤٦ من الدستور المصرى ، رد المندوب السامى بمذكرة فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ بأنه إزاء رفض الحكومة المصرية قد أصدرت لحكومة السودان التعليمات اللازمة لسحب الوحدات المصرية البحتة من السودان وإجراء التعديلات المترتبة على سحبها . وقد تم بالفعل إخراج هذه الوحدات المصرية مع عدد كبير من المستخدمين المدنيين الملحقين بها .

٢ — وفى يناير سنة ١٩٢٥ كتب المفتش العام بالجيش المصرى (بناء على أمر نائب السردار) إلى وزير الحربية المصرية يطلب منه أن يصرح له بأن يعلن الضباط السودانيين الحائزين على عرائض فى الجيش المصرى والمزمع استخدامهم فى قوة الدفاع السودانية أنه من المستحيل على الحكومة المصرية أن تقدم لهم وظائف مستمرة فى الجيش المصرى وأنهم أحرار فى الاستقالة من وظائفهم الحالية والخدمة فى قوة الدفاع السودانية ، وأن الحكومة المصرية تقبل على عاتقها جميع المبالغ المستحقة لهم عن المعاشات والمكافآت المتعلقة بما مضى من الخدمات ولحين تاريخ النقل .

وقد عرضت دار المندوب السامى على رئيس الحكومة المصرية مشروع مذكرة بهذا المعنى .

استُفتى رئيس لجنة قضايا الحكومة فى هذه المسألة فقدم فى ١٠ يناير سنة ١٩٢٥ مذكرة مسهبة إلى رئيس مجلس الوزراء قال فيها :

(١) إن اتفاقية السودان المعقودة بين الحكومتين المصرية والبريطانية فى يناير سنة ١٨٩٩ يجب أن تعتبر قائمة بينهما .

(٢) ان إدارة السودان المخولة بحسب هذه الاتفاقية للحاكم العام هى إدارة مستقلة (autonome) فى كافة النواحى السياسية والتشريعية والإدارية ولذلك قد يبدو لأول وهلة أنه لا يوجد أى تعارض من الوجهة القانونية البحتة بين إنشاء قوة دفاع فى السودان و بين ما لحكومة السودان من استقلال ذاتى فى الإدارة .

(٣) على أن إنشاء قوة الدفاع السودانية تظهر مخالفته (فى الواقع) لأحكام اتفاقية سنة ١٨٩٩ ولأحكام الدستور المصرى بسبب الأحوال الخاصة التى أنشئت فيها هذه القوة : (أولا) لأن الحكومة البريطانية ليس لها قانونا حق الانفراد بإصدار الأمر باتخاذ مثل هذا الإجراء الهام إلى الحاكم العام الذى هو ممثل الحكومتين ونائبهما المشترك فى إدارة السودان و (ثانيا) لأن الداعى السياسى إلى اتخاذ هذا الإجراء قد زال بسقوط الوزارة المصرية السابقة و بزوال الاضطرابات فى السودان و بذلك صار من الممكن الاتصال بالحكومة المصرية للحصول على موافقتها على إنشاء قوة الدفاع فى السودان .

(٤) مع ذلك فإن موافقة الحكومة المصرية على إنشاء قوة الدفاع — إذا رأت أن توافق عليه — لا يصحح ما يكون فى تأليف هذه القوة أو فى تنظيمها من العوامل التى تناقض اتفاقية سنة ١٨٩٩ أو تخالف أحكام الدستور المصرى لأن هذه القوة لا يبدو كأنها مجرد وحدة عسكرية خاضعة لحاكم السودان باعتباره ممثلا للشركة القائمة بين الحكومتين البريطانية والمصرية وإنما تعد كأنها فى خدمة دولة مستقلة عن مصر أو فى خدمة مستعمرة بريطانية .

(٥) لذلك اقترح المستشار سدا للذريعة ودفعا للشبهة أن تتفق الحكومتان على بعض النقط الهامة مثل تسمية القوة الجديدة والعلم الذى تستعمله وطريقة تجنيدها ومنح العرائض لضباطها وعلاقة حاكم السودان العام بسردار الجيش المصرى وعلاقة جنود هذه القوة وضباطها بجنود وضباط الجيش المصرى . . . إلخ .

(٦) فإذا لم يمكن الاتفاق بين الحكومتين على هذه التفصيلات وأرادت الحكومة المصرية أن تحتفظ بالحالة الراهنة فيما يتعلق بحقوقها فى السودان فيجب عليها أن تجيب بأنها لا تعترف بوجود قوة الدفاع السودانية ولا تعترف بحق الضباط السودانيين فى الاستقالة من وظائفهم بالجيش المصرى والخدمة فى القوة السودانية بل إنها تعتبر من يقبل منهم الخدمة فى القوة السودانية محروما من حقوقه فى المعاش أو المكافأة .

٣ — وعلى أساس هذه المذكرة عقد فى ١٤ يناير سنة ١٩٢٥ برياسة مجلس الوزراء اجتماع بين رئيس الوزارة ونائب المندوب السامى عرض فيه الرئيس إجراء التعديل فى مشروع

المذكرة المقدمة من دار المنـدوب السامى على الوجه الذى تقترحه الحكومة المصرية — ولما لم تسفر المناقشة عن أى اتفاق صرح نائب المندوب السامى بأنه لم يبق محل للطلب المقدم من السردار فى خطاب ٣ يناير وبأنه سيقترح على حاكم السودان العام أن يمنح الضباط السودانيين الذين يلتحقون بخدمة قوة الدفاع السودانية عرائض خاصة غير عرائضهم الحالية (المصرية) وأما الضباط السودانيون الذين لا يرغب الحاكم العام فى الاحتفاظ بهم فى (خدمة القوة الجديدة) فيمكن للسردار إحالتهم إلى المعاش .

٤ — وفى ١٧ يناير سنة ١٩٢٤ أصدر حاكم السودان العام — بمقتضى السلطة العليا المخولة له فى أمر تعيينه — منشورا بإنشاء قوة الدفاع السودانية ، وقد جاء به :

(أولا) أن القوة الجديدة تتبع وتخضع owe allegiance لحاكم السودان العام .

(ثانيا) أن الحاكم العام هو الذى يعين ويعزل جميع الضباط وأن جميع العرائض تصدر باسمه .

(ثالثا) أنه لما كانت الحكومة المصرية غير قادرة على أن تمضى فى استخدام الضباط السودانيين فى الجيش المصرى فإن حاكم السودان سيقبل فى خدمة الدفاع السودانية كل من يراه منهم جديرا بذلك .

(رابعا) أنه بمجرد منح العرائض الجديدة لهؤلاء الضباط تتحمل حكومة السودان كل الالتزامات الخاصة بماهياتهم وبالمعاشات والمكافآت المستحقة لهم بحسب خدمتهم فى الجيش المصرى .

وقد جاء فى ديباجة هـذا المنشور أن إنشاء قوة الدفاع السودانية قد استلزمه سحب الجنود المصرية من السودان .

٥ — لم يبلغ هـذا المنشور إلى الحكومة المصرية إلا فى يوم ٢٥ ينـاير سنة ١٩٢٥ بخطاب أرسله المندوب السامى إلى رئيس الوزارة .

ولكن ذاع خبر المنشور قبل ذلك فى التلغرافات العمومية منذ يوم إصداره .

وقد نشرت جريدة الأهرام فى ٢٠ يناير برقية من مراسلها الخـاص بلندن عن مقال افتتاحى فى جريدة التيمس استحسنت فيه الإجراء الذى اتخذ فى السودان وأشارت إلى الخطر من وجود قوات تدين بالولاء لشخص غير الحاكم العـام وذكرت ما كانت قد اقترحتـه الجريدة من الفصل بين القيادة العليا السودانية والقيادة العليا المصرية . ثم تكلمت عن نظام

الاشتراك فى حكم السودان Condominium فقالت عنه إنه لا يعدو أن يكون فى أحسن الظروف نظاما مؤقتا وأما فى أسوأ الظروف فإنه يمهد تربة خصبة للأخطار واستنتجت من ذلك أنه لابد من إبدال النظام القائم باتفاق نهائى نافع لجميع أصحاب الشأن ثم قالت إن انشاء قوة للدفاع عن السودان تخضع للحاكم العام وحده هو خطوة رائعة نحو تحقيق تلك الغاية .

٦ — بادر رئيس الوزارة المصرية بالرد على تبليغ المندوب السامى (عن المنشور الخاص بإنشاء قوة الدفاع فى السودان) بخطاب فى ٢٥ يناير سنة ١٩٢٥ جاء فيه :

" إنه لا يسع الحكومة المصرية إلا إبداء أسفها لما رأته من أن هذا العمل لا يتفق وروح المحادثات الودية التى كانت دائرة بين دار المندوب السامى و بين الحكومة المصرية لتحديد مرمى التغييرات التى قد تطرأ على نظام الجيش الموجود بالسودان من جراء سحب الجنود المصرية البحتة منه " .

... ...

" وان الحكومة المصرية كانت تأمل أن الحاكم العـام لا يحيد فى تنفيذ الاجراءات التى تشير إليها تلك المذكرة (إنذار ٢٢ نوفبر سنة ١٩٢٤) وعلى الخصوص فى الشكل الذى تنفذ به ، عن واجب الاهتمام بالمحافظة على الروابط الوثيقة التى تجمع السودان بمصر والتى لم يقصد اتفاق ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ الإخلال بها " .

... ...

" إن الموقف الذى وقفه حاكم السودان العام قد سبب (للحكومة المصرية) قلقا حقيقيا كما أحدث انزعاجا عظيما للرأى العام بمصر " .

" فلهذه الأسباب لا يسعنى بحق إلا أن أقرر فى هـذا الشأن تحفظات مصر القانونية وأن أؤكد فى الوقت نفسه بصفة خاصة أن الحكومة المصرية تعتبر أن الظروف العارضة التى قضت بعودة الجنود المصرية البحتة وكذلك الظروف الخاصة بتأليف قوة الدفاع عن الأقاليم السودانية ، كل هذه لا يمكن أن تؤثر فى حل مسألة نظام السودان النهائى ، تلك المسألة المحتفظة بها للمفاوضات المقبلة ، كما أنها لا يمكن أن تضعف ما بين مصر والسودان من الروابط التى لا انفصام لها " .

٧ — وفى ٢٦ يناير سنة ١٩٢٥ كتب المندوب السامى إلى رئيس الوزارة المصرية يخبره بأنه " اعتبارا من تاريخ إنشاء قوة الدفاع السودانية تكون نفقاتها على ميزانية حكومة السودان " .

(ب) اشتراك مصر فى نفقات الدفاع عن السودان :

٨ — بمناسبة إعداد ميزانية الحكومة المصرية لسنة ١٩٢٥ — ١٩٢٦ قرر مجلس الوزراء فى ٤ فبراير سنة ١٩٢٥ أن تبقى ميزانية وزارة الحربية للسنة المالية المقبلة (١٩٢٥ — ١٩٢٦) كما كانت فى السنة الحالية (١٩٢٤ — ١٩٢٥) تماما من غير زيادة ، على أن يبين فى الميزانية تفصيلا ما يخص الجيش الذى فى مصر وما يبقى من المبلغ المدرج فى الميزانية يخصص جملة واحدة للجيش الذى فى السودان .

و بناء على ذلك كتب رئيس مجلس الوزراء خطابا إلى المندوب السامى فى ١٢ مارس سنة ١٩٢٥ أشار فيه إلى الخطابات المتبادلة بينهما فى ٢٥ و ٢٦ يناير (الخاصة بإنشاء قوة الدفاع السودانية) وإلى ما جاء فى رد الحكومة المصرية من احتفاظها بحقوقها فى مسألة السودان ثم قال :

" تلك هى وجهة نظر الحكومة المصرية ، ولذلك أتشرف بأن أحيط فخامتكم علما بأنه لما كانت الحكومة مصممة على صيانة تلك الروابط القوية ، ولما كانت لا يسعها التخلى عن مسئولية الدفاع عن السودان ، فهى ترغب فى اثبات مصلحتها الدائمة فى تأدية هذا الواجب باستمرارها عليا لاشتراك فى الدفاع عن الأراضى السودانية . ولهذا الغرض فإن مجلس الوزراء قد قرر أن يخصص للنفقات العسكرية فى السودان كل ما يتبقى من ميزانية وزارة الحربية بعد خصم النفقات العسكرية فى القطر المصرى . ولما كان مشروع ميزانية الحكومة المصرية للسنة المالية ١٩٢٥ — ١٩٢٦ قد تم إعداده فيما يتعلق بمصروفات وزارة الحربية وظهر أن الباقى يبلغ سبعمائة وخمسين ألف جنيه قرر مجلس الوزراء أن يضعها جملة ، بعد موافقة البرلمان ، تحت تصرف الحكومة السودانية لحساب النفقات العسكرية السابق ذكرها " .

٩ — وقد أجاب المندوب السامى فى نفس التاريخ بخطاب قال فيه إنه أحاط الحكومة البريطانية علما برغبة الحكومة المصرية ثم قال :

" وبالرغم من الإجراءات التى اضطرت الحكومة البريطانية إلى اتخاذها بحكم حوادث السنة الماضية فإنها أبقت السيادة المشتركة التى أوجدها الاتفاق المعقود فى سنة ١٨٩٩ بين بطرس باشا واللورد كرومر ولذلك فهى تقرر أن قيام الحكومة المصرية بهذه المشاركة فى النفقات إنما هو حق وعدل ، وتوافق على أن يحدد قيمة ما تدفعه لهذا الغرض بمبلغ سبعمائة وخمسين ألف جنيه .

١٠ — بقيت مصر تعاون فى نفقات الدفاع عن السودان بمبلغ سبعمائة وخمسين ألف جنيه سنويا .

وفى ٥ نوفبر سنة ١٩٣٦ عقد الاتفاق الخاص بديون مصر على السودان بين وزير المالية المصرية ومندوب وزارة المالية البريطانية تنفيذا للفقرة ١٧ من المحضر المتفق عليه الملحق بمعاهدة التحالف والخطابين المتبادلين بين رئيسى الفريقين المصرى والبريطانى فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ وبموجب هذا الاتفاق احتفظت الحكومة المصرية بحقها فى وقف الإعانة الخاصة بالدفاع عن السودان عند عودة الجيش المصرى إليه بشرط أن تخطر الحكومة السودانية بذلك فى وقت لائق حتى تتمكن من تدبير الأمر .

وبمجرد حصول الاتفاق على عودة وحدات من الجيش المصرى إلى السودان قررت الحكومة فى فبراير سنة ١٩٣٨ تخفيض الإعانة إلى نصف مليون جنيه على أن تقطع الإعانة فى السنة المالية القادمة . وقد تمسكت الحكومة البريطانية بالنص الوارد فى ٥ نوفبر سنة ١٩٣٦ على وجوب إعطاء حكومة السودان مهلة معقولة لتدبير شئونها المالية وانتهت المخاطبات التى دارت فى هذا الشأن بين السفير البريطانى ورئيس الوزارة المصرية إلى الاتفاق على استمرار دفع الإعانة فى السنة المقبلة مخفضة إلى ربع مليون جنيه ثم وقفها فى السنة التالية بعد ذلك .

(ج) مركز أفراد الدفاع السودانيين فى مصر :

١١ — فى ٤ يناير سنة ١٩٤٣ كتب حاكم السودان العام إلى رئيس الوزارة يقترح عليه أن تكون محاكمة أفراد قوة الدفاع السودانية (الذين يوجدون بمصر فى أثناء الخدمة) عن جرائم القانون العام المصرى ، أمام محاكم عسكرية تعقدها السلطات العسكرية التى يتبعونها . وقد وضح الحاكم فى هذا الخطاب أن النظام المتبع فى السودان يقضى بجواز تخلى المحاكم السودانية عن محاكمة أفراد القوات البريطانية أو المصرية عما يرتكبونه من جرائم القانون العام وتسليمهم إلى السلطة العسكرية التى يتبعونها لإجراء محاكمتهم ، وأبدى رغبته فى العمل بنظام مماثل فى مصر بالنسبة لإفراد قوة الدفاع السودانية . وبعد أخذ رأى لجنة قضايا الحكومة أجاب رئيس الوزراء فى أول أبريل سنة ١٩٤٣ بعدم إمكان الموافقة على اقتراح الحاكم العام " نظرا لتنافيه مع طبيعة العلاقات بين مصر والسودان فضلا عن عدم قيام الحاجة الماسة إليه " .

(د) مركز المصريين بأزاء قوة الدفاع السودانية :

١٢ — طلب أحد الموظفين المصريين الإذن له بالتطوع للخدمة فى قوة الدفاع السودانية فأجابت سكرتارية مجلس الوزراء بنـاء على فتوى رئيس لجنة قضايا الحكومة بالرفض فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٤٣ . وجاء بالفتوى أنه لا يجوز للمصريين الخدمة فى جيش غير الجيش المصرى بدون ترخيص من الحكومة المصرية وأن اشتراك المصرى فى أعمال حربية ضـد دول المحور لا يتمشى مع السياسـة التى تتبعها الحكومة المصرية أزاء الحرب الحاضرة فلا يحسن فى الوقت الحاضر إعطاء الطالب ترخيصا بذلك .

---

٥ ـ السودان فى مفاوضات سنة ١٩٢٧

(ثروت ـ تشمبرلن)

(١) المادة (١١) من المشروع المصرى الخاصة بالسودان

مع الاتفاق على تأجيل تسوية مسألة السودان إلى مفاوضات تجرى فيما بعد ويكون لكل من الطرفين المتعاقدين فيها تمام الحرية فى تقرير حقوقه ، توافق الحكومتان منذ الآن على الرجوع إلى الحالة التى كانت قائمة قبل سنة ١٩٢٤ وعلى أن يتخذا كقاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى التقرير الذى وضع مع ما أدخل عليها من التعديل بناء على طلب وزارة الأشغال العمومية المصرية ، وعلى الاعتراف بحق الحكومة المصرية فى اتخاذ كافة تدابير المراقبة اللازمة لتكفل توزيع المياه طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور ، وعلى أن تقدم لها كل التسهيلات للقيام على نفقتها بجميع أعمال الرى على مجرى النيل التى أشار إليها ذلك التقرير فى مصلحة مصر .

---

(٢) المادة (١٣) من المشروع البريطانى الخاصة بالسودان

يعترف الطرفان المتعاقدان بأن أوفى ضمان لصيانة مصالحهما ولا سيما مصالح مصر فى مجارى النيل العليا هو استمرار سيادتهما المشتركة فى السودان .

وكلاهما متفقان على أن يتخذا كقاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى تقرير لجنة النيل المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ وفى الاتفاق الذى عقد فى أول مايو سنة ١٩٢٦ بين ممثلى مصلحتى الرى فى مصر والسودان . ويمنح ممثلو مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة المشاهدات المتعلقة بأعمال قناطر سنار كما أنه تكون لهم حرية الوصول إلى البيانات الخاصة بذلك للتحقق من أن توزيع المياه جار طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور . وتمنح حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية الحكومة المصرية كل مساعدة ممكنة لتمكينها من القيام ، لمصلحتها الخاصة وعلى نفقتها وبوجه يتفق مع مصالح السلطات المحلية ذات الشأن ، بأعمال

الحفظ المنصوص عليها فى ذلك التقرير . وتتحمل الحكومة المصرية نفقات كل عمل تكميلى ودفع كل مبلغ نقدى تدعو الحاجة إليهما باعتراف الطرفين تعويضا للصالح المحلية من كل تلف أو تفكك ينجم عن الأعمال المشار إليها .

ويستمر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر — نظرا لاهتمامه بحفظ السلام فى ربوع السودان وعلى حدود مصر الجنوبية — فى دفع حصته الحالية فى نفقات الإدارة فى السودان إلى أن يقرر الطرفان المتعاقدان أن الحال تدعو إلى إعادة النظر فى هذا الترتيب .

---

(٣) مذكرة ثروت باشا

بملاحظات عامة على المشروع البريطانى

أما المسائل المستعجلة التى يتطلب حسن الوفاق بين البلدين مباشرة حلها فورا فهى التى أوضحتها فى المادة الثانية من مشروعى أى : الحالة قبل سنة ١٩٢٤ وتوزيع مياه النيل ومشاريع الرى

الحالة قبل سنة ١٩٢٤ — قضى تصريح ٢٨ فبراير بالاحتفاظ بالحالة الحاضرة فى السودان ثم طرأت حوادث سنة ١٩٢٤ التى جعلت الحكومة البريطانية تقدم على إجراء تغييرات أساسية فيه وبخاصة على طلب إخلاء السودان من الجيش المصرى . ولا مراء فى أنه لم يأسف أحد لوقوع تلك الحوادث وما أفضت إليه من عواقب بقدر ما أسفت مصر . ولا يخامرنى شك فى أن بريطانيا العظمى تعالج المسألة ، فى عهد الصداقة الذى سيفتتح بمعاهدة التحالف إذ يسود السلام والوفاق بين البلدين ، بغير ما عالجتها به وقتما قدمت إنذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ ، ولا يغرب عن بال الحكومة البريطانية أن الخواطر من الجانبين قد هدأت وأن النفوس تستطيع أن تتوجه فى هدوء وسكينة حل تلك المسألة على خير وجه يعيد الثقة المتبادلة ويوثق العلائق الودية بين البلدين .

وأن الحكومة البريطانية لتذكر بلا ريب أن الوزارة المصرية فى سنة ١٩٢٥ قررت الاحتفاظ فى الميزانية المصرية بالاعتمادات اللازمة لنفقات الدفاع عن السودان للدلالة على استمرار حقوق مصر على السودان وتمهيدا لعودة الأحوال إلى مجراها السابق . ولقد وافق

البرلمان المصرى على تلك الاعتمادات فى ميزانية سنة ١٩٢٦ — ١٩٢٧ ، وصحب هذه الموافقة بتحفظات تدل صراحة على أنه يرى أن الحالة فى السودان ليست إلّا وقتية لاتلبث أن تسوى عند سنوح أول فرصة بما تقتضيه مصلحة البلدين . غير أنه يلوح من المشروع البريطانى أنه يريد أن يجعل تلك الحالة الوقتية نهائية دائمة ، وواضح كل الوضوح أن قبول مثل هذا الحل معناه تخلى مصر عن حقوقها فى السودان ، وأن ذلك الحل — حتى على فرض أن يكون الأساس هو السيادة المشتركة بين الحكومتين فى السودان — يخل بالمساواة بينهما لمصلحة بريطانيا .

لذا كان الحل الذى يتفق وحده مع مركز بريطانيا العظمى ونفوذها ومع كرامة مصر وحقوقها هو أن تعود الحالة فى السودان إلى مجراها السابق فى سنة ١٩٢٤ ريثما تسوى مسألته نهائيا . وهو أيضا الحل الذى وحده يحمل البرلمان المصرى على الاستمرار فى الموافقة على الاعتمادات اللازمة لنفقات السودان فى الميزانيات المقبلة . ثم إن عودة الحالة إلى ما كانت عليه لاتعدو أن تكون أمرا طبيعيا لاصعوبة فيه ولاتعقيد فقد كانت تلك الحالة منذ ثلاث سنوات فقط أمرا لابأس به ، ولقد يكون من حسن التوفيق أن يطابق عود الحال إلى ما كان عليه ، البدء فى تنفيذ معاهدة التحالف لاسيما أنه يراد بهذه المعاهدة أن تقوم العلاقات بين القطرين على أثبت الأسس وأن تطبع على قرار الود الصريح .

مياه النيل — أما فيما يتعلق بمسألة مياه النيل فيلوح لى أن المشروع البريطانى يوافق فى الواقع على ما أبديته فى الاقتراحات فى المادة الحادية عشرة من مشروعى ، غير أنه أفرغها فى صيغة قد يبرّر ظاهرها قول الذين يزعمون — خطأ فى نظرى — أن السياسة الإنجليزية ترمى إلى إلغاء رقابة وزارة الأشغال المصرية على مياه النيل . الحق أنى لا أجد تفسيرا واضحا للاستعاضة عن الصيغة البسيطة الصريحة التى استعملتها بعبارة "منح ممثل مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة الأرصاد الخاصة بعملية سد سنار" وعبارة "إعطاء الحرية للوصول إلى البيانات المتعلقة بها" فإن هاتين العبارتين اللتين صيغتا على وجه التضييق قد تحملان على الظن أن مراقبة مصر لن تكون إلا مراقبة حسابية للأرقام وعمليات الجمع ، فى حين أن الطريقة الصحيحة الطبيعية لمراقبة الأرصاد هى مراقبة العملية ذاتها . ومن المؤكد فوق هذا أن بريطانيا العظمى لا تقصد أن تغير التقاليد التى أثبتها ودافع عنها بقوة تكاد المهندسون البريطانيون الذين تولوا العمل فى وزارة الأشغال

كمستشارين أو وكلاء وزارة ، وأثر عنهم فيها ما شئت من علم ومن إخلاص ، تلك التقاليد تقضى بأن مراقبة مياه النيل يجب أن تظل بيد هذه الوزارة . وقد روعيت دواما وبخاصة فى إنشاء خزان سنار . أفليس من الأسهل فى هذه الحالة أن تتخذ الصيغة الصريحة التى اقترحتها بدلا من الصيغة المبهمة الواردة فى المشروع خصوصا وأن هذه الصيغة على إبهامها تؤدى إلى نفس النتائج العملية التى تؤدى إليها الصيغة الصريحة ؟

ومن جهة أخرى قد يؤخذ من عبارة المادة الثالثة من المشروع بصدد مشروعات الرى التى قد تباشر مصر إقامتها على مجرى النيل أنها تتحدث عن بلد لا حق له على السودان ، وإنما يراد الاعتراف له ببعض المزايا والمنافع . كذلك احتفظ بمصالح السلطات الإقليمية كما لو كانت سلطات أجنبية . أما مسألة نفقات الأعمال التكميلية والتعويض عن الضرر الذى ينجم من جراء أعمال الرى فليست المعاهدة على ما نرى موضعا لذكرها لأن مسئولية الحكومة المصرية من هذه الناحية مستمدة من حقوق سيادتها على السودان . دع أن مصر لم تغفل قط عن واجباتها فى هذا الموضوع .

بقى أن نتبين ما هو اتفاق أول مايو سنة ١٩٢٦ الذى يشير المشروع إليه فى عرض الكلام على تقرير لجنة النيل خصوصا وأنه يلاحظ أن المشروع البريطانى لم يشر إلى التعديلات التى أدخلتها وزارة الأشغال العمومية على النتيجة الختامية لذلك التقرير ووافقت عليها مصلحة رى السودان على ما أذكر .

فى أغسطس سنة ١٩٢٧

امضاء
عبد الخالق ثروت

٦ — السودان فى مفاوضات سنة ١٩٢٩

(محمد محمود — هندرسن)

(١) بيان محمد محمود باشا

عن مفاوضات سنة ١٩٢٩ التى أدت إلى مشروع المعاهدة الإنجليزية المصرية

المادة ١٢ :

أمكننا أن تضمن هذه البلاد التى تقرر التسوية الوقتية لمسألة السودان أى وصف جديد أو يحدث لمركز الطرفين وذلك اكتفاء بحكم اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ التى استقر الرأى على العودة إليها . فوجب لذلك أن تحذف كلمة (condominium) ، كذلك رؤى أن تصدر المادة باحتفاظ مصر بحقها فى المفاوضة بشأن السودان تنويها بأهمية ذلك الحق . واتفق فضلا عن ذلك على أن العودة للعمل بأحكام اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يترتب عليه عودة الجيش المصرى إلى السودان ، كما يترتب عليه أن يظل الحاكم العام متوليا للسلطات التى فوضتها له الدولتان بالاتفاقيتين المتقدم ذكرهما .

ولما كانت هذه السلطات لا تشمل إلا التشريع للبلاد و إجراء الحكم فيها ، فقد أثيرت مسألة تمثيل السودان فى المؤتمرات المختلفة وانضمامه إلى المعاهدات إذ كانت هذه السلطة لا تدخل فى نطاق السلطات التى قررتها اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ للحاكم العام . وبعد مناقشات طويلة انتهى الرأى إلى ما تضمنه الكتابان المتبادلان فى هذا الشأن . وهو مظهر جديد واضح لمركز الحكومة المصرية فى السودان كان يوشك أن يمحى عليه العرف الذى جرى فى السنين الأخيرة .

واستطرق البحث إلى التشريعات والإجراءات التى جعلت المصريين فى حكم الأغراب عن السودان و إلى ما تضمنته تلك التدابير المختلفة من وجوه التضييق حتى ظن المصريون الظنون بمرامى الحكومة الانجليزية فى السودان وتم التفاهم على أن العودة لاتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ومراعاة الدقة فى تنفيذهما كفيل بأن يرد الأمر إلى نصابه الطبيعى ، وهو بلا شك كذلك خصوصا إذا ذكر أن إدماج الإشارة إلى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى صلب المعاهدة التى يضمن أحكامها التحكيم يجعل لأحكام تلك الاتفاقيتين قوة لم تكن لها من قبل .

وأخيرا أثيرت مسألة ديون مصر على السودان واتفق فيها على مبدأ التسوية وعلى مقدماتها من البحث والاستقصاء .

(٢) مشروع (ا)

المادة ١٢ :

تستمر السيادة الانجليزية المصرية على السودان طبقا لشروط الاتفاقات الحالية أو طبقا لأى تعديلات لتلك الشروط توضع فى المستقبل بالإتفاق بين الطرفين المتعاقدين .

وتظل حقوق وسلطات الطرفين المتعاقدين بحسب الاتفاقات المذكورة يتولاها بالنيابة عنهما حاكم السودان العام المعين بموجب تلك الاتفاقات.

ويسمح لأورطة مصرية أن تكون فى السودان لحماية الحاكم العام ويضم ضابط مصرى إلى الموظفين التابعين له .

---

(٣) مشروع (ب)

المادة ١٣ :

مع الاحتفاظ بحرية إبرام اتفاقات جديدة فى المستقبل معدلة لاتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الذى ينشأ من الاتفاقيتين المذكورتين . وبناء على ذلك يظل الحاكم العام يباشر ، بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين ، السلطات التى خولتها إياه الاتفاقيتان المشار إليهما . وعندما تصبح هذه المعاهدة نافذة ترابط أورطة مصرية فى السودان .

السودان

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

عندما كنا نناقش فى المادة الثالثة عشرة من المعاهدة التى وقعناها اليوم اتفقنا على أن دين السودان لمصر يجب أن يبحث فيه الآن للوصول فى أمره إلى تسوية عادلة .

كذلك اتفقنا على أن يتولى المناقشة فيه مندوب عن وزارة الخزينة البريطانية ومندوب عن وزارة المالية المصرية وذلك بمجرد ما تصبح المعاهدة نافذة .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

ردا على كتاب سعادتكم بتاريخ اليوم أتشرف بأن أؤيد ما تم بيننا من الاتفاق على وجوب بحث دين السودان لمصر بواسطة مندوبين عن الخزانة البريطانية والمالية المصرية سعيا لتسويته تسوية عادلة .

(٤) مشروع (ج)

ملحق نمرة (١) لكتاب مستر ا . هندرسن إلى حضرة صاحب الدولة
محمد محمود باشا

مقترحات لاتفاق إنجليزى مصرى

المادة ١٣ :

مع الاحتفاظ بحرية إبرام اتفاقات جديدة فى المستقبل معدلة لاتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الذى ينشأ من الاتفاقيتين المذكورتين ، وبناء على ذلك يظل الحاكم العام يباشر بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين ، السلطات التى خولتها إياه الاتفاقيتان المشار إليهما .

السودان

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

عندما كنا نتناقش فى الفقرة الثالثة عشرة من المقترحات اتفقنا على أن دين السودان لمصر يجب أن يبحث فيه الآن للوصول فى أمره إلى تسوية عادلة .

كذلك اتفقنا على أن يتولى المناقشة فيه مندوب عن وزارة الخزينة البريطانية ومندوب عن وزارة المالية المصرية وذلك بمجرد ما تصبح معاهدة تبنى على أساس هذه المقترحات نافذة .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

ردا على كتاب سعادتكم بتاريخ اليوم أتشرف بأن أؤيد ما تم بيننا من الاتفاق على وجوب بحث دين السودان لمصر بواسطة مندوبين عن الخزانة البريطانية والمالية المصرية سعيا لتسويته تسوية عادلة .

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

يحسن إثبات الاتفاق الذى انتهينا إليه بشأن الطريقة التى تجعل بها المعاهدات الدولية منطبقة على السودان وأن ما يراد تطبيقه على السودان من تلك المعاهدات لا يعدو بطبيعة الحال ذلك النوع الذى تكون له صفة فنية أو إنسانية عامة .

ففى الأحوال التى تكون المعاهدة قد وقعتها مصر وبريطانيا العظمى والتى يراد فيها تطبيق المعاهدة على السودان يبدى المندوبون المصريون والبريطانيون فى الوقت المناسب تصريحا مشتركا بأن توقيعاتهم عن مصر وبريطانيا العظمى يقصد بها جميعا أن تشمل السودان ويدوّن هذا التصريح على الوجه اللازم ، وفى الأحوال التى تحتاج المعاهدة فيها إلى تصديق يذكر التصريح المشار إليه ، أنه عند إيداع تصديق صاحب الجلالة ملك مصر وصاحب الجلالة البريطانية ، تصبح المعاهدة منطبقة على السودان بحسب الأحكام الواردة بها . فإذا لم يبد هذا التصريح فلا تكون المعاهدة منطبقة على السودان إلا بطريق الانضمام الذى يشار إليه فيما بعد .

وحيث يبدى هذا التصريح لا يكون ثمة محل بعد ذلك لذكر السودان ذكرا خاصا فى وثائق التصديق .

وفى بعض الأحوال حيث تنص المعاهدة على جواز الانضمام اللاحق وحيث يستحسن أن تطبق تلك المعاهدة على السودان بالطريقة المذكورة فإن الانضمام يتمّ بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وبريطانيا العظمى اثنان يعيّنان لهذا الغرض . وتتفق الحكومتان على طريقة إيداع وثائق الانضمام فى كل حالة . ولا محل طبعا فى مثل هذه الأحوال لأى تصديق .

وفى المؤتمرات الدولية التى يتفاوض فيها فى أمر مثل تلك المعاهدات يظل المندوبون المصريون والبريطانيون فى اتصال بشأن أى عمل يرونه بالاتفاق فيما بينهم مرغوبا فيه لمصلحة السودان .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

أتشرف بإبلاغكم بأنى تلقيت مذكرتكم بتاريخ اليوم بشأن طريقة تطبيق المعاهدات الدولية التى يراد تطبيقها على السودان وأؤيد ما جاء بها بشأن التفاهم الذى تم بيننا .

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة

فى أثناء محادثاتنا الأخيرة أعربتم دولتكم عن الأمل بأنه عند تنفيذ المعاهدة تعاد الجنود المصرية إلى السودان .

فإذا نفذت المعاهدة بالروح الودّية التى تفاوضنا بها فى المقترحات ، كما تؤمل ذلك بإخلاص حكومة صاحب الجلالة البريطانية ببريطانيا العظمى وشمال إيرلندا ، فإن الحكومة تكون مستعدة لأن تفحص بروح العطف الاقتراح بشأن عودة أورطة مصرية إلى السودان فى الوقت الذى تنسحب فيه القوات البريطانية من القاهرة .

المذكرة المصرية

حضرة صاحب السعادة

أتشرف بإبلاغ سعادتكم وصول مذكرتكم بتاريخ اليوم الخاصة بعودة أورطة مصرية إلى السودان وقد أحطت علما بموقف حكومة صاحب الجلالة البريطانية فى هذا الشأن .

---

(٥) اتفاقية مياه النيل فى ٧ مايو سنة ١٩٢٩

١ — فى ٢٥ يناير سنة ١٩٢٥ أرسل رئيس مجلس الوزراء إلى المندوب السامى البريطانى خطابا قال فيه .

"طلبتم لفخامتكم فى المذكرة المؤرخة فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤ التى وجهتموها إلى سلفى من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية (عقب مقتل سير لى ستاك حاكم السودان العام) أن تزاد مساحة الأطيان التى تروى فى الجزيرة بالسودان من ٣٠٠ ألف فدان إلى مقدار غير محدود" .

وقد رد سلفى على هذه المذكرة بمذكرة مؤرخة فى ٢٣ نوفمبر صرح فيها بأن مسألة إدخال تعديل منذ الآن على المقدار المحدد لمساحة الأراضى التى تروى بالجزيرة هى على الأقل سابقة لأوانها ويجب ، طبقا للتصريحات المتكررة التى أبدتها الحكومة البريطانية ، أن تحل باتفاق الطرفين مع مراعاة المصالح الحيوية للزراعة المصرية .

وعلى أثر هذا الرد أبلغتم لفخامتكم الوزارة المصرية فى ذلك الوقت بمذكرة صادرة فى نفس اليوم أنه قد أرسلت تعليمات لحكومة السودان بأنها أصبحت مطلقة الحرية فى زيادة المساحة التى تروى فى الجزيرة إلى مقدار غير محدود .

والآن وقد أعيدت لحسن الحظ العلاقات الودية بين البلدين ، فإنى أرى من واجبى لفت نظر لفخامتكم إلى أن ما أشرتم إليه فى مذكرتكم المؤرخة فى ٢٣ نوفمبر قد أحدث قلقا شديدا فى البلاد . ومما لا يخفى على لفخامتكم أنه فى جميع المناقشات التى دارت بين الحكومتين فيما مضى سعيا وراء الاتفاق على نظام مياه النيل و بالأخص على مسألة توسيع نطاق الرى فى السودان ، ما فتئت الحكومة المصرية تطالب فى حزم بما لها من الحقوق فى مياه النيل .

وكان على الدوام من رأى الحكومة المصرية أن توسيع نطاق الرى فى السودان يجب ألا يكون من شأنه بحال من الأحوال الإضرار بالرى فى مصر ولا المساس بما يتوقع إنفاذه من المشاريع التى تدعو إليها الضرورة للقيام بحاجات أهالى البلاد المشتغلين بالزراعة الذين يزداد عددهم ازديادا سريعا . ولا أظننى مخطئا فى التأكيد بأن هذا المبدأ الحيوى لمصر قد اعترفت به الحكومة البريطانية تمام الاعتراف .

لهذا أرجو من فخامتكم أن تتفضلو بإعادة النظر فى مسألة رى الجزيرة والعدول عن التعليمات المشار إليها فى المذكرة المؤرخة فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ سالفة الذكر . فإن ذلك لما يزيد فى توطيد العلاقات الحسنة بين البلدين .

وأجاب المندوب السامى بخطاب فى ٢٦ يناير سنة ١٩٢٥ قال فيه :

إن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تقدّر ما أعربتم عنه دولتكم من عواطف المودة الصادقة وتشاطركم تماما الرغبة فى إدامة العلاقات الحسنة وتوطيدها بين البلدين بعد ما طرأ عليها من الشوائب المكدّرة .

ويسرنى اليوم أن أوقف دولتكم على وجهة نظر حكومتى فى هذا الموضوع .

وإننى لفى غنى عن أن أذكر لدولتكم بما قامت به الحكومة البريطانية مدة أربعين عاما من السهر على زيادة الرخاء الزراعى فى مصر ، كما أنى أؤكد لدولتكم من الآن أن الحكومة البريطانية مع عظم اهتمامها بتقدم السودان لا تنوى مطلقا الافتئات على ما لمصر من الحقوق التاريخية والطبيعية فى مياه النيل ، تلك الحقوق التى تعترف بها اليوم كما كانت تعترف بها فى الماضى سواء بسواء . وأن الحكومة البريطانية عندما أصدرت التعليمات المشار إليها إلى حكومة السودان لم تكن تقصد أن تفسر تلك التعليمات بغير هذا المعنى .

على أن الحكومة البريطانية ، مراعاة لهذه الاعتبارات وإثباتا لنياتها ، مستعدة لإصدار التعليمات إلى حكومة السودان بأن لا تنفذ ماسبق إرساله إليها من التعليمات فيما يتعلق بتوسيع نطاق الجزيرة توسيعا لاحدّ له ؛ وهى التعليمات المشار إليها فى المذكرة المؤرخة فى ٢٣ نوفمبر على أن تؤلف لجنة خبراء من مستر كانتر كريمر رئيسا ، وقد وقع الاختيار عليه باتفاق الحكومتين ومن مستر ر . م . ماك جريجور مندوب بريطانيا المعين من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة ومن عبد الحميد سليمان باشا مندوب مصر المعين من قبل الحكومة المصرية . وتجتمع هذه اللجنة ابتداء من ١٥ فبراير سنة ١٩٢٥ لتدرس وتقترح القواعد التى يمكن اجراء الرى بمقتضاها وذلك مع مراعاة مصالح مصر مراعاة تامة ومن غير الإضرار بما لها من الحقوق الطبيعية والتاريخية . وأن تقدم هذه اللجنة تقريرها حوالى ٣٠ يونيه سنة ١٩٢٥ .

٢ — وبعد أن أوشكت تلك اللجنة على أن تتم بحثها وتضع تقريرها مرض رئيسها فاضطرت إلى تأجيل اجتماعها فى يونيه سنة ١٩٢٥ . وبعد وفاة رئيسها اتفقت الحكومتان المصرية والبريطانية على أن يستأنف عضواها الآخران عملها فأتمت عملها وقدمت تقريرها المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ .

٣ — وقد أخذت وزارة الأشغال المصرية فى درس هذا التقرير ، ثم استمرت المحادثات والمراسلات بين الحكومة المصرية ودار المندوب السامى بشأن الاقتراحات والنظريات الواردة فى التقرير والقواعد العملية لطريقة تنفيذ ما تضمنه ، حتى تم الاتفاق بين الحكومتين فى مايو سنة ١٩٢٩ وتأيد هذا الاتفاق بخطابين متبادلين بين رئيس مجلس الوزراء والمندوب السامى البريطانى فى ٧ مايو سنة ١٩٢٩ . قال رئيس مجلس الوزراء فى خطابه :

" إن الحكومة المصرية توافق على أن البت فى هذه المسائل (مسائل الرى) لا يمكن تأجيله حتى يتيسر للحكومتين عقد اتفاق بشأن مركز السودان غير أنها مع إقرار التسويات الحاضرة تحتفظ بحريتها التامة فيما يتعلق بالمفاوضات التى تسبق عقد مثل ذلك الاتفاق .

ومن البين أن تعمير السودان يحتاج إلى مقدار من مياه النيل أعظم من المقدار الذى يستعمله السودان الآن .

ولقد كانت الحكومة المصرية دائما — كما تعلم سعادتكم — شديدة الاهتمام بعمران السودان وستواصل هذه الخطة ، وهى لذلك مستعدة للاتفاق مع الحكومة البريطانية على زيادة ذلك المقدار بحيث لا تضر تلك الزيادة بحقوق مصر الطبيعية والتاريخية فى مياه النيل ، ولا بما تحتاج إليه مصر فى توسعها الزراعى وبشرط الاستيثاق بكيفية مرضية من المحافظة على المصالح المصرية على الوجه المفصل بعد فى هذه المذكرة .

وبناء على ما تقدم تقبل الحكومة المصرية النتائج التى انتهت إليها لجنة مياه النيل فى سنة ١٩٢٥ المرافق تقريرها بهذه المذكرة والذى يعتبر جزءا لا ينفصل من هذا الاتفاق .

ثم استطرد الخطاب فى بيان ما تراه الحكومة المصرية من تعديل فى تواريخ ومقادير المياه التى تؤخذ تدريجيا من النيل للسودان فى أشهر الفيضان وبيان ما اتفق على وجوب مراعاته فيما يختص بأعمال الرى على النيل .

وقال المندوب السامى فى خطابه :

" ومع تأييدى للقواعد التى تم الاتفاق عليها كما هى واردة فى مذكرة دولتكم فإنى أعبر لدولتكم عن سرور حكومة جلالة الملك من أن المباحثات أدت إلى حل لا بد منه سيزيد فى تقدم مصر والسودان ورخائهما .

وإن حكومة جلالة الملك بالمملكة المتحدة لتشاطر دولتكم الرأى فى أن مرمى هذا الاتفاق وجوهره هو تنظيم الرى على أساس تقرير لجنة مياه النيل وأنه لا تأثير له فى الحالة الراهنة فى السودان .

وفى الختام أذكر دولتكم أن حكومة جلالة الملك سبق لها الاعتراف بحق مصر الطبيعى والتاريخى فى مياه النيل وأقرر أن حكومة جلالة الملك تعتبر المحافظة على هذه الحقوق مبدأ أساسيا من مبادئ السياسة البريطانية كما أؤكد لدولتكم بطريقة قاطعة أن هذا المبدأ وتفصيلات هذا الاتفاق ستنفذ فى كل وقت أيا كانت الظروف التى قد تطرأ فيما بعد .

ولم يزل هذان الخطابان المتبادلان (المعبر عنهما باتفاقية مياه النيل) أساس العلاقة بين مصر والسودان فيما يتصل بمسائل الرى ، إذ لم تتعرض معاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا فى سنة ١٩٣٦ لتلك المسائل ، إلّا بما جاء فى المذكرة الثالثة المتبادلة بمصر فى ١٢ أغسطس سنة ١٩٣٦ من أنه " قد اعتبر من المرغوب فيه ومن المقبول أن يدعى مفتش عام الرى المصرى بالسودان إلى الاشتراك فى مجلس الحاكم العام كلما نظر المجلس فى مسائل متصلة بأعمال مصلحته " .

٧ ـ السودان فى مفاوضات سنة ١٩٣٠

(النحاس — هندرسن)

(١) من محضر جلسة ٣١ مارس سنة ١٩٣٠

خامسا — السودان : إلى أن يحصل الاتفاق على التسوية النهائية بمفاوضات مقبلة تقبل أن تكون الإدارة فى السودان مشتركة بين البلدين اشتراكا فعليا .

المادة ١٣ من المشروع الأول للوفد الرسمى المصرى فى ٢ أبريل ١٩٣٠ :

١٣ — إلى أن تحل مسألة السودان بمفاوضات مقبلة ومع الاحتفاظ بجميع الحقوق يباشر الطرفان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعليا .

(٢) من حديث دار بين مستر هندرسن والنحاس (باشا)

بدار المفوضية المصرية بلندن فى ٣ إبريل ١٩٣٠

مستر هندرسن — لاحظت أن خمس مسائل تناولها تغيير كبير جدا منها مسألة السودان .

النحاس (باشا) — وماذا فى الصيغتين الخاصتين بالسودان أكثر من الاشتراك فى الإدارة، وترك الباب مفتوحا لاتفاقات مقبلة بشأن السودان ؟

مستر هندرسن — الفرق كبير جدا لأن مادتنا تشير إلى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ والحالة التى نجمت عنها وأن حاكم السودان يظل يمثل الطرفين مصر وانجلترا فى إدارة السودان . وأنتم تطلبون أن يشترك المتعاقدان مصر وانجلترا فى إدارة السودان اشتراكا فعليا ، فماذا تقصدون ؟

النحاس (باشا) — نقصد بذلك أن تكون الإدارة مؤقتا فى أيدى المصريين والانجليز معا وهو مالم نكن نعترف به من قبل فهذا فى الواقع تساهل منا ولا نفهم لماذا تعارضون فيه .

مستر هندرسن — إن ما وقع فى السودان فى السنوات الأخيرة لا يزال ماثلا فى الأذهان وكذلك التصريحات التى صدرت عقب ذلك . كل ذلك يقيدنا تمام التقيد لاسيما تصريحات رئيس الوزراء مستر ماكدونالد عند ما كان وزيرا للخارجية ورئيسا للوزارة فى سنة ١٩٢٤ فقد وضع أساس سياستنا فى السودان . وقد سئلت فى البرلمان عما إذا كنت مرتبطا بها فأعلنت ارتباطى بها وقبولى لها ..

النحاس (باشا) — لقد صدرت تلك التصريحات فى وقت لم تكن فيه مفاوضات ، فالروح التى أوحت بها غير الروح التى تحرك المفاوضين فى وضع أساس الاتفاق . كما أنه لا يجوز مطلقا أن تحرم مصر من حقوقها الثابتة الحيوية بسبب حوادث فردية ارتكبت وأثبت القضاء براءة مصر وزعمائها منها .

مستر هندرسن — وماذا عساى أن أقول للبرلمان وهذه التصريحات لا يزال يتجاوب صداها فى أنحائه ؟

النحاس (باشا) — نحن الآن بصدد تسوية المسائل كلها فلا يجوز أن يقوم أمامنا عائق من التصريحات التى صدرت فى ظروف وتحت مؤثرات خاصة. وإذا كنتم تتمسكون بتصريحاتكم الأخيرة فهل لمصر أن تتمسك بتصريحات ساسة الانجليز وكبرائهم فيما يختص بالجلاء إذ قد صدر لمصر منها ما يزيد على الستين عهدا وهذه جيوشكم لا تزال فى بلادنا ، فهل لنا أن نتمسك بهذه التصريحات كما تتمسكون بتصريحاتكم ؟

مستر هندرسن — أنا فى الواقع إنما أشير إلى تصريحاتى فى البرلمان فقد أعلنت أكثر من مرة أن مسألة السودان ستظل خاضعة لاتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ثم إنى مرتبط بالمادة الواردة عن ذلك فى مقترحاتى وكيف أفسر تعديلها على الوجه الذى ذهبتم إليه ؟

النحاس (باشا) — إن كل ما نريده هو عدم الإشارة مطلقا إلى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ لأنهما ممقوتتان فى مصر كل المقت. ومع ذلك فهاتان الاتفاقيتان تنصان على إعطاء انجلترا نصيبا فى إدارة السودان ومادتنا تشير إلى وجوب التعاون بين الطرفين فى إدارة السودان فأى فارق هنالك بين الأمرين ؟ إن مصر لم تعترف قط باتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ولم تقبل فى يوم من الأيام النتائج التى ترتبت عليهما وكل ما نرجوه الآن أن يشترك المتعاقدان فى الإدارة اشتراكا فعليا إلى أن توضع اتفاقات جديدة فأى غضاضة فى ذلك؟ وأى ابتعاد فيه عن روح المقترحات فيما يختص بمسألة السودان ؟

مستر هندرسن — وماذا تقصدون تماما بعبارة الاشتراك الفعلى ؟

النحاس (باشا) — نقصد بذلك رفع القيود الموضوعة على حرية المصريين بالنسبة للسودان . أى حرية الهجرة إليه وحرية الإقامة فيه وحرية التملك كذلك، ثم جعل الإدارة السودانية فى أيدى المصريين والانجليز على السواء .

مستر هندرسن — ومن الذى يعين الموظفين المصريين فى السودان ؟

النحاس (باشا) — الحكومة المصرية .

مستر هندرسن — هذا مستحيل . لأن حاكم السودان هو المسئول وحده بحكم اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ عن النظام الإدارى والعسكرى فى السودان، وهاتان الاتفاقيتان نافذتان ما لم تعدلا باتفاقات جديدة والمادة التى وردت فى مقترحاتنا تترك الباب مفتوحا لذلك.

النحاس (باشا) — إن طريقة الاشتراك الفعلى فى الإدارة يمكن أن تنظم وتحدد فيما بعد . وإنما نريد التسليم بمبدئها لأن هذا لا يبتعد عن روح المقترحات ولا عن حكم اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ نفسيهما .

مستر هندرسن — أؤكد لدولتكم أنه لولا الحوادث التى وقعت حديثا فى السودان والتصريحات التى صدرت بشأنه لكان موقفنا اليوم غير ما ترى . ولكن المسألة ليست مسألة ما نحب أن يكون وإنما هى مسألة ما يمكن حمل البرلمان الانجليزى على قبوله . وإذا نحن قدمنا إلى برلماننا معاهدة فيها نص كالذى تقترحون فإن البرلمان يرفضها رفضا باتا وتصبح المعاهدة لا تساوى الورقة المكتوبة عليها .

النحاس (باشا) — لا أستطيع أن أتصور أننا نعجز عن إيجاد صيغة مرضية تقبلها الأمتان فليفكر كل منا ولنتعاون معا . ولعلك تذكر يا مستر هندرسن أنى فى بلادى محل الثقة العامة فى الدفاع عن حقوق البلاد كاملة ، فانظر كيف أصبحت طلباتنا معتدلة جدا ولا شك أنك بذلك تدرك صعوبة مركزنا .

مستر هندرسن — أعرف ذلك تماما كما أرجو أن تعرفوا أنتم أيضا صعوبة مركزى . لقد خطر ببالى هذه اللحظة أن أضيف عبارة على المادة الخاصة بالسودان الواردة فى مقترحاتى فنقول : إنه بعد كذا من السنين يعاد النظر فيها لعمل ترتيب جديد . ولكن لا بد لى من استشارة زملائى فى ذلك أولا .

النحاس (باشا) — يجب علينا أن نفكر ونجتهد فى إيجاد صيغة مرضية من الجانبين ونحن نعرف أنه ليس من المصلحة أن نقترح اقتراحات مصيرها الرفض المحتم فى برلمانكم . ولكن المسألة على أقصى جانب من الأهمية لنا . ولى كبير الثقة والأمل فى الوصول إلى حل مقبول .

مستر هندرسن — سوف نعمل كل ما فى وسعنا لأننا لا بد أن نصل إلى الاتفاق المنشود . ولنترك الآن هذه المسألة . ومن حسن الحظ أننا فى جلسة الغد سنتناول المواد مادة مادة، فلا يمكن والحالة هذه أن نصل إلى المادة الخاصة بالسودان . والآن أحب أن أعرف الحكمة فى تغيير المادة الثالثة الخاصة بدخول مصر فى عصبة الأمم .. الخ .

(٣) ملخص محادثة خاصة

دارت فى مساء الثلاثاء ٨ أبريل سنة ١٩٣٠ بفندق هايدبارك

... ...

أما الحديث الذى دار عقب ذلك بين مستر هندرسن ودولة النحاس باشا وتولى الترجمة فيه الأستاذ مكرم فكان خاصا بمسألة السودان وخلاصته أن مستر هندرسن كرر الإشارة إلى صعوبة هذه المسألة وطلب أن يوافق الفريق المصرى على اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فأكد له النحاس باشا عدم الحاجة إلى ذلك اكتفاء بقبول الإدارة المشتركة فى السودان مؤقتا وهى جوهر الاتفاق المذكور ، فقال مستر هندرسن وماذا تعنون بالإدارة المشتركة ؟ فقال النحاس باشا نعنى بها أن يكون لنا وكيل مصرى لحاكم السودان العام وأن تكون الوظائف الأخرى موزعة بين المصريين والانجليز على السواء ، فسأل مستر هندرسن وماذا يكون الحال بشأن الرؤساء الانجليز الموجودين الآن ؟ قال النحاس باشا نكتفى بأن يعين بجانب كل واحد منهم نائب مصرى وكلما انتهت مدة البعض منهم حل محله مصريون حتى تتم المساواة . فقال مستر هندرسن ولكن سيترتب على ذلك مضاعفة عدد الموظفين لأداء العمل الواحد وذلك يستدعى زيادة كبيرة فى المصروفات لاقبل لحكومة السودان بها . فقال النحاس باشا إنى آخذ على نفسى من باب التسهيل أن أدافع بعد الاتفاق مع زملائى عن إبقاء مبلغ الإعانة السنوية التى تدفع للسودان وقدرها ٧٥٠ ألف جنية والتى يفكر البرلمان دائما فى حذفها على أن يصرف من هذا المبلغ على الموظفين المصريين والجيش المصرى الذى يعود إلى السودان . فقال مستر هندرسن وهل لديكم بيان بعدد هؤلاء الموظفين ؟ فقال النحاس باشا كلا ولكن فى الاستطاعة إعداد هذا البيان فى أقرب فرصة . فطلب مستر هندرسن إعداد هذا البيان وأن يذكر فيه ما عرضه النحاس باشا من إبقاء مبلغ الـ ٧٥٠ ألف جنيه ليصرف منه على الموظفين الزائدين .

وعلى ذلك انتهى الحديث .

الرئيس
امضاء (مصطفى النحاس)

(٤) ملخص حديث خاص
دار فى صباح الأربعاء ٩ أبريل بفندق هايدبارك

فى صباح الأربعاء ٩ أبريل سنة ١٩٣٠ طلب سير روبرت فانسيترت والدكتور دالتون ومستر سلبى مقابلة دولة النحاس (باشا) موفدين من قبل مستر هندرسون فقابلهم (دولته) وزملاؤه بفندق هايد بارك . وبلغوه أنه قد وجه إلى مستر هندرسون فى مجلس العموم سؤال عما إذا كان لايزال متمسكا بالنص الوارد فى الكتاب الأبيض بشأن السودان وأن مستر هندرسون أعد جوابه بأنه ليس فى النية الابتعاد من المبدأ الوارد فى المادة ١٣ من مشروع مقترحات العام الماضى . فسأل النحاس (باشا) عن المقصود بهذه العبارة وهل هى تعنى التمسك بالنص الحرفى للمادة ١٣ أم تعنى جوهر اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ، فأجابوا بأنهم لايدرون شيئا عن ذلك وإن كانوا يرجحون المعنى الأول . فقال النحاس (باشا) ولو أنه لاشأن لى فى إجابة مستر هندرسن ولكنى أستحسن أن تكون الإجابة بحيث تحدد المعنى الثانى ، فقالوا إنه لا يمكن التغيير الآن لأن مجلس الوزراء هو الذى وضع الجواب المذكور . فقال النحاس (باشا) ولماذا عرضتموه علىّ إذن مادام لايقبل التغيير . قالوا إن مستر هندرسن قصد بذلك ألا تفاجأ به . قال النحاس (باشا) إذن فالأمر يرجع إلى مايقصده مستر هندرسن من هذه الإجابة فإن كان يقصد المعنى الأول كان ذلك عقبة فى سبيل الاتفاق أما إن كان يقصد المعنى الثانى فلا اعتراض لنا عليه .

الرئيس

إمضاء (مصطفى النحاس)

ملاحظة :

أرسل الفريق المصرى إلى الفريق البريطانى فى ١٤ أبريل سنة ١٩٣٠ اقتراحا للمواد ٩ و ١٣ و ١٦ هذا نصه :

... ...

المادة ١٣ — مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاق فى مفاوضات مقبلة لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان ، وبدون إخلال بحق سيادة مصر على السودان ، يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يكون مركز السودان هو المركز الناشىء من اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ المذكورتين .

وبناء على ذلك يباشر الطرفان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعليا ويباشر الحاكم العام بالنيابة عنهما السلطات التى خولتها إياه الاتفاقيتان المشار اليهما .

... ...

ملاحظة — فيما يتعلق بالمادة ١٣ وهى الخاصة بمسألة السودان قبل الفريق المصرى أن يشير إلى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بعد أن طلب مستر هندرسن من (دولة) النحاس (باشا) فى حديث خاص أن يقبل ذكر اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى المادة الخاصة بالسودان تسهيلا لمهمته أمام مجلس العموم حتى يستطيع أن يدافع عن طلب الاشتراك الفعلى فى الإدارة بأنه يعتبر تطبيقا لأحكام هاتين الاتفاقيتين فقبل (دولة) النحاس (باشا) منه ذلك على شرط النص أيضا على حق السيادة المصرية الكاملة على السودان فلم يعارض مستر هندرسن فى ذلك وطلب تقديم نص به .

الرئيس

امضاء (مصطفى النحاس)

---

(٥) من محضر الجلسة العاشرة

١٤ و ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠

فى الساعة التاسعة والدقيقة العاشرة مساء وصل الفريق المصرى إلى وزارة الخارجية البريطانية فقابل (صاحب الدولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد مستر هندرسن فى غرفته بناء على طلبه وأخذوا يتناقشون فى المواد ٩ و ١٣ و ١٦ وقد طالت المناقشة وتخللها إشارة من الجانب البريطانى إلى أنه إذا لم يحصل الاتفاق فإنهم يعتبرون المؤتمر قد فشل فى مهمته .

وبعد ذلك عاد (دوله) الرئيس والأستاذ مكرم إلى زملائهما للمداولة ثم استأنفا المناقشة مع مستر هندرسون ويتلخص مادار من المناقشات حول المادة ١٣ وهى الخاصة بمسألة السودان فى أن الفريق البريطانى قبل أن يضاف إلى النص الوارد فى مقترحاته الجملة الآتية : بدون إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية على أن تأتى بعد عبارة «يتفق الطرفان المتعاقدان» بحيث يصبح نص المادة كما يأتى :

مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يتفق الطرفان المتعاقدان على أنه بغير إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز السودان هو المركز الناشىء من اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ المذكورتين .

وبناء على ذلك يظل الحاكم العام يباشر بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين السلطات التى خولتها إياه الاتفاقيتان المشار إليهما .

فقبل الفريق المصرى هذه الإضافة على أن يقبل الفريق البريطانى فى نفس الوقت المذكرة الآتى نصها :

" المفهوم بتطبيق المادة ١٣ أن حقوق سيادة مصر على السودان تظل سليمة من غير نقص وأن الفريقين المتعاقدين يباشران إدارة السودان بالاشتراك بينهما اشتراكا فعليا .

وبناء عليه يعين وكيل مصرى للحاكم العام وموظفون مصريون للتعاون مع الموظفين البريطانيين فى إدارة السودان وتعود الجنود المصرية إلى السودان بعد التصديق على المعاهدة ولا يوضع أى قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتملك والمتاجرة .

---

(٦) من ملحق لمحضر الجلسة الحادية عشرة

(١٣) اتفقت الحكومتان فى شأن الدين الذى على السودان لمصر على وجوب فحصه الآن بقصد الوصول إلى تسوية تقوم على أساس من العدل والإنصاف .

ولهذا الغرض يجب بمجرد تنفيذ المعاهدة أن يقوم مندوب عن مالية المملكة المتحدة، ومندوب عن وزارة المالية المصرية بفحص هذا الموضوع .

(١٤) اتفقت الحكومتان على ألا يكون هناك تمييز فى السودان بين الرعايا البريطانيين وبين الأهالى المصريين فى شئون التجارة أو فى حيازة الملكية . كما اتفقتا على أنه إذا طبقت المعاهدة بنفس الروح الودية التى جرت بها المفاوضات فإن حكومة صاحب الجلالة فى الولايات المتحدة تكون مستعدة لأن تبحث بروح العطف اقتراح إعادة أورطة مصرية إلى السودان فى نفس الوقت الذى تنسحب فيه القوات البريطانية من القاهرة.

(١٥) وفيما يتعلق بطريقة سريان الاتفاقات الدولية على السودان اتفقت الحكومتان على ما يأتى :

ستكون الاتفاقات التى تتجه الرغبة نحو سريانها على السودان بطبيعة الحال اتفاقات ذات صفة فنية أو إنسانية .

وفى الأحوال التى يجرى التوقيع على اتفاق بهذه الصفة بالنيابة عن كل من مصر والمملكة المتحدة وتتجه الرغبة نحو تطبيقه على السودان ، يجب على المندوبين المصريين والبريطانيين أن يصدروا فى الوقت المناسب تصريحا مشتركا يسجل فى حينه ويفيد بأن توقيعهما بالنيابة عن مصر والمملكة المتحدة على التوالى يراد به فى جملته أن يشمل السودان، وأنه (فى الأحوال التى يقتضى الاتفاق فيها تصديقا) يسرى هـــذا الاتفاق على السودان طبقا لنصوصه عنـد الانتهاء من تصديق كل من ملك مصر وصاحب الجلالة البريطانية فإذا لم يصدر هذا التصريح فلا يسرى الاتفاق على السودان إلّا بطريق الانضمام المشار إليه فيما يلى .

وفى الأحوال التى يصدر فيها هذا التصريح لا يقتضى الأمر إشارة خاصة إلى السودان فى وثائق التصديق .

وفى بعض الحـالات التى ينص الاتفاق فيها على انضمام لاحق ، ويكون سريانه على السودان بهـذه الطريقة مناسبا ، يجرى هـذا الانضمام بوثيقة مشتركة يتولى التوقيع عليها بالنيابة عن مصر والمملكة المتحدة بالتوالى شخصان معينان لهذا الغرض . ويجب أن تكون طريقة إيداع وثيقة الانضمام ، موضوع اتفاق فى كل حالة بين الحكومتين . وفى مثل هذه الحالات لاتكون هناك ضرورة للتصديق .

وفى المؤتمرات الدولية التى تجرى فيها المفاوضات على مثل هذه الاتفاقات ، يتصل المندوبان البريطانى والمصرى ببعضهما بطبيعة الحال فيما يتعلق بأى إجراء يتفقان على أنه مرغوب فيه لصالح السودان .

---

(٧) محضر الجلسة الثالثة عشرة

الأربعاء فى ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة بعد الظهر

عقدت الجلسة فى الميعاد المحدد ولم يحضرها من الفريق البريطانى إلا مستر هندرسن أما الفريق المصرى فقد حضرها بكامل هيئته ولم يحضر أحد من السكرتيرين المصريين أو الانجليز وقد انتهى الاجتماع فى الساعة الثامنة إلا عشر دقائق مساء ولم يدون لهاتين

الجلستين محضر وقد دارت فيهما المناقشة حول المادة ١٣ وهى الخاصة بمسألة السودان، وتتلخص هذه المناقشات فى أن الفريق المصرى اقترح أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على أنه :

" تطبيقا لاتفاقيتى سنة١٨٩٩ كما هو نص المادة ١٣ من هذه المعاهدة اتفق الطرفان المتعاقدان على أنهما بمجرد التصديق على المعاهدة يبدآن بإعادة الحالة الفعلية إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤وماتان الاتفاقيتان تستتبعان حتما ألايكون هناك أى قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتملك والمتاجرة " .

وقد أجاب مستر هندرسن بأنهم لايستطيعون قبول ما جاء بهذه المذكرة بخصوص البدء بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ كما لا يستطيعون فيما يختص بعودة الجيش أن يرضوا شيئا أكثر مما ورد فى المقترحات .

أما عن مسألة الهجرة والملكية والتجارة فقد قال مستر هندرسن أنه إذا لم يمانع حاكم السودان فإنهم يقبلون أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على أنه :

" لا يكون هناك أى تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالى المصريين فى السودان فى مسائل المتاجرة والهجرة أو حيازة الملك "[1] .

وأخيرا اقترح الفريق المصرى أن ينص فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة على ما يأتى :

" بالنسبة للمصاعب الحالية فى الحصول على المعلومات اللازمة لتطبيق وتنفيذ اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخلا فى بحر السنة التالية للتصديق على المعاهدة فى محادثات بقصد الاتفاق على هذا التطبيق وفى نفس الوقت لا يكون هناك أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين المتعاقدين فى مسائل المتاجرة والهجرة والملكية " .

ولكن مستر هندرسن رفض قبول هذا النص واقترح أن يضاف إلى مواد المعاهدة النص الآتى :

" اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخلا إذا طلب أحدهما ذلك فى مناقشات ودية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بالنسبة لأية مسألة تنجم من تطبيق المعاهدة الحالية وتكون قد نشأت عنها صعوبة ما " .

---

(١) أبلغ مستر هندرسن بعد ذلك دولة النحاس باشا بأنه أرسل تلغرافا إلى حاكم السودان لأخذ رأيه فى ذلك بقاء الرد بالقبول .

وقد قال مستر هندرسن إن هذا النص يشمل كل مايتعلق بتطبيق مواد المعاهدة ومنها المادة الخاصة بالسودان فرفض الفريق المصرى ذلك إذ لاجديد فيه بل هو تكرار لما جاء فى المادة ١٥ من المقترحات كما أنه ليس فيه أية إشارة إلى تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وتنفيذهما وهو ما طلب الفريق المصرى حفظ الحق فى المناقشة فيه فى غضون السنة التالية للمصادقة على المعاهدة ومن جهة أخرى فإنه يخشى أن يفهم من هذا النص أن الالتجاء إلى عصبة الأمم عند الخلاف فى تطبيق المعاهدة مقصور على مدة سنة وفى ذلك مافيه من الإخلال بحكم المادة ١٥ فاقترح مستر هندرسن أن تضاف إلى هذه المادة العبارة الآتية "مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥ " . وعبارة " أى مادة من مواد " . بحيث يصبح النص كما يأتى :

"مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥ اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخلا إذا طلب أحدهما ذلك فى مناقشات ودية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بالنسبة لأى مسألة تنجم من تطبيق أى مادة من مواد المعاهدة وتكون قد نشأت عنها صعوبة ما " .

فرفض الفريق المصرى ذلك أيضا فى تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بالذات واقترح تذليلا للصعوبات أن ينص فى المذكرة الملحقة على ما يأتى :

" إذا نشأت أية صعوبة بين الطرفين المتعاقدين بالنسبة لتطبيق وتنفيذ اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يوافق الطرفان على الدخول فى محادثات فى غضون سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة بقصد الاتفاق على هذا التطبيق وفى نفس الوقت لا يكون هناك أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين المتعاقدين فى الملكية أو المتاجرة أو الهجرة " .

فرفض المفاوضون البريطانيون هـذا النص مصارحين بأنهم لا يريدون أن يتعرضوا لإثارة مناقشة فى مسألة السودان أمام البرلمان ولا أن يتحملوا مسئولية حلها فى الوقت الحالى وأنهم لا يمكنهم تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بإشراك مصر فى الإدارة وبالجملة لا يمكنهم تغييرا الحالة الراهنة فى السودان .

الرئيس

امضاء (مصطفى النحاس)

(٨) محضر الجلسة الرابعة عشرة

الأربعاء فى ١٦ أبريل سنة ١٩٣٠ الساعة ١١ والدقيقة ٣٠ مساء

عقدت هذه الجلسة بدار المفوضية المصرية بعد مأدبة عشاء أقامها (دولة) النحاس (باشا) لمستر هندرسن وأعضاء اللجنة البريطانية وغيرهم من كبار الساسة الانجليز .

وحضر الجلسة مستر بكت المستشار القانونى لوزارة الخارجية البريطانية .

مستر هندرسن — يؤسفنى أن أصرح فى هذا الاجتماع بأننا لا نستطيع بحال الموافقة على طلبات الوفد المصرى فيما يختص بالسودان نظرا لمركز الحكومة البريطانية الدقيق فى البرلمان . وأحب أن ألفت النظر إلى أننا فى مقترحاتنا لم نبت فى هذه المسألة نهائيا بل تركنا الباب مفتوحا للمستقبل فلا يجوز والحالة هذه أن تفشل مفاوضاتنا من أجلها . أرجو أن يعير الوفد المصرى هذه المسألة اهتمامه .

النحاس (باشا) — وأنا أيضا بعد أن خطونا هذه الخطوات الواسعة فى سبيل الاتفاق آسف لأن آراءنا تختلف كل هذا الاختلاف من أجل تطبيق مادة اتفقنا على مبدئها . نحن متفقون على نظام اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ومع ذلك ترفضون أن يقال إن تفاصيل تطبيق هاتين الاتفاقيتين تترك لمحادثات تجرى بيننا فيما بعد مع أن كل مادة من مواد المعاهدة إنما توضع لأجل أن تطبق . لا أدرى كيف يمكن أن نعرض للانهيار ذلك البناء العظيم الذى أقمناه فى هذه المفاوضات بكل عناية واهتمام وأن نخرج بعد كل هذه المجهودات بنتيجة غير مرضية مع أننا لم نطلب شيئا مخالفا فى روحه لمقترحات مستر هندرسن ومع أن المسألة كلها لا تخرج كما قلت عن كونها مجرد تطبيق لمبدأ أقره الطرفان . يقول مستر هندرسن إن المادة العامة التى يقترح إضافتها إلى المقترحات كافية كل الكفاية لتحقيق ما نريده فإذا كان الأمر كذلك فلماذا لا توضع العبارة التى نطلبها وهى " أنه فى مدى سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة تجرى المحادثات بين الطرفين المتعاقدين للاتفاق على طريقة تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ".

تلك هى المسألة لا أكثر ولا أقل فهل يصح أن ينهار جميع ما وصلنا إليه من جراء هذه العبارة مع أن تطبيق كل مادة من مواد المعاهدة واجب لذاته من يوم التصديق عليها ومن حق مصر أن تطالب به إذ أن المعاهدة لم توضع لغير التطبيق ، ولا يجب أن يغيب عنكم أننا فى عباراتنا لا نطالب بتطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بمجرد التصديق على المعاهدة بل نطالب بإيجاد فرصة للاتفاق على أمر التطبيق فى غضون سنة من هذا التصديق ، ومن

ذلك ترون مبلغ ماوصلنا إليه من التساهل . إن مسألة السودان حيوية إلى الدرجة القصوى بالنسبة لمصر، ولقد تساهلنا كثيرا فى مسألة قناة السويس وهى لبريطانيا العظمى أقل أهمية وحيوية من السودان لمصر ونحن لا نستطيع أن نواجه مواطنينا إذا أغفلنا مسألة السودان كل هذا الإغفال .

مستر هندرسن — ردا على ذلك أذكر أن كثيرا مما قاله (دولة الباشا) عن متاعبه فى مصر ينطبق تماما على مركزنا هنا فإذا كان يستحيل عليكم أن تتزحزحوا عن موقفكم الحالى فكذلك يستحيل علينا نحن المفاوضين البريطانيين أن نتزحزح عن موقفنا والأمر يتلخص فيما يلى :

إننا فى الصيف الماضى بدلا من أن نلجأ إلى حل بعض التحفظات على حدة رأينا أن نعالج المسألة الكبرى مرة واحدة بتسوية جميع العلاقات بيننا وبين مصر وقد كانت هذه جرأة عظيمة منا خصوصا إذا تذكرنا ما أصاب المفاوضات السابقة كلها من الفشل ومع ذلك لم ينثن لنا عزم بالرغم من أننا حكومة أقلية . وإليكم ما فعلنا ، خلقنا أولا جوا طيبا بين البلدين بأن خطونا خطوة بريئة جدا أظنكم تقدرونها قدرها ثم قدمنا مقترحات فظلت معروضة أمام الشعبين المصرى والانجليزى أكثر من سبعة أشهر ، وقد صرح مستر دالتون كما صرحت أنا للأستاذ مكرم بأننا لا نريد مطلقا أن نعقد معاهدة مع محمد محمود باشا ولكن نعطيه مقترحاتنا لعرضها على الشعب المصرى ، وقد أصررنا على أن يكون الاتفاق مع حكومة نيابية ونتج عن ذلك إعادة الحياة الدستورية إلى مصر ، ومع أن الوفد كان غير محبوب فى انجلترا فقد صرحنا بأننا مستعدون للمفاوضة مع الحكومة النيابية التى تسفر عنها انتخابات حرة تجرى فى مصر، ثم جرت الانتخابات وحصل الوفد على الأغلبية الكبرى وتولى النحاس باشا وزملاؤه الحكم فحاولنا مرارا بواسطة المندوب السامى أن نحقق موقفهم بإزاء المقترحات ولكن حكومة مصر رأت ألا تقول شيئا وفضلت أن تأتى إلى هذه البلاد للمفاوضة، فرحبت بفكرة المفاوضة معتقدا أنها ستكون على أساس مقترحاتى . وظننت أنه مهما قام فى المفاوضات من العقبات فإننا لابد أن نتغلب عليها ولو أنى علمت من أول الأمر خطة الحكومة المصرية بإزاء المقترحات وطلباتها فى السودان لأفهمتها فى الوقت المناسب حقيقة موقفنا فى هذه المسألة، فليس على والحالة هذه أية مسئولية فيما وصل الأمر إليه بل المسئولية واقعة على غيرى. وأحب أن أذكركم بأن ثروت باشا حينما وجد أنه لا يستطيع إيجاد حل لمسألة السودان ، بينما هو يستطيع حل المسألة الكبرى الخاصة بمصر قرر بالاتفاق مع سير أوستن تشمبرلن ألا يشيرا إلى السودان فى مشروع المعاهدة ، وأراد بذلك إثبات حسن نية الحكومة المصرية وأن يترك للزمن إظهار روح الصداقة من جانب مصر فتعمل التجارب الطيبة عملها فى إقناع الحكومة البريطانية بأنه لا خطر على مصالح البلدين المشتركة فى السودان إذا أجيبت المطالب المصرية الخاصة بها . وقد أظهر بذلك ثروت باشا حكمة سياسية .

إنكم إذا كنتم ترون أنه يصعب أن تقطع المفاوضات من أجل هذه المسألة فإنى أقبل هذا الموقف آسفا .

لقد بذلنا كل جهدنا لإجابة رغباتكم فى مسألة السودان فلم نوفق لإرضائكم فانحصر كل جهودنا فى تسوية المسألة الكبرى أولا. يقول (دولة) النحاس(باشا) إنه لا يطلب أكثر من إعطائه فرصة للكلام فى تطبيق اتفاقيتى السودان ، ونحن نرى أننا قد أعطيناه هذه الفرصة فبينا بوضوح أنه إذا أراد أحد الطرفين أن يدخل فى محادثات ودية فى غضون سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة بالنسبة لأية مسألة تنجم عن تطبيقها فله ذلك . ودعونى أقول وزملائى على ذلك شهود أننا لم نأخذ رأى مجلس الوزراء فى إضافة هذا النص إلى المعاهدة ولكنى أعتقد أنه من العدل إعطاء فرصة كهذه إذ لا بد من أن تقوم بعض المصاعب عند تطبيق بعض النصوص . والآن ونحن قريبون من الخاتمة أرى أنه يجب أن نجازف قليلا فقد أصبحت التسوية أو كادت تصبح فى قبضة يدنا و إذا ضاعت هذه الفرصة فإنى أخشى ألا تعود فى وقت قريب ، بل لا أظن أحدا يستطيع أن يقول إن فرصة طيبة كهذه ستسنح فى مستقبل الأيام إذا لم نستطع تسوية المسألتين فلنقنع الآن بتسوية المسألة الكبرى بين مصر وانجلترا ولنترك المسألة الأخرى كما قلت لفعل الزمن .

تظنون أننا أغلقنا الباب فى وجه مسألة السودان مع أننا لم نغلق الباب دون ما تطلبون ، لذلك أناشدكم أن تقبلوا الفرصة السانحة وأن تذكروا أننا اجتهدنا كثيرا جدا فى إجابة رغباتكم وأرجو أن أتمكن غدا من إلقاء تصريح فى البرلمان يبعث على السرور بين البلدين .

إذا ذكرتم متاعبكم فى مصر فإنى أرجو أن تذكروا أيضا أن أمامى متاعب كثيرة . وسيكون من دواعى الاغتباط أن نتمكن من تسوية العلاقات بين مصر وانجلترا ، فإذا نفذت المعاهدة بعد ذلك بروح الإخاء والمحبة أمكن التعاون على تخطى باقى العقبات وحل المشكلات التى نحاول الآن حلها دون نجاح. هذا هو موقفى وأنا متفاهم فيه مع زملائى الذين يؤيدوننى فى كل ما قلت .

النحاس(باشا) — أحب أن نتروى فى الأمر لأنه خطير حقا ونحن لا نستطيع أن نطمئن إلى النص العلم الذى يشير إليه مستر هندرسن .

مستر هندرسن — متى نعود إلى الاجتماع ؟ سأكون غدا فى البرلمان حوالى الساعة ١١ صباحا لأجيب على سؤال وجه إلى عن المفاوضات فإذا استطعنا أن نتقابل فى وزارة الخارجية الساعة ٩ ونصف أو ١٠ صباحا أكون شاكرا لأعرف بالضبط كيف أجيب على هذا السؤال .

النحاس (باشا) — إذن نتقابل غدا فى الساعة العاشرة صباحا .

مستر هندرسن — ولكنى بطبيعة الحال لا أستطيع أن أبقى معكم طويلا فسأضطر إلى أن أترككم فى الساعة العاشرة والدقيقة ٥٥ للذهاب إلى البرلمان ثم أعود بعد الإجابة.

وانتهت الجلسة فى الساعة ١٢ والدقيقة ٤٥ صباحا .

السكرتير — الرئيس

مصطفى الصادق — مصطفى النحاس

ملاحظة : بقى مستر كامبل بعد انتهاء الجلسة مع الوفد المصرى محاولا إيجاد صيغة يرضاها الطرفان فى مسألة السودان وقد تم الاتفاق معه على النص على إعادة أورطة مصرية إلى السودان بمجرد التصديق على المعاهدة ووعد مستر كامبل بأن يدافع عن هذا الحل لدى مستر هندرسن واللجنة البريطانية على أن تبقى المادة بالنص الذى قبل الفريق البريطانى تعديلها إليه ومع إضافة المادة العامة بخصوص التطبيق وقد انتهى هذا الاجتماع الخاص فى الساعة الثانية ونصف صباحا .

الرئيس

(مصطفى النحاس)

---

(٩) استشارة الوزراء فى مصر

من خطاب (دولة) رئيس الوفد إلى زملائه الوزراء بمصر

... ...

أما النقطة الخطيرة فهى مسألة السودان وخلاصة مفاوضاتنا فيها هى أننا بدأنا بتقديم نص خاص بها ضمن الصيغة التى قدمناها أولا بعد أن شرحنا رأينا فى المبادىء العامة لمقترحات مستر هندرسن واستقر الأمر على أن تقدم صيغة به لتدور المناقشات عليها ولقد لاقى هذا النص اعتراضا كبيرا من الجانب البريطانى . ودافعنا نحن عنه وحصلت محادثات خاصة بشأنه حاول فيها مستر هندرسن أن يقنعنا بقبول نصه الأصلى دون زيادة عليه فكنا نفهمه أن ما طلبناه " وهو الاشتراك الفعلى فى إدارة السودان " هو بعينه ما تقضى به

اتفاقيتا سنة ١٨٩٩ الوارد ذكرهما فى مقترحاته من غير حاجة إلى النص عليهما لعدم الارتياح إليهما. فأبدى لنا أن ذكر هاتين الاتفاقيتين يسهل مهمته فى البرلمان الانجليزى إذ يمكنه عندئذ أن يقنع الأعضاء بأن الاشتراك الفعلى المطلوب إنما هو تنفيذ لهاتين الاتفاقيتين اللتين هما أساس مقترحاته بهذا الصدد. فاشترطنا لقبول ذلك أن ينص فى المادة على عدم المساس بحق سيادة مصر على السودان وعلى اشتراكها الفعلى فى إدارته مع الاحتفاظ بتسوية المسألة جميعها فى مفاوضات مقبلة. ووضعنا نصا بذلك قدمناه فقدم إلينا مستر هندرسن تعديلا لمادته يأمل التقريب بينها و بين صيغتنا. فاشترطنا لقبول صيغته المعدلة أن ينص فى مذكرة تلحق بالاتفاق على ما لم يرد فى صيغته من شروطنا المتقدمة وعلى أن يرفع عن المصريين كل قيد يحد من حريتهم فى الإقامة والملك والتجارة بالسودان. وسلمناه نصا بذلك لم توافق لجنته عليه وعرضه على مجلس الوزراء فقرر بالإجماع عدم قبوله.

قدمنا للجنة نص مذكرة أخرى مقتضاه أن يبدأ فى تطبيق المادة (١٣) بالعودة إلى ما كانت عليه الحال فى سنة ١٩٢٤ فرفضته أيضا، ولكنها قبلت أن يذكر فى المذكرة الملحقة (إذا لم يمانع حاكم السودان) أنه لا يفرق بين المصريين والانجليز فى حرية الإقامة والملك والتجارة بالسودان. وأرسلت اللجنة تلغرافا بذلك إلى حاكم السودان لتأخذ رأيه فيه ثم أخبرتنا بأن الرد جاءها بالقبول.

عند ذلك عرضنا على اللجنة أن ينص فى المذكرة على أن يحصل الاتفاق بين الطرفين على التفاصيل الخاصة بتنفيذ اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ المنصوص عليها فى المادة ١٣ بمفاوضات تجرى بين الطرفين فى غضون سنة من تاريخ سريان المعاهدة وقدمنا مذكرة بذلك لم تقبل أيضا.

وقدمت اللجنة إلينا نصا عاما للمادة تضاف فى آخر المعاهدة مقتضاها أن الطرفين يقبلان أن يدخلا فى محادثات ودية بخصوص أية مسألة تتعلق بتطبيق المعاهدة تنشأ عنها صعوبة إذا ما طلب أحدهما ذلك فى خلال سنة من سريان المعاهدة. وقال مستر هندرسن إن ذلك يشمل كل مسألة تتعلق بتطبيق المعاهدة ومنها المادة الخاصة بالسودان. فلم نكتف بذلك وطلبنا تخصيص النص على السودان ووضعنا بذلك صيغة مذكرة جديدة قدمناها فلم تقبل أيضا لأن اللجنة لا تريد بحال أن تذكر شيئا جديدا خاصا بالسودان.

عجبنا لذلك كل العجب وفهمنا منه أنهم لا يريدون أن يطبقوا النص الخاص بالسودان على حقيقة مفهومة، أى أنهم على نية مبيتة بألا تشترك مصر فى إدارته ولا أن ترسل جيشا إليه وأن كل ما يكون لها فيه هو أن ينوب الحاكم العام عنها فى هذه الإدارة.

لم تقبل ذلك . ثم جرت لنا عقب الوليمة التى أقمناها بالمفوضية أمس محادثات خاصة تأكدنا منها هذا المعنى وأنهم يقصدون بتسوية المسألة المصرية أن تكون التسوية فعلية بالنسبة لمصر واسمية بالنسبة للسودان بحجة أن البرلمان والشعب الانجليزى لا يقبلان الآن تغييرا فى حالة السودان الراهنة على أن الباب مفتوح لإعادة النظر فى هذا الأمر فى المستقبل عندما تتحسن الأحوال وتكتفى مصر الآن بما هو مذكور فى المادة ١٣ من أن حقها محتفظ به لمفاوضات مقبلة .

وعلى أثر هذه ... الخ ...

تحريرا فى ١٧ أبريل سنة ١٩٣٠

الرئيس
مصطفى النحاس

---

(١٠) النصوص الخاصة بالسودان

(١) مشروع المادة الخاصة بالسودان كما جاء فى مشروع المعاهدة المقدم منا للفريق البريطانى فى ٢ أبريل :

إلى أن تتم تسوية مسألة السودان بمفاوضات مقبلة ، ومع الاحتفاظ اللازم بجميع الحقوق ، يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية.

فرفض الفريق البريطانى هذا النص لأنه لم يشر إلى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فرأينا أن لا مانع من الإشارة إلى هاتين الاتفاقيتين بشرط الاحتفاظ صراحة بحق سيادة مصر ، وعلى ذلك قدمنا النص الواردة صورته تحت رقم (١) مكرر .

(١) مكرر :

مادة ١٣ — مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاق ، بمفاوضات مقبلة ، لتعديل اتفاقيتى عام ١٨٩٩ وتسوية مسألة السودان ، ودون مساس بحق مصر فى السيادة على السودان اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن يكون وضع السودان هو الوضع المترتب على هاتين الاتفاقيتين . وبناء على ذلك يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية ، ويمارس الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين الساميين المتعاقدين السلطات المخولة له بمقتضى الاتفاقيتين المشار إليهما .

وبعد تقديم هذا النص قبل الفريق البريطانى أن نضيف إلى المادة الخاصة بالسودان فى مقترحات هندرسن الجملة الآتية :

" دون مساس بحقوق مصر ومصالحها المادية " على أن تأتى بعد عبارة " اتفق على أنه " وقبلنا نحن هذا التعديل فى المادة بشرط قبول مذكرتنا عن السودان وهى الواردة هنا تحت نمرة (٣) .

رقم (٣) مذكرتنا الأولى عن السودان مقدمة فى ليلة ١٥ أبريل فى منتصف الليل :

من المفهوم - تطبيقا للمادة ١٣ ، أن يظل حق مصر فى السيادة على السودان كاملا غير منقوص وأن يباشر الطرفان الساميان المتعاقدان إدارة السودان بالاشتراك بينهما مباشرة فعلية .

وبناء على ذلك يعيّن مصرى نائبا للحاكم العام كما يعين كذلك موظفون مصريون للتعاون مع الموظفين البريطانيين فى إدارة السودان . وتعود القوات المصرية إلى السودان بعد التصديق على المعاهدة ، ويجب أن يرفع عن المصريين كل قيد يحدّ من حريتهم فى الهجرة والتملّك والتجارة .

ولما أبلغنا مستر هندرسن أن مجلس الوزراء البريطانى رفض مذكرتنا بإجماع الآراء قدمنا المذكرة التالية الواردة تحت رقم (٤) .

رقم (٤) مذكرتنا الثانية عن السودان :

تطبيقا لاتفاقيتى عام ١٨٩٩ كما تنص المادة ١٣ من المعاهدة ، اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أنهما بمجرد التصديق على المعاهدة يبدآن بإعادة الحالة الفعلية إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ .

وهاتان الاتفاقيتان يقضيان بالضرورة ألّا يكون هناك أىّ قيد على المصريين فيما يتعلق بالهجرة والتملّك والمتاجرة .

غير أن مستر هندرسن أخبرنا أنهم لا يستطيعون قبول ما جاء بهذه المذكرة بخصوص البدء بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ ، كما لا يستطيعون فيما يختص بعودة الجيش أن يعرضوا شيئا أكثر مما ورد فى المقترحات ، وأما فيما يختص بمسائل الهجرة والملكية والتجارة فإنه قدّم لنا النص التالى وهو وارد تحت رقم (٥) .

رقم (٥) نص مذكرة إضافية مقدمة من الفريق البريطانى بخصوص الهجرة والملكية والتجارة فى السودان فى ١٦ أبريل :

لا يكون هناك أى تمييز بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين فى السودان فى مسائل المتاجرة والهجرة أو حيازة الملك .

وأخيرا قدمنا إلى مستر هندرسن المذكرة التالية الواردة تحت رقم (٦) :

رقم (٦) مذكرتنا الثالثة عن السودان :

بالنظر إلى الصعوبة الحالية فى الحصول على المعلومات اللازمة لتطبيق نصوص اتفاقيتى عام ١٨٩٩ وتنفيذهما اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن يدخلا فى محادثات فى خلال السنة التالية للتصديق على المعاهدة بغية الاتفاق على هذا التطبيق، ولا يكون هناك فى الوقت نفسه أى قيد على رعايا أى فريق من الفريقين الساميين المتعاقدين فيما يتعلق بمسائل التجارة والهجرة والتملك .

ولكن مستر هندرسن رفض قبول هذا النص واقترح أن يضاف إلى مواد المعاهدة النص الآتى وهو وارد تحت رقم (٧) .

رقم (٧) اقتراح مستر هندرسن فى شكل مادة جديدة :

مع عدم الإخلال بأحكام المادة ١٥ ، اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على أن يدخلا ، إذا طلب أحدهما ذلك ، فى مباحثات ودية فى خلال سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بالنسبة لأى مسألة تنجم من تطبيق أى مادة من مواد المعاهدة الحالية وتكون قد نشأت عنها صعوبة ما .

فرفضنا قبول هذا النص إذ لا جديد فيه بل هو تكرار لما جاء فى المادة ١٥ من المقترحات كما أنه ليس فيه أية إشارة إلى تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وتنفيذهما فى السودان وهو ما طلبنا حفظ الحق فى المناقشة فيه فى غضون السنة التالية للتصديق على المعاهدة واقترحنا تذليلا للصعوبات أن ينص فى المذكرة الملحقة على ما يأتى :

إذا قامت أية صعوبة بين الطرفين الساميين المتعاقدين فى تطبيق اتفاقيتى عام ١٨٩٩ وتنفيذ أحكامهما ، فإنهما يدخلان فى مباحثات فى خلال سنة من تاريخ التصديق على المعاهدة بغية الاتفاق على هذا التطبيق ولا يكون هناك فى الوقت نفسه أى قيد على رعايا كل من الطرفين الساميين المتعاقدين فيما يتعلق بالتملك والتجارة والهجرة .

وهذا هو النص الأخير الذى عرضناه ووقفت عنده مناقشاتنا إذ أن مستر هندرسن ولجنته رفضوه رفضا باتا قائلين بصراحة إنهم لا يريدون أن يتعرضوا لإثارة مناقشة فى مسألة السودان أمام البرلمان ولا أن يتحملوا مسئولية حلها فى الوقت الحالى وأنهم لا يمكنهم تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بإشراكنا معهم فى الإدارة . وأفهمونا صراحة فى أحاديثهم أنهم لا يبغون تغيير الحالة الراهنة فى السودان .

وفى الليلة السابقة على وقف المفاوضات عرض مستر كامبل أن ينص على إعادة أورطة مصرية إلى السودان بمجرد التصديق على المعاهدة ووعد بأن يدافع عن هذا الحل لدى مستر هندرسن واللجنة البريطانية ، على أن تبقى المادة بالنص الذى قبل الفريق البريطانى تعديلها إليه ومع إضافة المادة العامة بخصوص التطبيق ، ولكنه فى اليوم التالى أخبرنا هو ومستر هندرسن أن اللجنة لم تقبل عودة الجيش المصرى حسبما اقترح عليها . فلما رأينا ذلك أخطرناهم بوقف المفاوضات حتى نرجع إلى رأى زملائنا الوزراء فى مصر ، وفى الوقت نفسه أخطرناهم بأن بعض الفقرات الواردة فى المذكرة المطبوعة لا تتفق مع آرائنا ولا نوافق عليها . فأجاب مستر هندرسن بأنها تكون محل المناقشة بين الطرفين إذا ما أعيدت المفاوضات بعد وصول الرد من مصر .

المادة ١٣ من مشروع المعاهدة المقدم من الجانب البريطانى :

١٣ — اتفقت الحكومتان على أن تبحث الآن مسألة الديون المستحقة لمصر على السودان لتسويتها على أساس من العدل والإنصاف ، وتحقيقا لهذا الغرض يتولى مندوب عن خزانة المملكة المتحدة ومندوب عن وزارة المالية بحث هذه المسألة فور نفاذ هذه المعاهدة .

---

(١١) من محضر الجلسة السابعة عشرة
فى ٥ مايو سنة ١٩٣٠

مستر هندرسن — لنرجع الآن إلى مسألة السودان فإنكم لم تبقوا فى مادتكم الجديدة ، وهى المادة ١١ التى تقترحونها لتحل محل المادة ١٣ من مقترحاتنا إلا العبارة التى أضفناها لإرضائكم وهى عبارة من " غير مساس بحقوق مصر ومصالحها " .

النحاس (باشا) — لقد غيرنا المادة كلها لأنها لم تصبح مادة اتفاق راهن بل مادة تأجيل لمفاوضات مقبلة .

مستر هندرسن — أكرر أننا مستعدون لمواصلة المفاوضة لحل المسألة المصرية مع ملاحظة أننا لا نستطيع قبول نصكم عن السودان. وقد أضفنا لكم عبارات تحفظ حقوقكم فيه وأفهمناكم أننا لا نذهب إلى أبعد من ذلك. فإذا قبلتم هذا يمكن مواصلة المفاوضات من جديد فى المسائل الأخرى.

النحاس (باشا) — إنى لا زلت استغرب ما سمعته منكم من أن قبول النص الذى وضعناه بتأجيل مسألة السودان خروج عن توكيل لجنتكم؛ لأن اللجنة لا يمكن أن تكون مطالبة بحل جميع المسائل المعهود حلها إليها فلا يعتبر تأجيل مسألة من هذه المسائل خروجا منها عن توكيلها. لقد عرضنا التأجيل لإنقاذ الموقف وكل ما هنالك أننا نؤخر الاتفاق فى مسألة من المسائل إلى مفاوضات مقبلة.

مستر هندرسن — لقد بينت مرارا وتكرارا أن الذى يحملنا على رفض تعديلاتكم هو أننا حينما وضعنا المقترحات فى الصيف الماضى صرحنا بأنها أبعد ما نذهب إليه ومع ذلك قبلنا تعديلات كثيرة حتى وصلنا إلى الحد الذى لا يمكن أن نتعداه. وفى مسألة السودان بالذات بذلنا جهدنا لإرضائكم بإضافة عبارة "من غير مساس بحقوق مصر ومصالحها" وهى العبارة التى وافقتم بعدها على المادة ١٣ من مشروعنا، ولكنى أراكم اليوم ترفضونها مع أنى بينت لكم أنه يجب أن تتركوا للصداقة وللتجارب المقبلة تحسين مركزكم فى السودان.

النحاس (باشا) — لقد قبلنا نص المادة ١٣ بعد إضافة العبارة المشار إليها بشرط أن ينص فى المذكرة على الاشتراك الفعلى فى إدارة السودان وهو ما فهمنا أنه مرمى النص الخاص بالسودان فى المقترحات التى نشرت فى الصيف الماضى، فلما رأينا الاتفاق على هذا الشرط متعذرا للصعوبات التى أثارها الفريق البريطانى اقترحنا تأجيل المسألة بحذافيرها إنقاذا للموقف.

مستر هندرسن — ولكن المسألة ليست بهذه البساطة. ففى المقترحات مادة تفاوضنا فيها، والآن نجد أن الكلمات الوحيدة التى تريدون إبقاءها هى التى وضعناها لمصلحتكم. تقولون إنكم فهمتم ذلك من مقترحاتى ولكن لا يمكن أن يقال إنكم فهمتم ذلك منى لأنى لم أقل شيئا يحملكم على هذا الفهم. ولقد حاولت أن أعرف موقفكم ولو بصفة خاصة قبل سفركم من مصر ولكنكم وجدتم لحكمة رأيتموها أن تبقوا الأمر حتى تحضروا إلى هنا. وكان يجب أن تخبرونا برأيكم أو تستفسروا عن رأينا.

النحاس (باشا) — لم نكن فى حاجة إلى أن نستعلم قبل حضورنا عن رأيكم فى مسألة السودان، لأنه وارد فى الكتاب الأخضر الذى نشر فى مصر. وقد قلتم فى إجابة لكم فى البرلمان

أن هذا الكتاب يعبر فى جوهره عن حقيقة ما اتفق عليه وكنت أظن أننا سنقابل بالشكر على تساهلنا بقبول تأجيل بحث مسألة السودان .

مستر هندرسن — هل يمكنكم أن تذكروا لنا من الذى قال إن الكتاب الأخضر موافق فى جوهره للحقيقة . وهل لكم أن تذكروا لنا بالنص ماقيل فى البرلمان .

النحاس (باشا) — هذا ما فهمناه مما نشر فى الجرائد المصرية .

مستر هندرسن — إن مقترحاتكم جميعها متفقة فى جوهرها وهى لا تكاد تختلف إلا فى الألفاظ ولقد ذهبتم إلى حد حذف مادة عرضت على البرلمان ولم تبقوا منها إلا العبارة التى أضيفت لإرضائكم وإنى أشعر أننا لا نقترب من بعضنا بل نزداد بعدا يوما بعد يوم والأمور تسير من سيء الى أسوأ .

النحاس (باشا) — العبارة التى أضيفت طبيعية وما دامت العبارة مؤجلة إلى مفاوضات مقبلة فكل شيء محفوظ بطبيعة الحال بغير مساس بالحقوق والمصالح ولا يصح أن يؤدى ذلك إلى سوء تفاهم فإن الحقوق محفوظة والمصالح محفوظة .

مستر هندرسن — قلنا فى مادتنا إن الحاكم العام سيستمر كما كان فى الماضى وأنتم تريدون حذف ذلك لتتركون الإدارة معلقة .

النحاس (باشا) — نحن لا نسوى الآن مسألة السودان بل نطلب تأجيلها ، ولم نتكلم عن الإدارة وكل المسألة تأجيل لمفاوضات مقبلة ، فما هو المآخذ على ذلك ؟

مستر هندرسن — أنتم تعلمون كما نعلم أن المسألة ليست سهلة إلى هذا الحد فقد حذفتم مادتنا وأنتم تدركون معنى ذلك فالأولى أن نصارح بعضنا ونقف عند هذا الحد . نحن مستعدون للمفاوضة فى المسألة المصرية إلى النهاية . ونصيحتى إليكم أن تتخلوا للنظر فى الانتهاء من المسألة المصرية وإبقاء المسألة السودانية .

النحاس (باشا) — هذه النصيحة هى التى عرضتها أنا بمقتضى النص الذى قدمناه .

مستر هندرسن — هذا تأجيل بطريقتكم لا بالطريقة التى وافقت عليها أغلبية البرلمان الإنجليزى .

النحاس (باشا) — هل تريدون حل المسألة أو تأجيلها ؟

مستر هندرسن — ما الحكمة من حذف المادة ١٣ بعد أن أضفنا إليها الفقرة التى تطلبونها ؟ إنكم كنتم قبلتم هذه المادة ثم عدتم الآن تقترحون حذفها .

النحاس (باشا) — إن المادة التى قبلناها لم نقبلها إلا بشروط نصصنا عليها فى المذكرة التى قدمناها وأهم هذه الشروط الاشتراك الفعلى فى الإدارة الذى رفضتموه بعدئذ .

مستر هندرسن — هل تريدون توصلا إلى الاتفاق، أن تعودوا إلى المركز الذى كنا فيه قبل استشارة زملائكم فتقبلون المادة ١٣ ؟

النحاس (باشا) — نقبل ذلك ولكن بالشروط الواردة فى المذكرة .

مستر هندرسن — قلنا إن المذكرة غير مقبولة ولكن دعونى أقرأ المذكرة التى قدمتموها (يقرأ المذكرة المشار إليها) . لقد أضفنا مادة جديدة تجعل لكم الحق فى رفع المسألة إلى العصبة بشأن تطبيق أية مدة والآن تعودون من جديد لمسألة قلنا لكم فيما مضى إنها غير مقبولة .

النحاس (باشا) — نحن لم نعد إلى الماضى لأن ما قبلناه من قبل هو الاشتراك الفعلى فى الإدارة، ولذلك عندما قدمنا نص المادة قدمنا معها المذكرة التى تؤدى إلى ذلك وعندما قدمنا مذكرة أخرى قلنا "أن يبدأ فى التنفيذ بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤" أما الآن فالمسألة غير ذلك بل جئنا بشىء جديد فى الصيغتين المقدمتين منا اليوم ، فالصيغة الأولى هى أنه " إلى أن تحصل مفاوضات تعود الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ " وبعبارة أخرى فقد كان اقتراحنا قبل استشارة زملائنا يحتم الاشتراك الفعلى فى الإدارة على أن يبدأ فى تنفيذه بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ . أما الاقتراح الحالى فنكتفى فيه بمجرد عودة الحالة إلى ما كانت عليه قبل سنة ١٩٢٤ حتى تحصل مفاوضات جديدة فى مسألة السودان . فالفارق كبير كما ترون — هذا فيما يختص بإحدى الصيغتين التى قدمناهما اليوم . أما الصيغة الأخرى فقد عرضنا فيهما حلا آخر بطريق الخيار وهو أن تؤجل مسألة السودان بأكملها إلى مفاوضات مقبلة يجب أن تحصل فى مدة معينة . فلا شك أن هذين الحلين جديدان وأرجو أن تقدر اللجنة هذا التساهل الجدى من طرفنا منعا لفشل المفاوضات .

مستر هندرسن — تقولون إنكم تريدون التأجيل ، ونصّنا لا يمنع الاتفاق فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

النحاس (باشا) — لقد قدمنا رأيين جديدين فيهما تساهل كبير ، فنرجو أن تقدروا ما ضحيناه .

مستر هندرسن — لا أريد أن أخدعكم فإنه لن تكون معاهدة إذا أصررتم على حذف المادة ١٣ بعد أن عدلناها .

النحاس (باشا) — إذا قبلنا بقاء هذا النص فهل تقبلون الدخول فى مناقشة معنا بشأن تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

مستر هندرسن — يمكن ترك الباب مفتوحا إذ يلزم أن نأخذ رأى الحاكم العام .

النحاس (باشا) — نحن على كل حال نعطيكم ردا غدا .

واتفق على أن يكون الاجتماع التالى غدا الساعة العاشرة والنصف صباحا .

السكرتير	الرئيس
مصطفى الصادق	مصطفى النحاس

---

(١٢) المادة ١١ من ملحق رقم (١)

لمشروع قدمه الوفد المصرى عند استئناف المفاوضات فى ٥ مايو سنة ١٩٣٠

من غير مساس بحقوق مصر ومصالحها فى السودان اتفق الطرفان المتعاقدان على تأجيل مسألة السودان لمفاوضات مقبلة تجرى بينهما فى بحر سنة من التصديق على هذه المعاهدة .

نص آخر للمادة ١١ :

من غير مساس بحقوق مصر ومصالحها فى السودان اتفق الطرفان المتعاقدان على تأجيل مسألة السودان لمفاوضات مقبلة وفى انتظار ذلك تعاد من الآن الحالة الفعلية التى كان عليها السودان قبل سنة ١٩٢٤ .

(١٣) محضر الجلسة الثامنة عشرة

في يوم الثلاثاء ٦ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة العاشرة والنصف صباحا

محاولة أخرى لحل مسألة السودان

نص معدل لمادة السودان ومذكرة تفسيرية مقدمان من الفريق المصرى

وصل الفريق المصرى إلى وزارة الخارجية فى الميعاد المحدد وأخبر الأستاذ مكرم عبيد مستر سلبى أنه يريد مقابلة الدكتور دالتون فعاد مستر سلبى وأخبره أن الدكتور دالتون ينتظره فى حجرته الخاصة. فذهب إليه الأستاذ مكرم وحادثه فى شأن اقتراحه الذى اقترحه بالأمس على لسان بعض الأصدقاء من حزب العمال (وفحوى هذا الاقتراح أن تحذف مادة السودان من المعاهدة بشرط أن يتبادل الطرفان مذكرات يعين فيهما كل منهما وجهه نظره)[1]. فأجابه الدكتور دالتون أن الاقتراح شخصى بحض ولا يعبر عن رأى أحد سواه ويجدر التفاهم مع مستر هندرسن فى الأمر لأنه(أى الدكتور دالتون)لا يعتبر نفسه مفاوضا بالمعنى المفهوم فعاد الأستاذ مكرم وأخبر زملاءه ذلك .

ثم حضر مستر هندرسن وتقابل مع(دولة)النحاس (باشا)والأستاذ مكرم فى غرفته وأخبرهما أن اقتراح الدكتور دالتون شخصى بحت وأنه لا يوافق عليه ، وألح فى قبول المادة الأصلية بعد أن عدلت بعبارة " من غير إضرار بحقوق مصر ومصالحها المادية " وقال يمكنكم أن تكتبوا مذكرة عما تفهمونه من هذه المادة بشرط أن تعرض علينا هذه المذكرة ونوافق عليها . فأجاب النحاس(باشا) بأن الفريق المصرى يريد أن يحتفظ فى المذكرة بحق السيادة المصرية على السودان وبحق الاشتراك فى إدارته . فينص فيها مثلا على أن المادة ١٣ الخاصة بالسودان لا تمس سيادة مصر على السودان ولا حقها فى الاشتراك فى إدارته ، فإذا قبل هذا الوضع كان ذلك حلا للصعوبة القائمة . فقال مستر هندرسن إنه إذا عرضت عليه هذه المذكرة وكانت مقبولة فى صيغتها فإنه يستلمها دون أن يرد عليها ، ثم استطرد القول

---

(١) كان جناب مستر مالون عضو مجلس النواب البريطانى ومستر إيور (المحرر الدبلوماسى بجريدة الديلى هرالد) ومستر تشارلس رو برتسون من أصدقاء مصر من حزب العمال قد قابلوا جناب الدكتور دالتون وكيل وزارة الخارجية البرلمانى ساعين للوصول إلى حل يوفق بين وجهتى النظر البريطانية والمصرية ، ثم اتصلوا بالمفوضين المصريين وعرضوا عليهم الحل الذى اقترحه الدكتور دالتون فقبلوه .

بأن هذه المذكرة المصرية العامة التى قدمها الفريق المصرى أخيراً قد تناولت تغييرات عديدة ومهمة جداً ، ومع ذلك فإذا قبل الفريق المصرى مادة السودان فإنه يعتقد إمكان الوصول إلى تفاهم واتفاق بشأن المسائل الأخرى التى تناولتها المذكرة .

ثم أبدى النحاس (باشا) ملاحظاته على نص المادة فقال إننا نرى أن يدخل عليه التعديلات الآتية :

(أولا) أن ينص على أن قيام الحاكم العام بأعمال وظيفته فى السودان إنما هو إحدى نتائج اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ لا النتيجة الوحيدة لها كما يؤخذ من نص المادة الواردة فى المقترحات البريطانية . ومن ثم يجب استبدال عبارة :

" وبناء على ذلك يستمر الحاكم العام فى ممارسة ... ... " .

بالعبارة الآتية :

" يستمر الحاكم العام ، كنتيجة من نتائج اتفاقيتى عام ١٨٩٩ ، فى ممارسة ..... "

(ثانيا) استبدال كلمة " وضع " بكلمة " أدار "

(ثالثا) لا معنى لتخصيص مصالح مصر فى السودان بأنها " مادية " بل تحذف كلمة " مادية " الواردة بعد كلمة " مصالحها " .

(رابعا) إضافة عبارة " حل مسألة السودان " إلى العبارة الأولى الواردة فى أول المادة والتى يحتفظ فيها بالحق فى المفاوضات المقبلة لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ . فيكون نص الفقرة الأولى من المادة كما يأتى : " مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان .... " .

وقد دارت مناقشة طويلة بين مستر هندرسن من جهة والنحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد من جهة أخرى على هذه التعديلات فى نص المادة وعلى نص المذكرة المصرية الخاصة بالسودان ، وكان مما اقترحه الفريق المصرى أن ينص فى رأس المعاهدة على أنها معاهدة بين جلالة ملك بريطانيا العظمى وجلالة ملك مصر والسودان فرفض مستر هندرسن هذا الاقتراح وأخيراً قال إنه لا يمكن أن يبدى رأياً قاطعاً فى التعديلات المقترحة من الفريق المصرى قبل أن يطلع على نص المذكرة . فرجع النحاس باشا ومكرم عبيد إلى زملائهما وأطلعاهم على ما دار من مناقشات مع مستر هندرسن وكان مستر هندرسن والنحاس (باشا) قد اتفقا على أن كل ما يحصل الاتفاق عليه بينهما خاضع لإقرار الزملاء من الجانبين ،

فأقر الفريق المصرى التعديلات التى اقترحها (دولة) النحاس (باشا) وأخذ فورا فى كتابة المذكرة والتعديلات المراد إدخالها على المادة، وقابل النحاس (باشا) والأستاذ مكرم مستر هندرسن فى غرفته وسلماه نصين محررين باللغة الانجليزية أحدهما نص مادة السودان كما عدلها الفريق المصرى ، والآخر نص المذكرة المفسرة للمادة المذكورة وفيما يلى هذان النصان :

١ — نص مادة السودان كما عدلها الفريق المصرى :

" مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ وحل مسألة السودان ، قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أنه بغير إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز السودان هو المركز الناشىء من هاتين الاتفاقيتين ، وكإحدى نتائج اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يواصل الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى الاتفاقيتين المشار إليهما " .

٢ — نص المذكرة المفسرة لمادة السودان :

" بالإحالة إلى المادة ١١ أذكر أننا نفهم من هذه المادة أنها لا تؤثر بأية حال فى حق سيادة مصر على السودان ولا فيما ينبنى على هذه السيادة من إدارته المشتركة بواسطة الطرفين المتعاقدين " .

وبعد أن اطلع مستر هندرسن على هذين النصين قال إنه سيعرضهما على اللجنة البريطانية بعد الظهر وعلى مجلس الوزراء غدا ولو أنه يرى أن النصين لا يقربان كثيرا من الحل ، واتفق على الاجتماع مرة ثانية فى الساعة الخامسة مساء .

---

(١٤) محضر الجلسة التاسعة عشرة

يوم الثلاثاء ٦ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة الخامسة مساء

للوصول إلى حل فى مسألة السودان

موافقة إجماعية من الفريقين — تبادل التهانى

عاد الفريق المصرى إلى وزارة الخارجية فى الميعاد المحدد فحضر الدكتور دالتون إليهم ورجا من (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم الذهاب معه لمقابلة مستر هندرسن فى غرفته فتوجها إليه واختليا به من الساعة ٥ الى الساعة ٧,١٠ مساء وتحدثا معه طويلا لإيجاد حل

لمسألة السودان، واقترحا عليه فى آخر الأمر صيغة تجمع بين الحلول المختلفة وتتفق فى كثير من الوجوه مع الحل الذى طرح قبل استشارة الوزراء فى مصر، فلما عرض هذا الاقتراح وافق عليه مستر هندرسن فورا وطلب إلى الأستاذ مكرم أن يكتب صيغته بالانجليزية، فأجاب (دولة النحاس (باشا) والأستاذ مكرم معا أن الأولى وضع الصيغة بواسطة موظفى وزارة الخارجية البريطانية حتى لا تكون مثارا لأى خلاف فيما بعد، وفعلا استدعى مستر هندرسن مستشار وزارة الخارجية القضائى إلى غرفته فأملاه الأستاذ مكرم بالانجليزية مجمل الحل المتفق عليه وطلب إليه مستر هندرسن وضع الصيغة وإحضارها لهم فى الحال وبعد قليل عاد جنابه ومعه صيغة الحل فعرضها على مستر هندرسن وعلى (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم فوافق الجميع عليها دون تغيير وعاد مستر هندرسن إلى الفريق الانجليزى (وكان جميع الوزراء المفوضين حاضرين) كما عاد النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى الفريق المصرى (وكان جميع أعضائه حاضرين) وعرضت الصيغة على الفريق المصرى فحازت موافقته الإجماعية، ثم عاد مستر هندرسن وأخبر الفريق المصرى أنه عرضها على الفريق البريطانى فحازت موافقته الإجماعية وعلى أثر ذلك تبادل الفريقان التهانى الحارة على حل هذه المعضلة .

وفيما يلى النص الذى اتفق عليه الفريقان ليكون حلا لمسألة السودان ، على أن يدمج فى المعاهدة كمادة من موادها :

" مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى سنة ١٨٩٩، قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أنه بغير إخلال بحقوق مصر ومصالحها المادية يكون مركز السودان هو المركز الناشىء من هاتين الاتفاقيتين وكإحدى نتائج اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ يواصل الحاكم العام بالنيابة عن الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى الاتفاقيتين المشار إليهما " .

"وقد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخلا إذا طلب أحدهما ذلك فى مباحثات ودية بشأن تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين فى خلال إثنى عشر شهرا من تنفيذ المعاهدة الحالية" .

(١٥) محضر الجلسة الحادية والعشرين
فى يوم الأربعاء ٧ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة ٣ بعد الظهر

محاولة ايجاد حل لمشكلة السودان[1] — الاتفاق على صيغة المادة ١٥ — مسألة الهجرة إلى السودان .. إصرار الفريق الانجليزى على وجهة نظره فى مسألة السودان كلها

عاد الوفد المصرى إلى وزارة الخارجية فى الميعاد المحدد وكان (دولة) الرئيس و بعض حضرات الأعضاء قد اتصلوا فى فترة الغداء ببعض الوزراء والنواب الانجليز من حزب العمال للسعى إلى إيجاد مخرج من المأزق الأخير واتصل بعضهم بمستر هندرسن لهذا الغرض .

ولما وصل الوفد المصرى إلى وزارة الخارجية قصد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد إلى غرفة مستر هندرسن وتناقشا معه فى مسألة السودان حتى الساعة ٥,١٠ بعد الظهر، وقد اقترح مستر هندرسن فى آخر الأمر تقديم نص آخر لمادة السودان إلى مجلس الوزراء البريطانى عسى أن يقبله بدلا من النص الذى رفضه ، وعرض أن يستعاض فى هذا النص عن الفقرة الأخيرة من مادة السودان بالفقرة الآتى نصها :

" اتفقت الحكومتان على أن تدخلا ، إذا طلبت إحداهما ذلك ، فى مناقشات ودية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة ، وذلك بالنسبة لأى مسألة تنجم عن تطبيق اتفاقيتى ١٨٩٩ أو لأى مادة من مواد المعاهدة تكون قد نشأت عنها صعوبة ما " .

ولكن الفريق المصرى اقترح أن تستبدل العبارة الأخيرة من الفقرة المقترحة بالعبارة الآتية :

" وذلك بالنسبة لتطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ أو أية مادة من مواد المعاهدة " .

---

(١) جاء فى محضر جلسة (٢٠) بتاريخ ٧ مايو سنة ١٩٣٠ صباحا أنه بينما كان الفريقان المصرى والبريطانى يتفاوضان فى الشئون الأخرى من المعاهدة حضر مستر هندرسن حوالى الساعة ١٢ ظهرا عائدا من جلسة مجلس الوزراء وطلب إلى الأستاذ مكرم أن يصحبه إلى غرفته حيث أبلغه أن المجلس قرر بالإجماع عدم الموافقة على النص الخاص بالسودان وأن معارضة المجلس تنصب على الفقرة الأخيرة من المادة ونصها « وقد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يدخلا إذا طلب أحدهما ذلك فى مباحثات ودية بشأن تطبيق الاتفاقيتين المذكورتين فى خلال ١٢ شهرا من تنفيذ المعاهدة الحالية » . وأن مجلس الوزراء مصر على حذف الفقرة المتعلقة بتطبيق اتفاقيتى ١٨٩٩ وأن مستر هندرسن يريد معرفة رأى الفريق المصرى . وعند حضور دولة النحاس باشا بعد استدعائه قال أن ليس لديه حل جديد على أن يعقد اجتماع جديد بعد الظهر .

فعرض مستر هندرسن أن يترك اختيار أي النصين لمجلس الوزراء البريطاني باعتباره (محكماً) فرفض الفريق المصري فكرة التحكيم . وطلب من مستر هندرسن عرض الصيغة الأخيرة التي اقترحها الفريق المصري من باب التسهيل على مجلس الوزراء البريطاني عسى أن يقبلها إنقاذاً للموقف ، فوعد مستر هندرسن بعرضها في صباح الغد ، وأشار بالاستمرار في بحث النقط الباقية حتى يعرض مشروع المعاهدة كاملاً على مجلس الوزراء ويكون ذلك مدعاة لتساهله في مسألة السودان ، فاتفق الطرفان على مواصلة البحث بعد العشاء .

وقد بقي الأستاذان مكرم عبيد وأحمد ماهر لمناقشة اللجان الإنجليزية في التفصيلات الباقية وانصرفا قبيل العشاء . وفي الساعة ١٠ مساء عاد الفريق المصري بكامل هيئته إلى وزارة الخارجية فحضر مستر سلبي ورجا من دولة النحاس باشا والأستاذ مكرم أن يذهبا معه لمقابلة مستر هندرسن للمناقشة في المادة ١٥ الواردة في مشروع الوفد المصري والتي تنص على إلغاء كل تصريح أو اتفاق سابق على المعاهدة ، ولكن لاشتغال الفريق المصري بوضع مذكرة خاصة بالاستعدادات التي تتخذ في المنطقة المحددة لإقامة القوات الإنجليزية ، قال (دولة) النحاس (باشا) إنه والأستاذ مكرم سيقابلان مستر هندرسن بعد الانتهاء من المذكرة المشار إليها ، وفعلا قدم الفريق المصري مذكرة خاصة ببناء الثكنات في منطقة القنال في الساعة ١٠,١٥ مساء ثم قدم مذكرة أخرى خاصة بامتيازات الجيش الإنجليزي . وبعد ذلك قصد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى غرفة مستر هندرسن وتناقشا معه في نص المادة ١٥ واتفق الطرفان على أن يكون نصها النهائي كما يأتي :

" تلغى المعاهدة الحالية جميع الاتفاقات أو الوثائق القائمة التي يكون استمرار بقائها منافياً لأحكام هذه المعاهدة . ويجب أن يكون باتفاق الطرفين ، إذا طلب أحدهما ذلك ، بيان الاتفاقات والوثائق الملغاة وذلك في مدى ستة أشهر من نفاذ هذه المعاهدة " .

وبناء على ذلك تم الاتفاق على مواد المعاهدة كلها عدا النص الخاص بالسودان . ثم اقترح الفريق المصري أن ينص في المذكرة الملحقة بالمعاهدة على عدم الحاجة إلى إيراد أي ضمان خاص بالأقليات إذ لا يوجد تفريق بين أقلية وأكثرية في مصر .

وبعد منتصف الليل دارت مناقشة في غرفة مستر هندرسن بين (دولة) النحاس (باشا) ومعه الأستاذ مكرم وبين مستر هندرسن ومعه بعض موظفي وزارة الخارجية في مسائل الهجرة والتجارة والملكية في السودان ، وعرض الفريق البريطاني الصيغة الآتية :

" من المتفق عليه بالإشارة إلى المادة ١١ أنه يجب ألا يكون هنالك تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالي المصريين فيما يتعلق بمسائل الهجرة والملكية والتجارة في السودان

وعلى ذلك يكون الرعايا البريطانيون والأهالى المصريون أحرارا فى حيازة الملك والأشغال بالتجارة والصناعة فى السودان مع مراعاة القوانين واللوائح المحلية التى لا تتعارض مع التشريع الحديث فى مثل هذه المسائل .

ويجب ألا تستعمل الرقابة التى تفرضها حكومة السودان لصالح السودان على دخوله والهجرة إليه استعمالا غير معقول لحرمان الرعايا البريطانيين أو الأهالى المصريين من حق دخول السودان أو الهجرة إليه " .

فأبدى الفريق المصرى بعض الاعتراضات على هذه الصيغة واقترح بدلا منها النص الآتى :

" من المتفق عليه بالإشارة إلى المادة ١١ أنه يجب ألا يكون هناك تفريق بين الرعايا البريطانيين والأهالى المصريين فى التمتع بحق دخول السودان أو الهجرة إليه أو حيازة الملك أو الاشتغال بالتجارة أو الصناعة فيه " .

فلم يقبل الطرف الإنجليزى هذا النص . فرجع (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى زملائهما للتشاور معهم فى الأمر ثم عادا إلى غرفة مستر هندرسون ليعرضا عليه صيغة أخرى ، وفى تلك الأثناء حضر الدكتور دالتون وطلب الاختلاء بمستر هندرسن لخرجا معا ، وكانت الساعة قد قاربت الواحدة صباحا ، ثم عاد مستر هندرسن حوالى الساعة الثالثة صباحا وأخبر (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم بأن الفريق البريطانى يرى ألا يستمر فى مناقشة الصيغ والتفاصيل ويحدد موقفه فى مسألة السودان بما يأتى :

(١) يكون نص المادة كما قرره مجلس الوزراء بالأمس من غير أى تعديل .

(٢) يجب قبول العبارة الخاصة بأن الحكومة البريطانية تنظر فى المستقبل بعين العطف إلى عودة أورطة من الجيش المصرى إلى السودان وهى العبارة الواردة فى الفقرة الرابعة عشرة من المذكرة المقدمة إليكم فى ١٧ أبريل .

(٣) يجب أن يكون النص الخاص بمسألة الهجرة كما وضعه الفريق البريطانى أخيرا .

(١٦) محضر الجلسة الثانية والعشرين
فى يوم الخميس ٨ مايو سنة ١٩٣٠ الساعة ١١ صباحا
(انفضاض المؤتمر لتعذّر الاتفاق على مسألة السودان)

وصل الوفد المصرى إلى وزارة الخارجية البريطانية فى الميعاد المحدد فرجا مستر سلبى من (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم مقابلة مستر هندرسن فلما قابلاه قال إن مجلس الوزراء البريطانى قد قرر بإجماع الآراء أنه لا يمكن استمرار المفاوضات إلا إذا قبل الفريق المصرى أن يكون حل مسألة السودان كما يلى :

وهى البنود الثلاثة المثبتة بآخر المحضر السابق :

وقد سأله (دولة) النحاس (باشا) عن رأيهم فى النص الخاص بالمناقشة فى تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة فقال إن هذا النص غير مقبول . فرجع (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم إلى زملائهما وأفضيا إليهم بما قاله مستر هندرسن فقرروا بالإجماع أن يكون ردهم كما يلى :

(١) يتمسك الوفد المصرى بأن ينص فى مادة السودان أو فى المذكرة على وجوب الدخول فى مناقشات ودّية فى بحر سنة من تاريخ نفاذ المعاهدة وذلك بشأن تطبيق اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

(٢) لا يمكن قبول العبارة الخاصة بالنظر بعين العطف إلى عودة أورطة من الجيش المصرى إلى السودان .

٣ — لا يقبل الوفد تقييد حق الهجرة والملكية والتجارة بالصيغة التى وضعها الفريق البريطانى .

ويأسف الوفد أشد الأسف إذ بعد أن بذل أقصى ما يستطيعه من التساهل فى المسألة المصرية كلها بأمل الوصول إلى اتفاق عادل فى مسألة السودان ، ينتهى الأمر إلى حالة لا يمكنه قبولها بالرغم من شدة رغبته فى الوصول إلى اتفاق عادل فى مسألة السودان ينتهى الأمر إلى حالة لا يمكنه قبولها بالرغم من شدة رغبته فى الوصول إلى اتفاق وطيد شريف بين البلدين لأن فى قبول هذه الحالة مضيعة لحقوق مصر المقدّسة فى السودان .

وقد عاد (دولة) النحاس (باشا) والأستاذ مكرم عبيد إلى مستر هندرسن فأبلغاه رد الوفد المصرى السابق ذكره فقال مستر هندرسن إنه يشارك الوفد المصرى أسفه على ضياع المجهودات التي بذلها الفريقان للاتفاق، وأن المسألة المصرية ستكون باقية عندما تم التفاهم عليه، فإذا عدّل الفريق المصرى في المستقبل موقفه أمكن الوصول إلى الاتفاق. ثم أضاف أن الطرفين يفترقان وهم أصدقاء. واقترح دعوة زملائه ودعوة أعضاء الوفد المصرى الآخرين لتبادل السلام .

قال (دولة) النحاس (باشا) "إن ما كسبناه من هذه المفاوضات هو الصداقة الشخصية بيننا و بينكم ولقد بذلنا غاية جهدنا للوصول إلى حل للمسألة السودانية حتى لا تفشل المفاوضات، وعرضنا تأجيل هذه المسألة إلى وقت آخر يتفق عليه بيننا فلم تقبلوا هـذا الحل . ونحن نوافق على ما ذكرتموه من أن المسألة المصرية باقية عندما تم التفاهم عليه . ونأمل من جهتنا أن يعدّل مجلس الوزراء البريطانى موقفه فى المستقبل حتى يمكن الاتفاق . أما فيما يتعلق باستدعاء زملائكم فيهمنا بكل تأكيد أن نصافحهم مودعين" .

قال مستر هندرسن "لا أظن أن مجلس الوزراء البريطانى يعدّل رأيه . والواقع أن الحل الذى عرضناه عليكم هو تأجيل مسألة السودان" .

قال (دولة) النحاس (باشا) "نعم ولكن بعد تسجيل الحالة القائمة الآن فيه" .

ثم اجتمع الوفدان بكامل هيأتهما ووجه مستر هندرسن الخطاب التالى :

مستر هندرسن — مما يؤسف له حقا أن تنتهى كل هذه المجهودات الشاقة المضنية بالفشل خصوصا بعد أن وصلنا إلى الاتفاق على جميع المسائل الخاصة بمصر، ولكننا لم نستطع إزالة الخلاف القائم بيننا فى مسألة السودان ، فنحن نجتمع الآن لنعلن انتهاء المفاوضات، وانفضاض المؤتمر الذى عقد لتسوية المسألة المصرية الإنجليزية . ويهمنى فى هذا المقام أن أصرح لكم باسم حكومتى بأن مشروع المعاهدة كما تم الاتفاق عليه سيبقى قائما ، فإذا وجدتم بعد عودتكم إلى القاهرة ومناقشة المسألة مع أصدقائكم فيها أن هناك أملا فى أن يصبح هذا المشروع معاهدة مقبولة من الجانبين فإنى وزملائى مستعـدون لمحاولة الوصول إلى اتفاق على النقط القليلة الباقية فى المذكرة الملحقة بالمعاهدة ليصبح التوقيع عليها ميسورا .

إنى أكرر الأسف، وأعتقد أن قسما كبيرا من الشعب البريطانى يشاركنى هذا الأسف على النتيجة التى وصلنا إليها فى النهاية .

٨ — السودان فى معاهدة سنة ١٩٣٦

(١) المادة الحادية عشرة من معاهدة ١٩٣٦ وملحقها

١ — مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى ١٩ يناير و ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩، قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من الاتفاقيتين المذكورتين ويواصل الحاكم العام، بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين، مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين .

والطرفان المتعاقدان متفقان على أن الغاية الأولى لإدارتهما فى السودان يجب أن تكون رفاهية السودانيين .

وليس فى نصوص هذه المادة أى مساس بمسألة السيادة على السودان .

٢ — وبناء على ذلك تبقى سلطة تعيين الموظفين فى السودان وترقيتهم مخولة للحاكم العام الذى يختار المرشحين الصالحين من بين البريطانيين والمصريين عند التعيين فى الوظائف الجديدة التى لا يتوفر لها سودانيون أكفاء .

٣ — يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين .

٤ — تكون هجرة المصريين إلى السودان خالية من كل قيد إلا فيما يتعلق بالصحة والنظام العام .

٥ — لا يكون هناك تمييز فى السودان بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين فى شئون التجارة والمهاجرة أو فى الملكية .

٦ — اتفق الطرفان المتعاقدان على الأحكام الواردة فى ملحق هذه المادة فيما يتعلق بالطريقة التى تصبح بها الاتفاقات الدولية سارية فى السودان .

ملحق للمادة الحادية عشرة :

ما لم و إلى أن يتفق الطرفان المتعاقدان على غير ما يأتى تطبيقا للفقرة الأولى من هذه المادة يتعين أن يكون المبدأ العام الذى يراعيانه فى المستقبل بالنسبة للاتفاقات الدولية هو أنه لا تطبق على السودان إلّا بعمل مشترك تقوم به حكومة المملكة المتحدة وحكومة مصر وأن مثل هذا العمل المشترك يكون لازما كذلك إذا أريد إنهاء اشتراك السودان فى اتفاق دولى منطبق عليه .

والاتفاقات التى يراد سريانها فى السودان تكون على العموم اتفاقات ذات صفة فنية أو إنسانية . ومثل هذه الاتفاقات تكاد تشمل على الدوام حكما خاصا بالانضمام إليها فيما بعد . وفى مثل هذه الأحوال تتبع هذه الطريقة لجعل الاتفاق ساريا فى السودان ويجرى الانضمام بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وعن المملكة المتحدة كل فيما يخصه شخصان مفوضان فى ذلك تفويضا صحيحا . وتكون طريقة إيداع وثيقة الانضمام فى كل حالة موضع اتفاق بين الحكومتين .

وفى حالة ما إذا أريد أن يطبق على السودان اتفاق لا يحتوى على نص خاص بالانضمام تكون طريقة تحقيق ذلك موضع تشاور واتفاق بين الحكومتين .

و إذا كان السودان بالفعل طرفا فى اتفاق وأريد إنهاء اشتراكه فيه فتشترك المملكة المتحدة ومصر فى إصدار الإعلان اللازم لهذا الإنهاء .

ومن المتفق عليه أن اشتراك السودان فى اتفاق ما و إنهاء ذلك الاشتراك لا يكونان إلّا بعمل مشترك يجرى خصيصا بالنسبة للسودان ولا يترتبان على مجرد كون المملكة المتحدة ومصر طرفين فى الاتفاق ولا على نقضهما لهذا الاتفاق .

وفى المؤتمرات الدولية التى تجرى فيها المفاوضات فى مثل هـذه الاتفاقات يكون المندوبان المصرى والبريطانى بطبيعة الحال على اتصال دائم بالنسبة لأى إجراء قد يتفقان على أنه مرغوب فيه لصالح السودان .

جزء من المحضر المتفق عليه :

١٤ — من المتفق عليه بالإشارة إلى الفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة أن يقدم الحاكم العام إلى حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة و إلى الحكومة المصرية تقريرا سنويا عن إدارة السودان وأن يبلغ التشريع السودانى إلى رئيس مجلس الوزراء المصرى مباشرة.

١٥ — من المتفق عليه بالإشارة إلى الفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة أنه بينما يكون تعيين الرعايا المصريين فى وظائف السودان الرسمية خاضعا بالضرورة لعدد الوظائف المناسبة الخالية ووقت خلوها ومؤهلات المرشحين المتقدمين لها فإن أحكام تلك الفقرة تسرى فورا بمجرد نفاذ المعاهدة .

وتكون ترقية الموظفين فى حكومة السودان إلى أية درجة كانت بدون مراعاة للجنسية وذلك بالاختيار تبعا للجدارة الشخصية .

ومن المفهوم أيضا أن هذه النصوص لا تمنع الحاكم العام من أن يعين أحياناً فى بعض الوظائف الخاصة أشخاصا من جنسيات أخرى إذا لم يتيسر وجود ذوى المؤهلات من الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين أو من السودانيين .

١٦ — من المتفق عليه فيما يتعلق بالفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة أنه نظرا لأن الحكومة المصرية ترغب فى إرسال جنود إلى السودان فإن الحاكم العام سيبادر بالنظر فى أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة فى السودان والأماكن التى يقيمون فيها والثكنات اللازمة لهم . وسترسل الحكومة المصرية فورا بمجرد نفاذ المعاهدة ضابطا مصريا عظيما يستطيع الحاكم العام استشارته فى هذه الأمور .

القسم الثالث

السودان بعد معاهدة سنة ١٩٣٦

١ – عودة وحدات من الجيش المصرى إلى السودان

فى ٣١ مارس سنة ١٩٣٧ أصدر مجلس الوزراء قرارا بندب إبراهيم خيرى باشا وكيل وزارة الحربية والبحرية بصفة ضابط عظيم يستشيره الحاكم العام للسودان فى أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة فى السودان والأماكن التى يقيمون فيها والثكنات اللازمة لهم ، تنفيذا للمادة ١٦ من المحضر المتفق عليه الملحق بمعاهدة التحالف بين مصر وبريطانيا وتطبيقا للفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة من هذه المعاهدة .

وبعد أن أتم خيرى باشا مهمته اقترح حاكم السودان العام ما رآه لازما للخدمة فى السودان من الجنود المصرية وهى أورطتان من الشاة وأقسام منفصلة للدفاع عن الشواطئ وللأنوار الكاشفة فى بور سودان و بطاريات مضادة للطائرات و بلوكات للأنوار الكاشفة فى الخرطوم وعطبره وبور سودان . وقدمت بهذه المقترحات مذكرة فى ٢٧ يوليو سنة ١٩٣٧ من السفير البريطانى عنى فيها بالإشارة إلى :

(١) إن القيادة العسكرية العليا فى السودان مخولة للحاكم العام بمقتضى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

(٢) إن الفقرة الأولى من المادة ١١ من معاهدة التحالف تنص على أن " يواصل الحاكم العام بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين" .

(٣) إن الفقرة الثالثة من المادة ١١ من معاهدة التحالف تنص على أن " يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين" .

(٤) إن الفقرة السادسة عشرة من المحضر المتفق عليه الملحق بمعاهدة التحالف تنص على أنه نظرا لأن الحكومة المصرية ترغب فى إرسال جنود إلى السودان فإن الحاكم العام سيبادر بالنظر فى أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة فى السودان . . . الخ .

(٥) إن فى المذكرة الثالثة المتبادلة بمصر فى ١٢ أغسطس سنة ١٩٣٦ والملحقة بمعاهدة التحالف قد نص على أن الحاكم العام قد أبدى رغبته فى تعيين ضابط مصرى سكرتيرا حربيا له وأنه " قد علم بهذه الرغبه واعتبرت مقبولة من حيث المبدأ " .

كذلك عنى بالتنبيه على أن الحاكم العام — بحكم مركزه المقرر فى المعاهدة — هو صاحب الشأن فى تحديد عدد الجنود الذين يطلبون من كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للدفاع عن السودان ، وذلك فى ضوء الاعتبارات المتعلقة بالمكان والزمان .

وفى ٢٧ أغسطس سنة ١٩٣٧ قرر مجلس الوزراء ـ بناء على ما اقترحه معالى حاكم السودان وعرضه وزير الحربية ، وبعد أخذ رأى مجلس الدفاع الأعلى ـ تفويض وزير الحربية باتخاذ الإجراءات اللازمة لإرسال القوات المطلوبة إلى السودان على أن تكون شروطها ومحلات إقامتها وتوزيعها بالكيفية المبين تفصيلها فى القرار .

---

٢ ـ الموظفون المصريون والبريطانيون

المعينون فى السودان منذ إبرام المعاهدة

قدم أحد النواب فى ١١ سبتمبر سنة ١٩٤١ سؤالا عن عدد الموظفين المصريين والموظفين الإنجليز الذين التحقوا بخدمة السودان وماهية العمل الذى أسند لكل منهم بعد إبرام معاهدة التحالف والصداقة . وقد طلبت هذه المعلومات شفويا من مستر شون بالسفارة البريطانية ، فرد فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤١ بخطاب قال فيه إنه منذ إبرام المعاهدة قد عيّن ١٢٣ موظفا من المصريين والبريطانيين ، وأن ٧١ وظيفة من هذه الوظائف كان مما يمكن شغله بالمصريين فى السنوات الأولى دون إخلال بنظم الإدارة فى السودان ، طبقا لما اتفق عليه أثناء المفاوضات فى المعاهدة .

وأن من بين هذه الوظائف البالغ عددها ٧١ قد عرض ٢٣ على البريطانيين وحدهم لصبغتها الفنية العالية أو لعدم وجود من يمكن أن يشغلها من المصريين . أما الـ٤٨ وظيفة الباقية فقد عرضت على مصريين ولكنهم لم يعينوا إلا فى ١١ فقط منها إذ لم يتقدم لغيرها ذوو الأهلية المناسبة . وإذن يكون التوزيع كما يلى :

	عدد	
	٥٢	وظيفة من النوع الذى لا يشغله المصريون مطلقا .
	٢٣	يمكن أن يشغلها المصريون ولكنها لم تعرض عليهم .
	٣٧	عرضت على المصريين فلم يتقدم لقبولها أحد من ذوى الكفاية .
١١٢	١١٢	عدد الموظفين البريطانيين .
١١		عدد الموظفين المصريين (بنسبة أقل من عشرة فى المائة) .
١٢٣		المجموع الكلى .

ولم يوضح الخطاب توزيع الوظائف من حيث نوعها أو أهميتها .

٣ ـ السودان فى مفاوضات سنة ١٩٤٦

(صدقى — بيفن)

(١) من مذكرة الوفد المصرى إلى الوفد البريطانى

في أول أغسطس سنة ١٩٤٦

... ...

... ...

وفيما يختص بالسودان ، فإن الحكومة البريطانية لم تقبل من جهة أخرى حتى الآن أن تقوم المفاوضات التى ستدور من تسوية نظامه المستقبل على أساس التسليم بوحدة وادى النيل تحت تاج مصر .

فى حين أن هذا التسليم هو أمر يجب أن يتقدم المفاوضات ولا يستطيع الوفد المصرى فى الواقع أن يقبل أن تكون سيادة مصر على السودان موضوع مفاوضات إذ أن فى ذلك اعترافا بأن هذه السيادة منازع فيها كما أن فيه عودا للبحث فى حق لا يسقط بمضى المدة ، ولم تكف جميع الحكومات المصرية عن توكيده والاستمساك به حتى بالرغم من الظروف الصعبة فى بعض الأحيان ، وقد اعترفت به بريطانيا العظمى كذلك من جانبها على لسان ساستها المسئولين قبل سنة ١٨٩٩ و بعدها .

إن لمصر فى الواقع على السودان كافة الحقوق دون أى استثناء ، وقد لاقى آلاف من المصريين حتفهم من أجل ضمان وحدة وادى النيل .

فإن تكن مصر قد حرمت من ممارسة كافة حقوقها فى إدارة السودان ، فإن السودان مدين لها بمركزه الاقتصادى الحالى ، إذ أن الأعمال العامة الكبرى التى نفذت والسكك الحديدية والموانى والمنشآت الرئيسية وكذلك الأداة الاقتصادية ، قد أنشأتها الأموال والأيدى المصرية ، كما أن مصر هى التى كانت دائما تسد العجز المتوالى فى ميزانيات السودان .

فسيادة مصر على السودان كان من شأنها الحرص على رفاهية السودانيين ، بل إن مصر فى الوقت الحاضر أيضا لا تضع نصب عينيها سوى مصالحهم وتقدمها على أساس المبادئ الديموقراطية .

وفى هذه الأحوال لا يستطيع أحد أن يسلّم بأن بريطانيا العظمى تستطيع أن تحتج بمصالح السودانيين لتنازع فى مبدأ وحدة وادى النيل تحت تاج مصر .

إن السودان لا يكوّن فى الوقت الحاضر وحدة سياسية ، و إن من مصلحة السودانيين أن يكونوا جزءا من دولة منظمة بدلا من أن يعيشوا تحت نظام غير طبيعى .

إن مصر التى توحد بينها وبين السودان علاقات تاريخية ، هى الدولة التى يجب أن يرتبط بها السودانيون أكثر من أية دولة أخرى ، طالما أن فى مقدورها أن تمنحهم مزايا دولة لها نظام إدارى حديث ، وأن تضمن لهم فى نفس الوقت من ناحية أخرى إدراكا تاما لمصالحهم بالنظر لموقع البلدين الجغرافى وتشابههما فى الجنس والدين واللغة .

ولا يسع الوفد المصرى بعد أربعة أشهر فى مفاوضات مضنية ، إلاّ أن يعرب عن خيبة أمله أزاء النتائج التى أسفرت عنها هذه المحادثات مع أنه قد دخل المفاوضات وهو راغب فى أن يعقد فى أسرع وقت معاهدة مع بريطانيا العظمى .

وهو مضطر لأن يثبت أن مادة من المواد الأساسية فى مشروع المعاهدة الذى اقترحه ردا على التعديلات البريطانية الأخيرة ، قد رفض نصها ، وأنه فيما يتعلق بالمطلبين الوطنيين ، وهما الجلاء ووحدة وادى النيل، لم يجد أية ترضية لا فى الاقتراحات البريطانية ولا فى المحادثات التى دارت حول هذا الموضوع .

ومن أجل كل ذلك ، لا يستطيع الوفد المصرى إلاّ أن يعبّر عن أسفه لأن المفاوضات التى بدأها آملا ، قد وصلت إلى نقطة لا يمكنه معها إلاّ أن يستمسك بالمقترحات التى تضمنتها النصوص الأخيرة التى سلّمت للوفد البريطانى .

بولكلى فى أوّل أغسطس سنة ١٩٤٦

اسماعيل صدقى

رئيس الوفد المصرى

(٢) مشروع بروتوكول خاص بالسودان

مقدم من الجانب البريطانى فى ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٤٦

اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على الدخول فورا فى مفاوضات لتسوية مسألة السودان فى نطاق وحدة وادى النيل تحت تاج مصر، ويكون هدفهما الأول مصالح السودانيين وإعدادهم بالتشاور التام معهم لإقامة نظام يؤهلهم لأن يتولوا بأنفسهم إدارة شئونهم .

ويكون فى وسع الوفدين أن يوفدا إلى الأراضى السودانية بعثات مشتركة بقصد جمع كافة البيانات والمعلومات الضرورية وعلى السلطات المحلية أن تقدم لها كل العون وكل التسهيلات اللازمة لإنجاز مهمتها .

وإلى أن يبرم اتفاق خاص بالسودان على أثر الأبحاث المشار إليها فيما سبق، تبقى المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ بملاحقها والفقرات ١٤و١٧ من المحاضر المتفق عليها المرافقة للمعاهدة المذكورة نافذة بصفة مؤقتة استثناءً من حكم المادة الأولى من هذه المعاهدة .

---

(٣) مذكرة بالرد على الاقتراحات المقدمة من الوفد البريطانى

يوم ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٦

بروتوكول خاص بالسودان :

اقترح الوفد المصرى بروتوكولا خاصا بالسودان نصه كالآتى :

"يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان بالدخول فورا فى مفاوضات بقصد تحديد نظام الحكم فى السودان فى نطاق مصالح الأهالى السودانيين على أساس وحدة وادى النيل تحت تاج مصر" .

وقد اتضح بجلاء خلال المفاوضات الحالية أن الهدف الذى يرمى إليه الوفد البريطانى هو تسوية نظام الحكم فى السودان تسوية نهائية طبقا لاتفاقية سنة ١٨٩٩ حسبما تطبقها

الآن السلطات البريطانية فى السودان . وقد أبعدت مصر بطريقة منظمة عن حكم السودان ، وكان ما طالبت به الحكومة البريطانية مقابل اشتراكها فى حملة السودان — كما نص صراحة فى اتفاقية ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ — هو الحق فى " أن تشترك فى وضع النظام الإدارى والقانونى الآنف ذكره وفى إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل" فالأمر يتعلق إذن بإدارة مشتركة إنجليزية مصرية للسودان، ولكن مركز بريطانيا العظمى الفعلى فى مصر وتجاوز الموظفين البريطانيين فى السودان سلطتهم ، والتدابير التى فرضتها الحكومة البريطانية بالقوة من جانب واحد فى سنة ١٩٢٤ قد نزلت إلى حد العدم بالنصيب الذى آل إلى مصر فى إدارة أقاليمها السودانية .

وقد اشتمل مشروع المعاهدة الذى اقترحه الوفد البريطانى على مادة هى المادة (٨) ليست إلا صورة أخرى للمادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع هذا الفارق البسيط وهو أنها تنشىء لجنة مشتركة يعهد إليها بالتقدم بتوصيات فيما يختص بنظام الحكم فى السودان .

وتكررت الفكرة ذاتها فى مشروعى البروتوكول المقدمين إلى الوفد المصرى ، بل إن المشروع الجديد الذى بحثه الوفد المصرى أخيرا يبتعد عن وجهة النظر المصرية أكثر من البروتوكول الأول ، إذ أن هذا النص قد خلا حتى من ذكر عقد اتفاق خاص بالسودان فيما بعد ، الأمر الذى ورد فى المشروع الأول .

ولهذا فإن البروتوكول المقدم من الوفد البريطانى يجعل كل مفاوضات لاحقة بشأن السودان عديمة الجدوى وغير ذات موضوع ، إذ أن نظام الحكم فى السودان قد سوّى فى البروتوكول لسنين عدة مقبلة بطريقة يرفض الوفد المصرى قبولها .

وفوق ذلك ، ينص البروتوكول على أن غاية الطرفين الساميين المتعاقدين هى إعداد السودانيين إعدادا جادا لحكم أنفسهم بأنفسهم. وتلك فى الواقع هى رغبة مصر الصادقة.

بيد أن الوفد المصرى يرغب فى أن لا يكون هذا التصريح مجرد تصريح من حيث المبدأ لا تشترك الحكومة المصرية فى تنفيذه . بل ينبغى — على العكس من ذلك — أن تتدخل بصفة فعالة فى إعداد النظام الديموقراطى الذى يجب أن يسير نحوه السودانيون . هذا مع أن اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ والمادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ كما تطبق جميعا الآن والتى يحرص البروتوكول على توكيدها وإبقائها نافذة المفعول — لا تتيح للحكومة المصرية أية وسيلة للاشتراك فى هذه المهمة . وبمقتضى النظام الذى يقترحه هذا البروتوكول سيكون حاكم السودان العام هو الذى يقوم وحده بإعداد النظام الجديد للحكم فى السودان طبقا للتوجيهات التى تأتيه من لندن . وكل ما يمنحه البروتوكول للحكومة المصرية هو أن تحاط

علما بعد حين وآخر عن طريق تقارير من الحاكم العام بتقدم السودانيين نحو الحكم الذاتى. يضاف إلى هـذا أن تقوم الحكومتان فى زمن غير محدد ويبدو أنه بعيد ، بتعيين لجنة مشتركة لتضع تقريرا لتعرف ما إذا كان السودانيون أهلا لإدارة شئونهم بأنفسهم ولتقدم التوصيات المناسبة .

وقد طلب الوفد المصرى من جهة أخرى أن يقرر نظام السودان على أساس وحدة وادى النيل تحت تاج مصر .

وينص المشروع البريطانى على أن البروتوكول ليس فيه أى مساس بمطالب حضرة صاحب الجلالة ملك مصر أن يكون ملك السودان. على أنه لا حاجة إلى المطالبة باستعادة سيادة مصر كما سلف بيانه فى مذكرة سابقة ؛ إذ أنها قائمة وما كان فى وسع أحد أن ينازع فيها . ومن ناحية أخرى فإن الحكومة البريطانية ترفض أن تقطع برأى فى مسألة السيادة. وليس من شأن المرور فى صمت عن حق مصر فى السيادة أن يمكن زاعما من إبعاد هـذا الحق أو إبطاله .

وهذا الموقف لا يمكن أن يطول كثيرا فى الوقت الذى تود فيه الدولتان أن تسلكا سبيلا جديدة إلى اتفاق يعقد عن رضى حر . فإما أن تقر بريطانيا العظمى حق مصر فى السيادة ، وفى هذه الحالة لا يمكن أن يكون لديها أى اعتراض على الاعتراف به ، وإما أن تنازع فيه ، وفى هذه الحالة يجب أن تعلن ذلك حتى يعلم الشعب المصرى أن بريطانيا العظمى تنكر عليه العلاقة الوحيدة التى لا تزال تربطه بالسودان فى نفس الوقت الذى يطلب منه فيه أن يصبح حليفا لها وأن يقاسمها التبعات الخطيرة التى تنجم عن المحالفة .

لهذه الاعتبارات جميعها لا يسع الوفد المصرى أن يقبل مشروع البروتوكول المقدم من الوفد البريطانى .

١٩٤٦/٩/٢٥

---

(٤) حديث رئيس وزراء مصر مع مستر بوكر
الوزير المفوض بالسفارة البريطانية

ترغب حكومتى رغبة ملحة فى أن تصل إلى اتفاق مع بريطانيا العظمى يحقـق مصالح البلدين فى جو من الصداقة والكرامة . وترى مصر أن الالتزامات التى يجب أن تتحملها من جراء المحالفة والأخطار التى تتعرض لهـا تعطيها الحق فى أن تعتبر أنها يجب أن تعامل على أساس الصداقة والثقة ,

ويود صدقى باشا أن يؤكد للسفير بإخلاص تام أن كل حل للمسألة المصرية لا يتخذ فيه أساسا احترام وحدة بشكل ما رمزية لمصر والسودان يتمثل فى تاج واحد وفى نطاق مصالح السودانيين أنفسهم ، يؤدى حتما إلى خيبة أمل ومرارة يترك صدقى باشا للسفير أمر تقدير نتائجها .

وإنه لظاهر أن رغبة البلدين فى أن يبنيا علاقاتهما على أسس ترضى كلاهما تفوق كثيرا الاعتبارات التى أشار إليها الجانب البريطانى والتى ظهر أنها غير مقبولة من الجانب المصرى.

وإذا دعا الأمر فسيتوجه صدقى باشا ومعه رئيسا الحزبين اللذين على رأس النظام الحاضر إلى لندن لشرح وجهة نظر مصر المجمعة على مطالبها .

---

(٥) مذكرة شفوية من مستر بوكر

يشكر سير رونالد كامبل شكرا جزيلا دولة صدقى باشا على رسالته التى بحثها مع مستر بيفن بحثا مستفيضا ، وأن الوزير ليرحب مع السرور باقتراح صدقى باشا وزميليه زيارة لندن ، وأن يستأنفوا هناك المناقشات بشأن المعاهدة . وهو أيضا يعتقد أنه مع حسن الاستعداد من الجانبين لابد أن يكون من المستطاع الوصول سريعا إلى اتفاق على المادة الثانية وعلى مسألة الجلاء . وهو أيضا كصدقى باشا يرى أنه يكون من دواعى الأسف إذا لم نصل بعد كل هذه الشهور فى المفاوضات إلى الحصول على معاهدة . وأنه من واجب الطرفين فى هذه الظروف أن يبذلا مجهودا جديا ليجدا حلا للصعوبة القائمة بشأن السودان.

إن مشروع البروتوكول الخاص بالسودان الذى يتمسك به الوفد المصرى الآن يثير صعوبات كبيرة لا يجد مستر بيفن أن فى وسعه تذليلها . وأنه لمن الواضح أن هذا البروتوكول يرمى إلى ما هو أكثر بكثير من الاعتراف بسيادة (رمزية) مع (تأكيدات) لاستمرار النظام الحالى للإدارة بغير انقطاع . فبأية صيغة يرى صدقى باشا الإعراب عن اعترافنا بسيادة "رمزية" وعن تأكيدات بشأن استمرار إدارتنا ؟ إنه من المفيد لمستر بيفن ، قبل أن يتقابل مع صدقى باشا فى لندن أن يعلم على وجه أكثر دقة ما يراه صدقى باشا فى هذه النقط . ويمكن لدولته أن يكون على ثقة أن مستر بيفن سيكون مستعدا لبحث كل صيغة جديدة يود اقتراحها وتعبر تعبيرا حقيقيا وعمليا عن طلبات المصريين بالشكل الذى وضعها فيه صدقى باشا.

وأن مستر بيفن لمستعد أن يغير برنامجه حتى يكون فى لندن بين ١٧ و٢٥ أكتوبر إذ أنه فى ٢٦ أكتوبر يجب أن يسافر لحضور اجتماع الجمعية العمومية فى نيويورك . وسيكرس عنايته الكاملة إلى المسألة أثناء هذه المدة وهو يود أن يكون من المستطاع خلالها رغم كل الصعوبات الوصول إلى اتفاق .

---

(٦) محاضر مباحثات صدقى — بيفن بلندن[1]

(ا) من محضر الاجتماع الأول

الذى عقد بدار وزارة الخارجية البريطانية

فى الساعة الثالثة والدقيقة الثلاثين من مساء يوم ١٨ اكتوبر سنة ١٩٤٦

الحاضرون

إسماعيل صدقى (باشا)	مستر أرنست بيفن
إبراهيم عبد الهادى (باشا)	لورد ستانسجيت
عبد الفتاح عمرو (باشا)	سير رونالد كامبل
الأستاذ حنا سابا	مستر روبرت هاو
	مستر ريتشز
	مستر جرينول

... ...

... ...

السودان :

قال صدقى باشا إن مستر بيفن قد ذكر أن مصر لم تبحث مسألة السودان بحثا كافيا ، والحقيقة تخالف ذلك ، فقد بذلت مصر تضحيات فى سبيل السودان لا من مئات السنين فحسب ولكن من آلاف السنين . وقد قال هريدوتس " إن مصر هبة النيل". والواقع أنه لاحياة لمصر بغير النيل، فليس فى مقدور مصر إذن أن تتناسى السودان . ومستر بيفن يدرك أن السودان لا يشمل وادى النيل كله . ولكن عبارة " وادى النيل " أصبحت شعارا . ولقد كانت لمصر على الدوام روابط تربطها بوادى النيل ، على أن الاستعمال الحالى لكلمة السيادة لا يقصد به رابطة الفاتح ، فالمصريون أول من ينادى بأن أى نوع من التسلط والسيطرة مكروه ، وما " السيادة " إلا رمز الوحدة . ومصر تحرص على تقدم السودان ورفاهيته ، ومهما أن تعدّ السودان لليوم الذى يصبح فيه أهلا للحكم الذاتى . والمقصد الأول للمصريين هو رخاء السودانيين ، وهم على استعداد لبذل التضحيات فى سبيل ذلك .

(١) هذه مقتطفات منقولة عن محاضر وزارة الخارجية البريطانية لمفاوضات صدقى — بيفن .

والمصالح المشتركة تجمع ما بين مصر والسودان ، حتى لا يمكن تصوّر الفصل بينهما ، مثال ذلك الرابطة التى تقوم بين المملكة المتحدة وكندا ، فكلاهما يحكمه ملك واحد ، وإذا تساءل مستر بيفن عن السبب الذى من أجله نريد أن تكون هـذه الرابطة رمزية فقط ، فالجواب على ذلك هو أنه يجب أن يظل السودان على ولائه لمصر صونا للصالح المشتركة بين البلدين . إن مصر تكمّل السودان ولا يجب أبدا أن يقوم عداء بين البلدين ، وإنما يجب أن يعملا معا فى اتساق وانسجام . أما مسألة الإدارة فهى مسألة ثانوية . ولاشك فى أن السودانيين يرغبون فى حكم بلادهم ومصر تدرك شعورهم هذا ، ولكن مصلحة مصر تقتضى أن يحكم السودان على خير صورة .

ولم يعد الآن مجال للأفكار العتيقة التى كانت تسود منذ ستين أو ثمانين عاما مضت حين كان السودان يوجس خيفة من مصر ، ومصر يهمها أن تنظر إلى السودان كأخ أصغر فى حاجة إلى الرعاية .

ورد مستر بيفن قائلا إنه لايزال فى حاجة إلى استجلاء موقف صدقى باشا ، فدولته يقول إنه يريد أن يحكم السودان حكما صالحا عادلا . فهل يرمى من وراء هذا إلى أن الأمر ليس كذلك الآن ؟

فأجاب صـدقى باشا إن الحاكم العام موظف انجليزى — مصرى فلا يمكن إذن أن يوجه إليه هذا الاتهام .

... ...

... ...

ذكر مستر بيفن أنه تلقى رسالة صدقى باشا الخاصة بالسودان والتى طالب فيها بعلاقة " رمزية " بين البلدين وأنه لم يتبين على التحديد المعنى المقصود بهذا الطلب المصرى .

فأجاب صدقى باشا أنه قصد بلفظ " رمزية " بيان موقف الحكومة المصرية تجاه مسألة السيادة على السودان ، فالمصريون لا يبغون السيطرة لاستغلال تلك البلاد ولا يتطلعون إلى نفع مادى أو أدبى منها ، ولكن هناك مع ذلك وحدة مع التاج المصرى ، ووحدة رابطة ظلت على الدوام قائمة بين البلدين . كما إن الأمر يحتاج إلى إيجاد منفذ للشباب المصرى الذى يتخرج من الجامعات .

ومصر — وتربطها بالسودان علاقة الأخ الأكبر بالأخ الأصغر — ترغب رغبة صادقة فى أن تقدم إلى السودان الخبراء والأساتذة . وعلى الرغم من أن لمصر وبريطانيا حقوقا متساوية وفقا للاتفاق المبرم بينهما ، إلا أنها قد أقصيت اقصاء ، ويكاد لا يحسب لها حساب فى إدارة شئون السودان . ولا يعيّن فى وظائف الإدارة مصريون مطلقا .

وشكا صدقى باشا كذلك من تعمد إهمال النفوذ المصرى ، وقال إنه لابد لمصر من أن تضمن ولاء السودان على الدوام لأنه مصدر رخائها .

وأجاب مستر بيفن بأنه قد حاول الإلمام بوجهة النظر المصرية ولكنه لم يفلح . وهو يعترض على ما تنشره الصحف المصرية من بيانات ترمى إلى أن المصريين قد عقدوا العزم على أن يجلوا البريطانيين عن تلك المنطقة مستقبلا .

وقد طلب صدقى باشا إلى مستر بيفن أن لا يلقى بالا إلى آراء المتطرفين الذين يعملون فى خدمة المعارضة ، فإن مصر لا تسعى إلا إلى الوحدة مع السودان على أساس مصالح السودانيين أنفسهم . وأنه إذا ما اعترف بتلك الوحدة فلن يكون ثمت داع لما تشكو منه بريطانيا العظمى .

وذكر مستر بيفن أن كل ما استطاع فهمه لم يتبينه من وجهه النظر المصرية التى جاءت فى مشروع البروتوكول الملحق فى نهاية المعاهدة .

وبعد مناقشة قصيرة وافق صدقى باشا على أن يقدم مذكرة شخصية تشرح وجهة النظر المصرية .

فقال مستر بيفن لصدقى باشا إن وجودك فى لندن لايسمح لك باتخاذ قرارات فى هذه المسائل وأنك فى مركز من الصعب عليك فيه تقديم مقترحات .

وأردف إنه لا يستطيع أن يوافق على اتخاذ قرارات من جانبه لا يلبث بعض المصريين أن يتخذ منها سبيلا للتقدم بمطالب أخرى .

وأكد صدقى باشا لمستر بيفن أنه هو ووزير الخارجية المصرية يمثلان الأغلبية الكبرى فى البرلمان المصرى وفى الإمكان الاعتماد عليهما فى عدم إثارة مطالب أخرى بعد عودتهما إلى وطنهما .

وفى الختام صرح مستر بيفن بأنه سيتقدم بصيغة جديدة للمادتين الثانية والثالثة من المعاهدة للمناقشة فيهما وطلب إلى صدقى باشا أن يقدم هو من جانبه المذكرة الشخصية الخاصة بموضوع السودان وأن يعيد النظر فى مقدار الوقت الذى يتطلبه الجلاء .

(ب) من محضر الاجتماع الثانى الذى عقد بوزارة الخارجية البريطانية

في الساعة ١١,٣٠ من صباح يوم ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦

الحاضرون

اسماعيل صدقى (باشا)	مستر أرنست بيفن
إبراهيم عبد الهادى (باشا)	لورد ستانسجت
عبد الفتاح عمرو (باشا)	سير رونالد كامبل
الأستاذ حنا سابا	مستر هاو
	مستر رتشز
	مستر جرينهيل

سلم صدقى باشا مستر بيفن مذكرة (مرفقة) تضمنت وجهة نظره فى مسألة السودان وقد قرأها مستر هاو باللغة الانجليزية .

وقال مستر بيفن إنه كان معنيا بما ينطوى عليه مدلول السيادة وهو يعتقد أن صدقى باشا سيوافق على أن تظل إدارة السودان المالية على وضعها الحالى حتى يتم للسودان الحكم الذاتى .

وقال صدقى باشا إن إدارة السودان الحالية ستظل كما هى حتى تصل بريطانيا العظمى ومصر إلى اتفاق على الوضع الذى سيكون عليه الحكم الذاتى فى السودان ، وأنه لا داعى للبحث فى مسألة تغيير النقد أو طوابع البريد أو طريقة تعيين موظفى حكومة السودان .

وقد استفسر مستر بيفن عن السبب الذى يراد من أجله الآن إحداث تغيير فيما يتعلق بالسيادة على السودان .

فقال صدقى باشا إن الموقف الحالى لا ترضى به مصر ومن الضرورى لها أن تتفق مع بريطانيا على التدابير التى تتخذ للوصول بالسودان إلى مرتبة الحكم الذاتى . وليس ثمة حاجة إلى إدخال تغييرات عنيفة حتى يتحقق الحكم الذاتى ومن حق مصر أن يكون السودان تحت التاج المشترك .

وقال مستر بيفن إنه إذا نص على سيادة مصر للسودان اعتقد السودانيون أن بريطانيا العظمى قد تخلت عن مكانتها بينهم .

فأجاب صدقى باشا أنه لا داعى للخوف من ذلك إذ أن الحاكم البريطانى والصبغة البريطانية للإدارة سيظلان كما هما ، وكل ما سيزيد هو توكيد بقاء السودان تحت التاج المصرى .

وقال مستر بيفن إن السودان تسوده حالة من القلق وقد تلقى اعتراضات من السودانيين أنفسهم على إحداث أى تغيير فيه .

فقال صدقى باشا إنه هو الآخر قد تلقى رسائل من السودانيين على النقيض من ذلك .

وقال مستر بيفن إن صدقى باشا قد تحدث عن الدومنيون ولكن إذا اختار السودانيون الدومنيون تحت التاج المصرى فإن مركز بريطانيا العظمى سيضار ضررا كثيرا .

فقال صدقى باشا إن من المحتمل أن تنشأ حالة سياسية جديدة حين يحين الوقت الذى يختار السودانيون فيه مصيرهم ، وقد تقتضى الحال وقتئذ إعادة بحث الأمور من جديد مع أن تغيرا ما لن يحدث وأن مصر لا تستطيع انتظار الوصول إلى تسوية أطول مما انتظرت ، إذ ليست هذه هى المرة الأولى التى تطالب فيها بتوكيد سيادتها على السودان فإن الوضع فى الماضى كان دائما وضعا موقتا ويجب حسمه الآن بجزء من تسوية عامة .

وقال مستر بيفن هل لى أن أفهم من هذا أن من مؤدى التسليم بالسيادة لملك مصر ، منح مصر حقا أكثر للتدخل فى إدارة السودان ؟

فأجاب صدقى باشا إن هذا صحيح طالما استمر العمل باتفاقية عام ١٨٩٩ ، أما توكيد الرابطة بين البلدين فلا يعنى فى حد ذاته زيادة تدخل مصر إذ أن العلاقة بين رئيس وزراء مصر والحاكم العام ستظل على حالها ولا ترغب مصر فى أن تتدخل فى شئون السودان .

وأشار مستر بيفن إلى ألقاب ملك مصر السابقة وسأل عن اللقب الذى يريد ملك مصر أن يلقب به .

فأجاب صدقى باشا إن صاحب الجلالة سيلقب بملك مصر والسودان .

وقال مستر بيفن إن النظر فى كيفية إدارة السودان من الصعوبة بمكان وسأل عن المدة التى يرى صدقى باشا كفايتها قبل أن تتناول بريطانيا العظمى ومصر بحث مسألة الحكم الذاتى فى السودان .

فأجاب صدقى باشا إن الأمر يتوقف على اتفاق يتم على إثر ما يدور من المباحثات بين البلدين .

وقال مستر بيفن إن من العسير الموافقة على مبدأ قبلما يدرك الإنسان ماذا بعده ، فإنه إذا أقر السيادة المصرية فقد عارض سلفا قرار السودانيين الذى اتخذوه بشأن مستقبلهم .

فأجاب صدقى باشا إن الأمر لن يكون كذلك لأنه ما من أحد ينكر الرابطة التى تقوم بين البلدين وأن تدخل مصر كصاحبة سيادة لا يقصد به إلا رفاهية السودانيين وتنمية الشعور بالمسئولية ولن تعمل مصر على الإضرار بمركز حكومة جلالة ملك بريطانيا فى السودان .

فسأل مستر بيفن إذا كان صدقى باشا سيبدأ بروتوكول السودان بتوكيد اتفاق الحكم الثنائى ؟

فأجاب صدقى باشا إنه سيعيد النص على المادة الثانية من معاهدة ١٩٣٦ فيما عدا الجملة الأخيرة من الفقرة الأولى إذ أن مصر قد أكدت سيادتها فى الماضى على حين أن بريطانيا لم تقر هذا التوكيد ولا تريد مصر أن تظل على مواجهة هذا الموقف السلبى ، واستطرد فقال إن لملك مصر سلطات خولها إياه الدستور المصرى فإذا أصبح ملكا لمصر والسودان فلن يمنح حقوقا جديدة .

وسأل مستر بيفن عما إذا كان من المحتمل إثبات ذلك فى بروتوكول السودان ؟

فأجاب صدقى باشا إنه بغض النظر عن شخص الملك فإن ذلك مما لا يمكن إثباته رغم أنه لن يمنح فى واقع الأمر سلطات أخرى .

وسأل مستر بيفن إذا كان فى ذلك ما يؤثر على وضع قوات الدفاع السوادنية ؟ فأجاب صدقى باشا إن شيئا ما فى السودان لن يناله التغيير .

وسأل مستر بيفن عن الوقت الذى تريد مصر فيه البدء بإحداث تغييرات فى إدارة السودان إذا سلم لها بحق السيادة ؟

فأجاب صدقى باشا « فى أقرب وقت » لأن مصر كانت تتدبر ما تتدبره حكومة جلالة ملك بريطانيا فى شأن الوصول بالسودانيين إلى مرتبة الحكم الذاتى .

وقال مستر بيفن إنه إذا اختار السودانيون الاستقلال فستكون النتيجة وخيمة، أما إذا اختاروا الحكم الذاتى فحسب فإن موقف حكومة جلالة الملك سيصبح عسيرا جدا وهو يشعر أن هذا الوقت هو الذى تريد مصر أن تحدث فيه ما تريد من تغيير .

فأجاب صدقى باشا إن الأمر على النقيض من ذلك لإن حكومة جلالة الملك هى التى بدأت الحديث فى أمر الحكم الذاتى للسودان ، وأن مصر كانت راغبة فى أن تسلك نفس السبيل ولم يكن لها مصلحة فى إحراج حكومة جلالة ملك بريطانيا .

وقال مستر بيفن إن المقترحات البريطانية فيما يختص بالحكم الذاتى قد افترضت عدم إثارة مسألة السيادة . ولكن صدقى باشا طلب منه الآن الموافقة على وضع السودان تحت السيادة المصرية قبل النظر فى أمر الحكم الذاتى .

فقال صدقى باشا إن هناك أمثلة لأمم متقدمة ككندا ، فقد كان لها حق الحكم الذاتى رغم خضوعها لتاج مشترك . ولم تلق صعوبة فى ذلك ، أو يضايقها هذا الوضع . ويجب أن يكون للسودان مركز طبيعى لامركز شاذ . والواقع أن السودان كان بلدا يخضع للسيادة المصرية فى ظل نظام خاص . ومن الحق أن يكون له ملك . وهو لم يتاهب على الحكم الذاتى ، وعلى بريطانيا ومصر أن يحددا معا الوقت الملائم لذلك .

وقال مستر بيفن إنه إذا اختار السودانيون الاستقلال فمن المحتم أن تزول السيادة المصرية ، وتساءل عما إذا كان ماتطالب به مصر هو استبقاء سيادتها على السودان بعد قيام الحكم الذاتى . وعما إذا كان لا يعترف باستبقاء حق تقرير ذلك للسودانيين ؟

فأجاب صدقى باشا أنه يظن أن الحكم الذاتى لن يتم إلا بعد سنوات عدة، وأن مصر لا تستطيع أن تواجه بلدا معاديا على حدودها ويجب أن يظل السودان جارا صديقا لها .

وأشار مستر بيفن إلى أنهم فى بريطانيا العظمى كانوا يرون دائما أن للأمم المستقلة — حين تبلغ مرتبة الحكم الذاتى — الحق فى الانفصال إذا رغبت فى ذلك ، وذكر صدقى باشا بما وقع أخيرا فى الهند .

فوافق صدقى باشا على ذلك، ولكنه قال إن حق الانفصال يكون عملا اختياريا من جانب مصر ، وهو يرى أن الوقت لم يحن بعد للبحث فى مثل هذه المسائل لأن الإنسان لايستطيع استباق الحوادث،وأن الشقة لاتزال بعيدة قبل أن تصبح هذه المسألة ذات شأن، ولا يستطيع الإنسان التنبؤ بما سيكون عليه الحال وقتذاك .

ولكن مستر بيفن أصر على أن يستجلى المسألة من جميع نواحيها ، فسأل صدقى باشا عما إذا كان السودانيون سيمنحون الفرصة ليكونوا أحرارا أو أن المصريين يرمون إلى تسوية السيادة نهائيا ، ثم قال يجب أن يكون واضحا كل الوضوح أن السودانيين أحرار فى رفض سيادة مصر إذا رغبوا فى ذلك ، وزاد أن بريطانيا العظمى تحتفظ لنفسها بمركز فى السودان ويراد منها أن تنزل عنه، وهى قبل أن تفعل ذلك تريد أن تتحقق من هذه النقطة بالذات .

فأجاب صدقى باشا إنه ما من شئ سيلحقه تغيير فى السودان بالنسبة إلى إنجلترا ، أما فيما يتعلق بالسيادة فهو يرى استحالة التحدث عنها الآن، وما من أحد يستطيع أن يتنبأ بما سيقع فى نصف القرن القادم ، ويرى فيما يستجليه مستر بيفن أنه مسألة يترك للأجيال القادمة أمر البت فيها. ثم إن هيئة الأمم المتحدة ما تزال تبحث هذه المشاكل جميعها بغية الوصول إلى حل لها . وهناك بحوث تجرى فى ذلك كله ، ولكنه يرى أنه ليس من المقدور التنبؤ بما سيكون عليه الحال فى المستقبل .

وطلب مستر بيفن المبادرة إلى تدبّر هذه الصعوبات ، وقال إنه يريد تجنيب الأجيال القادمة التعثر فى حل هذه المسألة إذا ما أرادت حلها ، وصرح بما يفيد أنه ينبغى أن يتلق تأكيدا بأن السودانيين لن يوضعوا فى وضع يستحيل عليهم فيه الاستقلال . وذكر لصدقى باشا أن المصريين يسعون إلى ربط مستقبل طرف ثالث ببروتوكول يبرم بين دولتين ، فلا تلبث بريطانيا العظمى ومصر أن تحسا بجريرتهما نحوه فى المستقبل ، وكرر ما يفيد أنه لا يجب السعى فى وضع السودان الذى يناضل من أجل استقلاله تحت سيادة مصر إلى الأبد ، وهو يريد أن يبين للشعب البريطانى أن شيئا لم يتم للإضرار بحق تقرير المصير .

فأجاب صدقى باشا أن السودانيين سيصلون حتما إلى استقلالهم إذا ما بلغوا حدا معينا من التقدم ، وأنه ما من شئ مكتوب يمكن أن يخل بحق شعب فى الاستقلال أو يمنعه من سعيه إلى الحرية ، والمسألة مسألة مبدأ عام وليست مسألة نص فى معاهدة ، واستطرد قائلا إنه لما كانت المعاهدة المقترحة تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة الذى يؤكد استقلال الشعوب فإنه يرى من العبث أن يؤكّد فى أى اتفاق جديد ما قد نص عليه ميثاق الأمم المتحدة .

ورأى مستر بيفن وجوب الإشارة إلى روح ميثاق الأطلنطى فى المعاهدة . على أن صدقى باشا رأى أن الديباجة قد كفلت ذلك .

وطلب مستر بيفن أن يفسح له الوقت لاستظهار المسألة، وقال إنه قد تلقى من صدقى باشا بحثا طويلا عن السودان فهم منه أنه يعرب عن وجهة نظر شخصية فقط ، وأنه يود أن يجد السبيل إلى صياغة ذلك فى مشروع مادة بالمعاهدة .

فكرر صدقى باشا القول بأن هذا المشروع يمثل وجهة نظره وحده ، ولكنه على ثقة من أنه أقرب ما يكون إلى ما تراه مصر .

فقال مستر بيفن إنه يود أن يستزيد من دراسة هذه المسائل وأنه سيتصل بصدقى باشا فى يوم الثلاثاء .

مذكرة شخصية لصدقى باشا بشأن مسألة السودان

سلمت إلى مستر بيفن فى ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٦

إن سيادة مصر على السودان حقيقة تاريخية وقانونية اعترفت بها الحكومة البريطانية اعترافا صريحا سواء فيما قبل اتفاقية سنة ١٨٩٩ أو فيما بعدها .

ولقد كان المقصد الأساسى لاتفاقية سنة ١٨٩٩ تنظيم إدارة السودان، وعلى الرغم من أن بريطانيا العظمى قد طلبت حق الاشتراك فى هذه الإدارة اشتراكا بعيد المدى وحصلت عليه فعلا إلا أنها لم تقصد مع ذلك المساس بمبدأ السيادة المصرية .

بل إن بريطانيا على النقيض من ذلك أكدت هذه السيادة فى مناسبات متعددة خلال اتصالاتها بالدول الأجنبية ، كما أنها كانت تعلن دائما أنها لا تعمل فى السودان إلا لإقامة سلطان السيادة المصرية .

وحين تطلب مصر اليوم تضمين معهدة التحالف الجديدة مع بريطانيا العظمى بروتوكولا يؤكد قيام الرابطة التى توحد مصر مع السودان تحت التاج المصرى، فإنما تستند الحكومة المصرية فى ذلك إلى أسس قانونية عدة كما تستند إلى أسس من المصالح الحيوية المشتركة .

وهذه الرابطة لا تنبعث عن روح التسلّط ، كما أنها ليست أداة لسياسة ترمى إلى التوسع والاستغلال .

والواقع أن مصر تود أن يكون المقصد الأساسى للسياسة التى تتّبع فى السودان هو ضمان رفاهية السودانيين واحترام مصالحهم وتنميتها وإعدادهم لتولى إدارة شئونهم فى الوقت الملائم .

ولكى يسوق صدقى باشا أمثلة أخرى أدق ، نظر إلى مستقبل العلاقات بين مصر والسودان بالعين التى ينظر بها إلى العلاقات التى تقوم بين بريطانيا العظمى وممتلكاتها .

وتثبت هذه النظرة إلى حد كبير أن الولاء للتاج نفسه يتلاءم مع الاستقلال التام فى الشئون الداخلية ، ومع نظام إدارى يقوم بتطبيقه جميعه شعب كلا البلدين ، ومع ذلك فلم تمنع هذه الرابطة التاج من توثيق عرى اتحاد مقدس فى الحربين الأخيرتين .

ولن تستطيع مصر الموافقة أبدا على فصم هذه الرابطة ، وعلى أن تعرّض السودان — وهو الذى تستمد منه مصادر حياتها — للوقوع تحت سيطرة أجنبية قد تكون معادية لها .

وحتى يحين الوقت الذى يصبح فيه السودانيون أنفسهم أهلا لإدارة شئونهم — وتأمل مصر أن لا يطول هذا الوقت — لا يرى صدقى باشا مانعا من الموافقة على استبقاء النظام الإدارى الحالى المترتب على اتفاقية سنة ١٨٩٩ .

ويرى صدقى باشا أنه يتعذر عليه استساغة توسل الحكومة البريطانية بحقوق السودانيين ومصالحهم ، لتجعلها سببا للتردد فى الموافقة على الإشارة إلى السيادة المصرية فى بروتوكول يلحق بالمعاهدة المزمع عقدها .

فإن مثل هذه الإشارة لا يمس أى حق للسودانيين ما داموا لم يصلوا — كما تعترف بريطانيا العظمى رسميا — إلى درجة من النضوج السياسى تؤهلهم إلى حرية الإعراب عن رغباتهم .

ويجب أن لا يغيب عن البال — فيما يتعلق بمصالح السودانيين — أن السيادة المصرية على السودان قد برهنت دائما على أنها كانت تمهّد لرفاهية السودانيين ، وتكفل مدّهم بالمعونة القوية فى جميع أوجه الحياة السودانية ، وكانت مصر تبذل لهم هذه المعونة من غير ما غرض ، ودون أن يدفعها إلى ذلك دافع خفى .

فضلا عن هذا فإن السودان لايكون بذاته وحدة قائمة بنفسها ، وظاهر أن من مصلحة السودانيين أنفسهم الاستمرار فى انضمامهم إلى دولة منظمة ، تربطهم بها روابط تاريخية ، وتدرك مصالحهم كل الإدراك لما لها بهم من الروابط الجغرافية والعنصرية والدينية واللغوية .

(د) من محضر الاجتماع الثالث

فى ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٦ بفندق كلاردج

الحاضرون

إسماعيل صدقى (باشا)	مستر أرنست بيفن
إبراهيم عبد الهادى (باشا)	لورد ستانسجيت
عبد الفتاح عمرو (باشا)	سير رونالد كامبل
الأستاذ حنا سابا	مستر هاو

... ...
... ...

قال مستر بيفن إنه قرأ مشروع صدقى باشا الخاص ببروتوكول السودان . ويلاحظ أنه يقوم على أساس من العسير قبوله فإنه كلما تعمق فى دراسة مسألة السودان تبين له أن ليس من العدل أولا وآخرا القطع بأن السودان كان تحت سيادة التاج المصرى .

وأراد صدقى باشا أن يوضح موقفه بدقة فقال إن نية مصر لم تتجه إلى فرض النظام المستقبل ، فللسودانيين حين يحين الوقت أن يقرروا مستقبلهم بأنفسهم .

وسأل مستر بيفن إذا كان صدقى باشا يعنى بذلك أنه حينما تبحث مسألة الحكم الذاتى أو الاستقلال يكون للسودانيين كذلك الحرية فى تقرير أمر سيادتهم .

فأجاب صدقى باشا أنه مما لايحتمل الشك ، كما بين فى مذكرته ، أن السودان يعد حيويا لمصر ويجب أن تربطه بها روابط ودية ، وقد بينت المذكرة كذلك أن مصالح السودانيين ستكون موضع العناية ، ولأن انجلترا هى التى تتولى إدارة السودان وهى القائمة الآن فعلا وليس لمصر يد فى الإدارة ولا تستطيع أن تتعرض لرغبات السودانيين فليس من العدل إذن أن يختار السودانيون مستقبلهم الآن .

وقال مستر بيفن إنه قد بحث هذه المسألة من وجهة نظر أخرى ، وأنه لا يريد عندما يحين الوقت أن يظلم مصر وأن يفرض السيادة البريطانية على حساب المصريين و يود أن يذكر فى مقدمة بروتوكول السودان أن المقصد الأساسى للحكومتين المتعاقدتين هو رفاهية السودانيين و إعدادهم للحكم الذاتى .

وقد وافق صدقى باشا على ذلك .

وقال مستر بيفن إن خير وسيلة للوصول إلى ذلك لا تكون بإيفاد لجنة مشتركة إلى السودان فى يوم بعينه فى القريب العاجل ، ولكن بإنشاء هيئة دائمة ، كمجلس مشترك ، يعهد إليها مثلا كل سنتين أو ثلاث سنين بحث أمر تهيئة السودانيين للحكم الذاتى ، وتقديم تقرير عن ذلك للحكومتين . و بهذا يتم الحكم الذاتى على مراحل حتى فى المديريات (إذا كان التقدم فى السودان لا يسير على وتيرة واحدة) وفى رأيه أنه يصعب كثيرا على حكومة جلالة الملك أن تصدر تصريحا فى شأن السيادة ، ومع ذلك فإنه سيعترف بحقوق كل من الطرفين عن طريق هيئة كاللجنة المشتركة .

و يعتقد صدقى باشا كل الاعتقاد ويشاركه فى ذلك جميع المصريين أن هناك اتحادا شرعيا بين مصر والسودان . وهو لم يستعمل لفظة " السيادة " ولكن لفظة " الاتحاد تحت التاج المصرى ". وأما بالنسبة للمجلس المشترك فلن تناط بالأعضاء المصريين فيه مسئولية ، وستنتقص الإدارة البريطانية من وضعهم فيه ، كما سيظل الوضع الحالى كما هو ، و يعتقد أن إيفاد لجنة إلى السودان الآن من شأنه إثارة مشاكل متعددة .

وذكر مستر بيفن أن أعضاء اللجنة التى يقترحها سيكونون من الأشخاص المستقلين ومن ذوى الكفايات الممتازة وليسوا من موظفى الحكومة . وسيكون من مهمة اللجنة أن تتحقق من حسن سير الإدارة ، وأن تزيل مخاوف المصريين فيما يتعلق بإقصائهم عن السودان ، وهو مع ذلك لا يحب أن يتعجل الأمر الآن . ثم قال إنه تبين من مشروع صدقى باشا صراحة أن الإدارة ستظل كما هى فى الوقت الحاضر .

فوافقه صدقى باشا على ذلك ، وقال إن مشروعه معقول للغاية ، وأنه قد أعد ليلتقى بوجهة نظر مستر بيفن إلى حد أن السودانيين لا يستطيعون إنكار ذلك . وأن المصريين لا يطالبون بحقوق أو امتيازات جديدة بل إن كل ما يطلبونه هو أن لا يعدّل شىء من الأمر الواقع فعلا . ثم قال صدقى باشا إنه لم يباشر جميع حقوقه التى تخوله إياها المادة الحادية عشرة من معاهدة سنة ١٩٣٦ ، وأنه كان يصطدم بمصاعب كلما أراد التمسك بها حتى تحقق له أن من الخير ترك هذه المسائل على حدة ، إذ لا يمكن أن يقوم على إدارة السودان هيئتان

وقال مستر بيفن إنه يظن أن الأمر هو ما تعنيه الألفاظ وأنه ما من محام دولى قد فسر حتى الآن معنى كلمة " السيادة " .

فأجاب صدقى باشا إنه لم يتحدث من السيادة فى مشروعه وإنما تكلم عن " الوحدة "، والجزء الأكبر من السودان كانت تغلب عليه الصبغة المصرية وللقبائل العربية فى السودان شقيقات لها بمصر تحمل نفس أسمائها وترجع جميعها إلى أصل واحد .

فقال مستر بيفن إنه لا يملك كما لا يملك صدقى باشا قبول أى مشروع قبولا نهائيا إذ أنهما لم يفوضا فى ذلك ، وإنما يجب عرض المشروعات على الحكومة المصرية .

فأجاب صدقى باشا إن ذلك يعد صحيحا ، وأنه يدرك ما تريده مصر .

فقال مستر بيفن إنه يدرك كذلك ما تريده بريطانيا وأن الصعوبة هى فى التوفيق بين وجهتى النظر .

وقال صدقى باشا إن مسألة السودان هى المسألة التى تتوقف عليها المعاهدة برمتها . وإذا كانت مصر قد تكفلت بمسئوليات كبيرة فى الحرب سواء فى مصر أو فى البلاد المجاورة لها، وبذلت فى هذه السبيل تضحيات جسيمة ، وعملت على نصرة القوات البريطانية ، فليس بكثير عليها أن تطالب مقابل ذلك كله بقبول وجهة نظرها فى مسألة السودان .

واقترح مستر بيفن أن يتولى خبراء كلا الجانبين بحث المسألة بعد الظهر إذ لابد له من استشارة رئيس مجلس الوزراء وعرض الأمر على المجلس ، كما ذكر أنه لا يستطيع أن يقطع فى الأمر على أية حال ، حتى يعرف أن موقف صدقى باشا هو الموقف الرسمى للحكومة المصرية .

فأجاب صدقى باشا أنه يعتقد أنه قد أحل فى اعتباره مسألتى إدارة السودان ورخاء السودانيين ، وأنه يطالب بأشياء لم تنكرها بريطانيا على الإطلاق ، وهو على ثقة من أنه يستطيع أن يجمع مصر كلها وراءه .

وقال مستر بيفن إنه ما دامت المباحثات استطلاعية فحسب فإنه يتعذر التقدم فيها حتى ترد مقترحات مصر التى عرف أن وفد مصر يؤيدها .

فقال صدقى باشا إنه يدرك ذلك ، على أن الغرض من زيارته وفى صحبته وكيل أكبر الأحزاب فى البرلمان، هو نقل وجهة النظر البريطانية إلى مصر ما دامت اتفقت مع وجهة النظر المصرية ، وأنه سيعرض وجهة النظر البريطانية على إثر عودته إلى مصر على الملك

ومجلس الوزراء والوفد ، وأنه إذا ضمن اتفاقا شاملا فسيسأل مستر بيفن أن يدعو أعضاء الوفد البريطانى إلى زيارة مصر لاتخاذ قرار نهائى . وأن ذلك لن يستغرق وقتا طويلا ، وأنه ينتوى السفر فى الغد ويأمل أن يصله رد مستر بيفن قبل نهاية الأسبوع المقبل .

وقال مستر بيفن إنه لا يزال يرى أن هناك صعوبة قائمة إذ قد يقتضى الأمر استشارة السودانيين فى مسألة السيادة .

فقال عبد الهادى (باشا) إنهم إذا كانوا قد وصلوا إلى درجة من النضوج تؤهلهم لتقرير ذلك ، فأحرى بهم أن يقرروا ما يرونه فى شأن مستقبلهم كله ، على أننا جميعا قد اتفقنا على أنهم ليسوا أهلا لذلك بعد .

وقال مستر بيفن إنه يفضل أن يجتمع بالخبراء بعد ظهر اليوم لإتمام وضع مشروع مستوف عن المعاهدة برمتها .

وقال صدقى (باشا) إنه يوافق على إعادة صياغة المادتين الثانية والثالثة اللتين تم إعدادهما باشتراك الطرفين ، وكرر القول بأنه يوافق على أن يكون أول سبتمبر سنة ١٩٤٩ هو اليوم الأخير للجلاء .

وأشار عمرو (باشا) إلى أنه لا يرى حاجة إلى إعادة صياغة بروتوكول السودان غير أن مستر بيفن رأى أن هناك بعض النصوص يقتضى الأمر إعادة النظر فيها .

فقال مستر بيفن إنه يود أن يعقد اجتماعا آخر ، وأن من المستطاع عقد هذا الاجتماع بعد ظهر يوم الخميس وسيحاول أن يحدد الموعد فيما بعد ، كما أنه سيبذل جهده لتحقيق رغبة صدقى باشا فى السفر إلى مصر فى أقرب وقت مستطاع .

(هـ) من محضر الاجتماع الرابع الذى عقد بفندق كلاردج

فى الساعة الثانية من مساء ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٦

بروتوكول السودان :

زار مستر بيفن وفى صحبته لورد ستانسجيت وسير رونالد كامبل صدقى باشا فى فندق كلاردج فى مساء ٢٤ أكتوبر للبحث بصفة شخصية مع دولته ومع عبد الهادى (باشا) وعمرو (باشا) بغية اجتلاء النقط الهامة وعلى الأخص فيما يتعلق بالسودان .

ولم تؤخذ فى هذا الاجتماع مذكرات .

وقد بين مستر بيفن أن الصياغة الجديدة التي وضعها صدقى باشا (ملحق ب) لمشروع بروتوكول السودان الذى تركه له سير رونالد كامبل فى وقت مبكر من اليوم قد واجهتها بعض الصعاب ، وأنه كان يهمه جدا لو أمكن مصارحة الشعب السودانى والبرلمان السودانى بأن لاشيء مما اتفق عليه الآن فى المعاهدة قد تناول مركز السودان بالتغيير ، إذ أنه قد تعهد بعدم إجراء أى تغيير فى مركز السودان قبل استشارة السودانيين . ولذلك فقد عمل على تحوير ألفاظ المشروع المقدم منه حتى يمكن تبيان عدم إجراء أى تغيير على مركز السودان .

وقد أجاب الجانب المصرى أن ليس هناك أى تغيير على مركز السودان فى الواقع وأن كل ما يطلبونه هو تدعيم المركز الحالى للسودان .

فذكر مستر بيفن أنه من الضرورى بيان ذلك للسودانيين وللبرلمان ، وأنه قد تحدث فيه مع الحاكم العام فرأى أن من شأن الصيغة التى يقترحها الجانب المصرى جعل هذا الشرح عسيرا للغاية .

ولذلك اقترح مستر بيفن عبارة " فى نطاق الوحدة بين السودان ومصر التى تنتج من التاج المشترك " على أن صدقى باشا عدلها على أن تكون " فى نطاق الوحدة بين السودان ومصر تحت التاج المشترك " وأنه مما سهل عليه مهمته استبقاء عبارته ، وإذا لم يكن ذلك فى ميسور صدقى باشا فإن إدخال لفظة " التاريخية " أو " القائمة " قبل لفظة " الوحدة " يسهل هذه المهمة .

فاعترض صدقى باشا على ذلك بأن المصريين سيرون فى هذا التعديل المقترح ما يعنى أن الوحدة كانت من شئون الماضى فوافق مستر بيفن على حذفها .

وحينئذ اقترح صدقى باشا استبدال " التاج المصرى " بعبارة " التاج المشترك " وبعد المناقشة بعض الوقت فى ذلك ذكر عبد الهادى (باشا) أن الجانب المصرى يوافق على عبارة " تاج مصر المشترك " .

وأثار مستر بيفن نقطة أخرى وهى أنه من الضرورى تبيان ما يدل على أن للسودانيين إذا شاءوا أن يختاروا الاستقلال حين يصلوا إلى المرتبة التى تؤهلهم إلى اختيار الوضع الذى تكون عليه بلادهم فى المستقبل .

وفى ظل هذه الفكرة اقترح مستر بيفن إيراد عبارة "فى نطاق الوحدة بين السودان ومصر التى تنتج من التاج المشترك" فى المشروع الذى ترك مع صدقى باشا بعد الظهر ، ثم اقترح إضافة جديدة على الجملة الثانية فى المشروع بحيث يتبين منها أن السودانيين سيستشارون حين يحل الوقت الذى يحقق فيه الطرفان الساميان المتعاقدان بالتراضى التام بينهما الأغراض المشار إليها فى الجملة الأولى. واقترح مستر بيفن فيما يتعلق بالجملة التى تبدأ بما يلى "حتى يصل الطرفان الساميان المتعاقدان بالتراضى التام بينهما إلى تحقيق هذا المقصد الأخير يظل اتفاق سنة ١٨٩٩ ساريا . . . الخ . . ." أن يدرج فيما بين كلمتى "المقصد" و "الاتفاق" عبارة "بعد استشارة السودانيين" .

فسأل صدقى باشا عما إذا كان ذلك يؤثر على ما يرمى إليه المشروع من أن تحقيق المقصد يتم بالتراضى التام بين الطرفين الساميين المتعاقدين ، مما يعنى أن تقرير ذلك يكون بيد الطرفين .

فقال مستر بيفن إن ذلك لم يكن المقصود وإنما المقصود هو استشارة السودانيين قبل أن يصل الطرفان المتعاقدان إلى اتفاق .

وأخذ صدقى باشا علما بذلك ، ووافق على النص المقترح مع استبدال عبارة "بعد استشارة" بلفظة "بالتشاور" إذ أن ذلك يجعل المسألة أكثر إيضاحا ، ووافق مستر بيفن على ذلك .

كذلك وافق مستر بيفن على حذف الفقرة الأخيرة الواردة بالمشروع الذى تركه سير رونالد كامبل مع صدقى باشا بعد الظهر .

وقد وردت صيغة بروتوكول السودان كما تم الاتفاق عليها بين مستر بيفن وصدقى باشا فى الملحق (ج) .

وحينئذ قال مستر بيفن إنه يرجو أن يشير صراحة إلى أن هناك نقطة يهمه إيضاحها ، وهى هل هناك ثمت شىء فى بروتوكول السودان يحمل المصريين على المناقشة فى أن تعهد بريطانيا بسحب قواتها من مصر ينطبق كذلك على السودان ، وهل سيطلب إلى بريطانيا

العظمى الآن إخلاء السودان؟ إذ أنه ما دمنا قد قررنا الانسحاب الآن من مصر فقد أصبح من المهم جدا أن تكفل جميع التدابير الاستراتيجية فى الشرق الأوسط، وأن يكون لبريطانيا العظمى حق استبقاء قوات بالسودان .

فأكد للفور كل من صدقى باشا وعبد الهادى (باشا) كل التأكيد أن ذلك ليس محلا للبحث سواء فى الحاضر أو فى المستقبل فمن حق بريطانيا العظمى استبقاء قواتها بالسودان. وأضاف صدقى باشا قائلا إنه يؤكد ذلك على وجه قاطع، فأخذ مستر بيفن علما بذلك، وذكر أنه يحتمل أن ترغب بريطانيا العظمى فى وقت ما فى زيادة عدد القوات البريطانية فى السودان بعض الزيادة، وقد تكون هذه الزيادة فى عدد رجال الطيران. فهل هناك ما يحول دون ذلك، فصرح كل من صدقى باشا وعبد الهادى (باشا) بأنه ليس ثمت ما يمنع من ذلك، وما دامت بريطانيا العظمى قد أجابت مطالب المصريين على الوجه المقترح الآن فستجد أن الشعب المصرى لن يكون صديقا وحليفا لها فحسب ، بل إن تصرفاته ستكون تصرفات الصديق كذلك وفى يقينه أن الشعب المصرى قد أظهر خلال الحرب الأخيرة أنه إذا تصرف كصديق عرف كيف يفعل ذلك .

(و) من محضر الاجتماع الخامس والأخير الذى عقد بفندق كلاردج فى الساعة ٨,١٠ من مساء ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٤٦

القوات البريطانية فى السودان :

ذكر مستر بيفن أنه إذا استجوب فى مجلس العموم فيما يتعلق بحق حكومة جلالة الملك فى الاحتفاظ بأية قوات قد يقتضى الحال وجودها مستقبلا فى السودان فإنه سيجيب بأن المعاهدة الجديدة لا تؤثر على حقوقنا فى ذلك إطلاقا .

... ...
... ...

السودان :

ذكر مستر بيفن أن رئيس الوزراء مستر آتلى قد سأله عما إذا كان قبول الوحدة بين مصر والسودان تحت التاج المصرى المشترك يغير من مركز السودان، فأجاب مستر بيفن إن مثل هذا القبول يترك مركز السودان على ما كان عليه ولكنه يوضح حالة كانت غامضة حتى الآن، وقد وافق صدقى باشا والمندوبون المصريون على ذلك .

(٧) بروتوكول السودان
فى مشروع صدقى — بيفن

إن السياسة التى يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان باتباعها فى السودان فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ستكون أهدافها الأساسية تحقيق رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم وإعدادهم إعدادا فعليا للحكم الذاتى وتبعا لذلك ممارسة حق اختيار النظام المستقبل للسودان . وإلى أن يتسنى للطرفين الساميين المتعاقدين الاتفاق التام المشترك بينهما ، تحقيق هذا الهدف الأخير بعد التشاور مع السودانيين ، تظل اتفاقية سنة ١٨٩٩ سارية وكذلك المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقها والفقرات من ١٤ إلى ١٦ من المحضر المتفق عليه المرافق للمعاهدة المذكورة نافذة ، وذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

---

(٨) نص المفكرة المرسلة إلى السفير المصرى بلندن
فى ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦

تود حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك أن تذكّر صدقى باشا بالنقط المتفاهم عليها فى لندن. فإن حكومة جلالة الملك تجد نفسها الآن فى موقف حرج جدا من جراء تسرّب الأخبار وتفسيرات صدقى باشا من جانب واحد. إذ أن لديها مجلس عموم ورأيا عاما لا يمكن أن يوافق على أن السودان بدلا من أن يوجّه إلى طريق الحكم الذاتى يؤخّر إلى الوراء مرحلة ويجعل خاضعا للحكومة المصرية فيما يتصل بحرية اختيار السودانيين. لذلك تطلب حكومة جلالة الملك خطابات تفسيرية لا تمس مركز مصر بأى حال ولا تتعدّى بأى حال ما اتفق عليه صدقى باشا فى لندن ، ولكنها تسرد بتفصيل أكبر الغرض من بروتوكول السودان كما تفهمه حكومة جلالة الملك . ولقد حاول مستر بيفن أن يمهد لصدقى باشا الصعوبة حول الخطاب فكتب صيغة يظن أنها ستكون مقبولة لديه . ونصها مرافق لهذا .

٢ — يود مستر بيفن أن يعلم عمرو باشا ويوضح لصدقى باشا أنه إذا لم تحصل حكومة جلالة الملك على الخطابات التفسيرية فسيضطر إلى إلقاء بيان شامل فى مجلس العموم عند التصديق على المعاهدة يشير فيه إلى جميع ما اتفق عليه صدقى باشا فى لندن وإلى تفسير حكومة جلالة الملك الواضح لمعنى البروتوكول . وإذا اضطر مستر بيفن إلى إلقاء بيان كهذا فقد يكون أشد صعوبة على صدقى باشا من خطاب تفسيرى على غرار المشروع المرافق .

٣ — وسيوضح بيان مستر بيفن فى المجلس ما وراء بروتوكول السودان ، أى إعداد السودان للحكم الذاتى ، وثانيا استعمال حقهم عندما ينضجون للحكم الذاتى فى اختيار وضع حكومتهم فى المستقبل ويشمل الاستقلال . وسيحاط المجلس علما كيف ضمنت جملة « تحت تاج مشترك » فى البروتوكول فقد كانت اعترافا بالسيادة الرمزية ولم يقصد منها بتاتا أن تكون أداة لوقف عجلة تقدم السودانيين نحو الاستقلال . وأن حكومة جلالة الملك لا تستطيع أبدا فى هذا العصر ومع استرشادها بروح ميثاق الأمم المتحدة فى سياستها الخارجية أن تقبل فكرة أن البروتوكول يفرض على السودان بطريق ما ما يمنعه من اختيار وضع حكومته فى المستقبل .

أما فيما يتصل بمركز السودان الحاضر فسيقول مستر بيفن فى المجلس أن البروتوكول لا يتضمن أى تغيير ، ولم يزد على كونه مجرد توكيد للحالة القائمة . وستستمر حكومة جلالة الملك بمقتضى البروتوكول فى تأمين الدفاع عن السودان بجميع ما يقتضيه من التسهيلات .

السفارة البريطانية — القاهرة

٧ ديسمبر سنة ١٩٤٦

ملحق

نص الخطاب الذى يقترحه مستر بيفن على صدقى باشا

يسرنى فى اللحظة التى توقع فيها المعاهدة اليوم أن أسجل إدراكى لاتفاقنا فيما يتصل بمعنى أجزاء خاصة فى بروتوكول السودان الملحق بالمعاهدة .

قد اتفقنا على أن نصوص بروتوكول السودان لا تتضمن تغييرا فى حالة السودان فى الوقت الحاضر وأن البروتوكول لا يزيد عن كونه توكيدا للحالة القائمة . وعلى ذلك فلن يكون ثمة أية تغييرات فى الإدارة الحالية إلا فيما هو ضرورى لإعداد السودانيين للحكم الذاتى .

أما فيما يتعلق بمستقبل السودان فإن البرتوكول ينص على أن يكون للسودانيين عندما ينضجون للحكم الذاتى الحرية فى اختيار وضع حكومة السودان فى المستقبل . وقد يتخذ هذا الوضع أشكالا عدة : فقد يختار السودانيون اتحادا مع تاج مصر على غرار اتحاد حكومات الدومنيون المستقلة مع التاج البريطانى ، وقد يختارون شكلا آخر من الاتحاد المستقل مع التاج المصرى أو قد يختارون الاستقلال . وقد اتفقنا على أن بروتوكول السودان مفهوم منه حرية الاختيار التامة للسودانيين .

كذلك اتفقنا على أن بروتوكول السودان لا يمس بأية حال حق المملكة المتحدة فى تأمين الدفاع عن السودان بأية قوات وتسهيلات قد تتطلبها .

كذلك اتفقنا على أنه إلى حين إتمام الجلاء وفق نصوص بروتوكول الجلاء تظل القوات البريطانية متمتعة بحقوقها الحالية فى المرور بمصر والطيران فوقها . ومن المفهوم أيضا أن تدخل الحكومتان بعد توقيع معاهدة التحالف فى مباحثات للوصول إلى اتفاق متبادل بشأن حقوق المرور التى ستتمتع بها طائرات القوات البريطانية بعد إتمام الجلاء عن مصر .

وستمنح القوات المصرية الجوية كذلك المعاملة بالمثل فى الأراضى البريطانية .

وأخيرا اتفقنا على أن إلغاء معاهدة سنة ١٩٣٦ لا يمس مركز أحد الطرفين فيما يتعلق بالحقوق المالية والتبعات التى نشأت بمقتضى معاهدة سنة ١٩٣٦ عند تنفيذ معاهدة التحالف الجديدة التى تلغيها .

---

٩ — مذكرة الحكومة المصرية

ردا على مذكرة الحكومة البريطانية وملحقها

تتشرف الحكومة الملكية المصرية — تعقيبا على مذكرة الحكومة البريطانية المسلمة إلى سعادة سفير مصر فى لندن يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦ — بأن تجيب فيما يلى على مختلف المسائل التى تناولتها تلك المذكرة .

ففيما يتعلق بالسودان يدل مشروع الخطاب الذى أعده مستر بيفن وكذلك التصريحات التى سيدلى بها — إذا ما حان الوقت — أمام مجلس العموم على أن بروتوكول السودان يسمح بمنح السودانيين منذ الآن الحق فى الاستقلال التام أو بكلمة أخرى الحق فى الانفصال بتاتا عن مصر .

على حين أن المفاوضين المصريين لم يرضوا فى لندن — بل ما كان فى وسعهم أن يرضوا — بأن النص الذى تعترف فيه بريطانيا العظمى بوحدة مصر والسودان تحت تاج واحد هو التاج المصرى قد يتضمن فى الوقت ذاته تخلى مصر عن تلك السيادة بمنح السودانيين الحق فى الاستقلال .

والواقع أن فى مشروع لبروتوكول اقترحه المفاوضون البريطانيـون قد ورد ذكر لما قد يؤول للسودانيين من حق إعلان استقلالهم فرفض المفاوضون المصريون هـذا النص واقتنع الجانب البريطانى بهذا الرفض .

اما النص النهائى للبروتوكول فإنه — على العكس — لا يهدف إلا إلى نظام الحكومة الذاتية .

وقد تميز ميثاق هيئة الأمم المتحدة بوضوح فى باب الأراضى المشمولة بالوصاية بين هذا النظام و بين الاستقلال بل إن الترجمة الفرنسية الرسمية للميثاق عبرت عنه بقولها " أهليـة الشعب لإدارة شئونه بنفسه".

وقد عنى البروتوكول فوق ذلك بأن يوضح أن حق السودانيين فى اختيار نظام بلادهم مستقبلا هو حق مستمد من نظام الحكومة الذاتية فهو لا ينبغى له أن يجاوز حدود الاستقلال الداخلى ، ولا ينبغى له أن يشمل الانفصال السياسى عن مصر .

وعلاوة على ذلك فإن سياسة الطرفين الساميين المتعاقدين فى السودان ينبغى أن تسير فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت التـاج المصرى وهذا مما يحول دون اعتراف مصر و بريطانيا العظمى بحق السودانيين فى فصم الروابط التى تجمع بينهم و بين مصر وتاجها . فلا يسع الحكومة الملكية المصرية إذن إلا أن تبدى دهشتها لهـذه المعانى التى تفسر بها الحكومة البريطانية نصوص البروتوكول وهو تفسير يجرده من كل معانيه ومراميه .

وتحرص الحكومة الملكية المصرية على أن تخص بالذكر مرة أخرى أن سيادة مصر على السودان قائمة بذاتها شرعا و بحكم التاريخ، وفى غنى عن اعتراف الحكومة البريطانية بها . فهذا الاعتراف لا ينشىء حادثا جديدا يغير من نظام السودان بل ما هو إلا تقرير لحالة قائمة لا ينازعها فيها منازع فى أى مجمع دولى .

ومن الجائز مستقبلا أن يفضل السودانيون الاستقلال على الوحدة مع مصر وحينئذ تتخذ مصر القرار الذى تمليه عليها روابط الأخوة التى تجمعها بالسودان .

ولكن الاستقلال مسألة قومية لا تعنى إلا الشعب الذى يطالب به والدولة التى ينبغى أن يرجع إليها أمر منحه و إقراره وليس لأى دولة أخرى حتى ولو كان لها الحق فى إدارة هذا الشعب أن تتدخل لتطالب بالاستقلال باسم شعب لم تتوفر له أهلية المطالبة به .

وعلاوة على ذلك لا يستقيم النص بالتخصيص فى بروتوكول ملحق بمعاهدة تحالف ثنائى لمدة عشرين عاما على تخلّى مصر عن سيادتها على السودان فى تاريخ قادم غير مؤقت بيوم معلوم .

ولهذا فإن الحكومة الملكية المصرية لا يسعها فى هذا الشأن أن تقبل المعانى التى تفسر بها الحكومة البريطانية بروتوكول السودان سواء فى التصريحات التى سيدلى بها مستر بيفن أمام البرلمان أو فى مشروع الخطاب الذى عرض عليها .

و يطالب مستر بيفن كذلك أن يصبح من المفهوم بصورة صريحة قاطعة أن نظام الحكم الحاضر فى السودان سيظل مصونا .

وقد وافق المفاوضون المصريون فى لندن على استمرار سريان النظام الإدارى الموضوع للسودان بمقتضى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ فى حدود التعديلات التى جاءت بها معاهدة سنة ١٩٣٦ ، ولكن قبول استمرار نظام معيّن للإدارة لا يفيد مطلقا القول بأن هـذا النظام ينبغى له أن يظل معمولا به فى المستقبل كما هو دون أن يدخل عليـه تعديل ما . بل إن البروتوكول ذاته يرمى — على العكس — إلى أن يكون الهـدف الرئيسى لسياسة الطرفين الساميين المتعاقدين هو رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم و إعدادهم بدأب للحكومة الذاتية وممارسة ما يترتب عليها من حق فى اختيار النظام القادم للسودان .

فمن واجب الحكومة المصرية إذن أن تطمئن على أن الإدارة الحـاضرة فى السودان ستظل مطابقة للأغراض التى رسمها البروتوكول . فنظـام الإدارة الحاضرة ليس بطبعه نظاما ثابتا ممتنعا عن التغيير والتبديل بل ينبغى له — على العكس — أن يتطور بقصد بلوغ الأهداف التى نصبها الطرفان الساميان المتعاقدان . فمصر ترى من حقها وواجبها أن تدلى — تحقيقا لهذا التطور — بالملاحظات والمقترحات التى تحكم بأنها ضرورية وكذلك يتحتم إحاطتها علما — إحاطة كاملة دائمة — بالتدابير التى تتخذها الإدارة الحالية فى السودان بقصد تنفيذ السياسة التى تعاهد الطرفان الساميان المتعاقدان على اتباعها . فهـذا التفسير الذى يريد الجانب البريطانى — فيما يلوح — الارتباط به إنما يهدم مرامى البروتوكول ويخلّ بسياسة الطرفين الساميين المتعاقدين .

هذا مع أن الوفد البريطانى كان قد قدم فى القاهرة مشروعا للبروتوكول يقضى بإنشاء لجنة مشتركة مصرية بريطانية تتولى تقديم التوصيات فيما يتعلق بالتدابير الواجب اتخاذها بشأن مستقبل السودان وتتولّى كذلك الإلمام برغبات الشعب السودانى والعمل على تحقيقها .

وكذلك اقترح مستر بيفن فى لندن تأليف لجنة مشتركة دائمة تتولى دراسة تطوّر السودانيين ورقيهم فاحتفظ المفاوضون المصريون برأيهم فى هذه المسألة إلى أن يتقرر فيما بعد كيف يكون تدخل مصر فى السودان فى هذا الصدد .

والمقترحات التى قدمها الوفد البريطانى فى القاهرة وكذلك مقترحات مستر بيفن فى لندن تدل على أن النظام الحاضر فى السودان لا يعتبر فى تقدير المفاوضين البريطانيين نظاما لا يمكن المساس به . بل إنه نظام ينبغى له على العكس أن يخضع فى المستقبل للتعديل . بل وإن لمصر حقا فى التدخل للعمل على رقى السودان .

ولهذه الأسباب ترى الحكومة المصرية أن تفسير البروتوكول كما هو وارد فى المفكرة البريطانية يناقض النصوص التى انعقد عليها الاتفاق بين المفاوضين المصريين والبريطانيين كما يناقض الروح التى أملت هذا الاتفاق .

ويتضمن مشروع الخطاب الاعتراف أيضا بحق بريطانيا العظمى فى تأمين الدفاع عن السودان بما يلزم له من قوات وتسهيلات ، فيلوح من هذا النص أن واجب الدفاع عن السودان يقع على عاتق بريطانيا العظمى وحدها فى حين أن لمصر حقا فى هذا الصدد معادلا — على الأقل — لحق بريطانيا العظمى ، فينبغى أن تكون لها كلمتها أيضا فيما يختص بالدفاع عن السودان — فهو جزء من دفاعها عن ذاتها — وفيما يختص بالقوات البريطانية التى تكون موجودة فيه فقد يستدعى الأمر أن ترسل مصر إليه فصائل من جيشها .

فهذه مسائل ينبغى لمصر وبريطانيا العظمى أن تدرساها فى الوقت المناسب وبخاصة لأن وجود القوات البريطانية اليوم فى السودان لم يكن موضع نزاع من جانب مصر .

ويتناول مشروع الخطاب أيضا مسألتين أخريين :

(١) حق بريطانيا العظمى فى المرور برا وجوا على مصر أثناء مدة الجلاء وكذلك حقها فى المرور الجوى بعد الجلاء .

(٢) الاحتفاظ بعد إلغاء معاهدة سنة ١٩٣٦ بالتبعات المالية الناجمة عن تنفيذ تلك المعاهدة .

وقد تم التفاهم فى لندن على أن مسألة المرور الجوى بعد الجلاء ستكون موضع لمناقشات لاحقة بعد توقيع المعاهدة فتدرس باعتبارها مسألة قائمة بذاتها .

أما تصفية الحقوق والتبعات الحالية لكل من الطرفين المتعاقدين فهى لاتحدث إلاّ بعد أن توضع المعاهدة موضع التنفيذ وستتطلب إجراء تسوية بشأنها بين الحكومتين .

وقد رفض المفاوضون المصريون أثناء محادثات لندن ما اقترحه البريطانيون من تسوية هاتين المسألتين بخطابات متبادلة تلحق بالمعاهدة وذلك أن الجانب المصرى أبى أن يجارى الأسلوب الذى اتبعته معاهدة سنة ١٩٣٦ ، فالمألوف فى معاهدات التحالف بين دولتين ، كل منهما باعتراف الأخرى مستقلة وذات سيادة ، أن تكون اتفاقات فى غاية البساطة والوضوح فاذا استلزمت أن يلحق بها مستندات كثيرة متصلة فهذا دليل على أنها تضمنت أحكاما استثنائية مما لا يتدرج عادة فى مثل هذه المعاهدات .

وقد رأى المفاوضون المصريون بحق أنه إذا نجحت فى المستقبل مسائل تتطلب عقد اتفاقات تكميلية بشأنها فالمفهوم أن الحكومتين ستدرسان فى الوقت المطلوب هذه المسائل لتسويتها بالاتفاق فيما بينهما .

لهذا لا يسع الحكومة المصرية أن تقبل ما اقترحه مستر بيفن توقيع مشروع الخطاب الذى أعده ، أما عن استقلال السودان والاحتفاظ بالوضع القائم للإدارة الحالية فإن الحكومة المصرية لا يسعها أيضا أن تقبل تفسير الجانب البريطانى للبروتوكول بحسب ما جاء فى مشروع الخطاب أو خلاصة التصريحات التى سيدلى بها مستر بيفن أمام مجلس العموم .

وتحرص الحكومة المصرية — من جهة أخرى — على أن تلفت النظر إلى أن ديباجة النصوص الموقع عليها بالأحرف الأولى فى لندن تشير إلى أنها ستعرض على الحكومة المصرية ، حتى إذا نالت موافقتها قدم مستر بيفن إلى الحكومة البريطانية توصياته بقبولها .

وقد تحقق هذا الشرط من قبل الجانب المصرى إذ وافق مجلس الوزراء على هذه النصوص وليس هذا فحسب ، بل إن مجلس النواب أقر السياسة التى اتبعتها الحكومة .

فكان يجب أن تدخل المفاوضات فى طورها الأخير بإعداد هذه النصوص وقيام الحكومتين بالتصديق عليها ولكن الحكومة البريطانية تريد — فيما يبدو — استئناف

المفاوضة حتى تدخل بذلك فى طور جديد لا يعتزم المفاوضون المصريون مسايرتها فيه لأن الحكومة الملكية المصرية لا يسعها إلا التمسك بالنصـــوص التى وافقت هى عليها والتى ارتضاها مستر بيفن .

ولا يخالج الحكومة المصرية شك فى أن الاعتبارات السالفة ستحمل مستر بيفن على أن يقدم إلى الوزارة البريطانية — بغير إضافة أو تعديل — تلك النصوص التى أعدت ووقع عليها بالأحرف الأولى فى لندن وأنها ستحمل الحكومة البريطانية — من ناحيتها — على قبول النصوص التى نالت موافقة الحكومة المصرية .

ديسمبر سنة ١٩٤٦ — اسماعيل صدقى

٤ — مفاوضات سنة ١٩٤٦-١٩٤٧

(النقراشى — كامبل)

(١) المشروع البريطانى

المقدم للحكومة المصرية بشأن بروتوكول السودان

إن السياسة التى يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان باتباعها فى السودان فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ستكون أهدافها الأساسية تحقيق رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم و إعدادهم إعدادا فعليا للحكم الذاتى ، وقد اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على الاجراءات الآتية لتنفيذ ما تقدم :

(أ) يتشاور الطرفان الساميان المتعاقدان معا ومع السودانيين من وقت لآخر فى مسائل السياسة المتعلقة بالسودان و برفاهية السودانيين و إعدادهم للحكم الذاتى .

(ب) يقرر الطرفان الساميان المتعاقدان وفقا لهذا الإجراء أنه عند ما يبلغ السودانيون المرحلة التى يقررون فيها نظامهم المستقبل تكون لهم الحرية فى ممارسة حق الاختيار تبعا لمطامحهم السياسية وطبقا لمبادئ ميثاق هيئة الأمم المتحدة الخاصة بالأقاليم التى لا تحكم نفسها بنفسها .

(ج) و إلى أن يتسنى للطرفين المتعاقدين بالاتفاق التام المشترك بينهما تحقيق هذا الهدف الأخير بعد التشاور مع السودانيين تظل اتفاقية سنة ١٨٩٩ سارية وكذلك المادة (١١) من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقها والفقرات من ١٤ إلى ١٦ من المحضر المتفق عليه المرافق للمعاهدة المذكورة نافذة ، وكذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

(د) وفى كل الأحوال اتفق الطرفان الساميان المتعاقدان أن يتخذا الإجراءات اللازمة لضمان المصالح الخاصة بكل منهما .

(٢) المشروع المصرى الأخير

المقدم ابروتوكول السودان

انفق الطرفان الساميان المتعاقدان بغية ضمان رفاهية السودانيين وتنمية مصالحهم والعمل الدائب على إعدادهم للحكم الذاتى على أساس وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك على أن يدخلا فورا فى مباحثات عن السودان تمثل فيها مصر والمملكة المتحدة ويستشار فيها السودانيون .

و إلى أن يبلغ السودان الحكم الذاتى تستمر اتفاقيتا سنة ١٨٩٩ سارية وتظل المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ مع ملحقها والفقرات ١٤ إلى ١٦ من المحضر المتفق عليه والملحق بالمعاهدة المذكورة معمولا بها وذلك استثناء من حكم المادة الأولى من المعاهدة الحالية .

١٩٤٧/١/١٥

٥ – قطع المفاوضات

(١) بيان رئيس مجلس الوزراء

فى مجلس الشيوخ بجلسة ٦ يناير سنة ١٩٤٧

حضرات الشيوخ المحترمين :

عندما تولت الوزارة الحاضرة الحكم ، جعلت همها الأول معالجة الحالة المؤسفة التى نشأت عن تصريح حاكم السودان العام فى ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٦ فقد رأيت فيه تشجيعا مباشرا للسودان على الانفصال عن مصر ، لهذا بادرت بإبلاغ الحكومة البريطانية عن طريق سفيرنا فى لنـدن ، كما أبلغت السفير البريطانى والوزير المفوض فى مصر اعتراضى الشديد على السياسة التى أعلنها الحاكم العام ، وسوء مغبتها فى العلاقات بين مصر وانجلترا .

وقد سبق أن بينت سياسة الحكومة المصرية فى كتابى إلى جلالة الملك عند تشكيل الوزارة حيث قلت "... هذه اللحمة الطبيعية التى ربطت شق الوادى من صلات اللغـة والقربى والمصلحة من قديم التاريخ وحديثه لا يمكن أن ينال منها ولا أن تفصم عراها ولا تجد فى مصر إلا محافظا عليها . وعهدنا فى هذا الأمر يامولاى التوجه بالسودان إلى الرقى فى شتى نواحى الحياة ليدرك مرتبـة الحكم الذاتى فى ظل الوحدة مع مصر دائمـا تحت تاجكم المفدى " .

كما قلت فى بيان الوزارة أمام مجلسكم الموقر "... إننا حين نقرر وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر دائما لا نعبر إلا عن مشيئة أهل هذا الوادى ورغبته ، وهى رغبة طبيعية تنبعث من وحدة المصلحة واللغة وتتصل بوجود مشترك وروابط شتى هى أقـدم وأقوى من أن تفصم أو تنال... ولن ندخر جهدا فى السير بالسودان إلى الحكم الذاتى وتهيئة أهله لتولى شئونه والعمل على إسعادهم وتوفير رفاهيتهم ، كذلك صرحت فى نفس الجلسة تعقيبا على حضرات المتكلمين من النواب المحترمين بقولى : " لقد توليت الحكم وكانت المفاوضات قد انتهت إلى أزمة ، فرأيت أن المسألة الكبرى هى أنه يجب علىّ أن أبرز رأى مصر فيها وأرجو أن يعلم العالم أجمع أنى عندما أقول : إن وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر إنما هى وحدة دائمة أرجو أن يعرف العالم من اجتماعكم هذا ، أنى أعبر عن رأى جميع المصريين والسودانيين . وهذه الوحدة مستمدة من مشيئة أهل الوادى — مصر والسوادان على السواء —

ولا يمكن أن يساء فهم مرامينا . فقد قلت بعبارة صريحة : إننا لن ندخر جهـدا فى السير بالسودان إلى الحكم الذاتى ، فإننا لا نريد سيطرة ولا ندّعى رغبة فى السيطرة ونحن — من جانبنا — سنبذل كل الجهد فى وصول السودان إلى هذا الغرض وتهيئة أهاليه لتولّى شئونهم . فلا محل إذن لأن يتصور أننا نريد استعمار السودان ، فإن رغبة السيطرة لا توجد عند أحد الأخوين ، إنما الذى يوجد هو وحدة مستمرة يربطها التاج كما يربطها النيل ".

ولكن الموقف جعل يتحول من سيء إلى أسوأ ، فقد أرسل إلىّ الحاكم العام خطابا يقول فيه "إن مدة خدمة الشيخ حسن مأمون فى حكومة السودان تنتهى فى يناير سنة ١٩٤٧" وقال أيضا : "وأود فى هذه المناسبة أن أعبر عن تقديرى لما قام به الشيخ حسن من عمل طيب أثناء خدمته فى هـذه الحكومة فقد كان قاضيا للقضاة كفؤا نشيطا حافظ بجدارة على السمعة العالية والاعتبار اللذين امتاز بهما سلفه فى هذا المنصب ، وقال أيضا إنه منذ سنة ١٩٣١ و ١٩٣٢ كانت مسألة تعيين سودانى قاضيا للقضاة موضوع محادثات بين دولة رئيس الوزراء وسير جون مافى ، وقال إنه ينوى تعيين قاض سودانى فى هذا المنصب له مدة خدمة طويلة ممتازة فى محاكم السودان الشرعية وليس هناك من شك أنه اكتسب كثيرا من عمله تحت رياسة قاضى قضاة ممتاز كالشيخ حسن مأمون " .

ثم قال : "إن دولتكم لا شك مدركون ما للمحاكم الشرعية فى السودان من عظيم الكفاية وطيب السمعة ، إن فوق ما تلقاه القضاة منذ بداية عهد هذه الحكومة من التعليم السديد فى قسم القضاة بكلية غوردون فهم تعلملوا كثيرا من قضاة القضاة المصريين الممتازين فى السودان الذين أدوا خدمات جليلة للمحاكم الشرعية " .

فلما وصلنى هذا الخطاب ، تحدثت إلى السفير البريطانى عن أهمية هذا المنصب ، وعن أنه رباط روحى ودينى قوى بين مصر والسودان لا يصح فصمه ، وأنه يتعلق بمسألة تطبيق الشريعة الإسلامية فى السودان ، ومن المصلحة أن يستمر التعاون بين مصر والسودان فى هذا السبيل ، وحتى لا يتسرب إلى الذهن أننا نغمط السودانيين حقهم فى وظيفة كبرى ، اقترحت أن تدفع الحكومة المصرية مرتب قاضى القضاة المصرى ، وتنشئ حكومة السودان وظيفة كبرى فى القضاء الشرعى فى السودان ، وبذلك يتيسر زيادة عدد الوظائف الكبرى للسودانيين ، فوعدنى ببحث الموضوع ، كما وعد وزير الخارجية البريطانية السفير المصرى ببحث هذا الموضوع أيضا .

وبعد ذلك استمرت الأنباء ترد من السودان عن نشاط ملحوظ ، وكان آخر الأنباء ما روته الصحف عن خطبة ألقاها جناب الحاكم العام فى ٢٢ ديسمبر وهى التى ظهرت فى جرائد الأمس .

ومن حقكم ياحضرات الشيوخ أن تغضبوا لمثل هذا النشاط وهذه التصريحات،وقد تحدثت مع السفير فيها، فأخبرني أنه سيصدر بلاغ يبين الأخطاء التي وردت في هذه الرواية، ولكني لم أتبين من البلاغ الرسمي الذي صدر من حكومة السودان عن هذا الموضوع : ما هو الخطأ الذي حصل وما هو الصحيح في الرواية ؟

وقد جملت في هذه المدة أبين للسفير ، كما جعل سفيرنا يبين لوزارة الخارجية ضرورة بيان سياسة الحكومة البريطانية في السودان بإزاء مصر، هل هي تشجع السودانيين على الانفصال أم لا ، وألححت في ضرورة بيان مرامي السياسة الانجليزية في هذه الناحية ، وأن تصريح الحاكم العام في ٧ ديسمبر المعزز بتفويض رسمي من رئيس الحكومة البريطانية يعتبر دون شك تشجيعا للسودان على الانفصال عن مصر ، وذلك يقتضي أن تبين الحكومة البريطانية حقيقة نواياها من هذه الناحية ، إذ لا يتصور أن مصر وهي التي تعمل بصدق على صون الأمن العام في الشرق الأوسط ، تفرط في أمنها هي ، بل في حياتها ، بأن تترك السودان تروج فيه سياسة ترمي إلى فصله عن مصر . إن السودان بالنسبة لنا هو خط الحياة بل هو أكثر ، إن أهمية مصر بالنسبة للسودان لا تقل شأنا عن ذلك. والسودان في وحدة مع مصر ، مستمدة من رغبة الشعب في كل من شقي الوادي. فالسياسة التي ترمي إلى فصم هذه الوحدة ، أو تعمل عملا من شأنه إضعاف هـذه الصلة ، تكون ولا شك عملا عدائيا لمصر .

ولقد تحدثت إلى جناب السفير بالأمس ، موضحا له كيف أن الأنباء التي جعلت ترد من السودان في الاسبوع المـاضي ، مضافا إليها تصريح ٧ ديسمبر جعلت الأمر يسفر عن سياسة مرسومة ، ترمي إلى إضعاف هـذه الصـلة وفصمها ، وكررت بالحاح في ضرورة الافصاح عن هذه السياسة ولكني مع الأسف لم أحصل على تأكيد رسمي يطمئنني من هذه الناحية حتى الآن .

ويجب علي أن أكرر أنه ليس أظلم لمصر من القول بأنها تريد السيطرة على السودان، فإننا لانبغي إلا أن يتولى السودانيون أمرهم بأنفسهم، وأننا نبذل من جهتنا كل ما يمكن، مما يرضى به أهل السودان من أجل رقيهم وثقافتهم ورفاهيتهم . وها هو الحاكم العام للسودان يبين مدى أثر القضاة المصريين في تهيئة السودانيين لتولي كل أمر وليناه .

وأكرر أن مشيئة أهل السودان هي في تأكيد وحدة مصر والسودان تحت التاج المصري، وإذا لم يعبث عابث بهذه العواطف المنبعثة من تقدير حقيقي لمصلحة البلدين ، ومن الروابط العديدة التي ذكرتها ، فإن أهل السودان لايبغون عن هذه الوحدة التي رسمتها بديلا »

وإنى ما زلت فى انتظار بيان من الحكومة البريطانية توضح به موقفها بإزاء رغبة السودانيين فى تأكيد هذه الوحدة .

حضرات الشيوخ المحترمين

إنى أخاطب الأمة فى أشخاصكم ، إن الموقف دقيق ، وإنه يقتضى منا جميعا تضافرا وعزما ، ويقظة وحكمة ، وإنى لدائب على صيانة حقوق البلاد ، وهى الحقوق التى ندين بها ، وقد سلّم بها الجميع فارجو أن يكون كل ما يصدر منا إنما يصدر فى حدود المحافظة على الكرامة وصيانة الحقوق ، ضنا بأن تشوه سياستنا ، أو يساء فهم أغراضنا .

وأحب أن أبين هنا أن جناب حاكم السودان العام ، وهو يمثل فى مكانه الحكومتين المصرية والبريطانية ، ولا ينبغى أن يدلى بتصريحات أو يسير فى سياسة لا تكون محل اتفاق تام بين الحكومتين ، وأنه فى هذه الفترة الأخيرة جعل يدلى بتصريحات ، يعلم كل العلم أنها تخالف تماما وجهة النظر المصرية .

وقد سبق أن صرحت فى هذا المجلس الموقر فى ١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٥ ما لا أزال استمسك به حيث قلت .

" إن الحكومة لتحمل المهمة التى تلقيها الأمة على عاتقها أمانة مقدسة فى عنقها وتعلم مايخالج نفس كل مصرى من شديد الرغبة فى الوصول إلى نتيجة قريبة يطمئن لها ويرضاها "

---

(٢) قرار مجلس الوزراء

فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧

ولما لم يستطع الجانبان أن يصلا إلى صيغة يتم عليها الاتفاق ، عرض رئيس مجلس الوزراء الأمر على المجلس فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧ ، فأصدر المجلس القرار الآتى :

" لقد ذهبت الحكومة المصرية فى سبيل الاتفاق مع الحكومة البريطانية إلى أبعد حد ممكن ، ورغم ذلك لم تجد فى الاقتراحات والعروض التى جاء بها الجانب البريطانى مايرضى حقوقنا الوطنية ، لذلك يقرر مجلس الوزراء عرض قضية البلاد على مجلس الأمن " .

(٣) بيان رئيس مجلس الوزراء بمجلس النواب

بجلسة ٢٧ يناير سنة ١٩٤٧

حضرات النواب المحترمين

أعلنت فى جلسة الاثنين ٢٠ يناير سنة ١٩٤٧ من فوق هذا المنبر أنه إذا لم تسفر المباحثات التى كانت جارية بين الحكومتين المصرية والانجليزية عن اتفاق أعرضه على البرلمان محققا لمطالب البلاد وهى جلاء الجنود الأجنبية ووحدة وادى النيل، فإنى أسلك سبيلا آخر لتحقيق هذه المطالب .

ولقد عرضت على مجلس الوزراء يوم السبت الماضى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧ ماوصلت إليه المباحثات بينى وبين سعادة السفير البريطانى ، فأصدر المجلس بعد استعراض الموقف من كافة نواحيه ، القرار الآتى نصه :

" لقد ذهبت الحكومة المصرية فى سبيل الاتفاق مع الحكومة البريطانية الى أبعد حد ممكن وبرغم ذلك لم تجد فى الاقتراحات والعروض التى جاء بها الجانب البريطانى ما يرضى حقوقنا الوطنية . لذلك يقرر مجلس الوزراء عرض قضية البلاد على مجلس الأمن " .

حضرات النواب المحترمين

إن قضيتنا قضية حق وعدل ، ولذلك لم تتردد البلاد منذ نهضتها أن تسلك بها سبيل التفاهم والإقناع ، وأخذت بالمفاوضة كوسيلة من وسائل الوصول إلى حقها ، ولقد بذلت كل ما فى الطوق من صبر وأناة ودأب وصدق رغبة لتقريب وجهات النظر ، ولكن ذلك لم يثمر ثمرته التى تستريح إليها النفوس ، وانعقد عليها إجماع أبناء الوادى مركزة فى " الجلاء ووحدة وادى النيل " . ولقد أوضحت مصر أغراضها بصورة لا تسمح لمنصف أن يشوه براءتها وسلامتها ، فحينما نادت بوحدة وادى النيل لم يكن ذلك إلا تأكيدا لأمر واقع وصدق لرغبة أبناء الوادى فى جنوبه وشماله ، تلك الرغبة المنبعثة عن عوامل طبيعية غير مصطنعة ولا متكلفة ، عوامل ظاهرة هى وحدة اللغة والدين والجنس والمصلحة ورباط النيل والجوار .

إن مصر حين تتحدث عن رفاهية السودان لا تزخرف القول ولكن تقرر واقعا من الأمر شواهده قائمة ناطقة، فليس فى نواحى العمران والرقى فى السودان أثر إلاّ ومصر التى بذلت تكاليفه وحملت أعباءه ، لم تؤدّه عن فائض وفر، ولكنها أدته فى أدق أوقاتها المالية وأحلكها بنفس الدافع والعاطفة التى تؤدى به واجب الإصلاح فى أية بقعة من بقاع الوجهين البحرى والقبلى .

ذلك نهج مصر دائما ، وتلك وجهتها من قديم نحو مواطنينا وإخواننا السودانيين من قبل أن يقيم أحد نفسه للتحدث عنهم . فنداؤنا اليوم بأن مصر لا تبغى من قيام الوحدة الدائمة مع السودان تحت تاج مصر إلا ازدهار السودان ورفاهية أهله ، نداء مسبوق بعمل طويل من جانب مصر ، يدل عليه ويؤيد صدقه .

إن وجودنا المشترك هو الضمان الوحيد لأمن الوادى وسلامته ، ورفاهية أهل السودان لا تتحقق إلا بدوام هذه الصلة وتنميتها ، وأن رغبة أهل السودان ومشيئتهم فى الوحدة مع مصر تحت تاجها ، تلك الرغبة المنبعثة عن هذه المعانى الطبيعية القوية فى توجيه الجماعات لا تلبث أن تبدوا كالشمس إذا خلّى بينها وبين الظهور وزالت من أفقها المؤثرات .

لسنا نريد للسودانيين إلا أن يعيشوا كإخوانهم فى مصر أحرارا ، يتولّون شئونهم بأنفسهم ، ويتمتعون بكل مزايا الوحدة ، فى ظل التاج المشترك لشقّى الوادى .

إن السياسة التى تتجه إلى فصل السودان عن مصر كانت لا تزال محل شكوانا ، بل واحتجاجنا ، ولقد كانت المفاوضات متصلة بين مصر وانجلترا ، ومع ما تقتضيه ظروف كل مفاوضة من بعث الطمأنينة فى نفوس المتفاهمين ، وبث روح الثقة بمستقبل هادئ لا تشوبه الشكوك ، وأقول مع ذلك فقد كانت تصرفات حاكم السودان الأخيرة، ومنها إنهاء مدة قاضى القضاة ناطقة بأن سياسة فصل السودان عن مصر متصلة الحلقات مضطردة السير .

إن مصر لا تقر سياسة هذا اتجاهها . وليس أحرص من مصر أحد على سلامة السودان وحرية أهله . وكل وضع يصور مصر معتدية على السودان وضع ظالم . فليس أقرب للسودان من مصر وليس أخلص للشقيق من شقيقه .

إن قضية وادى النيل قضية واحدة لا تتجزأ ، ولذلك فقد تقرر طرحها على مجلس الأمن برمتها .

حضرات النواب المحترمين

إذا كان لى بعد هذا البيان ما أقول ، فهو أن نتوجه إلى أبناء وادى النيـل شماله وجنوبه ، أن يقضوا على الجدل بينهم وأن يقفوا من قضيتهم صفا واحدا بنيانا مرصوصا يشد بعضه بعضا . ولقد علمتنا التجارب أن اللجاجة طريق الفرقة ومدعاة الخلاف . وأن شر ما تطعن به الأمم المجاهدة لإدراك حرياتها وحقوقها الانقسام والفرق .

فلنولّ وجوهنا شطر الوطن وسـلامته ، مخلصين لله فى سعينا وجهادنا ، معتصمين بالحق فى سرنا وجهرنا ، متناسين أشخاصنا ، متمثلين واجبنا ، حريصين على ضم صفوفنا وجمع قوانا ، فالوطن فى أحوج ساعاته لجهود أبنائه ، والله يهدى إلى سبيل الرشاد .

---

(٤) الكتب والوثائق المتبادلة

بين الحكومة المصرية وبين حكومة المملكة المتحدة وإدارة السودان بشأن قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية

---

(١)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

جاء فى برقية لروتر واردة من لندن بتاريخ ٢٠ مايو الحالى نشرتها الجرائد المصرية فى اليوم التالى أن حكومة السودان تبحث الآن فى إنشاء مجلس تشريعى ومجلس وزراء فى السودان .

نظرا لاتصال هذين الموضوعين بنظام الحكم فى السودان فإن الحكومة المصرية ترى ، فيما لو صح الخبر ، ألا يتخذ أى إجراء فى هذا الشأن قبل الاتصال بها و إعلان موافقتها على هذه التدابير .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة فى ٣٠ مايو سنة ١٩٤٦

رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى

---

(٢)

حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

أتشرف بالإفادة بتسلم كتاب دولتكم المؤرخ ٣٠ مايو سنة ١٩٤٦ وأحيط دولتكم علما بأن برقية روتر المشار إليها فى كتاب دولتكم لا تنطبق على الواقع .

فإن حكومة السودان لا تبحث فى إنشاء مجلس تشريعى ولا مجلس وزراء فى السودان .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لدولتكم أسمى عبارات تقديرى .

الخرطوم فى ٤ يونيه سنة ١٩٤٦

عن الحاكم العام للسودان
ج . و . روبرتسن
السكرتير الادارى

(٣)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

أتشرف بأن أبعث لدولتكم مع هـذا أربع نسخ من التوصيات النهائية لمؤتمر إدراة السودان بإشراك السودانيين فى الحكومة المركزية وذلك لإحاطة دولتكم علما و إحاطة حكومة صاحب الجلالة المصرية .

٢ — إن هذه التوصيات هى الآن موضع البحث وسوف يدعى المجلس الاستشارى لشمال السودان فى دورته المقبلة لإبداء رأيه فيها . و بعـد ذلك تفحص الحكومة هذه المقترحات ، ثم يعرض على حكومة المملكة المتحدة وحكومة مصر مشروع التشريعات لتضمنه تلك التعديلات التى يرى من الضرورة إدخالها .

٣ — ولم يتم المؤتمر اقتراحاته الخاصة بالحكومة المحلية إلى الآن .

و إنى أنتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن عظيم احترامى ،،

الخرطوم فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧

عن الحاكم العام للسودان

ا . ميلر

التقرير الأول
لمؤتمر إدارة السودان

توصيات المؤتمر لاشتراك السودانيين بشكل أوسع في الحكومة المركزية في السودان

تقدم لصاحب المعالى الحاكم العام فى ٣١ مارس سنة ١٩٤٧

صاحب المعالى

١ — لنا الشرف أن نرفع لمعاليكم تقرير مؤتمر إدارة السودان الأول، ذلكم المؤتمر الذى شكلتموه فى الثانى والعشرين من شهر أبريل سنة ١٩٤٦ ليدرس الخطوات التالية فى إشراك السودانيين فى إدارة بلادهم إشراكا أوسع نطاقا من ذى قبل ولينظر على الأخص فى زيادة المسئوليات التى تناط بهم ويتقدم بتوصيات لمعاليكم :

٢ — ويشكل المؤتمر من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

مستر ج . و . روبرتسن حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة عضو ، السكرتير الإدارى (رئيسا) .

الأعضاء البريطانيون :

مستر س . س . ج . كنجز ... رئيس القضاء .
» ج . كارمايكل ... ... من مكتب السكرتير المالى .
» ج . د . لامبن ... ... مدير مديرية دارفور .
» ف . د . كنجدن ... ... حامل نيشان الصليب الحربى مدير مديرية أعالى النيل .
» ج . س . سكوت ... ... من كلية غردون .
» و . م . ف . لانج ... ... من مصلحة المعارف .
» ج . س . أون ... ... من مكتب السكرتير الإدارى .
» س . ا . ج . والس ... مساعد السكرتير الإدارى (الحكومة المحلية) (عين فى أول يناير سنة ١٩٤٧)

ممثلو المجلس الاستشارى لشمال السودان :

محمد على أفندى شوقى ... ... مساعد المسجل العام .

الأميرالاى عبد الله بك خليل ... حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة ضابط — من قوة دفاع السودان(بالمعاش)

مكى أفندى عباس ... . ضابط تعليم الكبار .

الشيخ أبو عثمان نمر ... ... ناظر عموم المسيرية .

« الزبير حمد الملك ... ... نائب رئيس مجلس ريفى دنقلا .

« عبد الله بكر... ... ... حامل نيشان الإمبراطورية البريطانية من درجة ضابط ناظر دار بكر .

« سرور محمد زملى ... ... شيخ خط الشمال بمركز الخرطوم بحرى .

مصطفى أفندى أبو العلا ... ... من تجار الخرطوم

أعضاء سودانيون آخرون :

محمد أفندى محمود الشايقى ... ... مساعد مفتش الخرطوم بحرى

السيد الصديق عبد الرحمن المهدى من أعيان السودان

الدرديرى أفندى محمد عثمان ... ... قاضى جزئى أم درمان .

نصر أفندى الحاج على ... . من مصلحة المعارف

محمد صالح أفندى الشنقيطى... ... قاضى جزئى بورتسودان .

أحمد افندى حسن خليفة ... ... من مصلحة السكة الحديد

محمد أحمد أفندى محجوب ... ... قاضى جزئى واد مدنى .

مكاوى أفندى سليمان أكرت ... ضابط مجلس بلدى أم درمان (عين فى أول يناير سنة ١٩٤٧)

ممثلو حزب الأمة ... ... (عينوا فى ٢٣ مايو سنة ١٩٤٦)

محمد عثمان افندى ميرغنى ... ... من مصلحة المعارف .

السيد محمد الخليفة شريف ... ... من أعيان السودان

عبد الرحمن أفندى عبدون ... ... من مصلحة الرى

ممثل حزب الأحرار : ... ... (عين في ٥ يناير سنة ١٩٤٧)
يوسف أفندى بدوى ... ... ناظر مدرسة الأحفاد
ممثل حزب القوميين : ... ... (عين فى ٢٥ يناير سنة ١٩٤٧)
محمد أفندى حمد النيل ... ... من مصلحة الأشغال العمومية

وقد طلب إلى الأحزاب الأخرى وإلى مؤتمر الخريجين العام أن ينتدبوا ممثلين ولكنهم لم يجيبوا الطلب .

حضر مستر ب . ف ماروود مدير المديرية الاستوائية اجتماع المؤتمر الأخير ليساعد المؤتمر فى الشؤون التى تتعلق بالسودان الجنوبى لأن المؤتمر لم يكن به أعضاء من السودانيين الجنوبيين .

٣ — وقد بارح الدرديرى أفندى محمد عثمان ومحمد صالح أفندى الشنقيطى السودان فى نهاية شهر أغسطس سنة ١٩٤٦ إلى انجلترا فى مأمورية لم يعودا منها بعد .

ولم يشترك مستر سكوت فى أعمال المؤتمر حتى الرابع عشر من شهر ديسمبر سنة ١٩٤٦ واستقال محمد أحمد أفندى محجوب فى الثانى عشر من نوفمبر سنة ١٩٤٦ .

وكان مستر ج . ب س دانيال يعمل كسكرتير للمؤتمر حتى الخامس والعشرين من نوفمبر ثم بارح السودان فى أجازة وقد عين مستر ج . س . أون خلفا له .

٤ — وقد عقدنا اجتماعنا الأول فى الرابع والعشرين والخامس والعشرين من أبريل سنة ١٩٤٦ وبعد نقاش أولى قررنا أن نشكل لجنتين فرعيتين وكان تشكيلهما واختصاصاتهما كالآتى :

اللجنة الفرعية (١) (اللجنة الفرعية للحكومة المركزية) .

مكى أفندى عباس ... ... رئيسا

الدرديرى افندى محمد عثمان ... ... أعضاء
مستر س . س . ج كنجز ... ...
مستر ج . س كارمايكل ... ...
نصر أفنــدى الحاج على ... ...
الأميرالاى عبد الله خليل بك حامل نيشان الأمبراطورية البريطانية من درجة ضابط ... ...
محمد عثمان أفندى ميرغنى ... ...

وكان اختصاصها كالآتى :

(أ) أن تنظر فى الخطوات التالية لإشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية على وجه العموم وعلى الأخص أن تتقدم للمؤتمر بتوصيات عن الطرق التى تتخذها لتجعل من المجلس الاستشارى الحالى هيئة ذات وظائف ومسئوليات أعظم .

(ب) أن تدرس لجان الحكومة المركزية المختلفة ومجالسها وتتقدم بتوصيات عن تمثيل السودانيين فيها تمثيلا أوسع نطاقا من التمثيل الحالى .

(ج) أن تنظر فى إمكان إنشاء لجان جديدة .

اللجنة الفرعية (ب) (اللجنة الفرعية للحكومة المحلية):

محمد أحمد محجوب ... ... رئيسا

(وقد انتخب بعد استقالته فى الثانى عشر من نوفمبر .

مكاوى أفندى سليمان أكوت... ... ... رئيسا

محمد أفندى محمود الشايقى	أعضاء
مستر و. م. ف. لانج	
الشيخ سرور محمد رملى	
مستر ج. س . أون	
السيد الصديق عبد الرحمن المهدى	
عبد الرحمن أفندى عبدون	

وكان اختصاصها كالآتى .

أن تنظر فى الخطوة التالية فى تقدم الحكومة المحلية وخاصة أن توصى بالطرق التى تتبع لزيادة مسئوليات مجالس المديريات وهيئات الحكومة المحلية الأخرى وأن تنظر فى الدستور الحالى لكل هيئة وتتقدم بتوصيات لتحسين كل دستور منها .

٥ — إن تقريرنا الأول الذى نرفعه الآن لمعاليكم خاص بذلك الجزء الذى بحثته اللجنة الفرعية (أ) أى إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية . أما الجانب الآخر الخاص بالحكومة المحلية فسيكون موضوع تقرير ثان نأمل أن نرفعه لمعاليكم فيما بعد .

٦ — وقد قامت اللجنة الفرعية بكل العمل الاولى . وقد اجتمع أعضاؤها ثمان مرات فى المدة بين الخامس والعشرين من أبريل والتاسع من يوليه . وقام أربعة منهم برحلة إلى المديرية الاستوائية ليقفوا على أحوالها المحلية . ولتكون لدى اللجنة أشياء تصلح أساسا للبحث . حضر أعضاء اللجنة مذكرات عن التطورات الدستورية ومذكرات عن دستور السودان الحالى، ومذكرات عن الوظائف التشريعية والمالية التى يمكن أن تحال إلى الجمعية الجديدة ومذكرة عن قانون المجالس الاستشارية وأخرى عن دستور المجلس الاستشارى لشمال السودان . وقد أعد محمد أحمد أفندى محجوب مذكرة عن إشراك السودانيين فى الحكومة المركزية، كانت ذات فائدة للجنة عندما نظرت فيها . وقد أفاد أعضاء اللجنة أيضا من التقرير الذى رفعه إليهم الأعضاء الأربعة الذين زاروا المديرية الاستوائية .

٧ — وقد كتبت اللجنة تقريرا فى نهاية بحثها وعرضته على اجتماع حضره أعضاء اللجنتين الفرعيتين . وبعد أن أدخل ذلك الاجتماع بعض التعديلات على التقرير طبع ونشر على الجمهور الذى طلب إليه أن يرسل تعليقاته على المقترحات التى حواها . وقد لخصت التعليقات التى أرسلها من لبوا الطلب من الجمهور، والتعليقات التى أرسلها عدد من السلطات فى المديريات، وتعليقات المصالح الحكومية، ونظرت جميعها فى نفس الوقت الذى نظر فيه المؤتمر بكامل هيئة تقرير اللجنة الفرعية فى اجتماع بدأ فى الثامن من شهر يناير سنة ١٩٤٧ وانتهى فى الثانى عشر منه .

٨ — إن التقرير الذى نرفعه لمعاليكم الآن هو نتيجة مداولات المؤتمر وهو يعبر فى جملته عن آراء أعضاء المؤتمر بالإجماع . وقد حاولنا دائما أن نحصر توصياتنا فى الخطوات التالية التى ينبغى اتخاذها فى أى وظيفة من وظائف الحكومة . وإننا وهذه نظرتنا، نرغب فى تسجيل رأينا عن أية هيئة تشكل فى نطاق دستور السودان الحالى، يجب أن تعين لمدة ثلاث سنوات نرى أن الوقت بعدها سيكون ملائما لإعادة النظر فى الموقف، وإنا لنأمل أن تكون الهيئة التى تشكل فى ذلك الزمن لإعادة النظر هيئة تمثل السودانيين تمثيلا صحيحا .

٢ — الجمعية التشريعية

الأسباب التى نرى من أجلها إنشاء جمعية تشريعية ومجلس تنفيذى

٩ — إن الأساس الذى قامت عليه جميع توصيات المؤتمر هو رغبة السودانيين فى حكم بلادهم، ورغبة معالى حاكم السودان العام فى تعديل دستور المجلس الاستشارى لشمال السودان

ليخلق منه جمعية أكثر تمثيلا للشعب ، وليضطلع بمسئوليات أكبر من مسئوليات المجلس الاستشارى ، ورغبته فى الاستمرار فى سياسة تقدم الهيئات الداخلية للحكم الذاتى .

١٠ — ينبغى أن يكون للسودان صوته الخاص . أى أنه يجب أن تكون له هيئة يكون لها الحق الدستورى فى أن تتحدث باسم القطر بأكمله، والسودانيون لن يستطيعوا أن يحكموا أنفسهم ان لم يكن لهم تدريب سابق فى فن الحكم ، وهذا لا يتسنى لهم إلا عن طريق الاضطلاع بالمسئولية . وهذه المسئولية فى أى وقت من الأوقات يجب أن تكون كبيرة بدرجة تمكن السودانيين من استغلال مقدرتهم ومواهبهم دون أن يتعرضوا للفشل . وبهذه الطريقة فإن تدريبهم سيسير بأسرع خطوات ممكنة . كان المجلس الاستشارى الخطوة الأولى نحو الحكم الذاتى المسئول، وقد كان أمد هذه التجربة ثلاث سنوات، وكان اختصاص المجلس قاصرا على المديريات الشمالية الست، وكانت وظيفته استشارية محضة ومحدودة المدى، ولم يكن فى وسع أعضائه أن يدعوا أنهم يمثلون الشعب تمثيلا صحيحا رغم أن بعضهم من أكفأ رجالات البلاد وأوفرهم تجاربا .

١١ — ونحن متفقون على أن أمثل طريقة لتحسين المجلس الاستشارى الحالى وجعله أكثر تمثيلا لرغبات الشعب وإعطائه قدرا أوفر من المسئولية ، هى تشكيل جمعية تشريعية تتألف من أعضاء سودانيين منتخبين ليمثلوا السودان بأكمله وتكون ذات وظائف تشريعية ومالية وإدارية تؤديها بالاشتراك مع مجلس تنفيذى يشكل من جديد ويحل محل مجلس الحاكم العام الحالى .

تمثيل الجنوب

١٢ — إننا متفقون بإجماع الآراء على أن سلطات الجمعية الجديدة يجب أن تشمل القطر بأكمله، شماله وجنوبه، ولكننا فى الوقت عينه نقدر الصعوبة العظيمة لإيجاد الأفراد من أهالى الجنوب الذين يستطيعون أن يمثلوا قومهم تمثيلا كاملا فى الوقت الحاضر . غير أننا نأمل أن يتيسر التغلب على هذه الصعوبة بالتدريج، وأن يعين مديرا المديريتين الأشخاص الأكثر صلاحية فى الوقت الحاضر للجمعية إلى أن يحين الوقت الذى يتوفر فيه الأشخاص الذين يمثلون ذلك الجزء تمثيلا تاما .

١٣ — وإننا عندما نتقدم بالتوصية المذكورة آنفا، نرى أن مستقبل السودان يتوقف على دمج جميع أهاليه ليكونوا شعبا واحدا . إن المديريتين الجنوبيتين مع أنهما ليستا عربيتى الأصل (كما هى الحال فى كثير من أجزاء السودان الشمالية) لا يمكن أن تنفصلا

على التقدم الاقتصادى والاجتماعى إلا إذا اتجهتا نحو أجزاء السودان الأخرى . وتمثيل المديريات الجنوبية فى جمعية تشريعية مسئوله للقطر بأكمله يجعل من تحقيق توحيد أهالى السودان ، ذلك التوحيد الذى تعتمد عليه رفاهية السودانيين كلهم فى النهاية .

هذا وأنه لم يغب عنا تأخر أهالى المديريتين الجنوبيتين النسبى ، ونحن نقدر الخطوات التى يجب أن يخطوها أهاليهما إلى الأمام قبل أن يبلغوا درجة التمدن التى بلغها كثير من أهالى المديريات الشمالية . ولكنا فى الوقت عينه نرى أن يتخذ فى الحال قرار ينص على إدارة السودان كقطر واحد . ومع أن بعض أجزاء السودان قد تتخلف فى الوقت الحاضر عن الأجزاء الأخرى ، فإن هدف جميع الأجزاء واحد . وليس ثمة ما يمنع سكان المديريتين الجنوبيتين من بلوغ درجة من المدنية فى القريب العاجل تمكنهم من لعب دورهم كاملا فى السير بالبلاد إلى الأمام . وبما أن مستقبلهم مرتبط بالشمال ، فالواجب يقضى بأن يبدأ الجنوبيون الآن فى المساهمة مع الشماليين فى إدارة البلاد بكل طاقتهم . وليست ثمة رغبة عند أهالى الشمال فى السيطرة على الجنوبيين ، أو فى بسط نفوذهم عليهم ، ولكن القصد هو أن أهالى السودان الموحد إذا كانوا مشتركين فى المنافع وجب عليهم الاشتراك فى المسئوليات نحو بعضهم البعض . وهنا نريد أن نسجل رأى أغلبية من الأعضاء ، مع أن هذا خارج عن اختصاص المؤتمر ، فى أن توحيد السودانيين سيساعد فى بلوغه كثيرا إلغاء أمر رخص الاتجار سنة ١٩٢٨ ، واتباع سياسة واحدة للتعليم فى السودان كله ، وتعليم اللغة العربية فى مدارس الجنوب ، وتحسين طرق المواصلات بين جزئى السودان وتشجيع تنقلات الموظفين السودانيين بين الشمال والجنوب وتوحيد نظام درجات الموظفين .

وظائف الجمعية التشريعية

١٤ — نقترح أن تكون للجمعية ثلاث وظائف :

(١) تشريعية .

(ب) مالية .

(ج) إدارية .

تمارس بالاشتراك مع مجلس تنفيذى يحل محل مجلس الحاكم العام الحالى ويكون ذا صلات بالجمعية موضحة فيما بعد فى هذا التقرير .

الوظائف التشريعية

١٥ — إننا بعد النظر فى هذا الأمر بعناية أجمعت آراؤنا على أن نوصى بأن يكون هدف السودان نظاما للحكم البرلمانى به مجلس وزراء مسئول على غرار النظام البريطانى . ولكنا نقدر أن الصلة بين المجلس التنفيذى والجمعية لايمكن أن تكون فى الوقت الحاضر عين الصلة الكائنة بين مجلس الوزراء البريطانى ومجلس العموم . والتوصية التى نتقدم بها فى هذا الطور هى :

(١) سيبدأ المجلس التنفيذى بعمل مشروعات القوانين الحكومية كأنه مجلس وزراء ، لأن مجلس الوزراء هو الذى يبدأ بهذا العمل ، و بعد ذلك يرفع مشروعات قوانينه للجمعية و إذا وافقت الجمعية عليها تصير قوانين بعد أن يوافق عليها الحاكم العام ، و إذا رفضت الجمعية مشروع قانون حكومى أو إذا أدخلت فيه تعديلات تجعله لايفى بغرض المجلس التنفيذى فإن مشروع القانون يعاد للمجلس التنفيذى لإعادة النظر فيه . ويستطيع المجلس التنفيذى أن يسحب مشروع القانون أو يعرضه مرة أخرى على الجمعية إما فى شكله الأصلى أو فى شكل معدل مع ذكر الأسباب التى دعت لعرضه فى حالتــه الأصلية أو فى شكله الجديد . وفى حالة إصرار الجمعية على رأيها الأول فى مشروع القانون وعدم موافقــة المجلس التنفيــذى على آراء الجمعية فإن المجلس التنفيذى يمكنه أن يرفع مشروع القانون مصحوبا بآراء الجمعية للحاكم العام لموافقته .

(ب) إذا لم تكن الجمعية منعقدة و إذا قرر المجلس التنفيذى أن أى تشريع حكومى مستعجل بحيث لا يمكن أنــ يرجأ إلى وقت انعقاد الجمعية فيستطيع المجلس التنفيذى أن يسنه فيصير قانونا مباشرة بعد موافقة الحاكم العام عليه. والتشريع الذى يسن بهذه الطريقة يجب أن يعرض على الجمعية فى اجتماعها التــالى لتقره . و إذا لم تقره الجمعية فإنه يعامل بنفس الطريقــة التى وصفناها فى (١) أعلاه . و إذا قرر المجلس التنفيذى سحب مشروع القانون فإنه يصير ملغيا . هذا و إننا قد بحثنا الأثر الذى يتركه إلغاء القوانين التى تلغى بعد نفاذها وقر رأينا على أن نترك هذا الأمر ليفحصه رجال القانون .

(ج) سيكون التشريع فى مسائل خاصة خارجا عن اختصاص الجمعية ، مثال ذلك التشريع الذى يمس دستور السودان الذى سيكون التشريع الخاص بتكوين الجمعية جزءا

منه ، والتشريع الذى يخول عمل أى شيء يتعارض مع دستور السودان . وإننا نوصى بأن تعرف المسائل الخارجة عن اختصاص الجمعية تعريفا لا يقبل التأويل بعد أخذ رأى الخبراء فى القانون الدستورى .

(د) يستطيع أعضاء الجمعية أن يتقدموا بمشروعات قوانين خصوصية إلى الجمعية بعد مصادقة لجنة الأعمال عليها . (اقرأ الفقرة رقم ٣٢ أدناه) . وإذا وافقت الجمعية على مشروعات القوانين هذه فإنها ترسل للمجلس التنفيذى . فإذا وافق المجلس التنفيذى عليها ترفع للحاكم العام وتصير قانونا بعد موافقته عليها . أما إذا رغب المجلس التنفيذى فى تعديل أو معارضة مشروع قانون خصوصى فإنه يعيد مشروع القانون إلى الجمعية ويرفق معه أسباب التعديل أو المعارضة وإذا أصرت الجمعية بعد ذلك على موافقتها على مشروع القانون فإنه يرسل مصحوبا بآراء المجلس التنفيذى إلى الحاكم العام لموافقته .

الوظائف المالية

١٦ — إن سياسة الحكومة العامة يعاد النظر فيها سنويا عند التصديق على الميزانية وإنا نقترح أن تشترك الجمعية اشتراكا تاما عندما ينظر فى الميزانية والخطوات التى تقترحها للسير فى الميزانية والمسائل المالية هى كالآتى :

(ا) تستعرض الجمعية ميزانية السنة الحالية ، فى الصيف بعد أن تنظر فى الحساب الختامى للسنة المنصرمة ، وتقدم بتوصيات للسكرتير المالى عن التغييرات فى السياسة المالية التى ترغب فى إدخالها فى ميزانية السنة المقبلة .

(ب) بعد ذلك يحضر السكرتير المالى الميزانية فى أواخر السنة بعد أن يتشاور مع لجنة الجمعية المالية ويعرضها للجمعية بنفس الطريقة التى تعرض بها مشروعات القوانين الحكومية الأخرى .

(ج) تنعقد الجمعية فى أوائل العام الجديد لتصادق على ميزانية ذلك العام وسيكون النقاش الذى يدور فى الميزانية مقيدا فيما يختص بالحالات الثلاث التالية وفقا للعادة الجارية فى بريطانيا والأقطار الأخرى .

(١) يحتم على الجمعية أن تفرغ من مناقشتها للميزانية فى فترة محددة من الزمن (هذا ضرورى لأن مناقشة الميزانية إذا طال أمدها فإن الأداة الحكومية بأكملها ربما تتعطل بسبب التأخير فى إصدار التصديق الذى يخول الصرف).

(٢) لن يكون للجمعية الحق فى مناقشة المصروفات الموضوعة فى بنود المعاشات والتزامات الديون لأن هذه التزامات مفروضة على الدولة بعقود ورجال القضاء (إن بقاء رجال القضاء فى مرتبة فوق النقاش والسيطرة السياسية مبدأ من المبادئ الأساسية) .

(٣) سيكون للجمعية الحق فى نقد وتخفيض كل بنود الميزانية مستثنى منها البنود الملتزمة بصرفها الدولة بعقود ، ولكن لن يكون لها الحق فى زيادة أى بند من بنودها . (إن أى تعديلات تزيد فى المصروفات فى هذا الطور ربما ينشأ عنها إخلال بتوازن الميزانيـة . والوقت المناسب لاقتراح زيادة المصروفات هو الوقت الذى تناقش فيه الجمعية السياسية المـالية العامة بعد إعادة النظر فى ميزانية السنة الحالية) .

(د) تعامل الشؤون المـالية الأخرى فى أى وقت أثناء السنة بنفس الطريقة التى تعامل بها مشروعات القوانين الحكوميه المستعجلة منها والعادية .

الوظائف الإدارية

١٧ — نقترح أن يكون للجمعية الحق فى توجيه الأسئلة وفى المناقشة والتعليق على السياسة الإدارية العامة وعلى تصرفات الحكومة وعلى الأخص نرى أنه لا بد من وضع طريقة تمكن الجمعية من بدء هذه المناقشات دون أن تتعرض مناقشة مشروعات القوانين والموافقة عليها للتأخير . كما يجب وضع طريقة مماثلة تمكن أعضاء الجمعية من التقـدم بالأسئلة للسلطات المصلحية المسئولة عن أعمال مصالحها . وبما أنه ليس فى استطاعتنا أن نتقدم بتوصية فى هذا الصدد فإنا نطلب إلى الحكومة أن تأخذ رأى الخبراء فى الطريقة التى تمكن الجمعية من تأدية هذه الوظيفة والطريقة التى تنتهج لتمكن الأعضاء من توجيه الأسئلة .

الاتصال بين الجمعية والمصالح الحكومية

١٨ — إننا نوصى بأن يلحق بعض أعضاء الجمعية بالمصالح الحكومية المختلفة كى تتمكن الجمعية من تأدية وظائفها الإدارية على الوجه الأكمل وكى يتسنى لأكبر عدد ممكن من أعضائها التدريب الإدارى الضرورى لوزراء المستقبل . وبالرغم من أننا نرى أن اللقب الذى يعطى لهؤلاء الأعضاء يجب أن ينظر فيه مرة أخرى نقترح أن تقيم

فى هذا التقرير بوكلاء المصالح ويجب أن يطلع رئيس كل مصلحة من المصالح الحكومية الوكيل الذى يلحق بمصلحته على أحوال المصلحة ودقائق سياستها كما يجب أن يتعاون معه فى العمل معاونة تامة . وعندما يقدم سؤال فى الجمعية عن تخصيص ماء النيل مثلا فإن وكيل مصلحة الرى هو الذى يدلى للجمعية عادة بالإجابة التى حضرها مدير الرى . وسيشترك الوكيل فى جميع مناقشات الجمعية الخاصة بمصلحته ويعرض على الجمعية وجهات نظر تلك المصلحة .

١٩ — لا نستطيع فى هذا الطور أن نحدد عدد وكلاء المصالح اللازم إذ أنه قد يكون فى استطاعة وكيل واحد أن يمثل أكثر من مصلحة واحدة من المصالح الصغيرة من جهة وقد تحتاج المصالح الكبيرة إلى أكثر من وكيل واحد من الجهة الأخرى . ولذلك فإنا نرى أن نترك أمر تحديد عدد الوكلاء للحكومة .

٢٠ — وبما أن وكلاء المصالح هؤلاء سيناط بهم تمثيل وجهات نظر الإدارة فى الجمعية فإنه لن يكون عمليا أن تنتخبهم الجمعية ليكونوا وكلاء للمصالح قبل أن تستشار الإدارة فى اختيارهم . وعليه فإنا نوصى أن يوكل تعيينهم إلى أعضاء المجلس التنفيذى المعينين بحكم وظائفهم بعد توصية الجمعية . وذلك لأن الأعضاء الذين يعينون للمجلس التنفيذى بحكم وظائفهم هم رؤساء فروع الإدارة المختلفة . وبهذه الطريقة يحوز وكلاء المصالح المعينون ثقة كل من الجمعية والإدارة تلك الثقة التى لا يمكنهم بدونها أن يؤدوا وظائفهم .

تشكيل الجمعية التشريعية

٢١ — قد فكرنا كثيرا فى الحجم المناسب للجمعية ورأينا أن هذه الجمعية ينبغى أن تكون ممثلة للشعب تمثيلا صحيحا ولكنها فى الوقت عينه يجب أن تكون ذات حجم يسهل ضبطه أثناء المناقشات . يتكون المجلس الاستشارى لشمال السودان الحالى من ثمانية وعشرين عضوا ولكنا نرى أن هذا العدد لا يعطى الفرصة لعدد كاف من السودانيين للتدريب على فن الحكم كما أنه لا يفسح المجال الكافى لتمثيل زعماء العشائر والسودانيين المثقفين . وإذا لم نجعل حجم الجمعية أكبر من حجم المجلس الاستشارى فإن التنافس بين زعماء العشائر والطبقة المثقفة سيكون شديدا على المقاعد وسيكون هذا مضرا بالقطر . وعلاوة على ذلك فإن المديريتين الجنوبيتين يجب أن تمثلا . لهذه الأسباب نرى أنه ، ريثما يتوفر العدد الكافى من الرجال الأكفاء الذين يمكن أن تملأ بهم مقاعد الجمعية دون أن تتأثر الحكومة المركزية والحكومة المحلية ، لا مناص من قصر عدد الأعضاء فى البداية على حوالى سبعين عضوا . أما فى المستقبل

فقد يكون من الضرورى زيادة حجم الجمعية إلى مائة عضو أو أكثر من ذلك لتمثل القطر تمثيلا كافيا . وستكون لهـذا الحجم الصغير مزية أخرى وهى أن ضبطه سيكون سهلا فى المناقشات إلى أن تعمل الجمعية نظامها الداخلى والطرق التى تسير عليها فى أعمالها .

توزيع مقاعد الجمعية التشريعية

٢٢ — إن التمثيل الصحيح للسكان يجب أن يكون على أساس المديريات . وسيكون العدد الذى يخصص من الممثلين لكل مديرية مبنيا على مقياس انتخابى يتركز على عوامل ثلاثة وهى عدد السكان ومقدار الثروة ونسبة التعليم .

٢٣ — وبعد النظر فى سكان كل مديرية وثروتها ونسبة التعليم فيها وصلنا إلى مقياس انتخابى أعطينا قبل الوصول إليه العوامل المختلفة للقيم الآتية :

٥٠ فى المـائة للسكان (على أساس الأرقام الرسمية) و ٣٠ فى المـائة للتعليم (على أساس منتوج المدارس الأولية) و ٢٠ فى المـائة للثروة (على أساس الضرائب المباشرة) .

وعلى هذا الأساس نقترح أن توزع ستون من المقاعد على المديريات كالآتى :

المديرية	عدد المقاعد
النيل الأزرق	١٤
دارفور	٥
المديرية الاستوائية	٩
كسلا...	٦
الخرطوم	٦
كردفان	١٠
الشمالية	٦
أعالى النيل	٤
الجملة	٦٠

٢٤ — إننا نقبل مبـدأ الانتخاب لاختيار ممثلى الشعب فى الجمعية ولكننا فى ذات الوقت نرى لزوم الاحتفاظ بعـدد من كراسى الجمعية للتعيين بواسطة الحاكم العام فى الطور الحـالى من تقدم السودان لنضمن للجمعية وجود سودانيين من ذوى الكفاءات الخاصة الذين قد يتعسر عليهم إيجاد مقاعد فى الجمعية بالطريقة الأخرى . وإذا فرضنا أن عدد الأعضاء المنتخبين سيكون ستين فإنا نوصى بأن يكون عدد الأعضاء المعينين عشرة .

انتخاب أعضاء الجمعية التشريعية

٢٥ — قد وصلنا إلى النتائج الآتية بعد الاستماع إلى الآراء التي أرسلت إلى رئيسنا فى هذا الموضوع وبعد أن تداولنا فى الأمر مداولة تامة :

(ا) نرى أن الطريقة المثلى فى النهاية لضمان الحصول على ممثلين فى الجمعية يتحدثون باسم السودان هي طريقة الانتخاب المباشر .

(ب) ولكنا نرى أن الوقت لم يحن بعد لإجراء الانتخاب المباشر فى مناطق الأرياف .

(ج) وعليه فإنا نوصى باتباع طريقة للانتخاب غير المباشر فى مناطق الأرياف . والطريقة المثلى لإجراء هذا الانتخاب غير المباشر قد تختلف باختلاف المناطق ولكن أعضاء الجمعية سينتخبهم عدد من الأشخاص الذين يمثلون الوحدات المختلفة التي تتكون منها منطقة الانتخاب .

(د) أما فى المدن والبلديات ذات المجالس المشكلة بأمر من الحاكم العام بمقتضى قانون الحكومة المحلية فإنا نوصى بأن يكون انتخاب أعضاء الجمعية بطريقة الانتخاب المباشر .

(هـ) وإنا نوصى بأن يكون توزيع المقاعد فى البداية فى المديريات الشمالية بواسطة مجالس المديريات التى ستوزع المقاعد على أجزائها بقدر الإمكان على أساس القياس الانتخابى الذى وصفناه آنفا .

مؤهلات المرشحين للانتخاب لعضوية الجمعية

٢٦ — يجب أن يكون المرشح للانتخاب لعضوية الجمعية ذكرا بالغا من العمر ثلاثين سنة على الأقل من المقيمين فى المنطقة التى يرشحون أنفسهم فيها بشرط ألا تقل مدة إقامتهم فى تلك المنطقة عن سنتين أو ثلاث سنوات . وأن يكون سليم العقل وأن يكون له الحق فى الحصول على جواز سفر سودانى . وسيعاد تعريف هذه المؤهلة الأخيرة بالطبع إذا صدر فى أى وقت قانون يعرف المواطنين السودانين أو الجنسية السودانية . هذا وإننا نستهجن النظام الذى يخول للجاليات أو الطوائف الدينية أو المهن المختلفة أن تختار ممثليها كما نستهجن نظام تقسيم الناخبين إلى أقسام منفصلة هذا وإن آراءنا كانت منقسمة فى ضرورة وضع مؤهلات تعليمية للمرشحين فى المدن والبلديات .

عضوية موظفى الحكومة فى الجمعية

٢٧ — من الحقائق التى لا نزاع فيها أن الشخص لا يمكن أن يشتغل بالسياسة و يكون فى الوقت عينه موظفا عموميا يؤدى أعماله بجدارة . ولكننا نرى أن موقف السودان الشاذ يتطلب إدخال تعديل مؤقت على القاعدة التى تنص بعدم السماح لموظفى الحكومة بالاشتراك فى السياسة . وسيكون من الضرورى فى ظرف الثلاث سنوات المقبلة على الأقل السماح لموظفى الحكومة ما عدا رجال الجيش والبوليس بأن يكونوا أعضاء فى الجمعية مع الاحتفاظ بوظائفهم . هذا وإننا لم نصل إلى قرار فيما يتعلق بالسماح للقضاة والضباط الإداريين بأن يكونوا أعضاء فى الجمعية .

٢٨ — ومن الجلى أنه إذا تغيب عدد كبير من خيرة موظفى الحكومة السودانيين من وظائفهم فترات طويلة كلما دعوا لحضور جلسات الجمعية فلا مندوحة من أن تتعطل أعمال الحكومة. وإننا نرى أن موظف الحكومة الذى يصير عضوا فى الجمعية يستطيع الاحتفاظ بوظيفته فى الوقت الحاضر مادامت جلسات الجمعية لا تستغرق أكثر من أربعة أشهر فى السنة ولكن الوقت الذى يختار فيه السودانيون الذين نالوا حظا من التعليم بين الوظيفة والاشتغال بالسياسة أصبح قريبا جدا .

أعضاء الشرف فى الجمعية

٢٩ — إن أمر المجلس الاستشارى لشمال السودان سنة ١٩٤٣ قد نص على أن الحاكم العام يمكنه أن يعين الأعيان السودانيين البارزين كأعضاء شرف دون أن يكون لهم حق التصويت . وإنا نرى أنه لا لزوم لمثل هذا النص فى دستور الجمعية .

الأعضاء الذين يعينون للجمعية بحكم وظائفهم
والأعضاء الذين يعينون فوق العادة

٣٠ — نرى أنه يجب ألا يكون هناك أعضاء معينون بحكم وظائفهم أو أعضاء معينون فوق العادة فى الجمعية. ولكن نظرا لأن حكم هذه البلاد يجب أن تقوم به الجمعية بالاشتراك مع المجلس التنفيذى نرى أنه من الضرورى أن يكون لأعضاء المجلس التنفيذى الذين ليسوا أعضاء فى الجمعية الحق فى حضور جلسات الجمعية والتحدث فيها شخصيا أو عن طريق ممثلين يعينونهم . ولكنه لن يكون لهم الحق فى التصويت .

رئيس الجمعية

٣١ — ستكون لرئيس الجمعية وظائف رئيس مجلس العموم البريطانى وستناط به نفس الواجبات المناطة بذلك الرئيس .

وينبغى أن يكون رئيس الجمعية بعيدا عن التحيز . وإنا نقترح أن تنتخبه الجمعية من بين أعضائها بالطريقة التى تكفل له ثقة الجمعية بأكملها .

لجنة الأعمال

٣٢ — ستحتاج الجمعية إلى لجنة أعمال تكون مهمتها ترتيب جميع الأعمال التى ستعرض على الجمعية بعد التشاور مع المجلس التنفيذى وتحضير جدول للأعمال بطريقة تكفل النظر فى مشروعات القوانين والموافقة عليها بانتظام مراعية استعجال التشريع وأهميته النسبية ومراعية أيضا تخصيص زمن لمناقشة المواضيع التى تهم الأعضاء والجمهور . وستكون وجهات لجنة الأعمال بوجه التخصيص كالآتى :

(ا) أن تختار من قائمة مشروعات القوانين الحكومية المقترحة تلك المشروعات التى ترى أنها من الأهمية بحيث يتحتم رفعها للجمعية لمناقشتها واتخاذ قرار فيها تاركة الباقى ليعامل بالطريقة التى تعامل بها مشروعات القوانين المستعجلة الموضحة فى الفقرة ١٥ (ب) .

(ب) أن تختار المواضيع التى تعرض للمناقشة العامة .

(ج) أن تختار بطريقة الاقتراع مشروعات القوانين الخصوصية التى يتناولها البحث فى أى جلسة .

(د) أن تضع جدولا لترتيب جميع الأعمال التى تعرض على الجمعية فى خلال الدورة فى نطاق الأوامر الثابتة التى تعملها الجمعية .

٣٣ — ونقترح أن تنتخب الجمعية لجنة الأعمال من بين أعضائها بطريقة تجعلها تضم الأعضاء الذين يمثلون وجهات النظر المختلفة فى الجمعية . ونرى أن تنتخب الجمعية رئيس لجنة الأعمال . وستكون وظيفة رئيس هذه اللجنة من الوظائف التى تقتضى من يشغلها كل وقته وعلى رئيس لجنة الأعمال أن يتصل اتصالا وثيقا بالمجلس التنفيذى وأن يكون ملما بجميع مشروعات القوانين المزمع عرضها .

اللجان الأخرى

٣٤ — ذكرنا ضرورة لجنة للمالية و لجنة للأعمال ، ولا شك فى أن الجمعية سترغب فى تكوين لجان غيرها لتدرس جوانب الإدارة الأخرى .

دورات انعقاد الجمعية

مادة ٣٥ — سيتوقف طول الدورات وعددها فى كل سنة على الأعمال التى تقوم بها الجمعية . ولا يمكن التكهن بهذه الأعمال فى الوقت الحاضر ولكننا نرى أن عددا من الدورات يستغرق فى الجملة أربعة أشهر سيكون كافيا فى بادىء الأمر . وما دامت الجمعية تضم عددا من موظفى الحكومة فإنه سيكون من العسير تخلفهم عن أعمالهم مدة أطول من هذه .

مدة بقاء الجمعية فى العمل

٣٦ — نوصى بأن تنتخب الجمعية فى بادىء الأمر لمدة ثلاث سنوات يعاد فى نهايتها النظر فى الموقف . وهذا ما حدث فى حالة المجلس الاستشارى لشمال السودان . ومدة الثلاث السنوات المقترحة كافية لإعطاء الجمعية فرصة لأن تجرب تجربة صحيحة كما أنها من القصر بحيث تمكن من اتخاذ خطوات أخرى إلى الأمام لتوسيع نطاق المسئوليات التى تعطى للسودانيين إذا ما برهنوا على أنهم جديرون بتحملها عن غير أن يكون سير التقدم بطيئا . و ينبغى أن ينص دستور الجمعية بالطبع على الطريقة التى تملأ بها المقاعد التى تشغر بسبب تقاعد بعض الأعضاء أو بأسباب أخرى .

مكافأة الأعضاء المالية

٣٧ — يجب أن يعطى موظفوا الحكومة الذين يصيرون أعضاء فى الجمعية علاوات كافية زيادة على مرتباتهم . كما يجب أن يمنح الأعضاء الآخرون مكافأة مالية كافية عن المدة التى يقضونها فى حضور دورات الجمعية والأعضاء الذين يعينون لوظائف تقتضيهم كل وقتهم فى الجمعية أو فى المجلس التنفيذى سيتطلبون معاملة خاصة .

سكرتارية الجمعية وأداة إدارتها العامة

٣٨ — ستحتاج الجمعية لمبان وموظفين دائمين وأما كن لسكن الأعضاء وهذه جميعها لاوجود لها اليوم . والترتيبات التي عملت لتسيير أعمال المجلس الاستشاري لن تفي بحال من الأحوال باحتياجات جمعية بالصورة التي رسمناها . وإنا لنفترض أن الحكومة ستبذل ما في وسعها لتسد حاجات الجمعية مؤقتا ولكنه سيكون من أول واجبات الجمعية أن تضع الخطة وتمضي في تنفيذها لسد حاجاتها على أساس دائم .

٣ — المجلس التنفيذي

الأسباب التي نرى من أجلها إنشاء المجلس التنفيذي

٣٩ — ينص دستور السودان على أن السياسة التي تتبع في نطاق الدستور يجب أن يقررها الحاكم العام بمساعدة مجلسه. ومجلس الحاكم العام هو المكان الذي تتخذ فيه القرارات الكبرى وإنا نرى أن يضطلع السودانيون بقدر معقول من المسئولية الإدارية في هذه المرتبة العالية حيث إنهم بهذه الطريقة لا يتدربون على أعلى وظائف الحكم فحسب بل يتاح لهم الاشتراك في رسم السياسة العامة لحكم بلادهم . ولذلك فإنا نوصي بأن يعاد تشكيل مجلس الحاكم العام ليشمل عددا كافيا من السودانيين لينالوا التدريب ويساهموا في المسئولية .

٤٠ — ونوصي بأن يعاد تشكيل المجلس ليكون مجلسا تنفيذيا برئاسة الحاكم العام وتكون له نفس سلطات مجلس الحاكم العام الحالي إلا في الأحوال التي حولت فيها سلطات مجلس الحاكم العام للجمعية .

تشكيل المجلس التنفيذي

٤١ — يتكون مجلس الحاكم العام الحالي من أربعة أعضاء بحكم وظائفهم وهم السكرتير الإداري والمالي والسكرتير القضائي والقائد العام . وهناك أعضاء إضافيون يعينهم الحاكم العام يتراوح عددهم بين اثنين وخمسة أعضاء . ونقترح أن يضم المجلس التنفيذي بين عشرة واثني عشر عضوا خلاف الرئيس ولكنا نرى أنه ليس في استطاعتنا أن نحدد العدد الذي سيلزم لإنجاز العمل بجدارة . ولذلك فإنا نقتصر على أن نوصي بألا يقل عدد المقاعد التي تخصص للسودانيين عن النصف ماعدا الرئيس مهما كان العدد الذي يقرر في النهاية . ونرى أنه من الضروري أن تكون لأعضاء المجلس التنفيذي السودانيين مسئولية محددة للجميعة ليتهيأوا

للزمن الذى يصيرون فيه وزراء سودانيين ، ولذلك فإنا نقترح أن تنتخبهم الجمعية من بين وكلاء المصالح . وإنا نشعر شعورا قويا بأنه ليس هناك محل فى المجلس التنفيذى لأعضاء ذوى وظائف استشارية محضة لا مسئولية فيها .

الصلات بين المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية

٤٢ — إننا ننوى أن نخطو أكبر خطوة ممكنة فى الحال نحو مجلس للوزراء مسئول للجمعية وهذا هو الهدف النهائى الذى أوصينا به آنفا عند ما بينا أنه يجب بقدر الإمكان أن تتكون حكومة البلاد من الهيئة التنفيذية والهيئة التشريعية معا .

٤٣ — لا يمكننا الوصول إلى هذا الهدف الأسمى فى الحال لأن المجلس التنفيذى لا بد أن يختلف فى الوقت الحاضر عن مجلس الوزراء على النمط الإنجليزى فى الأوجه التالية :

(أ) إن بعض أعضاء المجلس لا تنتخبهم الجمعية . وهم أعضاء بحكم وظائفهم ولا يمكنهم أن يستقيلوا .

(ب) لا يملك المجلس التنفيذى أغلبية فى الجمعية تمكنه من التأثير فى مجرى المناقشات وفى التصويت فى تلك الهيئة .

(ج) لا يملك المجلس التنفيذى الحق فى حل الجمعية والالتجاء إلى القطر لتأييد سياسته بعد ذلك .

٤٤ — وقد تتمخض هذه الاختلافات التى ذكرناها عن حالات تتضارب فيها وجهات نظر المجلس التنفيذى والجمعية . ومثل هذه الخلافات لا يمكن تسويتها بالطرق العادية المتبعة فى الأقطار التى يسود فيها النظام البرلمانى ذى المسئولية التامة .

٤٥ — أما فى السودان فإن دستوره ينص على أن السلطة النهائية مناطة بشخص الحاكم العام ولذلك فإن أى خلاف بين المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لابد أن يفصل فيه الحاكم العام .

٤٦ — وإنا لا نرى أنه من الحكمة أن تلجأ هيئة من هاتين الهيئتين بمفردها فى الظروف التى يبلغ فيها الخلاف بينهما درجة يتحتم فيها الالتجاء للحاكم العام ليستعمل سلطته النهائية سواء كان الخلاف ناشئا عن الإمعان فى المحافظة من جهة أو عن الانسياق للصخب الذى لا يستند على تحرى الحقائق من الجهة الأخرى .

٤٧ — اقترحنا فى فقرات هذا التقرير التى عالجنا فيها الجمعية نظاما يكفل أكبر قدر من الملاءمة بين آراء الجمعية والمجلس التنفيذى قبل أن يرفع أى موضوع للحاكم العام للحصول على موافقته . فإذا ساد حسن النيـة وعم روح التسامح اللذان همـا أساس نجاح الحكم الديمقراطى ، و وجد وكلاء المصالح الذين يعملون فى الهيئتين فإنا نرى أن المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية سيكونان على أتم وئام .

٤ — تعيين السودانيين فى لجان الحكومة المركزية

٤٨ — إن عدد اللجان التى تشكل بتصديق من الحاكم العام واللجان المصلحية واللجان الأخرى فى مختلف المرتبات الأخرى للحكومة المركزية كبير جدا . وهذه الهيئات مسئولة عادة عن سياسات المصالح وتنسيقها ولذلك فإننا نرى أن يزاد عدد السودانيين فيها ، والسودانيون عندما يشتركون فى هذه الهيئات فإنهم علاوة على التدريب الذى سينالونه سيساهمون بنصيبهم فى مداولاتها وسيمثلون وجهة نظر السودانيين فى هـــذه المداولات وسيكون هذا مفيدا للجان .

٤٩ — ليس فى وسعنا أن نتقدم بتوصيات مفصـــلة عن عدد السودانيين الذين يجب أن يعينوا لكل واحدة من هذه اللجان الكثيرة . ويجب أن يترك النظر فى هذا الأمر والبت فيه للمصالح المختلفة .

٥٠ — أما المبدأ العام فلا يحتاج لتوضيح . فإنه ليس من الضرورى تمثيل السودانيين فى كل لجنة من لجان الحكومة المركزية فحسب ، بل يجب أن يكون هذا التمثيل على أوسع نطاق بحيث لا يضر بمستوى الجدارة فى العمـــل . إذ يجب ألا يكون عدد السودانيين فى هذا الطور كبيرا بحيث يؤثر فى قرارات هذه اللجان بالكثرة العددية وحدها . ويجب أن يعين لهذه اللجان من صفوف الموظفين ومن سواهم .

٥١ — وسيرا على هذا المبـدأ العام نوصى بأن يكون وكلاء المصالح بحكم وظائفهم أعضاء فى جميع اللجان الممثلة فيها المصالح التى ينتمون إليها .

٥ — إنشاء لجان جديدة

٥٢ — إننا حريصون على تجنب الإكثار من اللجان بلا طائل كما أننـا نقدر فوائد ومضار هذه الطريقة الإدارية حق قدرها . ولكننا فى الوقت عينه لا يسعنا إلا أن نبدى دهشتنا لعدم وجود لجنة للتعليم . ونظرا لأهمية التعليم العظمى فى تقدم البلاد نوصى بشدة أن تنشأ لجنة للتعليم فى الحال .

٥٣ — أوصت اللجنة الفرعية فى تقريرها بإنشاء لجنة للتقدم الزراعى . وقد عارض هذه التوصية مدير مصلحة الاقتصاد والتجارة ومدير الزراعة والغابات وبعض مديرى المديريات وحجتهم فى ذلك هى أن عمل اللجنة المقترحة سيكون تكرارا للعمل الذى تقوم به لجنة الاقتصاد والتجارة ولجان الزراعة المختلفة فى المديريات تكرارا نحن فى غنى عنه . ولكن بعض أعضاء المؤتمر ردوا على هذا الاعتراض بقولهم إن هم لجنة الاقتصاد والتجارة الأول هو جانب الزراعة الاقتصادى وليس جانبها الفنى وزادوا على ذلك أنه ليست لجميع المديريات لجان زراعية وأن المديريات حتى ولو كانت لكل واحدة منها لجنة زراعية تحتاج لجنة زراعية مركزية لتنسيق شئون الزراعة فى القطر كله . ليس فى وسعنا أن نتقدم بتوصية محددة فى هذا الموضوع ولكننا نأمل أن تنظر الحكومة فى هذا الأمر بعناية .

٦ — خاتمة

٥٤ — إننا ندرك قصورنا تمام الإدراك ونعلم جيدا أننا لسنا بأصلح أداة لوضع الأسس لنظام إدارى جديد . فأعضاء المؤتمر كلهم من الرجال الذين يرزحون تحت عبء الأعمال الكثيرة وتجاربهم السابقة فى مثل هذا العمل إما يسيرة أو معدومة . وإننا لا ندعى أننا معصومون من الخطأ ولا ننتظر من الحكومة أن تقبل كل توصية من توصياتنا كما قدمناها . فالمسائل عويصة وحلها يتطلب النظر بعناية تامة من رجال الحكومة .

٥٥ — إن الحوادث تسير فى هذه البلاد سيرا حثيثا كما هى الحال فى أقطار العالم الأخرى اليوم . فعلى الحكومة أن تساير الحوادث وكثيرا ما استحقت الإصلاحات الدستورية فى أماكن أخرى فى العالم قول الناقدين " إنها إصلاحات قليلة جدا جاءت متأخرة عن وقتها " . إننا لا نظن أن مقترحاتنا فى الوقت الحاضر قليلة جدا ولكننا نرغب أن نؤكد الحاجة إلى بذل كل جهد سريع ممكن لتنفذ هذه المقترحات .

٥٦ — ولكننا فى الوقت عينه مؤمنون بأن توصياتنا إذا نظر إليها برمتها توضح الاتجاه العام وتحدد المدى المناسب للخطوات التالية التى يجب أن تخطوها الحكومة لإشراك السودانيين بشكل أوسع فى حكم بلادهم . ولذلك فإننا شديدو الحرص على ألا تقلل التعديلات التى قد ترى الحكومة إدخالها على هذه التوصيات من السلطات والمسئوليات التى أوصى التقرير بإعطائها للسودانيين . إن فى هذه التوصيات شيئا من المجازفة وقد يرى البعض أنه لا بد من تقليص هذه التوصيات ومن انتهاج سياسة حذرة لا مجال فيها للمجازفة . ولكن مثل هؤلاء يغيب عنهم أن المجازفة التى تنطوى عليها سياسة مغالية فى الحرص ليست

بأقل من المجازفة التي يخشونها . لم نهتد إلى هذه النتيجة بدراسة الموقف المحلى فحسب بل هدتنا إليها الأمثلة الكثيرة لفشل سياسة الحذر فى مثل هذه الظروف فى الأقطار التى سبقت السودان فى السير نحو الحكم الذاتى والحرية .

إن الحكم النيابى لن يكتب له النجاح إن لم يستند على تأييد الرأى العام وإذا فقد هذا التأييد فإنه لا محالة فاشل ولن ينجيه حذق الصياغة وإعداد العدة لحفظ التوازن والتنازل عن السلطات بعناية . إن توصياتنا تهدف إلى إعطاء السودانيين أقصى قدر من المسئولية يستطيعون الاضطلاع به . وهى تتطلب قدرا عظيما من الإيمان والصبر والحكمة من غير السودانيين الذين أخذوا على أنفسهم مساعدة أهل هـــذه البلاد فى السير قدما نحو حكم ديمقراطى . ولكن هذه المقترحات ، وهذه نقطة ذات أهمية عظمى ، ستمكن كلا من السودانيين وغير السودانيين أن يبذلوا أطيب جهودهم فى وئام وحسن نية متبادل .

٥٧ — قد طلبنا يا صاحب المعالى إلى السكرتير الإدارى مستر روبرتسن أن يزيل هذا التقرير بإمضائه نيابة عنا بصفته غير الرسمية كرئيس للمؤتمر عندما يرفعه لمعاليكم . وإنا نعلم تمام العلم أن إمضاءه لتقريرنا لا يعنى موافقة الحكومة على كل توصياتنا أو على بعضها .

الخرطوم فى ٣١ مارس سنة ١٩٤٧

ج . و . روبرتسن

رئيس مؤتمر إدارة السودان

(٤)

حضرة صاحب السعادة السفير البريطانى

أرسل إلى سعادتكم مع هذا صورة من كتابى لسعادة الحاكم العام للسودان بخصوص التقرير الأول عن توصيات مؤتمر إدارة السودان بغية إشراك السودانيين فى حكومة السودان المركزية على نطاق أوسع .

ومع تمسك الحكومة الملكية المصرية بوجهة نظرها الخاصة بوحدة مصر والسودان ، تلك الوحدة التى تمكن السودانيين من إدارة شئونهم على النهج الذى يرونه محققاً لأكبر خير لهم ، تود الحكومة الملكية المصرية أن تشير إلى أن هذه المسألة مرتبطة بالوضع السياسى للسودان ، وهو موضع نزاع تقدمت به مصر إلى مجلس الأمن .

وأود كذلك أن أشير إلى كتاب الحكومة الملكية المصرية لسعادة الحاكم العام للسودان الذى ينص على أنه من المفهوم أن حكومة السودان بعد بحث هذه التوصيات سوف تبعث بآرائها للحكومة الملكية المصرية بغية الحصول على موافقتها على ما سيتخذ من القرارات فى هذا الشأن .

وأن الحكومة الملكية المصرية قد ترى إذن من الضرورى أن تتعرف على آراء هيئات سودانية معينة لم تستشر فى هذا الموضوع .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام .

القاهرة فى ٢ يونية سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

(تابع) (٤)

حضرة صاحب السعادة حاكم عام السودان .

تلقيت كتاب الحاكم العام للسودان بالنيابة المؤرخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ بشأن إحاطة الحكومة الملكية المصرية علما بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان المتضمن توصيات المؤتمر «إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية فى السودان» وقد أضاف سعادته فى الكتاب المذكور أن هذه التوصيات محل نظر حكومة السودان فى الوقت الحاضر وأنه إذا انتقل الأمر إلى مرحلة إعداد مشروع قانون يتضمن الأخذ بمثل هذه الاقتراحات فإنه سيراعى ضرورة عرضه على كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للحصول على موافقتهما على ذلك .

وقد استرعى نظرى ما جاء بديباجة التقرير السالف الذكر ، من أنه طلب إلى أحزاب فى السودان و إلى مؤتمر الخريجين العام أن ينتدبوا ممثلين عنهم ولكنهم لم يجيبوا الطلب .

و إنى أود أن أبين أن الحكومة الملكية المصرية مع تمسكها بتحفظاتها التى أبلغتها إلى حكومة المملكة المتحدة فيما يتعلق بالنظام الإدارى القائم ، صادقة الرغبة فى أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن فى الحكومة المركزية فى السودان .

وقد رأيت إحالة هذا التقرير إلى الجهات المختصة لدراسته و إبداء ما يعن لها من ملاحظات .

وأود أن أشير إلى أنه من المفهوم، بعد أن تتم حكومة السودان دراسة هذة التوصيات أن توافى الحكومة الملكية المصرية برأيها فيما تضمنته ، وذلك للحصول على موافقتها على ما يمكن تقريره فى هذا الشأن .

و إنى أنتهز هذة الفرصة لأعرب لسعادتكم عن خالص تحياتى .

القاهرة فى ٢ يونيه سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

(٥)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

أتشرف بتسلم خطاب دولتكم رقم ٩٢—٣/٢٧ المؤرخ ٢ يونيه سنة ١٩٤٧ وأبلغ أن تقرير مؤتمر إدارة السودان قد نوقش فى المجلس الاستشارى لشمال السودان وأن هذا المجلس قد وافق على التوصيات فى عمومها كما أن التقرير سيناقش فى مجلسى بعد قليل .

٢ — إن مشروع التشريعات الضرورية لتنفيذ توصيات مجلس الحاكم العام — عندما تصدر هذه التوصيات — ستعرض على دولتى الحكم الثنائى للنظر فيها عند إتمامها .

٣ — وإنى بعثت بصورة من هذا الكتاب لسفير بريطانيا فى مصر .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن عظيم احترامى .

الخرطوم فى ٣ يوليه سنة ١٩٤٧

عن الحاكم العام للسودان
ج . و . روبرتسن
السكرتير الإدارى

(٦)

حضرة صاحب المعالى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
القاهرة

أتشرف بالإشارة إلى التقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان الذى أرسله إلى دولتكم السير ادبجتون ملر مرفقا برسالة رقم ٣٥ المؤرخة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ ووصل إلى دولتكم كما جاء فى رسالتكم تحت رقم ٩٢ — ٣/٣٧ بتاريخ ٢ يونيه ١٩٤٧ . ولسهولة الرجوع إليه قد أرفقت نسخة من التقرير بهذه الرسالة كملحق لها تحت رقم ١ .

إن مقترحات المؤتمر قد بحثت بمعرفة المجلس الاستشارى لشمال السودان ووافق عليها فى دورته السابعة التى عقدت فى مايو سنة ١٩٤٧ وأحيلت إلى مجلسى فى التاسع والعشرين من يوليه . وقد أرفقت قراراته فى هذا الموضوع كملحق رقم ٢ .

٢ — إنه لا يخالجنى شك أن هذه المقترحات ستروق فى نظر الحكومة المصرية التى جاهرت برغبتها فى أن تشهد حدوث تطورات من هذا القبيل .

٣ — هناك اهتمام عظيم بين السودانيين بأن تشكل جمعية تشريعية على وجه السرعة، وإنى والمجلس التنفيذى لنأمل أن دولتكم ستدبر الأمر بحيث أن ما قد يعن للحكومة المصرية ابداؤه من التعليقات على هذه المقترحات لن يتأخر صدوره طويلا .

وإلى أن يحين تسلم رد دولتكم قد عنيت بإعداد التشريع اللازم لوضع هذه المقترحات موضع التنفيذ .

٤ — إنى مرسل رسالة مماثلة لسفير حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى القاهرة .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن توكيد أسمى احترامى .

الخرطوم فى ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧

الحاكم العام للسودان

ر . ج . هاو

قرارات المجلس

عرض السكرتير الإدارى التقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان

نوافق المجلس على القرارات الآتية :

١ — الإحاطة بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان فيما يختص بتحويل المجلس الاستشارى إلى جمعية تشريعية والتطور المقترح بتحويل مجلس الحاكم العام الحالى إلى مجلس تنفيذى وقبول مقترحات المؤتمر الرئيسية من حيث المبدأ .

٢ — قبول الاقتراح الخاص بأن تكون الجمعية التشريعية ممثلة للسودان بأجمعه وأن لا يقتصر مداها على شمال السودان على أن تقرر ضمانات فى التشريعات التى سيقوم عليها الدستور الجديد تكفل اطراد التقدم والفائدة لأهالى الجنوب .

٣ — الموافقة على الاقتراح الخاص بأن تعين الحكومة من بين أعضاء الجمعية التشريعية (وكلاء للسكرتيرين) فى المصالح الرئيسية ، وأن تصدر التعليمات بأن يعطى هؤلاء الأعضاء المسئولية الإدارية الحقة فى المصالح المختصة ، وأن تتخذ الإجراءات من الآن لتدبير ما تقتضيه هذه الخطوة من ناحية تمثيل هؤلاء الأعضاء لمصالحهم فى الجمعية .

٤ — الموافقة على الاقتراح الخاص بإنشاء مجلس تنفيذى من اثنى عشر عضوا يؤلفون من :

(ا) ثلاثة سكرتيرين وقائد .

(ب) ستة وكلاء سكرتيرين سودانيين تنتخبهم الحكومة من بين (وكلاء السكرتيرين) .

(ج) عضوين يرشحهم الحاكم العام .

٥ — أن تعرض هذه المقترحات على الحكومتين المصرية والبريطانية للنظر فيها من حيث المبدأ .

(٧)

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

بناء على تعليمات وزير خارجية جلالة الملك أتشرف بأن أرسل إلى دولتكم رفق هـذا الإحاطة صورة من كتاب وجهته إلى الحاكم العام للسودان بالنيابة بتاريخ ٢٣ أكتوبر مبينا فيه رأى حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة فى الإصلاحات الدستورية التى يقترح سعادة الحاكم العام إدخالها فى السودان .

وتفضلوا دولتكم بقبول أسمى احترامى ،

القاهرة فى ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٥

خادمكم المطيع
رونالد كامبل

... ...

صورة طبق الأصل

جناب الحاكم العام للسودان بالنيابة

بناء على تعليمات وزير خارجية جلالة الملك أتشرف بأن أبلغكم أن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة قد بحثت فى عناية الإصلاحات الدستورية التى يقترح سعادة الحاكم العام إدخالها فى السودان والتى ضمنت تفصيلاتها فى كتاب سعادته رقم ٧٤ بتاريخ ٢٢ أغسطس الماضى . وليس لدى حكومة جلالة الملك ماتبديه على هـذه المقترحات وهى فى نظرها خليقة ببلوغ الهدف الذى أعلنته دولتا الحكم الثنائى وهو اطراد تقدم الحكم الذاتى فى السودان .

ولى الشرف أن أكون . . . . . .

القاهرة فى ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٤٧

(٨)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

أتشرف بتسلم رسالة دولتكم رقم ٩٢—٣/٢٧ المؤرخة ١٥ أكتوبر سنة ١٩٤٧ بخصوص إشراك السودانيين فى حكومة السودان المركزية على نطاق أوسع .

٢ — إن دولتكم قد لاحظتم أن الاصلاحات التى ننتويها قد وضعت بمعرفة مؤتمر إدارة السودان وهو لايضم إلا أعضاء بريطانيين وسودانيين ، وأنى أتشرف بأن أوضح أن اعضاء المؤتمر الذين وضعوا هذه المقترحات قد اختبروا من داخل السودان وأن الأعضاء البريطانيين اشتركوا فى المؤتمر كموظفين فى حكومة السودان لايعبرون البتة عن آراء الحكومة البريطانية التى لايعلمون عنها شيئاً فى الواقع .

٣ — وإنى آمل أنى سأتلقى قريبا موافقة دولتكم على المقترحات بوجه عام ، تلك المقترحات التى أعتقد أنها تتفق كل الاتفاق مع الرغبة التى سبق أن أبدتها الحكومة الملكية المصرية فى أنه يجب أن يمنح السودانيون أوسع قسط ممكن من الإشراك فى حكومة السودان المركزية

٤ — ولكى يطلع الجمهور — الذى أحيط علما بالفعل بخطاب دولتكم — على مجرى الأمور فى مسألة هامة كهذه المسألة ، قد أصدرت تعليمات بإعلان نشر هذا الخطاب بعد تاريخ تسلم دولتكم له .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن خالص تحياتى .

القاهرة فى ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧

الحاكم العام للسودان

ر . ج . هاو

(٩)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

تلقيت كتاب سعادتكم رقم E ٢٤ المؤرخ ١٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ فى شأن كتابى المؤرخ ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ الخاص بموضوع إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الإدارة المركزية فى السودان والذى ترجون فيه وصول رد الحكومة المصرية بشأن المقترحات عن ذلك فى وقت قريب ؛ فقد سبق أن أبدت الحكومة المصرية صادق الرغبة فى أن تمكن للسودانيين فى أن يساهموا بأكبر قسط فى إدارة السودان ، وأنكم رغبة فى إحاطة الجمهور بالخطوات التى تتم فى هذا الموضوع الهام بالنسبة إليه قد أعطيتم التنبيهات لنشر كتابكم هذا بعد تاريخ وصوله إلى .

وإنى أود أن أبلغ سعادتكم أنى سأوافيكم قريبا بنتيجة دراسة الحكومة المصرية لهذه المقترحات .

وأنى أوافق على نشر كتابكم السالف الذكر للجمهور ليتمكن من معرفة الخطوات التى تتم فى هذا الموضوع ، كما يسرنى أن تقوموا أيضا بنشر الكتاب الذى سأرسله لسعادتكم مع المذكرة المرافقة له بوجهة نظر الحكومة المصرية فى موضوع إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الإدارة المركزية فى السودان عند وصولها إليكم .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن خالص تحياتى

القاهرة فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

(١٠)

حضرة صاحب السعادة سفير مصر فى لندن

أتشرف بأن أرسل إلى سعادتكم مع هذا مذكرة بنتيجة دراسة الحكومة المصرية لتوصيات مؤتمر إدارة السودان ، وكذلك صورة الخطاب الذى تبلغون فيه حكومة المملكة المتحدة هذه المذكرة وتمسك الحكومة الملكية المصرية بموقفها أمام مجلس الأمن .

فأرجو عند استلام صورة الخطاب وصورة المذكرة الإبراق إلينا بميعاد تبليغكم جناب وزير خارجية المملكة المتحدة هاتين الوثيقتين .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

القاهرة فى نوفبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

... ...

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أن أبعث إلى سعادتكم بالرسالة الآتية بالنيابة عن الحكومة الملكية المصرية :

" أبلغنا الحاكم العام للسودان فى ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ صورة من توصيات مؤتمر إدارة السودان فى شأن إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية ، وصورة من قرارات مجلس الحاكم العام الصادرة فى هذا الموضوع ، وطلب إلينا أن ننظر فى هذه التوصيات والقرارات من ناحية المبدأ .

وقد ضمنت نتيجة دراسة الحكومة الملكية المصرية لهذه التوصيات والقرارات ومقترحاتها فى هذا الشأن المذكرة المرافقة لهذا الخطاب .

والحكومة الملكية المصرية قد حددت موقفها تحديدا واضحا ، أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر فى السودان . فهى قد طلبت انهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد فى ظروف خاصة ولأغراض محددة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض ، فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ وينتهى نظام الحكم المرتكز عليه وتتأكد لوادى النيل وحدته .

ولا يزال النزاع ما بين مصر وبريطانيا فى هذا الأمر معروضا على مجلس الأمن لم يبت فيه .

ولما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة ، كما أكدنا ذلك فى كثير من المناسبات فى أن تمكن السودانيين من حكم أنفسهم وهى لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط فى حكومتهم ، وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة الملكية المصرية واجبا عليها — مع تمسكها التام بموقفها الذى حددته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن — أن تقبل الاشتراك مؤقتا فى وضع نظام يمهد للسودانيين طريق الحكم الذاتى ، على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التى أشرنا اليها فى المذكرة المرافقة ، ومستكملا للشرائط التى طلبناها فى هذه المذكرة . وذلك حتى لا يكون تأخر البت فى النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا فى تأخير السودانيين أية فترة من الزمن ، عن السير فى طريق الحكم الذاتى .

ولما كانت التعديلات التى ترى الحكومة الملكية المصرية إدخالها على توصيات المؤتمر — وهى التعديلات التى ذكرت بالتفصيل فى المذكرة المرافقة — هى تعديلات جوهرية لا تستطيع الحكومة الملكية أن توافق على التوصيات بدونها ، لذلك أتشرف بأن أبلغكم هذه التعديلات ، ولقد أرسلت صورة منها للحاكم العام للسودان ، لمراعاتها عند إعداد المشروعات الخاصة بإشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية . وستعرض هذه المشروعات على الحكومة المصرية للحصول على موافقتها قبل اتخاذ أى إجراء فى هذا الشأن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

٢٥ نوفبر سنة ١٩٤٧

السفير

عبد الفتاح عمرو

مذكرة

بنتيجة دراسة الحكومة المصرية لتوصيات مؤتمر إدارة السودان

١ — هذه التوصيات لا تحقق الغرض الذى قصدت إليه ، وهو التوسع فى إشراك السودانيين فى الحكومة المركزية . فقد جاء فى تقرير المؤتمر " أن السودانيين لن يستطيعوا أن يحكموا أنفسهم إن لم يكن لهم تدريب سابق فى فن الحكم ، وهذا لا يتسنى لهم إلا عن طريق الاضطلاع بالمسئولية . وهذه المسئولية فى أى وقت من الأوقات يجب أن تكون كبيرة بدرجة تمكن السودانيين من استغلال مقدرتهم ومواهبهم دون أن يتعرضوا للفشل . وبهذه الطريقة فإن تدريبهم سيسير بأسرع خطوات ممكنة " .

وهذه المقدمات تعارض النتائج التى وصل إليها المؤتمر فى نظامه المقترح . فإن هـذا النظام لا يفسح المجال لتمثيل السودانيين تمثيلا صحيحا ، ولا يشركهم فى المسئولية عن حكم أنفسهم بالقدر الذى يستحقون . وهذا كله بالرغم مما جاء فى خاتمة التقرير من أن توصيات المؤتمر " تهدف إلى إعطاء السودانيين أقصى قدر من المسئولية يستطيعون الاضطلاع به " .

٢ — أما أن النظام المقترح لا يفسح المجال لتمثيل السودانيين تمثيلا صحيحا ، فذلك ظاهر من كيفية تشكيل الجمعية التشريعية . فهى تتألف من سبعين عضوا ، عشرة منهم معينون والباقى منتخبون . ولكن طريقة الانتخاب أقرب إلى التعيين منها إلى الانتخاب الصحيح . فإن الأعضاء الذين يمثلون جنوب السودان يعينهم حكام الأقاليم . أما فى شمال السودان ، فالانتخاب فى مناطق الأرياف طريقته غير محددة ، بل هى تختلف باختلاف المناطق . فلم يتحدد من هم الناخبون ، وما هى الوحدات المختلفة التى تتكون منها مناطق الانتخاب ، بل ترك كل ذلك لتقدير حكام الأقاليم . ويتبين من كل هـذا أن الانتخاب فى مناطق الأرياف سيخضع إلى حد كبير لتأثير السلطات الإدارية . فإذا أضيف إلى ذلك أن الموظفين يصح أن يكونوا أعضاء فى الجمعية التشريعية مع بقائهم فى وظائفهم ، صح التساؤل إلى أى حد ستكون الجمعية التشريعية — وهذ هى طريقة تشكيلها — بعيدة عن تأثير السلطة التنفيذية ، حتى فى نطاق اختصاصها المحدود . والواجب فى هذه المسألة الجوهرية أن يوضع قانون انتخاب يسمح بتمثيل السودانيين تمثيلا صحيحا ،

٣ — وأما النظام المقترح لا يشرك السودانيين فى المسئولية عن حكم أنفسهم بالقدر الذى يستحقون، فذلك ظاهر من السلطات الضيقة التى خولت للجمعية التشريعية ومن السلطات الواسعة التى خولت للحاكم العام ولمعاونيه الأربعة الذين يعتبرون أعضاء بحكم وظائفهم فى المجلس التنفيذى، وهؤلاء كلهم من البريطانيين .

٤ — فالجمعية التشريعية لم تخول إلا سلطات ضيقة، ويتبين ذلك مما يأتى :

(١) رأى هذه الجمعية استشارى محض فى التشريعات التى تقدم لها، وإذا هى رفضت تشريعا، فإن هذا الرفض لا يحتم سقوط هذا التشريع، بل ولا مجرد تأجيله. وإذا قيل فى تعليل ذلك أن السودانيين لم يتدربوا بعد على حكم أنفسهم، وأنهم يتدرجون بهذا النظام، وهو محدود المدة، نحو الحكم الذاتى، أجيب بأن من أدنى مراتب التدرج فى الحكم الذاتى أن يكون رفض الجمعية التشريعية تشريعا له أثر محسوس فى وقف هذا التشريع . وإذا قيل إن إعطاء الجمعية التشريعية رأيا قطعيا فى التشريع قد يكون سابقا لأوانه، فلا أقل من أن رفضها لتشريع سببا فى تأجيله إلى دورة أخرى . وهذه سلطة تعد فى المراتب الدنيا من السلطات الدستورية . وليس كثيرا على السودانيين أن تخول جمعيتهم التشريعية هذا السلطان المحدود . فإذا انقضت السنوات الثلاث، وهو الأجل المحدود لهذا النظام، وأسفرت التجربة عن النجاح المرجو، وجب النظر فى توسيع هذه السلطات .

(ب) والجمعية التشريعية مع أنها لا تملك إلا هذا الرأى الاستشارى المحض، لا يتسنى لها النظر فى جميع التشريعات قبل نفاذها . فهناك التشريعات المستعجلة لا تنظرها إلا بعد أن تصبح قوانين نافذة، وتنظرها فى دورة عادية تالية لا فى دورة استثنائية. فإذا لاحظنا أن مدة انعقاد الجمعية التشريعية لا تزيد على أربعة أشهر فى السنة، أدركنا أن كثيرا من التشريعات سيكتسب طابع الاستعجال، وهى التشريعات التى تدعو إليها الحاجة فى ثمانى الأشهر الباقية، وستصبح قوانين معمولا بها قبل أن تنظرها الجمعية التشريعية، وسيتراخى الوقت الذى تنظر فيه . بل إن هناك تشريعات عادية غير مستعجلة تصدر فى الوقت الذى تكون الجمعية التشريعية منعقدة فيه دون أن تنظرها هذه الجمعية، وهى تشريعات ترى لجنة الأعمال — بعد التشاور مع المجلس التنفيذى — أن وقت الجمعية القصير لا يسمح بعرضها عليها

وبذلك تتعطل أهم وظيفة للجمعية التشريعية ، وهى إبداء الرأى فى التشريعات قبل نفاذها ، بسبب قصر مدة الانعقاد . والواجب ألا تقل هذه المدة عن ستة أشهر فى السنة ، وأن يكون للجمعية التشريعية فوق ذلك ، دورات استثنائية تعقدها عندما تدعو الحاجة اليها .

ولا يجوز الاعتراض على إطالة مدة الانعقاد بأن بعض أعضاء الجمعية التشريعية سيكونون من الموظفين ، وهؤلاء إذا تغيبوا عن وظائفهم مدة طويلة ، مشغولين بأعمال الجمعية ، فلا مندوحة من أن تتعطل أعمال الحكومة . ذلك أن الجمع بين الوظيفة الحكومية وعضوية الجمعية أمر غير مستساغ كما سبقت الإشارة إلى ذلك فلا يصح أن يكون قصر مدة الانعقاد — وهو عيب من العيوب الظاهرة فى النظام — مبررا لوجود عيب آخر . على أن تقرير المؤتمر بعد أن ذكر "أن موظف الحكومة الذى يصير عضوا فى الجمعية يستطيع الاحتفاظ بوظيفته فى الوقت الحاضر مادامت جلسات الجمعية لاتستغرق أكثر من أربعة أشهر فى السنة" ، لم يسعه أن ينكر مافى الجمع بين الوظيفة وعضوية الجمعية من شذوذ ، وأن يشير إلى قرب انتهاء هذا النظام المعيب ، إذ جاء فى التقرير ما يأتى : "ولكن الوقت الذى يختار فيه السودانيون الذين نالوا حظا من التعليم بين الوظيفة والاشتغال بالسياسة أصبح قريبا جدا" .

(ج) والميزانية — بما فى ذلك الضرائب — لا يوجد عنها فى النظام المقترح نص يجعل رأى الجمعية فيها قطعيا . بل إننا نجد فى تقرير اللجنة الفرعية نصوصا صريحة فى أن رأى الجمعية فيها استشارى محض . أما تقرير المؤتمر فغامض فى هذا الموضوع . فهو تارة يذكر أن السكرتير المالى يعرض الميزانية على الجمعية بنفس الطريقة التى تعرض بها القوانين الحكومية الأخرى ، مما يحمل على الظن بأن رأى الجمعية استشارى فى الميزانية كما هو استشارى فى القوانين الأخرى . وهو طورا يذكر أن للجمعية التشريعة الحق فى خفض كل بنود الميزانية ، وهذا قد يفهم منه أن رأى الجمعية قطعى فى الخفض ، وقد يفهم منه أيضا أن لها أن تبدى رأيا فى الخفض دون الزيادة ، وأن رأيها فى الخفض لا يزاول استشاريا كما هو الأمر فى سائر المسائل . وتقرير المؤتمر على كل حال صريح فى أن الجمعية التشريعية ليس لها الحق فى زيادة أى بند من بنود الميزانية ، ولو كان البند يتعلق بموضوع حيوى للسودان كالتعليم . والواجب أن توضع

نصوص صريحة تعطى للجمعية رأيا قطعيا فى إقرار الميزانية وفى تعديلها ، خفضا وزيادة . وعلى كل حال لا أقل من أن تمنح هذه الجمعية منذ الآن حق إقرار الضرائب وفقا للقاعدة المشهورة التى تقضى بألا ضريبة دون تمثيل .

(د) وأعضاء الجمعية التشريعية لا يملكون التقدم مباشرة إلى الجمعية بمشروعات قوانين يقترحونها هم . بل لا بد أن تمر هذه المشروعات بلجنة الأعمال . وهذه بعد التشاور مع المجلس التنفيذى لا تقدم إلى الجمعية إلا ما تقره منها . وفى هذا حجر غير مستساغ على حق الأعضاء فى اقتراح القوانين التى يرونها ضرورية لتقدم السودان ورفاهيته . والواجب أن يكون لعضو الجمعية التشريعية حق التقدم مباشرة إلى هذه الجمعية بمشروعات قوانين يقترحها هو ويتحتم إذ ذاك على الجمعية نظرها .

٥ — والحاكم العام قد خوله النظام المقترح سلطات واسعة . فإن له الحق المطلق فى التصديق على التشريعات وفى رفضها . فإذا وافقت الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذى معا على تشريع ، ورفضه الحاكم العام ، فلا معقب عليه فى ذلك . وهذه سلطة منقطعة النظير فى الأوضاع الدستورية . وإذا صدق الحاكم العام على تشريع ، فلا شك فى وجوب رفعه إلى الحكومة المصرية للموافقة عليه ، وهذا أصل من أصول الحكم فى النظام القائم ، يجب أن ينص عليه بوضوح .

فينبغى إذن أن يتقرر فى هذا الصدد — مادام النظام الحاضر موجودا فى السودان — أن تشريعا توافق عليه الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذى لا يملك الحاكم العام أن يرفضه أو أن يقبله إلا إذا أقرت الدولتان الرفض أو القبول ، وأن تشريعا يختلف فيه المجلس التنفيذى مع الجمعية التشريعية لا يملك الحاكم العام أن يصدره إلا إذا حصل على موافقة الدولتين .

٦ — ومعاونو الحاكم العام الأربعة ، وهم الذين يعتبرون أعضاء بحكم وظائفهم فى المجلس التنفيذى ، قد خول لهم النظام المقترح السيطرة التامة على هذا المجلس ، فهم الذين يختارون وكلاء المصالح السودانيين الذين يختار من بينهم الأعضاء السودانيون الستة فى المجلس التنفيذى . وبذلك يصبح لهم — وكلهم بريطانيون — الكلمة العليا فى مجلس ليسوا فيه إلا أقلية . ولا يوجد فى المجلس التنفيذى عضو سودانى واحد ترتفع مسئوليته إلى المرتبة الأولى ، بل إن الأعضاء السودانيين الستة جميعهم مرؤسون لرؤساء من

البريطانيين . وأظهر عمل لهم هو أن يكونوا الواسطة بين كبار الرؤساء البريطانيين والجمعية التشريعية ، وأن يواجهوا ماتثيره الجمعية من أسئلة ومناقشات ، والواجب أن يكون للسودانيين نصيب فى المناصب الرئيسية فى المجلس التنفيذى ، وأن يكون لهم كل المناصب الأخرى فى حكومة السودان . وفى هذا تدريب جدى لهم على تحمل مسئوليات الحكم ، وتمهيد لأن يكون لهم كل المناصب الرئيسية بعد انقضاء الثلاث سنوات ، وهى فترة التجربة .

٧ — ثم إن النظام المقترح — والغرض منه تدريب السودانيين على الحكم الذاتى — يلقى هذه المسئولية كاملة على البريطانيين ، وليس فيه نص واحد يجعل مصر تساهم فى هذه المسئولية بأدنى نصيب . والواجب أن يكون لمصر — دون مساس بحق السودانيين فى أن يكون لهم نصيب فى الوظائف الرئيسية بالمجلس التنفيذى — الاضطلاع بقسط هام من هذه المسئولية فى فترة التجربة ، وهى ثلاث سنوات ، لتتمكن مصر من معاونة السودانيين على أن يتدربوا على حكم أنفسهم .

٨ — وقد خلا النظام المقترح حتى من مجرد الإشارة إلى الحريات الدستورية . وهذا أمر جوهرى بالنسبة إلى السودان ، فإن السودانيين فى مقتبل نهضة اجتماعية وسياسية ، فلابد من أن يكفل لهم النظام الذى يعيشون فى ظله احترام الحرية الشخصية، وحرية الرأى، وحرية العقيدة وحرية الاجتماع ، وحرية الصحافة، وغير ذلك من الحريات التى لايعيشون أحرارا بدونها ، ولا يأمنون من التعسف إلا إذا كانت مكفولة لهم . وينظم القانون هذه الحريات ، فلا يكون السودانيون تحت رحمة رجال الإدارة فى اجتماعاتهم وفى صحافتهم وفى حرياتهم الشخصية على اختلاف مظاهرها . والنص على كل ذلك فى النظام المقترح واجب ضرورى ، وإلا أصبح هذا النظام لايزيد على أن يكون تعديلات من النوع الإدارى الذى لا يتعلق إلا ببضع عشرات من السودانيين من الموظفين والأعضاء بالجمعية التشريعية . وهؤلاء يصبحون جميعا أداة فى يد الإدارة المركزية .

وتجدر الإشارة فى هذا الصدد إلى أن المجالس التشريعية — حتى لو كانت محدودة السلطة — فإنها تكون أداة للحد من تعسف الإدارة . ولكن الحال غير ذلك فى السودان، حيث يقوم نظام مطلق من الحكم نظرا للسلطات الواسعة التى يباشرها الحاكم العام ولاحتفاظ الموظفين البريطانيين بالمناصب الرئيسية دون أية رقابة . فإذا ما طبقت النظم المقترحة فى نطاق هذا النظام الاتوقراطى القائم ، فسوف لا يكون لها من الأهمية ما تسبغه عليها

القوانين . وسيكون من العسير على الوطنيين الذين يطمحون إلى التعبير عن أمانيهم وأمانى مواطنيهم — مالم يوضع لهم فى التمتع بهذه الحريات التامة — أن يجاهدوا ضد تسلط الإدارة وتحت تصرفها كل وسائل التنفيذ والضغط .

٩ — وإذا كان النظام المقترح قد شابته المآخذ التى أشرنا إليها — وهى فى نظرنا عيوب جوهرية — فإن ذلك يرجع فى رأينا إلى أن المؤتمر الذى قام ببحث هذا الموضوع وأصدر هذه التوصيات قد خلا من عناصر ضرورية كان وجودها لازما حتى يتمكن المؤتمر من القيام بمهمته على وجه مرض . وذلك أن المؤتمر ألف من ثلاثين عضوا بينهم خمسة وعشرين من الموظفين ، ولم يضم المؤتمر عضوا واحدا من المصريين . بل إنه لا يمثل السودانيين إلا تمثيلا ناقصا . فإن أحزابا كثيرة فى السودان ، بل ومؤتمر الخريجين نفسه الذى ينتظم الطبقة المتعلمة فى السودان ، وهى الطبقة التى يجب أن تكون على رأس الطبقات التى تستشار فى الإصلاحات الدستورية ، والتى يجب أن يفسح لها الطريق لتتولى مسئوليات الحكم فى السودان ، لم ينتدبوا ممثلين عنهم فى المؤتمر كما جاء فى التقرير ، لذلك لا يكون غريبا أن تجىء توصيات المؤتمر قاصرة عن أن تعبر تعبيرا أمينا عن حقيقة الرأى العام فى السودان .

ورجال مؤتمر إدارة السودان أنفسهم قد أدركوا هذه الحقيقة ، فعبروا عنها بصراحة فى خاتمة تقريرهم حيث قالوا : « إننا ندرك قصورنا تمام الإدراك ، ونعلم جيدا أننا لسنا بأصلح أداة لوضع الأسس لنظام إدارى جديد . فأعضاء المؤتمر كلهم من الرجال الذين يرزحون تحت عبء الأعمال الكثيرة ، وتجاربهم السابقة فى مثل هذا العمل إما يسيرة أو معدومة » .

١٠ — ولم يكن غريبا كذلك أن تتسلم من وفد السودان — وهو وفد له مكانته فى الرأى العام السودانى — مذكرة تتضمن رفضه لتوصيات المؤتمر ، وهى المذكرة التى أبلغها إلى كل من الحكومة البريطانية وحكومة السودان .

من أجل ذلك :

لا يسع الحكومة المصرية أن توافق على هذه التوصيات إلا بعد إدخال التعديلات المبينة فى هذه المذكرة .

---

(١١)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

كتبنا فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧ نبين لكم أن توصيات مؤتمر إدارة السودان فى شأن إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية فى السودان — كما أقرها مجلسكم — هى موضع دراسة الحكومة الملكية المصرية .

وقد أبلغتنا اليوم الحكومة البريطانية مذكرة تتضمن نتيجة هذه الدراسة مع مقترحات الحكومة المصرية فى هذا الشأن . وإنى أبعث لسعادتكم ، للعلم ، بصورة من هذه المذكرة .

وقد أوضحت للحكومة البريطانية أنه لما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة — كما أكدنا ذلك فى كثير من المناسبات — فى أن تمكن للسودانيين من حكم أنفسهم وهى لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط فى حكومتهم ، وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة الملكية المصرية واجبا عليها — مع تمسكها التام بموقفها الذى حددته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن — أن تقبل الاشتراك مؤقتا فى وضع نظام يمهد للسودانيين طريق الحكم الذاتى ، على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التى أشرنا إليها فى المذكرة المرافقة ومستكملا للشرائط التى طلبناها فى هذه المذكرة . وذلك حتى لا يكون تأخر البت فى النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا فى تأخير السودانيين أية فترة من الزمن ، عن السير فى طريق الحكم الذاتى .

ولما كانت التعديلات التى ترى الحكومة الملكية المصرية إدخالها على توصيات المؤتمر — وهى التعديلات التى ذكرت بالتفصيل فى المذكرة المرافقة — هى تعديلات جوهرية لا تستطيع الحكومة الملكية المصرية أن توافق على التوصيات بدونها . لذلك يسرنى أن أبلغكم هذه التعديلات لمراعاتها عند إعداد المشروعات الخاصة بإشراك السودانيين بشكل أوسع فى الحكومة المركزية . على أن تعرض هذه المشروعات على الحكومة المصرية للحصول على موافقتها قبل اتخاذ أى إجراء فى هذا الشأن .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

القاهرة فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

(١٢)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء
القاهرة

أتشرف بالإشارة إلى كتاب دولتكم رقم ٩٢ — ٣/٢٧ بتاريخ ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ومعه صورة المذكرة التى أبلغتموها دولتكم إلى الحكومة البريطانية بشأن توصيات مؤتمر إدارة السودان .

٢ — وقد عنيت جدا بدراسة النقط التى تضمنها كتاب دولتكم ومذكرتكم وأن حكومة السودان وأغلبية السودانيين العظمى لتقدر تقديرا حارا تأييد الحكومة الملكية المصرية العام وتشجيعها لتقدم السودانيين المقترح نحو الحكم الذاتى . وإنى على ثقة أن دولتكم ستوافقون على أن القانون الذى أرجو أن أعرضه قريبا على دولتكم فى شكل مشروع سيحقق أغلب التعديلات المقترحة فى مذكرتكم .

٣ — إنى على يقين أن دولتكم ستجدون أن الانتقادات الأساسية للمقترحات التى تضمنها تقرير مؤتمر إدارة السودان قد تلافيناها فى مشروع القانون . ودولتكم تعلمون أن حكومة السودان قبلت تقرير مؤتمر إدارة السودان من حيث المبدأ ولكنها توقعت عند إعداد القانون كثيرا من النقط التى جاءت فى مذكرة دولتكم .

٤ — وإنى أزمع عرض مشروع القانون على المجلس الاستشارى لشمال السودان فى اجتماعه القادم للوقوف على آرائه فيه على أنه إذا كان من الضرورى فسنبين للمجلس أننا فى انتظار تعليق الحكومتين البريطانية والمصرية على المشروع .

٥ — وقد بعثت بصورة من هذا الكتاب إلى سفير حضرة صاحب الجلالة البريطانية بالقاهرة .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لدولتكم توكيد أسمى عبارات احترامى .

الخرطوم فى ٥ يناير سنة ١٩٤٨

الحاكم العام للسودان

ر . ج . هاو

مذكرة

إن حكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية اهتمامها بأن تمنح السودانيين مسئولية أو فر ممارسته تقرير مؤتمر إدارة السودان وسيذهب القانون الجديد إلى مدى أبعد كثيرا من التقرير . وحكومة السودان ترغب أن تمنح السودانيين الآن أعظم ما يمكن أن يضطلعوا به من المسئولية دون أن تعرض الحكم الرشيد للخطر . ولم يبحث المؤتمر كما جاء تقريره غير الخطوات التالية المؤدية إلى الحكم الذاتى ولكن التشريع الذى يعد الآن لن يقتصر على هـذه الخطوات الأولى فحسب بل سيهيء للسودانيين الاضطلاع باطراد مسئوليات أوسع طالما وكلما أمكنهم الاضطلاع بها .

٢ — لم يحـدد التقرير طرق الانتخابات وقـد توقعت حكومة السودان انتقادات الحكومة المصرية فى هذا الصـدد وسيبين جدول ملحق بالقانون الدوائر الانتخابية ويحدد مؤهلات الناخبين وطرق الانتخابات . والمقترح أن يكون الانتخاب انتخابا مباشرا فى دوائر المدن وغير مباشر فى مناطق الأرياف بشمال السودان فى الوقت الحاضر . وقد سبق أن نجحت تجربة هذه الطريقة فى الانتخابات البلدية ووجد أنها طريقة مناسبة لبلد غير آهل بالسكان .

أما فى جنوب السودان فتؤلف الآن مجالس قروية ستقوم بانتخاب ممثلين فى الجمعية التشريعية إلى أن يتقدم الأهالى تقدما كافيا يمكن معه انتهاج طريقة أقرب إلى الانتخاب المباشر .

وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية رغبتها فى أن تكون الجمعية التشريعية ممثلة للبلاد على قدر الإمكان فى ظروفها الحاضرة وسيكون ستون عضوا فى أعضاء الجمعية على الأقل أعضاء منتخبين .

٣ — بمقتضى النظام القائم فى السودان خولت دولتا الحكم الثنائى للحاكم العام سلطات إدارية واسعة جدا وقد أبلغه مستشاروه القانونيون أنه لا يمكنه بمقتضى وفاق ١٨٩٩ أن يجرد نفسه منها . ولذلك فمن الضرورى من الوجهة القانونية أن يكفل للحاكم العام فى التشريع الجديد الاحتفاظ بحق ممارسته لسلطاته الدستورية ولو أن المنتظر فى الواقع أن هذه السلطات لن تستعمل إلا نادرا إذا استعملت على الإطلاق .

وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية ما أبدته من نفورها من السماح لموظفى الحكومة بأن يكونوا أعضاء بالجمعية ولكن منع عدد كبير من الطبقات المتعلمة من عضوية الجمعية فى ظروف البلاد الحاضرة فيه تعويق لتقدم البلاد والمزمع أن يكون اشتراك موظفى الحكومة فى الجمعية بصفة مؤقتة فقط وأن لا يسمح بجواز انتخاب القضاة وضباط الجيش والبوليس وبعض الموظفين الإداريين لعضوية الجمعية .

(أ) تشعر حكومة السودان أن مخاوف الحكومة الملكية المصرية من أن الجمعية التشريعية لن تكون أكثر من هيئة استشارية لا أساس لها لأن الجمعية ستكون الهيئة النظامية القانونية التى تعرض عليها جميع التشريعات ويكون لها حق مناقشتها أو الموافقة عليها أو تعديلها أو رفضها . كذلك سيكون للجمعية حق سؤال الحكومة عن أية تصرفات أو سياسة للحكومة واتخاذ قرارات بشأنها .

(ب) ليس من المزمع تحديد طول دورة انعقاد الجمعية وستستمر الدورة المدة اللازمة لإتمام الأعمال المعروضة عليها وليس ثمة فى المقترحات الحالية ما ينص على أن لا تعرض التشريعات العادية أو غير المهمة على الجمعية قبل أن تصبح قوانين نافذة وإنما هي الإجراءات المستعجلة فقط التي قد يصدر بها قانون دون سبق موافقة الجمعية على أنه مع هذا فإنها سوف تعرض على الجمعية للتصديق عليها فى أقرب فرصة .

(ج) ويقترح أن يكون للجمعية كامل السلطة في التقدم بآرائها قبل وضع الميزانية وفى مناقشة الميزانية نفسها وبعض التعديلات التى يرى من الضرورى إدخالها على أن لا تختل بذلك موازنتها فى تلك المرحلة . ولما كانت الضرائب فى السودان تفرض بقانون فسيكون للجمعية السلطة فى أن تفرض ضرائب أو تزيدها عند عرض مثل هذه القوانين عليها .

(د) وسيتاح لكل عضو التيسيرات الكاملة للتقدم إلى الجمعية بمشروعات قوانين لا يقيده فى ذلك غير قيود قليلة وغير الحصول على إذن الجمعية بالتقدم بها .

٥ — مادام النظام الحاضر قائما كما تبين فى الفقرة الثانية من هذه المذكرة فإن الحاكم العام لا يستطيع أن يجرد نفسه من السلطات الأساسية التى يمارسها بمقتضى وفاق ١٨٩٩ : فإن المادة الرابعة من ذلك الوفاق تخول له سلطة سن القوانين وإبلاغها بعد ذلك إلى الحكومتين البريطانية والمصرية . لذلك فإن النص فى القانون الجديد على سبق تقديم جميع التشريعات

للحكومتين يكون مناقضا للنظام القائم . فضلا عن أنه يفرض قيدا خطيرا على السلطات التى يتيحها الحكم الذاتى للجمعية والتى تعنى الحكومة الملكية المصرية بزيادتها وسيؤدى التعطيل المحتوم فى إصدار التشريعات إلى متاعب إدارية خطيرة .

٦ — من الضرورى لقيام حكومة رشيدة فى البلاد وإلى أن تظهر طبقة من السودانيين لها خبرة كافية بالإدارة الاحتفاظ بمقاعد فى المجلس التنفيذى لكبار رجال الحكومة على أن يرجى قبل انقضاء وقت طويل أن يعين به وزراء سودانيون وأن يتطور المجلس التنفيذى تدريجيا إلى مجلس وزراء ، ويتضمن القانون ما ينص على هذا التطور وسيهيئ للسودانيين فى المراحل الأولى التدريب على أعمال من طراز الأعمال الوزارية . وحكومة السودان تشارك الحكومة الملكية المصرية مشاركة تامة رغبتها فى منح السودانيين السلطات التنفيذية فى أقرب وقت مستطاع ولن تدخر جهدا فى تعجل الوقت الذى تضع فيه سلطات كبيرة فى أيديهم .

٧ — صحيح أن السكرتاريين الثلاثة فى الوقت الحاضر بريطانيو الجنسية ولكنهم موظفون فى حكومة السودان وغير مسئولين بأى شكل أمام الحكومة البريطانية وهم بوصفهم هذا فقط يعينون فى المجلس التنفيذى بفضل المركز الرسمى الذى بلغوه بخدمتهم الطويلة فى السودان ومعرفتهم بأهله ومشاكله .

٨ — إن الحرية الشخصية وحرية الرأى وحرية العقيدة وحرية الصحافة وغير ذلك من الحريات التى لا يكون الإنسان حرا بدونها مكفولة فى السودان بالقانون وإن الأحوال فيه لتقارن مقارنة مرضية بالأحوال فى معظم بلاد العالم الأخرى أضف إلى ذلك أنه سيكون ضمن سلطة الجمعية التشريعية أن تراجع القوانين التى منحت هذه الحريات بمقتضاها وأن تدخل عليها ما تراه ضروريا من التعديل . وقد سبق أن أكدنا فى الفقرة ٤ (١) أنه سيكون للجمعية كامل السلطة فى سؤال الحكومة ومناقشتها ونقد تصرفاتها التنفيذية أما الادعاءات التى تدعيها بعض الدوائر عن انعدام الحرية فى السودان فهى ادعاءات على غير أساس صحيح .

٩ — لقد قوبلت توصيات مؤتمر إدارة السودان بصفة عامة مقابلة حسنة فى السودان وينتظر أن الجميع باستثناء أقلية صغيرة سيشتركون فى انتخابات الجمعية التشريعية . وقد رفضت هذه الأقلية على الرغم من دعوتها إلى الإشتراك فى المؤتمر أن تشترك فيه وهى والوفد الذى يدعى وفد السودان لا يمثلون الآن الرأى العام الحقيقى للسودان فى هذا الموضوع .

---

(١٣)

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)

أتشرف بالإشارة إلى مذكرة سعادتكم رقم٨/٤١٧٩ — ١٤/١ بتاريخ ٢٥ نوفمبر الماضى التى تفضلتم فيها بإبلاغى رأى الحكومة المصرية فى شأن الإجراءات الإدارية التى يزمع الحاكم العام للسودان اتخاذها لتنفيذ توصيات مؤتمر إدارة السودان وأرفقتم معها مذكرة بالنقط التى ترى فيها حكومتكم ضرورة تعديل الإجراءات المقترحة .

٢ — فيما يتعلق بالفقرة الثالثة من مذكرة الحكومة المصرية كما أوردتموها سعادتكم يكفينى أن أقول إن رأى حكومة جلالة الملك بالنسبة لاستمرار قيام اتفاق الحكم الثنائى معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن .

٣ — وقد أبلغنى سير روبرت هاو أنه قد سبق له أن أدلى لرئيس وزراء مصر برأى حكومة السودان فى شتى المسائل التى أثارتها المذكرة المصرية وأنه أكد لدولته أن عددا من هذه المسائل سيشمله القانون المنظم للإصلاحات الإدارية الذى سيعرض مشروعه قريبا على دولتى الحكم الثنائى . وفهمت أن مشروع القانون سيعرض أيضا على المجلس الاستشارى لشمال السودان فى اجتماعه فى الشهر القادم على أن يبين المجلس — إذا رؤى ضرورة ذلك — أن رأى دولتى الحكم الثنائى فى هذا القانون لا يزال معلقا . وترى حكومة جلالة الملك رغبة فى تجنب تأخير تحقيق هذه الخطوة المترقبة بفارغ الصبر نحو الحكم الذاتى للسودان أن من المهم أن تعمل دولتا الحكم الثنائى على الوصول فى وقت قريب إلى اتفاق على أية تعديلات قد ترى الدولتان بالاشتراك معا أن يدخلها الحاكم العام على القانون حتى تكفل نصوصه رعاية صالح الشعب السودانى رعاية حقة وتتيح له أقصى قدر من الحكم الذاتى يتفق ودرجة تطوره الحاضر . لذلك تقترح حكومة جلالة الملك أنه بمجرد أن تتلقى نص القانون المقترح تعين الحكومتان ممثلين لها للاجتماع على الفور فى مكان يحدد فيما بعد لبحث نصوص القانون سويا بالتشاور مع خبراء فنيين من حكومة السودان ومراعاة رأى السودانيين الممثل لهم ، ثم يقدمون بعد ذلك توصياتهم لدولتى الحكم الثنائى . وتقترح حكومة جلالة الملك أن يكون الممثلون من غير الموظفين ومن الثقاة المعروفين فى الأوضاع الدستورية وتطبيقها . ومن المقترح رغبة فى تجنب ضياع الوقت أن يبحث سير رونالد كامبل عند عودته إلى القاهرة مع الحكومة المصرية الإجراءات المفصلة لتعيين هؤلاء الممثلين من بريطانيين ومصريين ولسماع ما يقتضى سماعه من البيانات .

٤ — وتعلم الحكومة المصرية أن حكومة جلالة الملك سبق أن أخطرت الحاكم العام بموافقتها على المبادئ العامة للإصلاحات المقترحة كما أبلغت لدولتى الحكم الثنائى . و إلى أن تتلقى نص القانون لا تنوى حكومة جلالة الملك أن تعلق تعليقا مفصلا على جميع النقط التى أثارتها المذكرة المصرية . على أنها ترى من اللازم أن تبين رأيها فيما يتعلق بالاعتراض الوارد فى الفقرة الخامسة من أنه لابد للحاكم العام أن يحصل على موافقة دولتى الحكم الثنائى أولا قبل رفض أو قبول التشريعات التى تقرها الجمعية التشريعية أو المجلس التنفيذى . ويخيل لحكومة جلالة الملك أن الحكومة المصرية لا ترمى إلى الحد من سلطات الحاكم العام التنفيذية فى سن القوانين الخاصة بشئون السودان الداخلية إذ أنه من الواضح أن هذا يحد من سلطته حتى ليجعل من المتعذر عليه أن يقوم على أكمل وجه بالتزاماته نحو دولتى الحكم الثنائى فى إدارة السودان إدارة رشيدة . ومن جهة أخرى فإن حكومة جلالة الملك تقرر أنه بمقتضى نصوص وفاق ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ لا يستطيع الحاكم العام أن يصدر قوانين تمس جوهر نظام الحكم فى السودان أو مركزه الدولى بدون موافقة دولتى الحكم الثنائى. ومن المفهوم لدى حكومة جلالة الملك أن القانون سيتضمن نصا على تحديد سلطات الحاكم العام وهو سيشمل فى الواقع بيانا بالمسائل المحتفظ بها . وفيما عدا ذلك فيمكن طبعا أن تبحث هذه المسألة إذا دعت الضرورة ضمن المسائل التى سيبحثها الممثلون البريطانيون والمصريون الذين سيعينون كالمقترح فى الفقرة الثالثة .

وتفضلوا بقبول أسمى الاحترام ،،

خادمكم المطيع
عن مستر آتلى
دانيل لاسلز

١٥ يناير سنة ١٩٤٨

(١٤)

(سعادة) السفير عبد الفتاح عمر (باشا)

أرجو إبلاغ سعادة وزير خارجية المملكة المتحدة ما يأتى :

" اطلع مجلس الوزراء فى جلسته بتاريخ ٢٩ فبراير على مشروع إنشاء المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية الوارد من الحاكم العام للسودان بتاريخ ١٧ من الشهر المذكور .

" ويلاحظ المجلس أن هذا المشروع لم يأخذ بالاقتراحات السابقة التى أبدتها الحكومة المصرية ، وبذلك لا يحقق اشتراك السودانيين فى حكم أنفسهم اشتراكا جديا .

" ومن أجل ذلك قرر المجلس اعتبار هذا المشروع غير صالح لأن يكون أساسا لعرضه على لجنة كتلك التى اقترحتها وزارة خارجية المملكة المتحدة بكتابها المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ولن تكون أعمال اللجنة مثمرة إلا إذا كانت المبادىء التى أوضحتها الحكومة المصرية فى مذكرتها المؤرخة ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ معتمدة كأساس للإصلاح المنشود .

" وستوضح الحكومة المصرية وجهة نظرها تفصيلا بمذكرة توجهها قريبا إلى الحكومة البريطانية . "

القاهرة فى أول مارس سنة ١٩٤٨

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

(١٥)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام

الخرطوم

أتشرف بأن أبلغكم نص الرسالة التى بلغها حضرة صاحب السعادة سفير مصر فى لندن إلى وزير خارجية المملكة المتحدة :

« اطلع مجلس الوزراء فى جلسته بتاريخ ٢٩ فبراير على مشروع إنشاء المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية الوارد من الحاكم العام للسودان بتاريخ ١٧ من الشهر المذكور .

ويلاحظ المجلس أن هذا المشروع لم يأخذ بالاقتراحات السابقة التى أبدتها الحكومة المصرية . وبذلك لا يحقق اشتراك السودانيين فى حكم أنفسهم اشتراكا جديا .

" ومن أجل ذلك قرر المجلس اعتبار هذا المشروع غير صالح لأن يكون أساسا لعرضه على لجنة كتلك التى اقترحتها وزارة خارجية المملكة المتحدة بكتابها المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ولن تكون أعمال اللجنة مثمرة إلا إذا كانت المبادئ التى أوضحتها الحكومة المصرية فى مذكرتها المؤرخة ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ معتمدة كأساس للإصلاح المنشود .

" وستوضح الحكومة المصرية وجهة نظرها تفصيلا بمذكرة توجهها قريبا إلى الحكومة البريطانية .

القاهرة فى أول مارس سنة ١٩٤٨

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

(١٦)

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)
سفير مصر فى لندن

أتشرف بأن أرسل لسعادتكم مع هذا مذكرة برد الحكومة الملكية المصرية على كتاب وزارة الخارجية البريطانية المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨، لإبلاغها لحكومة المملكة المتحدة.

فأرجو عند استلام صورة المذكرة الإبراق إلينا بميعاد تبليغكم جناب وزير خارجية المملكة المتحدة هذه الوثيقة ،

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام .

القاهرة فى ٨ مارس سنة ١٩٤٨

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

... ...

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أن أبعث إلى سعادتكم بالرسالة الآتية بالنيابة عن الحكومة المصرية :

" ١ — تسلمت كتاب سعادتكم المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ ، والذى تقترحون فيه أن تعين الحكومتان المصرية والبريطانية ممثلين لهما للاجتماع فى مكان يحدد فيما بعد لبحث نصوص مشروع القانون المنظم للإصلاحات المقترحة لإشراك السودانيين فى الإدارة المركزية للسودان .

٢ — وكان السير روبرت هاو الحاكم العام للسودان قدم علينا فى القاهرة ، فى طريقه إلى لندن ، وسلمنا كتابا مؤرخا ٥ يناير سنة ١٩٤٨ ، أشار فيه إلى التعديلات التى اقترحناها بشأن هذه الإصلاحات ، وذكر أن مشروع القانون الذى يعده فى هذا الصدد والذى سيعرض علينا "سيلاقى أغلب التعديلات المقترحة" . ولكن دهشتنا كانت عظيمة ، عندما تسلمنا المشروع فى كتاب مؤرخ ١٧ فبراير سنة ١٩٤٨ فوجدناه لا يشتمل على شيء من هذه التعديلات .

٣ — وتود الحكومة المصرية أن توجه النظر إلى ماسبق لها أن أوضحته من أنها إذا كانت قد قبلت أن تساهم فى هذه الإصلاحات مع تمسكها التام بموقفها الصريح أمام مجلس الأمن من وجوب إنهاء النظام الحاضر فى السودان، فلأنها أرادت ألا يكون تأخر البت فى النزاع القائم مابين مصر وبريطانيا سببا فى تأخير السودانيين عن السير فى طريق الحكم الذاتى. لذلك راعينا فى التعديلات التى طلبنا إدخالها على النظام المقترح أن يكون من شأنها السير بالسودانيين خطوات جدية فى هذا الطريق. ولكن المشروع كما قدمنا لا يحقق ذلك.

٤ — فقد طلبنا أن يفسح المجال لتمثيل السودانيين تمثيلا صحيحا فى الجمعية التشريعية عن طريق انتخابات حرة بعيدة عن تأثير السلطات الإدارية، وألا يكون الموظفون أعضاء فى هذه الجمعية مع بقائهم فى وظائفهم. ولكننا وجدنا المشروع لايجعل الانتخاب مباشرا إلا فى عدد قليل من المدن، وبالنسبة إلى عشرة من الأعضاء. أما الباقون، وعددهم لايقل عن ثمانين عضوا، فطريقة اختيارهم هو التعيين أو هى طريقة انتخاب أقرب ماتكون إلى التعيين. وسمح المشروع للوظفين — فيما عدا طبقات محدودة — أن يجمعوا بين الوظيفة وعضوية الجمعية.

٥ — وقد طلبنا أن يكون للجمعية التشريعية رأى ذو أثر محترم فى المشروعات التى تقدم لها، ولا أقل فى ذلك من أن يكون رفضها لتشريع سببا فى تأجيله إلى دورة أخرى. وطلبنا فوق ذلك أن يكون للجمعية التشريعية رأى قطعى فى إقرار الميزانية وفى تعديلها، ولا أقل فى هذا الصدد من أن يكون لها حق إقرار الضرائب. ولكننا وجدنا المشروع يجعل رأى هذه الجمعية فى التشريعات رأيا استشاريا محضا إذ لا يترتب على رفضها لها حتى مجرد تأجيلها، ويجعل قرارات الجمعية مجرد توصيات، ويجعل مرد ذلك كله للحاكم العام، تستوى فى ذلك القوانين المالية والقوانين غير المالية. هذا إلى أن دورات انعقاد الجمعية ليست لها مدة محددة، بل الحاكم هو الذى يحدد هذه المدة كما يرى، وهو الذى يعين، أو يوافق على تعيين، رئيس الجمعية ونائبه، وله الحق المطلق فى حل الجمعية فى أى وقت شاء.

٦ — وطلبنا أن تقيد السلطات الواسعة التى تخولها للحاكم العام توصيات المؤتمر، وأن ترد هذه السلطات إلى حدودها الواجبة. وبنينا على ذلك أن تشريعا توافق عليه الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذى لا يملك الحاكم العام أن يرفضه أو أن يقبله إلا إذا أقرت الحكومة المصرية الرفض أو القبول. وأن تشريعا يختلف فيه المجلس التنفيذى مع الجمعية التشريعية لايملك الحاكم العام من باب أولى أن يصدره إلا إذا حصل على موافقة الحكومة المصرية. وليس فى إخضاع صدور القوانين لموافقة الحكومة المصرية أى تعطيل لها ،

إذ يكن تنظيم هذه الموافقة بتحديد ميعاد تعتبر الحكومة المصرية بعد انقضائه موافقة على التشريع إذ لم تعترض عليه خلال هذا الميعاد ولكننا وجدنا المشروع يعطى للحاكم العام سلطات واسعة لا نظير لها بل يذهب فى ذلك إلى أبعد مما ذهبت إليه توصيات المؤتمر ووفاق سنة ١٨٩٩ نفسه . فالحاكم العام يستطيع أن يعطل بمحض إرادته تشريعا أتفق عليه كل من المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية ، دون أن يكون لقرارة معقب ، وله أن ينسخ أى قرار للمجلس التنفيذى تم الوصول إليه بأغلبية الأصوات ، ويبدله بقرار فى نفس الموضوع يعتبر لجميع الأغراض قرار المجلس ، وله وحده الحق المطلق فى تعيين الوزراء والوكلاء وسائر أعضاء المجلس التنفيذى وجانب لا يستهان به من أعضاء الجمعية التشريعية . كما أن له الحق المطلق فى عزل جميع أعضاء المجلس التنفيذى فى أى وقت شاء . وهو الذى يرأس هـذا المجلس ، وإذا غاب ينيب عنه من يرأسه ، فيجتمع بذلك بين سلطات رؤساء الدول ورؤساء الحكومات : ويكون المسيطر الذى لا يكاد شيء يحد من سلطانه فى كل شأن من الشؤون .

٧ — وطلبنا أن يكون للسودانيين نصيب فى المناصب الرئيسية فى المجلس التنفيذى ، تمهيدا لأن يكون لهم كل هذه المناصب بعد انقضاء فترة الانتقال وهى ثلاث سنوات . ولكننا وجدنا المشروع لا يعطى السودانيين إلا المناصب الثانوية ، ويجعلهم فيها مرؤوسين لموظفين من البريطانيين فى أكثر الأحوال . ولا يحـدد أى زمن يتولى فيـه السودانيون المناصب الرئيسية ، كلها أو بعضها .

٨ — وكان لابد أن يكون لمصر الاضطلاع بقسط هام فى تدريب السـودانيين على الحكم الذاتى فى فترة الانتقال لتتمكن من معاونتهم على أن يتدربوا على تحمل مسئوليات الحكم . ولكننا وجدنا المشروع خاليا من أية إشارة إلى ذلك . فالمجلس التنفيذى مناصبه الرئيسية محفوظة للبريطانيين . وليس للسودانيين إلا المناصب الثانوية — كما تقدم القول — أما المصريون فلا يضطلعون بأية مسئولية فى هذا المجلس ولا يدفع هذا الاعتراض أن يقال إن هناك أعضاء إضافيين فى المجلس قد يكون كلهم أو بعضهم من غير السودانيين ، فإن عدد هؤلاء الأعضاء لا يجوز أن يزيد على ثلاثة ، وهم على كل حال أعضـاء ثانويون لا يسند إليهم أى عمـل إدارى ، وليست لهم إلا العضوية فى المجلس التنفيذى ، وأمر تعيينهم وعزلهم بيـد الحاكم العام . فكيف يمكن القول — حتى إذا فرض أن بعضهم أو كلهم كانوا من المصريين — أن مصر قد اضطلعت بقسط هام فى تدريب السودانيين على الحكم الذاتى .

٩ — وطلبنا أن يكفل النظام المقترح الحريات العامة فينص على وجوب احترام الحرية الشخصية ، وحرية الرأى ، وحرية العقيدة ، وحرية الاجتماع ، وحرية الصحافة ، وغيرها من الحريات التى لايعيش السودانيون أحرارا بدونها ، ولا يأمنون من التعسف إلا إذا كانت مكفولة لهم . ولكننا وجدنا المشروع قد أغفل النص على حماية هذه الحريات ، بجعل بذلك زمامها فى يد السلطات الإدارية تستطيع أن تتعسف بها كما تشاء، بدلا من أن يكل أمر تنظيمها إلى القانون .

١٠ — وإنما كانت غايتنا الجوهرية من التعديلات التى طلبنا مراعاتها فى النظام المقترح أن يكون هذا النظام ، فى الأسس التى يقوم عليها وفى الأغراض التى يقصد إليها ، نظام انتقال لايدوم أكثر من ثلاث سنوات ، يتدرب السودانيون خلالها على الحكم الذاتى بأن يتولوا بعض المناصب الرئيسية ، ويتحملوا بعض أعباء الحكم ، ويقف الى جانبهم لمعاونتهم بعض المصريين ، ويقوم رقيبا عليهم رأى عام سودانى يتمثل فى صفوة من السودانيين المنتخبين انتخابا حرا بعيدا عن أى تأثير ، وهؤلاء هم الذين يمثلون السودان تمثيلا صحيحا وبذلك يتعاون الجميع على إدارة دفة الحكم تعاونا منتجا . حتى إذا انقضت فترة الانتقال استطاع السودانيون أن يتسلموا زمام أمورهم كاملا ، وان تكون لهم جميع المناصب فى حكومتهم تحت لواء التاج المشترك وفى ظل وحدة وادى النيل .

ولكننا وجدنا المشروع لايحقق شيئا من ذلك . بل هو فى جملته وفى تفصيلاته يرمى إلى بسط سلطان الحاكم العام على جميع الشؤون ، والتوسع فى هذا السلطان توسيعا يجاوز حتى ما جاء فى وفاق سنة ١٨٩٩ ، وأحاطته بمظاهر صورية من هيئات ليس لها من الأمر شيء ، ولا تملك البت فى شأن من الشؤون . هذا مع الإمعان فى إقصاء المصريين عن كل الشئون السودانية ، وتنحيتهم عن كل مسئولية حتى لكأنهم غرباء عن السودان لايعنيهم من أمره شئ . وكل ما انتهى إليه المشروع هو أنه خلق بعض وظائف محددة السلطة تعطى لعدد من السودانيين يختارهم الحاكم العام . وليس هذا فى شئ من الغاية الجوهرية التى قصدنا إليها من وراء الإصلاح المنشود .

١١ — ونلاحظ فوق ذلك أن ديباجة المشروع يؤخذ منها أن للحاكم العام فى مجلسه بمقتضى ماخول من سلطات فى وفاق سنة ١٨٩٩ أن يسن النظام المقترح. ولاشك أن هذا يكون محض خطأ . فمن البديهى أن الحاكم العام لايملك شيئا من ذلك . وكما أنه من المحقق أن وفاق سنة ١٨٩٩ لاينشئ للسودان أى وضع دولى منفصل عن مصر ، فإنه من المحقق كذلك أن هذا الوفاق لايسمح للحاكم العام بالقيام بأى عمل فيه مساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان .

١٢ — ويتبين من ذلك كله أن المشروع لم يحقق المبادىء التى أوضحتها الحكومة المصرية ، ولم يتلاف العيوب التى بينتها ، ولم يراع الأخذ بالتعديلات الجوهرية التى طلبتها والتى بينت فى وضوح أنها لاتستطيع الموافقة على توصيات المؤتمر بدونها . بل إن المشروع على العكس من ذلك يجنح فى بعض نصوصه إلى تضييق نطاق التوصيات التى أشار بها المؤتمر على ضآلتها ، ويرمى إلى توسيع سلطة الحاكم العام ، بل وإطلاقها .

١٣ — ولا يسعنا إلا أن نسجل هنا أنه بينما تحرص الحكومة المصرية كل الحرص على أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن من الحكم الذاتى تمهيداً لأن يمتلكوا جميع مقوماته فى مستقبل قريب . إذا بالمشروع الذى قدمته حكومة السودان لا يسير بالسودان خطوات جدية فى طريق هذا الحكم .

١٤ — من أجل ذلك لاتستطيع الحكومة المصرية أن ترى فى المشروع المقترح أساسا صالحا للبحث . ولايمكنها أن تستجيب لطلب الحكومة البريطانية من اجتماع ممثلين لكل من الحكومتين لبحث نصوص هذا المشروع . ولن يكون هذا الاجتماع مثمرا — كما سبق أن بينا فى رسالتنا بتاريخ أول مارس — إلا إذا اعتمدت الحكومة البريطانية المبادىء التى أوضحتها الحكومة المصرية .

وأخيرا تود الحكومة المصرية أن تبين فى وضوح أن مساهمتها فى وضع هذا النظام المؤقت لايستخلص منه أنها قبلت النظام القائم فى السودان بل هى على العكس من ذلك تتمسك كل التمسك بوجهة نظرها فى وجوب إنهاء هذا النظام » .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام »

١١ مارس سنة ١٩٤٨

القائم بأعمال السفارة المصرية

فى لندن

(إمضاء)

(١٧)

كتاب مستر بيفن الى (سعادة) عبد الفتاح عمرو (باشــا)

يا صاحب السعادة

لقد وجهت أكبر عنايتى إلى دراسة الآراء الواردة فى مذكرة القائم بأعمال السفارة الملكية المصرية فى لندن المؤرخه ١١ مارس .

وأن حكومة جلالة الملك لشديدة الرغبة فى الوصول إلى اتفاق مع الحكومة المصريه على هذه المسألة . وقد سرنى أن علمت بأن الحكومة المصرية لاتنوى غلق باب التفاهم وإنى أكتب لسعادتكم الآن تحدونى الروح ذاتها كما يحدونى وثيق الأمل فى الوصول إلى حل موفق ترتضيه حكومتانا .

وإنى أتشرف بإبلاغ سعادتكم أن الحاكم العام قد أعاد بعناية بحث أحكام اللائحة المقترحة على ضوء الآراء التى أبدتها الحكومة المصرية . وتتضمن اللائحة فى صورتها النهائية عدة تعديلات ترمى بالأخص إلى ملافاة الانتقادات التى وجهتها الحكومة المصرية إلى المقترحات الاصلية .

ولقد قيل بأن اللائحة تؤدى إلى منح الحاكم العام سلطات لايتمتع بها الآن . وفى استطاعتى أن أوكد لسعادتكم أن اللائحة لاتعنى ذلك ولا ترمى إليه . وإنى إذ أوكد بأن اللائحة تنطوى — كما فهم خطأ فيما يبدو — على توسيع سلطات الحاكم العام لأرجو أن يكون هذا التأكيد معينا على تقريب وجهات نظرنا .

وقد أعارت حكومة جلالة الملك اهتماما خاصا لرغبة الحكومة المصرية (الواردة فى الفقرة الثامنة من مذكرة القائم بأعمال السفارة المصرية فى لندن والمؤرخة ١١ مارس) فى أنه ينبغى لمصر أن تضطلع أثناء فترة الانتقال بدور هام فى تحضير السودانيين للحكم الذاتى . وأن لدى حكومة جلالة الملك بعض الاقتراحات التى تود الإدلاء بها فى شأن رغبات الحكومة المصرية .

ومما سر حكومة جلالة الملك أنها علمت أن الحكومة المصرية موافقة على أن تشكل فورا لجنة مؤلفة من ممثل واحد مصرى وآخر بريطانى بقصد الوصول إلى اتفاق على مسألة اللائحة . وقد تتناول اللجنة بالبحث أيضا المقترحات الوارد ذكرها فى الفقرة (٤) السابقة التى كانت حكومة جلالة الملك تفكر فى جعلها موضع البحث .

ويسر حكومة جلالة الملك أيضا أن الحكومتين موافقتين على أن تفرغ اللجنة من أعمالها فى فتره قصيرة لا تجاوز ثلاثة أسابيع .

وإنى إذ أقدم لسعادتكم أسمى عبارات الاحترام لى الشرف أن أكون خادمكم المطيع .

٢ مايو سنة ١٩٤٨ — أرنست بيفن

(١٨)

حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا رئيس مجلس الوزراء القاهرة

أتشرف بأن أرسل إلى دولتكم للعلم ستة عشر نسخة عربى وستة عشر نسخة إنجليزى من القانون الآتى الذى مر فى اجتماع المجلس الـ ٥٧٢ والذى سيصبح نافذ المفعول من تاريخ نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

« قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعة لسنة ١٩٤٨ » .

وستوافى دولتكم بالنسخ المطبوعة من القانون بمجرد إعدادها .

وإنى انتهز هذه الفرصة لأعرب لدولتكم عن خالص تحياتى .

الخرطوم فى ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨

الحاكم العام للسودان
ر . ج . هاو

---

(١٩)

حضرة صاحب السعادة الحاكم العام للسودان

تلقيت كتاب سعادتكم رقم ١٩ E بتاريخ ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨ ومعه قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ الذى سيصبح كما جاء فى كتابكم نافذ المفعول من تاريخ نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

ومع ما تعلمونه سعادتكم من رغبة الحكومة المصرية الصادقة فى أن يشترك السودانيون فى حكم أنفسهم بأوفى نصيب فإن الحكومة الملكية المصرية لا تجيز تصرفكم فى إصدار هذا القانون على الوجه الذى صدر به ولا تقرة لأن الحاكم العام لا يملك بمقتضى ما خول من سلطات أن يصدر مثل هذا التشريع من غير موافقة الحكومة المصرية .

وإنى مرسل إلى سعادتكم صورة الكتاب الذى أرسلته لحضرة صاحب السعادة وزير الخارجية بالمملكة المتحدة .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام .

تحريرا فى ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨

رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى

(٢٠)

حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا) سفير مصر فى لندن

أتشرف بأن أرسل لسعادتكم مع هذا كتابا بشأن إصدار حاكم عام السودان لقانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ لإبلاغه إلى حكومة المملكة المتحدة .

فأرجو عند استلام الكتاب المذكور الإبراق إلينا بميعاد تبليغكم سعادة وزير خارجية المملكة المتحدة هذه الوثيقة .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام .

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

تحريرا فى ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨

... ...

حضرة صاحب السعادة وزير خارجية المملكة المتحدة

طلب إلىّ حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أن أبلغ سعادتكم الرسالة الآتية بالنيابة عن الحكومة المصرية :

" تلقيت من سعادة الحاكم العام للسودان كتابا مؤرخا فى ١٥ يونيو سنة ١٩٤٨ ومعه قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية لسنة ١٩٤٨ وقد جاء فى كتابه أن هذا القانون قد وافق عليه مجلسه وأنه سيصبح نافذا من تاريخ نشره بجريدة حكومة السودان يوم ١٩ يونيو سنة ١٩٤٨ .

٢ — وقد بادرت بإبلاغ سعادته اعتراض الحكومة المصرية على إصداره هذا القانون بغير موافقتها إذ ليس للحاكم العام بمقتضى ما خول من سلطات أن يصدر قانونا فيه مساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان وهو أمر سبق أن أقرته الحكومة البريطانية حسبما جاء بكتاب وزارة الخارجية المؤرخ ١٥ يناير سنة ١٩٤٨ من أن الحاكم العام لا يستطيع أن يصدر قوانين تمس جوهر نظام الحكم فى السودان أو مركزه الدولى بدون موافقة الحكومتين المصرية والبريطانية .

٣ — وفى هذه المناسبة أود أن أبلغ سعادتكم أن الحكومة المصرية لاتزال متمسكة بموقفها من النظام القائم فى السودان وهو الموقف الذى سبق لها أن وقفته أمام مجلس الأمن وإذا كانت قد اشتركت فى مباحثات فى شأن المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية فقد كانت غايتها الجوهرية من هــذه المباحثات — كما سبق لها أن أبلغت الحكومة البريطانية — أن يكون هناك نظام انتقال موقت يتدرب السودانيون خلاله على الحكم الذاتى تعاونهم مصر فيه معاونة إيجابية بأن يكون المصريون فى المجلس التنفيذى على قدم المساواة مع البريطانيين من حيث المركز والعدد حتى إذا انقضت فترة الانتقال استطاع السودانيون أن يتسلموا زمام أمورهم كاملا تحت لواء تاج مصر المشترك وفى ظل وحدة وادى النيل .

٤ — ولما كان القانون الذى أصدره سعادة الحاكم العام لا يحقق هذه الغاية الجوهرية وهو فى الوقت ذاته كما سبق القول قانون لا يملك الحاكم العام أن يصــدره فإن الحكومة المصرية لا يسعها إزاء ذلك إلا أن تحتفظ لنفسها بكامل حقوقها فى هذا الشأن " .

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسعادتكم عن خالص تحياتى .

تحريرا فى ٥ يولية سنة ١٩٤٨

السفير

عبد الفتاح عمرو

القسم الرابع

السودان أمام مجلس الأمن

١ – نص الشكوى التي قدمتها مصر

إلى مجلس الأمن

جناب السكرتير العام لهيئة الأمم المتحدة .

تحتل القوات البريطانية الأقاليم المصرية على الرغم من إرادة الشعب الإجماعية . وأن وجود قوات أجنبية فى أراضى دولة من أعضاء الأمم المتحدة فى زمن السلم بغير رضائها رضاء حرا يعدّ امتهانا لكرامتها وحائلا يحول دون تقدمها الطبيعى ، كما أنه خرق للمبدأ الأساسى – مبدأ المساواة فى السيادة – وهو بذلك يناقض ميثاق الأمم المتحدة فى نصه وروحه وقرار الجمعية العامة الصادر بالإجماع فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٤٦ .

إن احتلال القوات البريطانية غير المشروع لمصر فى سنة ١٨٨٢ واحتلالها للجزء الجنوبى من وادى النيل أى السودان تبعا لذلك ، قد مكّن حكومة المملكة المتحدة منذ سنة ١٨٩٩ من أن تفرض على مصر اشتراكها معها فى إدارة السودان ، وأن تنفرد بعدئذ بالسلطان فيه . وقد استخدمت حكومة المملكة المتحدة هذا الوضع لكى تتبع سياسة ترمى إلى فصل السودان عن مصر عاملة على تشويه سمعة مصر والمصريين وبذر بذور التفرقة بين المصريين والسودانيين وبث الانقسام بين السودانيين أنفسهم وإثارة حركات انفصالية مصطنعة والحض عليها ، وقد سعت حكومة المملكة المتحدة بهذه السياسة ، وما زالت تسعى ، إلى فصم وحدة وادى النيل على الرغم من أن هذه الوحدة تقتضيها مصالح سكان هذا الوادى وأمانيهم المشتركة .

ولما كان احتلال القوات البريطانية المسلحة لوادى النيل والمضى فى هذه السياسة العدائية كلاهما ، تهديدا غير مشروع لحرية أمة مستقلة ووحدتها ، فقد أثار نزاعا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة من شأن استمراره تعريض السلم والأمن الدولى للخطر .

ووفقا للمادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة ، وعلى الرغم من أن وجود القوات الأجنبية لا يتلاءم بذاته مع حرية المفاوضات ، سعت الحكومة المصرية فى حسن نية إلى الوصول إلى حل عادل لهذا النزاع عن طريق مفاوضات مباشرة مع حكومة المملكة المتحدة ، و إذ أخفقت هذه المفاوضات الطويلة المضنية حاولت حكومة المملكة المتحدة التمسك بمعاهدة سنة ١٩٣٦ التى لا يمكن أن تلتزم مصر بها ، إذ أنها استنفدت أغراضها فضلا عن أنها تتعارض مع أحكام الميثاق .

لذلك ترفع الحكومة المصرية النزاع القائم بينها و بين المملكة المتحدة إلى مجلس الأمن تطبيقا للمادتين ٣٥و٣٧ من الميثاق طالبة :

(ا) جلاء القوات البريطانية عن مصر والسودان جلاء تاما ناجزا .

(ب) إنهاء النظام الإدارى الحالى للسودان .

والحكومة المصرية إذ تطلب إليكم إدراج هذا النزاع فى جدول أعمال المجلس تبدى استعدادها لشرح هذا النزاع وتقديم الوثائق اللازمة حين يطالب إليها ذلك وفقا للمادة ٣٢

وأنتهز هذه الفرصة للإعراب عن فائق احترامى ،،

القاهرة فى ٨ يوليه سنة ١٩٤٧

محمود فهمى النقراشى

رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية المملكة المصرية

٢ — من محاضر جلسات مجلس الأمن

(١) من خطاب رئيس مجلس الوزراء

أمام مجلس الأمن فى ٥ أغسطس سنة ١٩٤٧

... ...

......نطلب إليكم كذلك أن تقرروا إجلاء القوات البريطانية جميعها من وادى النيل، عن السودان وعن أى جزء آخر من الأراضى المصرية، وأن يكون هذا الجلاء حالا كاملا غير مشروط بشرط .

ونطلب إليكم كذلك أن تقرروا إنهاء النظام الإدارى الذى يستمسك به البريطانيون فى السودان منذ سنة ١٨٩٩، وذلك حتى يتمكن مواطنونا السودانيون من مشاركة شعب مصر رفاهيته وأمانيه .

مسألة السودان

جناب الرئيس

أرجو أن تأذن لى بأن أعرض الآن إلى وجه النزاع المتعلق بالسودان وإنى إذ كنت قد تركته إلى ما بعد تفصيل وجوه النزاع الأخرى فما ذلك لأنه وجه ثانوى للنزاع على الإطلاق بل لأن الحوادث فى تعاقبها جعلت البريطانيين يبسطون نفوذهم فى السودان نتيجة لسيطرتهم على مصر ولذلك فإن مسألة الإدارة البريطانية فى السودان لا يستطاع تفهمها من الناحيتين المنطقية والتاريخية إلا على ضوء الاحتلال البريطانى لمصر . ولما كانت مسألة السودان قد شوهت عن عمد فى خلال الشهور الأخيرة فإنى أرانى مضطرا إلى تصحيح الوقائع وإيراد الحقائق فى وضعها الصحيح فى شىء من التطويل .

حوض النيل

الوحدة الجغرافية :

إن السودان إقليم واسع مساحته مليون ميل مربع ويسكنه نحو ستة ملايين نسمة ونصف مليون .

وإذا ألقى المرء نظرة عابرة على الخريطة تبين له لأول وهلة أن مصر والسودان قطر واحد من الناحية الطبيعية ، أما الحد الذى يفصل بينهما عند خط العرض ٢٢ فقد خلقه البريطانيون وهو حد صناعى ليس ما يبرره من الناحيتين الجغرافية والطبغرافية .

وإذا استثنينا الهضبة الأثيوبية العالية وهى إقليم منفصل له مظاهره الخاصة بدا حوض النيل كله سهلا واحدا ينحدر فى تدريج لطيف نحو الشمال . ويقع هـذا السهل بين حدود طبيعية واضحة ففى شماله البحر المتوسط وفى شرقه البحر الأحمر وهضاب أثيوبيا وفى جنوبه منطقة البحيرات المرتفعة وحوض الكونجو وإلى الغرب الصحراء الكبرى .

ويخترق النيل هـذا السهل من خط الاستواء إلى البحر المتوسط على طول أكثر من أربعة آلاف ميل كأنه شريان يحمل الدم إلى سائر أجزاء الجسم .

أرادت الطبيعة أن يكون وادى النيل كيانا واحدا ، وأقام التاريخ الشواهد على ذلك . وإذا كانت مظاهر هذه الوحدة قد تغيرت على مر العصور فقد بقى الجوهر لا يتبدل حتى أن كل محاولة لفصم هذه الوحدة إنما هى مقاومة لمشيئة الطبيعة وأحكامها .

شجرة النخيل :

وليس أبلغ فى تصوير هذه الحقيقة من النبذة التالية التى أدين بمصدرها إلى أحد كبار الساسة البريطانيين ممن لا يستطاع اتهامهم بشدة العطف على مصر . ذلكم هـو مستر ونستون تشرشل الذى يقول فى كتابه (حرب النهر) ما يلى :

" إذا نظر القارئ إلى خريطة مجرى النيل أخذه الدهش للشبه القائم بينه وبين شجرة النخيل . فأرض الدلتا بخضرتها وخصوبتها تنتشر عند فمة الوادى كما ينتشر فى رشاقة جريد النخل وسعفه ، وقد يلتوى الجذع قليلا إذ ينحنى النيل انحناءة واسعة حين يجرى فى أرض السودان . ولكن الشبه يعود كاملا جنوبى الخرطوم وتبدأ جذور الشجرة تتوغل عميقا فى السودان . وليس يسعنى أن أتخيل صورة أصدق من هذه الصورة لذلك الرباط الوثيق رباط التعاطف بين مصر والمديريات الجنوبية . فالماء — حياة الدلتا — يهبط من السودان مندفعا فى مجرى النيل كما تسرى العصارة فى ساق الشجرة لتؤتى ثمرها رطبا جنيا " .

" وإذا كانت منفعة مصر واضحة جلية فهي ليست لها وحدها إذ أن الرباط بين مصر والسودان مزاياه متبادلة . فالسودان جزء من مصر بحكم الطبيعة والعوامل الجغرافية وليست حاجة السودان إلى مصر بأقل شأنا من ذلك كي يتسنى له التقدم . فأي خير في الجذور والأرض الطيبة إذا فصلت الساق التي لا يتهيأ المظهر الخارجي للحياة بغيرها ... ..."

الوحدة الاقتصادية :

أما من الناحية الاقتصادية فإن شطري وادي النيل يكونان وحدة واحدة ويكمل كل منهما الآخر بحيث أن كل سياسة ترمي إلى إيثار مصالح محلية قد تؤدي إلى وقف تقدم الوادي برمته . هذه الوحدة الاقتصادية المبنية على المصالح الزراعية والصناعية والتجارية يزيدها توثقا اعتماد شقي الوادي كليهما على مياه النيل اعتمادا كاملا . والتحكم في مياه النهر وتنظيم مجراه يهم شقي الوادي على حد سواء ويتوقف تقدمهما الاقتصادي في المستقبل على إقامة المشروعات الدقيقة اللازمة لذلك . وإني أستأذنكم في الاستشهاد بما قاله في سنة ١٩٠٤ أحد خبراء الري المبرزين هو السير وليم جارستين في هذا الشأن :

"ترتبط مصالح مصر في المشروعات الخاصة بتنظيم مياه النيل بمصالح السودان إلى حد يصعب معه التفرقة بينهما ، فإن البلدين يعتمدان عليه فيما لا غنى لهما عنه من مياه . كما أن رخاءهما الزراعي يتوقف بصفة خاصة على النهر ، لذلك فمن المستحيل دراسة أي مشروع هام يقصد به تحقيق مصلحة لأحد البلدين دون تقدير لآثاره المحتمة فيما يتعلق بالآخر" .

وحدة الدين واللغة والثقافة :

على أن النيل ليس مصدرا مشتركا لحياة القاطنين على ضفافه فحسب بل إنه كان منذ فجر التاريخ سبيل نفاذ المدنية إلى قلب إفريقيا وعن طريقه امتدت الثقافة الإسلامية إلى السودان منذ مئات السنين .

ولقد تم التوغل المصري في السودان في صورة سلمية عن طريق التزاوج والامتزاج ، فإن المبادئ الإسلامية لا تعرف التمييز الجنسي أو الاجتماعي ، لم يكن هذا التوغل مقصودا ولا هو من فعل الحكومات بل جاء نتيجة لقوى الطبيعة العاملة على الوحدة ، كذلك قامت وحدة اللغة والثقافة بين سكان وادي النيل ورسخت جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن فأصبحت تراثا لهم ، كان هو الذي مهد السبيل إلى تحقيق وحدة مصر في القرن التاسع عشر .

فلما ظهر محمد علي على مسرح التاريخ في صدر القرن الماضي وجه جهوده إلى تثبيت دعائم الحكم في مصر وتوحيد نظم الإدارة فيها فتم له تركيز السلطة في مصر ذاتها أولا وفي خارج

حدود مصر بعد ذلك بوسيلة تماثل تلك التي تم بها انتهاء النظام الإقطاعي في أوروبا . وقد ترتب على هذا العمل نتائج قلما عرف التاريخ مثلها ، فإن إعادة الوحدة السياسية بين مصر والسودان هي التي أنقذت وادي النيل كله من المصير الذي تردت فيه باقي القارة ، إذ عندما بلغ التوسع الأوربي حدود النيل وجد الوادي بلدا موحدا مستقلا منيعا فارتد عنه .

الوحدة السياسية :

وليؤذن لي في أن أذكر بإيجاز ثلاثة مظاهر سياسية لوحدة وادي النيل .

فأما من الناحية الدولية فقد تجلت الوحدة منذ سنة ١٨٤٠ في الفرمانات التي أقرتها اتفاقات دولية . وأما من الناحية الدستورية فكان مظهرها القوانين النظامية التي صدرت ، تنص في سنة ١٨٧٩ وفي سنة ١٨٨٢ على تمثيل السودان في البرلمان المصري شأنه في ذلك شأن باقي المديريات المصرية . وأما من الناحية الإدارية فقد جعلت النظم المالية والقضائية في السودان والمصالح المختلفة فيه تابعة مباشرة للوزارات المختصة في القاهرة مثلها في ذلك مثل مثيلاتها في مصر .

الحكم المصري :

وقد فتح الحكم المصري أبواب السودان للحضارة الحديثة وحل النظام والرخاء فيه محل الاضطراب والفوضى ، وكما في تقرير للمندوب المالي البريطاني في سنة ١٨٧٦ " أن الحكم المصري قد أحال الصحراء أرضا غنية آهلة بالسكان " .

وهل لي أن أشير هنا إلى شهادة شاهد عيان لا يمكن أن يطرق الشك إلى كلامه أذكره على سبيل المثال من بين الرحالة العديدين الذين جابوا السودان في تلك الأيام ، تلكم شهادة سير صموئيل بيكر يقول في سنة ١٨٧٤ في معرض الحديث عن الحقبة السابقة للحكم المصري في السودان :

" كانت جميع القبائل لا تنفك تحارب بعضها بعضا ولم يكن هناك حكم أو قانون وكانت أبواب البلاد كلها موصدة في وجه الأوروبيين " . ثم يضيف الى ذلك . " أما الآن فإن التنقل في السودان لا يعد أخطر من السير في حديقة هايدبارك " .

ثورة المهدي ونتائجها :

كذلك كان السودان عندما اتجهت أطماع بريطانيا إلى وادي النيل . وقد طوع للبريطانيين احتلالهم مصر في سنة ١٨٨٢ أن تمتد أطماعهم إلى السيطرة على السودان وكان قيام الثورة الدينية التي قادها (المهدي) فرصتهم المنشودة لهبوا يحققون أغراضهم

فى خطوات متتابعة . وبينما كان العمل الحاسم كفيلا بإخماد الثورة فى مهدها حالت بريطانيا دونه بكل الوسائل فسرحت الجيش المصرى وخربت عتاده وألزمت مصر الانسحاب من السودان انسحابا شاملا . ولم يكن للانسحاب ما يبرره بل إن القواد العسكريين المحليين لم يسعهم أن يقرّوه . والحق أن إعلان العزم عليه كان بمجرده قمينا بشد أزر الثوار وامتداد نفوذهم . على أن مصر لم يكن لها فى ذلك خيار فإن حرص البريطانيين على إخراجها من السودان بلغ حد أن أصدر لورد جرانفل أمره بإقالة الوزراء المصريين الذين لا يرتضون تنفيذ هذه السياسة . ورفض شريف باشا رئيس وزراء مصر وقتئذ أن يذعن فاستقال محتجا على الضغط البريطانى .

إعادة فتح السودان :

ثم جاءت المرحلة الثانية بما يسميه البريطانيون (إعادة فتح السودان)، ففى سنة ١٨٩٦ قاد كتشنر جيشا مصريا إلى السودان باسم خديو مصر وتوسل بسلطة الخديو فى ندائه إلى السودانيين يدعوهم أن يعودوا إلى طاعة وليهم الشرعى . ثم وقع حادث فاشودة فى سنة ١٨٩٨ فتمسك كتشنر بالسيادة المصرية وكان تمسكه بها هذه المرة فى ميدان السياسة الدولية . وتفصيل ذلك أن حملة فرنسية كانت قد احتلت مدينة فاشودة ورفع قائدها الكولونيل مارشان علم فرنسا عليها ولم يرض أن ينزله إلّا عند ما أعلن كتشنر أنه تلقى أوامر من الحكومة المصرية بإعادة السيادة المصرية على مدينة فاشودة .

والواقع أن بريطانيا كانت تتذرع بحقوق مصر فى وادى النيل كلما اصطدمت فى أفريقيا بمطامع غيرها من الدول الأوروبية .

وفاق سنة ١٨٩٩ ومراميه :

ولما كانت بريطانيا لا تستطيع أن تدّعى لنفسها السيادة على السودان لم يبق لها سوى أن تتلمس سندا للمشاركة فى إدارته فاستغلت اشتراك بعض الوحدات البريطانية القليلة فى الجيش المصرى الذى كان كتشنر يتولى قيادته وتقدمت بما سمته "حقوقا ترتبت لحكومة صاحب الجلالة بحق الفتح" لتبرير المشاركة فى الإدارة ووضع وفاق سنة ١٨٩٩ لتحقيق هذا الغرض .

وقد وصف المفاوض البريطانى لورد كرومر طبيعة هذا الوفاق وصفا صادقا فى كتابه (مصر الحديثة) إذ جاء فيه ما يلى :

" لقد كان ضروريا إذن أن يبتدع نظام يكون السودان بمقتضاه فى آن واحد مصريا إلى الحد الذى يتفق مع مقتضيات العدل والسياسة وبريطانيا إلى حد يكفل تجنب إدارة البلاد أن يعوقها نظام الامتيازات الأجنبية الذى يلازم حياة مصر السياسية ، وكان من الواضح أنه لا يمكن التوفيق بين هذين الاعتبارين المتعارضين بغير خلق نظام هجين من الحكم لم يعرفه القانون الدولى من قبل " .

غير أن البريطانيين عملوا منذ ذلك التاريخ على توسعة مفهوم هذا الوفاق فدأبوا على استعمال تعبير (الحكم الثنائى) Condominium رغم أنه لم يرد فى نصوص الوفاق قط ، يرمون بذلك إلى الإيهام بأنهم يشاركون مصر فى السيادة على السودان .

والواقع من الأمر أن وفاق سنة ١٨٩٩ لم يتعرض لموضوع السيادة على الإطلاق فقد كان مجرد اتفاق خال من الشروط الرسمية ، وقعه رئيس وزراء مصر وقنصل بريطانيا العام دون تبادل أية وثيقة من وثائق التفويض . ولم تكن أحكامه محل تصديق ولم يعرض لموافقة المجالس التشريعية ، وهو وإن كانوا يطلقون عليه أحيانا وصف المعاهدة يكفى عنوانه وحده فى توكيد صفته غير الرسمية ، ذلك أنه وصف عند إبرامه بأنه يتعلق بالإدارة المستقبلة للسودان .

ولقد أجمل لورد كرومر وجهتى نظر الجانبين إلى الوفاق فى تقريره عن أحوال مصر فى سنة ١٩٠٠ فقال :

" إنى أتبين فيما تقدم به مجلس شورى القوانين المصرى من الملاحظات على ميزانية السنة الجارية أنه قد ذكر أن المجلس يوافق على المصروفات المقترحة للسودان لأنه يعدّ هذه البلاد جزءا غير منفصل عن مصر ، وهذا نظر صحيح فى جوهره . على أن النظام السياسى للسودان تقرر بالوفاق الذى انعقد بين بريطانيا العظمى ومصر وأمضى فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ ، وإذا كان من المحتمل أن بعض أعضاء مجلس شورى القوانين ليسوا على بينة تامة من الغرض المقصود من هذا الوفاق . فإنى أنتهز هذه الفرصة لأوضح أن الوفاق لم يقصد به عند وضعه الانتقاص من حقوق مصر الشرعية " .

وعاد كرومر فقال فى تقريره عن سنة ١٩٠٢ " إن الأغراض السياسية التى توخاها واضعوا الوفاق هى أن يكفل أوّلا إدارة حسنة لسكان السودان وأن تجنّب هـذه البلاد التعقيدات الخاصة التى أدّى إليها فى مصر قيام نظام الامتيازات الدولى " .

يبين من هذا أن وفاق سنة ١٨٩٩ إن هو إلا تدبير عملى أريد به مجاراة الظروف القائمة فى مصر وقتئذ .

حاكم السودان العـام وسلطته :

ويجمع الوفاق السلطات العسكرية والمدنية كافة فى يد موظف واحد هو الحاكم العام، يمنحه فى وقت السلم حكما عسكريا فرديا غير محـدود لا أعرف له نظيرا فى تاريخ أية أمة استعمارية .

وهذا الحاكم العام تعيّنه الحكومة المصرية بناء على اقتراح الحكومة البريطانية. وبينما الوفاق ليس فيه ما يمنع من أن يكون الحاكم العام مصريا فقـد جرى العمل على أن يكون دائمـا بريطانيا وجميع الموظفين الكبار الذين يعاونونه هم من البريطانيين بل إن مساعديهم من حكام الأقاليم ووكلائهم ومن المفتشين الذين يعينهم الحاكم العام، كلهم من البريطانيين كذلك .

وقد حاولت بريطانيا أن توجه الإدارة توجيها ينم عن إغفال مطلق لحقوق مصر، ومثال ذلك أن القوانين التى تصدر فى السودان كانت إلى سنة ١٩١٢ تتوقف على إقرار الحكومة المصرية كما هو مفهوم أحكام الوفاق ، ولكن الحاكم العام أقدم منذ سنة ١٩١٢ أكثر من مرة على إصـدار قوانين حتى دون أن يحيط الحكومة المصرية علما بها .

وفى سنة ١٩٢٣ عند ما وضع الدستور المصرى تدخل المندوب السامى البريطانى بالضغط والتهديد لرفع عبارة (ملك مصر والسودان) التى أعدت لقبا للملك وأصر على أن يكتفى بتلقيبه (ملك مصر) .

بعد مقتل السردار واستغلال بريطانيا للحادث :

ثم حانت الفرصة التى طال انتظارها لجعل السيطرة البريطانية على السودان أكمل ما يمكن أن تكون، ولوضع حد (للإدارة المشتركة) التى أنشأها وفاق سنة ١٨٩٩ . فقد حدث فى سنة ١٩٢٤ أن قتل بالقاهرة سردار الجيش المصرى الذى كان فى الوقت نفسه حاكما عاما للسودان

وكان مقتله بفعل أفراد غير مسئولين عملا يؤسف له ومما يقع مثله فى كل مكان . على أن بريطانيا أسرعت إلى الإفادة من الحادث ولم تكتف بما أبدته مصر من الاعتذار الرسمى بل طالبت بمزايا جوهرية هى تعويض قدره نصف مليون من الجنيهات وسحب جميع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصرى البحت من السودان فى خلال أربع وعشرين ساعة و إطلاق يدها فى مياه النيل خلافا لكل اتفاق سابق .

وقد جاء فى تقرير معتمد عن المسائل الدولية نشره المعهد الملكى البريطانى فى لندن تعقيبا على أحداث سنة ١٩٢٤ ما يلى : " إن الإجراء الذى اتخذ فى هذه المسألة كان مهينا للحكومة المصرية إهانة تكاد تبدو فى كل جزئية من جزئياته " .

و إذ رفضت الحكومة المصرية الإذعان لهذه المطالب احتل البريطانيون جمرك الاسكندرية وسيلة للإكراه فاضطرت القوات المصرية إلى الانسحاب من السودان حقنا للدماء و بقيت مبعدة عنه حتى أعيدت بعض الوحدات المصرية إلى ثكناتها فى السودان بعد سنة ١٩٣٦ .

الإدارة الإنجليزية فى السودان :

ولننظر الآن كيف استغل البريطانيون مركزهم فى السودان للمضى فى خطتهم :

استخدم البريطانيون سلطانهم لخدمة مصالحهم الخاصة وحدها فوجهوا الإدارة وجهة استعمارية و بقيت الأحكام العرفية سارية على البلاد منذ بدأت إدارتهم لها . وكان طبيعيا بعد ذلك أن يؤثروا العمل وراء ستار فجهدوا ما وسعهم الجهد فى عزل السودان عن العالم الخارجى وعن مصر بصفة خاصة . فليس فى السودان قنصل أجنبى واحد أو وكيل قنصل . بل إن الحكومة المصرية فى القاهرة لتجد مشقة كبيرة فى الحصول على المعلومات من مصادرها الرسمية فى السودان رغم أن ذلك حق لها .

إن هذه السياسة تفصح عنها الأرقام فقد كان بالسودان فى سنة ١٨٨٤ خمسة عشر ألف أوروبى على ماجاء فى البيانات التى أمكن الحصول عليها وتدل إحصاءات سنة ١٩٤٥ على أن مجموع الأوروبيين والأمريكيين يبلغ خمسة آلاف وتسعماية ويشمل هذا العدد جميع الموظفين البريطانيين فى السودان وعائلاتهم .

وعملت السياسة البريطانية على توهين الروابط الاقتصادية بين مصر والسودان فعمدت إلى صد التيار التجارى عن طريقه الطبيعى التقليدى إلى الشمال وتعمدت تحويله إلى موانى البحر الأحمر فكان من ذلك أن مدنا كثيرة من مدن السودان الشمالى تدهورت بعد ازدهار، وفوق ذلك نتج عن تصرفات الإدارة الحالية أن تأثرت واردات السودان من مصر ،

يتشدق البريطانيون في هذه الأيام بأنهم يرمون إلى تحقيق رفاهية السودانيين وإعدادهم للحكم الذاتي وجعلهم أمة مستقلة ولكن في مستقبل بعيد . فهل يدهشكم أن تعلموا أن المصريين الذين لازالوا يذكرون (توقيت الاحتلال) منذ سنة ١٨٨٢ لايطمئنون إلى هذه الوعود .

محاولة فصل السودان عن مصر :

إن البريطانيين قد توسلوا بالدعاية والبطش لإسكات جموع السودانيين الذين ينادون ببقاء وحدتهم مع مصر قائمة ، فقد قبضوا في السنة الماضية على نائب رئيس الوفد السوداني الذي يدين بالوحدة واعتقلوه . ولما أراد بعض المحامين المصريين أن يتولوا الدفاع عنه منعتهم الإدارة من دخول السودان . والرأي العام مقيد في غير شفقة ، وحرية الصحافة لاوجود لها ، والرقابة مفروضة على الصحف المصرية والسودانية على السواء تمنع منها ما كانت آراؤه أو مبادؤه لاتتفق مع ميول الإدارة . وفي شهر يونيه من السنة الحالية صودرت ثلاث صحف تعسفا فأدى ذلك إلى اضراب عام للصحف في الخرطوم .

واتخذت سياسة بريطانيا لفصل السودان عن مصر مظاهر شتى منها حظر الدعاء التقليدي في المساجد في خطب الجمعة للوالي الشرعي مليكنا ، ومنها تصعيب الهجرة على المصريين عملا وإن ظلت جائزة حكما ، وإبعاد المصريين تدريجيا عن الوظائف وعرقلة العلاقات الثقافية بين مصر والسودان ، وحرمان السودانيين من خريجي الجامعات المصرية من التوظف في حكومة السودان . وكانت الصدمة الأخيرة أن أنكرت بريطانيا على المصريين التعيين في منصب قاضي القضاة وهو منصب ديني يرمز إلى الروابط الروحية التي تجمع شعب مصر والسودان . بل هم قد مضوا في هذا السبيل إلى حد إصدار البيانات الرسمية تحط من قدر مصر والمصريين وتشيع في السودان رغبة الانفصال وحاولوا خلق جنسية سودانية مستقلة .

فمن يكون البريطانيون حتى يفرضوا أنفسهم وآراءهم على السودان . هم أعاجم بالنسبة إلى السودانيين لايتكلمون لغتهم ولايشاركونهم تقاليدهم الدينية والثقافية ولاتربطهم بهم رابطة القربى ، فهم بذلك لايصلحون إطلاقا لتوجيه البلاد في سبيل الرقي الاجتماعي ، ولكنهم مع ذلك يحاولون فرض إرادتهم ، وهم فضوليون يعرقلون توثيق روابط الوحدة ويعملون على هدمها ويخلقون الأقليات ويشجعونها ، ويبقون البلاد في حالة تأخر وشقاق .

وهم إلى ذلك قد اتجهوا إلى مطمع جديد إذ خشوا إخفاق جهودهم في فصل السودان عن مصر ، فحاولوا أن يقسموا السودان ذاته بفصل جنوبه عن الشمال ، وقد عبر السكرتير

الإدارى للحكومة السودانية عن ذلك بقوله " إن سياستنا تهدف إلى إيجاد نظام حكم ذاتى فى الجنوب يمكن أن ينفصل عن الشمال و يستقل عنه " .

ومن التدابير التى اتخذت فى تنفيذ هذه الخطة حظر الدخول إلى المديريات الجنوبية ، ومعاملة أهالى الشمال الذين يقطنون فى جنوب السودان معاملة مجحفة ، ومحاربة اللغة العربية وتحريم الزواج بين أهل الشمال من السودانيين وأهل الجنوب ، كذلك أنشىء مجلس استشارى خاص لشمال السودان خدمة لأغراض سياسية ، ويبدو أن بريطانيا تخترط الآن لمواجهة عودة الوحدة بين مصر والسودان بأن تعدّ العدة لخلق مقاطعة جنوبية يمكن ضمها عند الحاجة إلى أفريقيا الشرقية البريطانية .

جهدت السياسة البريطانية فى استمرار ودأب على تقوية قبضة بريطانيا على السودان والتخلص من النفوذ المصرى فيه ، وشاعت فى السنوات الأخيرة دعاية خبيثة تصور وحدة وادى النيل فكرة استعمارية عند المصريين ، فهل من مساعى الاستعمار أن نحرص على الاتحاد بمواطنينا ونعمل على صون الروابط التى خلقتها الطبيعة وأكدها التاريخ والتى تصل السودان بباقى أجزاء مصر فتجعل منها كيانا واحدا ؟

أو ليس مما يدعوا للسخرية أن تصدر هذه الدعاية عن البريطانيين وهم الذين ملأوا وظائف السودان بالموظفين الاستعماريين تسندهم قوات الاحتلال والذين يحاولون دوام الاحتفاظ بهذا الإقليم كأنه تابع لامبراطوريتهم .

إننا نطلب إلى مجلس الأمن أن يقرر إنهاء الإدارة البريطانية فى السودان . أما الذى يقوم مقام هذه الإدارة فأمر يقرره شعب وادى النيل وحده .

إن قضية السودان قضية داخلية ونحن ننكر على البريطانيين حق التحدث باسم السودانيين ولسنا فى حاجة إلى معونتهم فى مواجهة هذا الأمر .

سندهم القوة لا الحق :

يا جناب الرئيس

لقد بيّنت لكم أن قبضة بريطانيا على مصر والسودان إنما سندها القوة لا الحق . وأن احتلال وادى النيل يصدم إرادة أهاليه ويخرق أحكام القانون الدولى خرقا صارخا ، وأن قيام هذا التحدى المستمر يثير حفيظة الشعب المصرى .

بيّنا أن تدخل بريطانيا فى شئوننا مضرّ بمصالح المصريين والسودانيين على السواء وانه إنكار للوحدة التى أرادتها الطبيعة لوادى النيل .

... ...

... ...

الدولة التى تحكم فى أعالى النيل تتسلّط على مصر :

إنى أعلن من جديد أن محور النزاع المعروض عليكم اليوم هو كيان دولة ذات سيادة ، فقد قال لورد كرومر منذ سنوات طويلة إن الدولة التى تحكم فى أعالى النيل تتسلّط على مصر بحكم وضعها الجغرافى ذاته وأضاف إلى ذلك قوله (إن مثل هذه الدولة تكون مصر فى قبضة يدها) .

إننا نطلب معونتكم فى تحقيق شرائط قيامنا بالتزاماتنا واضطلاعنا بتبعاتنا وهـذه الشرائط هى جلاء الجنود الأجنبية عن بلادنا وإنهاء الإدارة الأجنبية الانفصالية التى تقوم فى جزء عظيم من أراضينا .

قضيتنا عادلة :

يا جناب الرئيس

إننا لم نعد نعيش فى ظلمات القرن التاسع عشر بل نحن نحيا فى عالم اليوم ، عالم الميثاق ، فى عالم الأمن الجماعى ، فى عالم يرنو إلى النظام والسلم ؛ فى عالم لا يطيق مغامرات التوسع والاستعمار .

ولقد اتخذت مصر مكانها إلى جانب الأمم الأخرى المحبة للسلام على أساس من المساواة فى السيادة ، وهى تريد أن تكون طليقة لتتعاون معها فى سبيل فتح آفاق جديدة للإنسانية .

جناب الرئيس

إن قضيتنا عادلة ، هذا يقيننا وإنا لم نلجأ إلى ساحتكم سدى ، هذا عهدنا ، وإن بمبادئ الميثاق إيماننا .

(٢) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

فى ١١ أغسطس سنة ١٩٤٧

... ...

... ...

وفاق سنة ١٨٩٩ :

بقى على الآن أن أكمل تحليل نصوص معاهدة سنة ١٩٣٦ فيما يتصل بالمادة (١١) التى تعالج مسألة السودان . إن مجلس الأمن ليعلم حق العلم أن لاتفاقيتى سنة ١٨٩٩ طابعا غير رسمى (وهى خاصة بمستقبل الإدارة فى السودان) ويدرك المجلس أيضا أن هذه الاتفاقات تقوم على أساس دعوى بريطانيا بأن يكون لها نصيب من إدارة السودان بحق الفتح .

لقد ذكر سير الكسندر كادوجان أن السودان كان قد أفلت من يد مصر مدة من الزمن قبل هاتين الاتفاقيتين نتيجة لنجاح الثورة التى شبت فيه على أنه يبدو أن سير كادوجان نسى أن البريطانين أنفسهم هم الذين منعوا مصر من قمع هذه الثورة وهى فى مهدها ، وأنهم هم الذين أرغموا مصر على إخراج جيشها من السودان فى الوقت الذى كان الأمل مازال قائما فى إمكان إعادة النظام إلى نصابه فى ربوع السودان .

إن مصر لم تتخل فى أى وقت عن وحدتها مع السودان ، فباسم مصر وجه كتشنر نداءه للسودانيين ، وباسمها أرغمت الحملة الفرنسية على النكوص على أعقابها فى فاشودة ، ولم تمس اتفاقيتا سنة ١٨٩٩ سيادة مصر ، ولقد حاول البريطانيون أن يبرهنوا على أنهم يشتركون فى تلك السيادة . ولكن السودان ظل كما كان دائما ، متحدا مع مصر .

بريطانيا هى التى تحكم السودان :

تشير المادة ١٧ من معاهدة سنة ١٩٣٦ إلى استمرار النظام الإدارى فى السودان مؤقتا ، وقد تحدث سير الكسندر كادوجان عن " حكومة السودان " والواقع أن السودان محكوم منذ زمن طويل ولكن لندن هى التى تتولى الحكم فيه الآن . والإدارة التى تتولى حكم السودان هى إدارة أو تقراطية عسكرية بمعنى الكلمة . وهذا هو نوع الحكم الذى يريد البريطانيون الاستمرار فيه طبقا لمعاهدة سنة ١٩٣٦ .

مساوئ بريطانيا فى إدارة السودان :

يقول ممثل المملكة المتحدة المحترم إن بريطانيا فخورة بما فعلته فى السودان . فهل هى فخورة بحالة التقهقر التى بقى فيها السودانيون ؟ وهل تجرؤ على أن تدافع عن مسلكها فى حرمان السودانيين من التعليم العام؟ وأنها أوقفت التعليم العالى على إعداد من ستوكل إليهم الوظائف التافهة الصغيرة ؟ الواقع أن أمر التعليم فى السودان ما يزال مهملا بعد خمسين عاما من قيام الإدارة البريطانية فيه ، وهو إهمال يفوق ما منى به التعليم فى مصر من إهمال بعد عشرين سنة من الاحتلال .

لقد تحدث سير الكسندر كادوجان طويلا عن منح السودانيين حق اختيار مصيرهم وتقريره ، وهو أمر لا يعنى الجد فى تفكير البريطانيين ، لأنه لا يكون إلا عند ما يكون السودانيون أهلا للحكم الذاتى ، وهذا معناه فى لغة الاستعمار ، فى المستقبل النائى البعيد ، بل يعترف البريطانيون بأنه لابد من مضى وقت طويل قبل أن يصل السودانيون إلى هذه الدرجة من النضج السياسى .

وكثيرا ما أشار البريطانيون إلى ضرورة الوقوف على رأى السودانيين بالطرق الدستورية ، ولا ريب أنه من بواعث السخرية حقا أن نتحدث عن الطرق الدستورية فى بلد لم يعرف الانتخاب على أى وجه طيلة ثمانية وأربعين عاما ، هى مدة الإدارة البريطانية . إذ أن معنى ذلك من غير شك الوقوف على رأى السودانيين فى ظل الاحتلال البريطانى على صورة توصى بها لندن .

بريطانيا دخيلة علينا :

وأستطيع ياسيدى الرئيس أن أشير هنا صراحة إلى مسلك الحكومة فى شأن هذه المسألة . إننا نرى أن العلاقات بين السكان الذين يقطنون شطرى وادى النيل مسألة داخلية بل أهلية . فما كان لنا أن نساوم مع الدخيل فى هذا المضمار ، ولو كان من شأن تلك المساومة الظفر ببعض أمانينا الوطنية ، فلن نهدر على السودانيين مستقبلهم ، ولن ندع المسألة رهنا بأهواء السياسة الاستعمارية ، بل إن الأمر سيعالجه المصريون والسودانيون على أن يتحدث هؤلاء عن أنفسهم ، لا أن يتحدث عنهم لسان حكومة أجنبية فى لندن النائية .

وحدة وادى النيل :

وعندى أنه لدى المصريين والسودانيين على السواء من الأسباب ما يسوغ التقدير بأن هذه المسألة ستحل على وجه يكفل رضاءهم المتبادل . ولقد سبق أن بسطت لكم الأسباب التى تجعل من الضرورى احترام وحدة وادى النيل . كما بينت لكم أنه لا حياة لمصر بغير السودان ، وأن لا حياة للسودان بغير مصر ، وليست الحياة التى يهبها النيل هى وحدها التى تفرض أخوتنا ، فهناك التقاليد التى ترجع إلى مئات السنين ، وهناك اللغة المشتركة والثقافة المشتركة . هذه جميعا تقوى ما يلفنا من أواصر يأبى المصريون والسودانيون فصمها .

وقد صنعت هذه التقاليد وحدة وادى النيل الذى يعيش أهل الوادى جميعا على جوده وخيراته . وهذه الوحدة هى التى يسعى البريطانيون إلى فصمها ، واستمرار إدارتهم فى السودان من شأنه العمل على ذلك .

إن سير ألكسندر كادوجان يؤكد لكم أن حكومة المملكة المتحدة لم تنهج سياسة ترمى إلى فصل السودان عن مصر ، ولكن يخيل إلى أنه لا يسعه أن ينكر أن هذا الهدف هو ما يعمل الموظفون البريطانيون على تحقيقه فى السودان . بل إنهم ليذهبون فيما يبدو ، إلى حد العمل على تقسيم السودان ذاته .

... ...

... ...

وقد اعترف مستر بيفن فى إحدى الوثائق بمطلب مصر الأول الخاص بوحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى ، ولكن ما كاد هذا الأمر يذاع حتى فسرت تلك الوثيقة تفسيرات مختلفة ، فقال البريطانيون إن اعترافهم مقصور على السيادة الرمزية بالرغم من أن سيادة مصر الفعلية على السودان لم تبحث خلال المفاوضات .

وإنما أبرز مستر بيفن الخلاف إذ اقترح فى ٦ ديسمبر سنة ١٩٤٦ أن يبعث إليه صدقى باشا خطابا تفسيريا يلحق بالمعاهدة وقد أرفقت صورة من نص هذا الكتاب بالاقتراح .

غرض الإنجليز من المفاوضات :

ولم يقتصر هذا النص على مسألة واحدة بل شمل عدة مسائل لم يقر بعضها فى مناقشات سابقة . وقد طلب إلى صدقى باشا فيما طلب منه أن يقرر أن مشروع البروتوكول الخاص

بالسودان ، وهو المشروع الذى وقعه هو ومستر بيفن بالأحرف الأولى من اسميهما يعد بمثابة توكيد للحالة القائمة فى السودان ، وأنه لا يمس بحال من الأحوال حق المملكة المتحدة فى تأمين الدفاع عن السودان .

أما الذى طلب إلى صدقى باشا أن يقرره فى هذا الشأن فهو أن مشروع هذا البروتوكول لا ينص على الاعتراف بوحدة مصر والسودان بل ينص على فصم عرى هذه الوحدة فى النهاية .

انفصال شطرى الوادى سياسة إنجليزية مقررة :

وقد حدث فى الوقت نفسه أن أدلى حاكم السودان العام بموافقة من رئيس الوزارة البريطانية ، بتصريح فى الخرطوم يوم ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٨ فحواه أن مشروع هذا البروتوكول ينطوى على إمكان فصم العرى بين شقى الوادى . ودأب الموظفون البريطانيون فى السودان على تشجيع فصل السودان عن مصر و إعداد العدة لاقتطاع السودان من مصر فعلا .

وقد رفض صدقى باشا بطبيعة الحال أن يوقع مشروع الخطاب الذى قدمه إليه مستر بيفن ، بل بعث إليه بدلا من ذلك بمفكرة بين فيها الصورة الواضحة التى خرج بها من مشروع البروتوكول وأشار إلى أن التفسير البريطانى له قد نأى به عن أصل مدلوله وتجاوز الحادثات التى أدت إلى وضعه .

وقد كانت هذه الحوادث سببا فى القضاء على ثقة المصريين بحسن نية الحكومة البريطانية فيما أعلنته من استعدادها للاعتراف بوحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك . بل لقد أكدت هذه الحوادث مرة أخرى استحالة الوصول إلى أية تسوية يمكن أن تحقق مطالب مصر الجوهرية .

لم يبق أمام مصر إلا أن تتقدم بشكواها إلى مجلس الأمن :

فلم يبق أمام مصر بعد ذلك إلاّ أن تتقدم بشكواها إلى مجلس الأمن . وهكذا أصبح هذا النزاع الآن معروضا عليه مجردا من التأويلات التى بدت فى مقترحات صدقى — بيفن .

أما المفاوضات التى وقفنا عليها سنة كاملة ، فلم تخفف من حدة هذا النزاع الذى ينطوى كما كان ينطوى دائما ، على مسألة جلاء القوات البريطانية جلاء ناجزا غير مقيد بشرط عن كل جزء من الأراضى المصرية وإنهاء الإدارة البريطانية الانفصالية بالسودان ،

(٣) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن

فى ١٣ أغسطس سنة ١٩٤٧

الاستشهاد بالمؤلفات التاريخية :

... ...

... ...

كما أستطيع إذا لزم الأمر أن أستشهد بمؤلفات مؤرخين من غير الانجليز — ككتاب تاريخ أوروبا السياسى لسيرجوا — ومع ذلك فإنى على يقين ياسيدى الرئيس من أن مجلس الأمن سيتطرق إليه الملل إذا أنا واصلت الجدل التاريخى، فليس المطلوب منكم أن تصدروا حكما على الحوادث المتتابعة التى استغلها البريطانيون للتغلغل فى الشئون المصرية والتى حملوا أنفسهم بسببها عبء القيام بتلك الواجبات الإنسانية التى نصبوا أنفسهم حماة لها ، والتى بزروا بها سلوك ذلك الطريق الذى يضفون عليه الآن صفة الاستعمار المنشىء للأمم .

ولا شك فى أنه يرضى ضمائركم أن تكون الكلمة الأخيرة فى هذا النقاش لثقات المؤرخين ، إن الكتب حتى المدرسية منها فى كل البلدان تقريبا لتتضمن حكما للمؤرخين نو فى صالحنا .

الغرض من الشواهد التاريخية :

لن يستهوينى ما فى تصحيح الأخطاء الفاحشة التى وردت فى بيان ممثل المملكة المتحدة فى يوم الاثنين الماضى من إغراء .

ولن أثقل عليكم بتفصيلات أخرى عن الضغط البريطانى الذى أرغم مصر على الخروج من السودان خلال اثنى عشر عاما من سنة ١٨٨٤ الى سنة ١٨٩٦ .

ولن أستغل سعة صدركم بتلاوة الاحصائيات الصحيحة فيما يتعلق بعدد الضحايا المصريين فى الحملة السودانية من سنة ١٨٩٦ الى سنة ١٨٩٨ فهذه ليست إلا مثل من الأمثلة التى لا أريد أن أثقل عليكم بسردها . وأود أن أذكركم بأن الغرض من جميع شواهدى التاريخية هو أن أضع أمامكم صورة صحيحة لتاريخ النزاع الحالى ، فإن هذا التاريخ هو الذى يجعل المصريين يشعرون شعورا عميقا بما لحقهم من ضيم فى موقفهم الحاضر .

إنجلترا تحاول إخفاء أقدار الاستعمار :

وتاريخ هذا النزاع يفضى إلى أحداث لا تغنى معها النوايا السلمية للحكومة المصرية ، وهو تاريخ لم يعرض له أصلا بيان سير الكسندر كادوجان بل لقد حاول فى بيانه أن يخفى أقذار الاستعمار بألوان الطلاء ، والواقع أنه أغفل ذلك إغفالا تاما ، وهو بهذا قد أثبت عجزه عن مواجهة جوهر القضية فى صميمها .

أقوال ثقاة المؤرخين عن مصر والسودان :

وأظن كذلك أنكم لاتريدون منى أن أواصل النقاش فى وجوه معينة للسياسة البريطانية فى السودان . ومع ذلك فقد تسمحون لى بذكر نقطة أو نقطتين أوردهما سير الكسندر كادوجان، فقد أنكر إنكارا باتا وحدة مصر والسودان من حيث هى حقيقة تاريخية مع أن المؤرخ الكبير سير أ . و . بدج — كغيره من المؤرخين — يقول : " يبدو أن السودان كان يعتبر من قديم الزمان جزءا متمما لمصر" .

نوايا بريطانيا نحو تقسيم السودان :

وقد أنكر ممثل بريطانيا كذلك أن للبريطانيين أية نوايا نحو تقسيم السودان ، وصرح بأنه لا يدرى شيئا عن بيان السكرتير الإدارى الذى سبق أن أشرت إليه، ومع ذلك فإن البريطانيين قد وزعوا عليكم هنا نشرة عن تقدم السودان أثبتوا فيها هذه النوايا بعبارة جلية لا خفاء فيها، فى صفحتى ١٣ و ١٤، وإليكم هذا البيان : "إن هذه الأعمال تتجه إلى فصل الشمال عن الجنوب وأكد ذلك استعمال اللغة الانجليزية بدلا من العربية فى مدارس الجنوب. ويخشى السودانيون فى الشمال أن تكون نتيجة ذلك آخر الأمر شطر البلاد شطرين ، بل وضم الجنوب أو جزء منه إلى أوغندا ، ولكل من الفريقين حجج لإثبات هل تؤدى مثل هذه الخطة إلى فائدة أهل الجنوب أو إلى فائدة بقية أفريقيا . وهل يصح أن تكون هذه المسألة موضوعا صالحا لدراسة لجنة دولية" .

إدارة السودان تحوّل تجارة السودان عن طرقها الطبيعية :

لقد حاول سير الكسندر كادوجان أن يفنّد قولى : " بأن إدارة السودان حولت الصادرات السودانية من طرقها التجارية الطبيعية التقليدية الممتدة على طول نهر النيل ، إلى موانى البحر الأحمر" ومع ذلك فإن هذا القول قد ورد بعبارات قد تكون واحدة فى كتاب

وضعه موظف كبير من موظفي إدارة السودان عام ١٩٣٥ . ففي الصفحة ١٦٧ من كتابه : "السودان الانجليزي المصري" تقرأون : "كانت المدن الكبرى في زمن العرب ، بربر ، أكبر مدن شمال السودان فأصبحت الآن خيالا بالنسبة إلى ما كانت عليه في الماضي ، ثم الدامر وشندي والمتمه . ففقدت هذه المدن اليوم كثيرا من أهميتها السابقة نظرا لتركيز تجارة صادرات السودان في الخرطوم وأم درمان وبور سودان ، وتحويل طرقها التجارية من وادي النيل إلى البحر الأحمر" .

قاضي القضاة :

وقد أشار المندوب البريطاني كذلك إلى ما رفضته حكومة السودان أخيرا من السماح بتعيين مصري لمنصب قاضي قضاة السودان ، فلم يبد أي تقدير لمعنى وجود صلة روحية ودينية بين المصريين والسودانيين .

التدخل البريطاني يدق أسفينا بين شعبي الوادي :

فإذا أضيف هذا الحادث إلى الحوادث الجارية ، فإنه يؤيد حجتنا القائلة بأن التدخل البريطاني يدق أسفينا بين شعبي الوادي ويعزل أحدهما عن الآخر . على أنه يجب علي أن لا أفيض في الكلام على ما بين وجهتي نظرنا من خلاف ولا أبسط الآن مرة أخرى المسائل الجوهرية في هذه القضية ، وهي المسائل التي رأى سير الكسندر كادوجان من الملائم أن يتجاهلها .

... ...
... ...

البريطانيون يسلمون بأن السودان أرض مصرية :

ويسلم البريطانيون أن السودان كان أرضا مصرية خلال ستين عاما في القرن التاسع عشر كما يسلمون بأنهم حملوا مصر على سحب قواتها من السودان عقب احتلالهم لها عام ١٨٨٢ .

كذلك يسلم البريطانيون بأن استرداد السودان قد تم باسم مصر . وعليهم أن يسلموا بأنهم هم الذين حرموا مصر من أن يكون لها صوت مسموع في حكم السودان وقد كان مفروضا أنه حكم مشترك . وعليهم أن يسلموا بأن معاهدة سنة ١٩٣٦ لم تمس سيادة مصر على

السودان ، ومع ذلك فإنهم فى خلال المفاوضات الأخيرة استطاعوا أن يحملوا أنفسهم على الاعتراف بوحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك . وسرعان ما حاولوا مسخها حتى أحالوها إلى صيغة رمزية .

ولو كان لمجلس الأمن أن يعتمد على الحقائق التى قدمها البريطانيون وحدهم لما تردد فى القول بأن الإدارة البريطانية فى السودان كانت بعيدة كل البعد عن التوفيق والنجاح .

عدم صلاحية الإدارة البريطانية فى السودان :

فإن النشرة التى وضعوها عن تقدم السودان تقرر فى الصفحة ١٣ " إن الإدارة كانت تنفر من فتح أبواب الجنوب ريثما يصبح أهله قادرين على الوقوف على أقدامهم . وقد تأخرت الاجراءات التى تعدهم لذلك أمدا طويلا" . وجاء كذلك فى الصفحة نفسها "إن الإدارة السودانية لم تقم حتى السنوات الأخيرة إلا بنصيب ضئيل مباشر فى تعليم سكان الجنوب" .

وإنى لأستطيع أن أمدد هذه الأمثلة لأدلل على عدم صلاحية الإدارة البريطانية التى سيستمرون على اتباعها الآن بمقتضى معاهدة سنة ١٩٣٦ المنهارة .

نحن نطالب اليكم أن تصححوا هذا الوضع من غير إبطاء ، فإن فيه تهديدا قائما للسلم ، وهذا التهديد يرجع إلى البريطانيين أنفسهم .

الموقف اليوم :

والموقف اليوم يتلخص فى أن الاستياء من وجودهم بالغ أشده . ولا يمكن كبته ولا تجاهله .

ولقد ثار شعور الشعب فى الأشهر الأخيرة فأهرقت دماء وأزهقت أرواح . لهذا نحن نطالب من مجلس الأمن أن يقدر الآثار التى تترتب على هذا النزاع فى جميع بلاد الشرق الأوسط .

مطالبنا من مجلس الأمن :

ونطلب منكم أن تقوّموا ما فى هذه الحالة من اعوجاج بدون إبطاء .

ونطلب منكم أن تأمروا القوات البريطانية بالخروج من أراضينا وانهاء الإدارة البريطانية فى السودان .

---

(٤) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن فى ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧

المشروع البرازيلى لم يتعرض لمسألة السودان :

ولا يسعنى ، يا سيدى الرئيس ، إلاّ أن أبدى أسفى لأن مشروع القرار لم يشر أية إشارة خاصة إلى إنهاء النظام الإدارى الحالى فى السودان على الرغم من أن ممثل الصين المحترم قد رأى أن رغبة الحكومة المصرية فى الاحتفاظ بوحدة وادى النيل طبيعية جدا كما أن ممثل بولندا والاتحاد السوفيتى المحترمين صرحا بأن مطالبتنا بجلاء الجيوش البريطانية فورا تقوم على أساس سليم .

الخطر محيق بسلامة السودان :

وإنى لأعتقد ، ياسيدى الرئيس، أنى بيّنت أن ثمة خطرا محيقا يتهدد سلامة أراضى السودان نفسه ، وإذا كنا قد تبيّنا هذا الخطر من زمن مضى فإنه لم يقم دليل واضح على نيات الإنجليز فى هذا الشأن إلاّ فى أثناء الشهر الماضى ، وهذا الدليل قد عرض أمامكم بيد البريطانيين أنفسهم فى الصفحة ١٣ من نشرتهم عن " تقدّم السودان " وهى النشرة التى طبعتها حكومة السودان .

عزم الحكومة المصرية بشأن السودان :

ولا يسعنى أمام هذا الخطر إلاّ أن أردد عزم الحكومة المصرية على أن تعمل أبدا لحماية السودان من تقطيع أوصاله ولتمكين إخواننا السودانيين من إدارة شئونهم فى نطاق الوحدة تحت تاج مصر .

وإن تصريحات السودانيين الباسلة لتعزز ماقلناه فى هذا السبيل .

لن نتخلى عن السودانيين ، وسنعمل كل ما فى وسعنا لحمايتهم من عدوان استعمار أجنبي غريب ، ولن نتركهم يفقدون شخصيتهم فى غمار أخلاط من الشعوب المغلوبة على أمرها .

وإنى لأعود فأؤكد ماقلته إننا لن نقبل أية مساومة على مستقبل الشعب السودانى .

---

(٥) من خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن
فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٤٧

سيدى الرئيس

أدليت فى الأسبوع الماضى إلى مجلس الأمن بملاحظاتى على مشروع القرار الذى قدمه ممثل البرازيل المحترم وعلى التعديلات التى أدخلها ممثلا البلجيك والصين المحترمين ، ومنذ ذلك الحين قدم ممثل أستراليا المحترم تعديلا جديدا ، أستميحكم لحظة من وقتكم للتعليق عليه :

التعديل الاسترالى :

إن التعديل الاسترالى يشوه معالم المشروع البرازيلى الذى سبق أن أبديت اعتراضى عليه لأن مقتضى هذا التعديل استشارة السودانيين أنفسهم فى المفاوضات المباشرة المقترح استئنافها والتى تتناول مستقبل السودان .

وأعتقد أنى قد أوضحت لمجلس الأمن موقف الحكومة المصرية من هذا الأمر ، فإنها تؤيد كل التأييد التشاور بين السودانيين والمصريين . وقد قلت فى ١١ أغسطس . " إننا نرى أن العلاقات بين السكان الذين يقطنون شطرى وادى النيل مسألة داخلية بل أهلية . فما كان لنا أن نساوم مع الدخيل فى هذا المضمار ولو كان من شأن تلك المساومة الظفر ببعض أمانينا الوطنية ، فلن نهدر على السودانيين مستقبلهم ولن ندع المسألة رهنا بأهواء السياسة

الاستعمارية ، بل إن الأمر سيعالجه المصريون والسودانيون على أن يتحدث هؤلاء عن أنفسهم ، لا أن يتحدث عنهم لسان حكومة أجنبية فى لندن النائية . وعندى أنه لدى المصريين والسودانيين على السواء من الأسباب ما يسوغ التقدير بأن هذه المسألة ستحل على وجه يكفل رضاءهم المتبادل " .

تقرير مستقبل السودان :

وأعتقد أنى قد أوضحت بجلاء فى هذا البيان رغبتنا فى تقرير مستقبل السودان بالتشاور مع السودانيين أحرارا فى إرادتهم ، لا مع البريطانيين ولا مع السودانيين مقيدين بالاحتلال البريطانى .

ليس لحكومة المملكة المتحدة دخل فى الموضوع ولن نبحثه معها . وإنى لعلى يقين من أنه متى أصبح السودانيون أحرارا فى الإعراب عن آرائهم فإنهم والمصريين خليقون بالوصول إلى حل يرتضيه الطرفان و يكون متفقا مع مبادئ الميثاق الديمقراطية .

———

القسم الخامس

السودان بعد مجلس الأمن

و إذ أخفق مجلس الأمن فى إصدار توصية فى شأن النزاع المصرى الانجليزى ، قرر رئيس المجلس الاحتفاظ بالنزاع فى جدول أعمال المجلس ، فسأله مندوب المملكة المتحدة هل ذلك رأيه الخاص أو هو رأى المجلس ؟ فأجاب الرئيس بأن النزاع يعد باقيا فى جدول الأعمال إلا إذا قرر مجلس الأمن غير ذلك ، وما دام المجلس لم يتخذ هذا القرار فإن النزاع المصرى الانجليزى يستمر مدرجا فى جدول أعمال المجلس .

(١) برقية نائب الحاكم العام للسودان

إلى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة فى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧

فى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ أرسل الحاكم العام للسودان بالنيابة البرقية التالية لرئيس مجلس وزراء مصر بالنيابة :

حضرة صاحب المعالى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة بالقاهرة

موجه إلى حضرة صاحب المعالى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة

وحضرة صاحب السعادة الوزير المفوض لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بالقاهرة .

سأصدر إعلانا هذا الصباح نصه كالآتى :

انتهت مباحثات مجلس الأمن فى النزاع المصرى الانجليزى إلى مأزق ، وسواء استؤنفت المباحثات أو المفاوضات فى تاريخ قريب أم لا ، فإن واجب حكومة السودان والسودانيين بيّن واضح . فالحكومة مصممة على أن تعجل بأسرع ما يمكن بمشروعاتها الخاصة بالجمعية التشريعية الجديدة والمجلس التنفيذى متبعة بدقة توصيات مؤتمر إدارة السودان . ولن تسمح بأى تدخل فى سياستها العامة الخاصة بالسودنة والتقدم الاقتصادى .

وستضمن المحافظة على الأمن العام والقانون والنظام باتخاذ إجراءات شديدة ضد من يريد أن يخل بالأمن والطمأنينة أو من يروجون لأغراضهم بوسائل غير مشروعة .

وإنى على ثقة من صدق معاونة جميع ذوى النفوذ والسلطة فى جميع أنحاء البلاد فى مجهودى هذا .

وعلى السودانيين أن يعملوا فى هدوء وإيمان على تحسين أحوال بلادهم رافضين أن تضلهم الإشاعات الكاذبة عن غرضهم ، وأن يعملوا على تنمية وتقوية النظم الحالية لإقامة حكومة ديمقراطية محلية ، والمعاونة فى إنشاء هيئات دستورية جديدة ، أرجو وأعتقد أن تجد فيها مختلف الآراء متنفسا مشروعا للتعبير عن آرائهم وتجد فيها كل نوع من النبوغ والمقدرة فرصة للعمل .

لقد أظهر السودانيون فى سنة ١٩٤٠ اطمئنانا وعزما أذاع صيتهم إلى أبعد من حدود السودان ، وإنى أومن إيمانا شديدا أن الثبات الغريزى فى الخلق السودانى سيمكن السودان من التقدم فى المشروعات الإنشائية التى يود الجميع أن تثمر فى العاجل القريب .

الحاكم العام

٢ — رد الحكومة المصرية على برقية الحاكم العام بالنيابة في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٦

حضرة صاحب السعادة حاكم عام السودان بالنيابة

كنا قد تلقينا من حكومة السودان كتابا مؤرخا ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ تحيطبه الحكومة المصرية علما بالتقرير الأول لمؤتمر إدارة السودان. وقد تضمن توصيات المؤتمر بشأن إشراك السودانيين بشكل أوسع في الحكومة المركزية في السودان وقد جاء في الكتاب المذكور: إن هذه التوصيات هي محل نظر حكومة السودان في الوقت الحاضر، وأنه إذا انتقل الأمر إلى مرحلة إعداد مشروع قانون يتضمن الأخذ بمثل هذه الاقتراحات فإنه سيراعى ضرورة عرضه على كل من الحكومتين المصرية والبريطانية للحصول على موافقتهما على ذلك .

وقد أجبنا على هذا الكتاب في ٢ يونيو سنة ١٩٤٧ نلاحظ أنه قد استرعى نظرنا ما جاء بديباجة التقرير السالف الذكر من أنه طلب إلى أحزاب في السودان و إلى مؤتمر الخريجين العام أن ينتدبوا ممثلين عنهم ولكنهم لم يجيبوا الطلب . وذكرنا أن الحكومة المصرية مع تمسكها بتحفظاتها التي أبلغتها إلى حكومة المملكة المتحدة فيما يتعلق بالنظام الإداري القائم صادقة الرغبة في أن يتمتع السودانيون بأكبر قسط ممكن في الحكومة المركزية في السودان وأننا قد أحلنا تقرير المؤتمر إلى الجهات المختصة لدراسته، وختمنا الرد بالإشارة إلى أنه من المفهوم بعد أن تتم حكومة السودان دراسة هــذه التوصيات أن توافي الحكومة المصرية برأيها فيما تضمنته وذلك للحصول على موافقتنا على ما يمكن تقريره في هذا الشأن .

ثم ورد من حكومة السودان كتاب مؤرخ ٣ يوليو سنة ١٩٤٧ يفيد أن المجلس الاستشاري قد أقر توصيات المؤتمر بوجه عام، وأن مجلس الحاكم العام سينظر قريبا في هذه التوصيات وأن التشريعات اللازمة لتنفيذها ستعرض عند إنجازها على الحكومتين المصرية والبريطانية للموافقة عليها .

ووقف الأمر عند هــذا الحد ولم يصل لنا من حكومة السودان ما يفيد أنها انتقلت إلى مرحلة الأخذ بتوصيات المؤتمر حتى غادرنا مصر إلى الولايات المتحدة الأمريكية لعرض النزاع المصري الانجليزي على مجلس الأمن . .

وفى أثناء تغيبنا فى الولايات المتحدة الأمريكية أرسل سعادة حاكم عام السودان فى ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ كتابا لحضرة صاحب المعالى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة جاء فيه " إن مقترحات المؤتمر قد بحثها المجلس الاستشارى لشمال السودان ووافق عليها فى دورته السابعة التى عقدت فى مايو سنة ١٩٤٧ ، وأحيلت إلى مجلس الحاكم العام فى التاسع والعشرين من يوليو " ، وقد أرفقت صورة من قرارات هذا المجلس يستخلص منها أن المجلس قد وافق من حيث المبدأ على المقترحات الرئيسية للمؤتمر وقرر عرضها على الحكومتين المصرية والبريطانية للنظر فيها من ناحية المبدأ .

وبديهى أنه لم يكن من المستطاع القيام بدراسة هذه المقترحات حتى أعود إلى مصر ويعود الخبراء الذين كانوا معى .

وفى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٤٧ أبرق الحاكم العام للسودان بالنيابة إلى حضرة صاحب المعالى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة يقول إنه يصدر بيانا يعلن فيه أنه سيتابع سياسته فى السودنة وأنه سيكفل المحافظة على الأمن العام والقانون والنظام . وقد أشار هذا البيان بصفة خاصة الى « أن الحكومة مصممة على أن تعجّل بأسرع ما يمكن بمشروعاتها الخاصة بالجمعية التشريعية الجديدة والمجلس التنفيذى متبعة بدقة توصيات مؤتمر إدارة السودان ، ولن تسمح بأى تدخل فى سياستها العامة المتعلقة بالسودنة والتقدم الاقتصادى » .

ومما يؤسف له أن نصوص هذا البيان صيغت على نحو يمكن أن تفسر به فى مصر وفى الخارج على أنها عمل يرمى إلى الحد من حق الحكومة الملكية المصرية وسلطتها ، وخاصة أن هذا البيان قد صدر بعد يومين من وقف المناقشة فى النزاع المصرى الانجليزى أمام مجلس الأمن .

ولا شك عندى أن ذلك لم يكن ما قصد إليه الحاكم العام للسودان ، وخاصة بعد أن أكدت حكومة السودان مرارا فى كتبها المؤرخة ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ و ٣ يوليو سنة ١٩٤٧ و ٢٢ أغسطس سنة ١٩٤٧ أنها لن تصدر تشريعات لتنفيذ توصيات المؤتمر قبل الحصول على موافقة الحكومة الملكية المصرية .

وتعلمون سعادتكم تمام العلم موقف الحكومة الملكية المصرية من نظام الحكم فى السودان وقد حددت هذا الموقف تحديدا واضحا وأكدته فى مجلس الأمن .

وحتى ولو جاز التسليم بنظام الحكم القائم فى السودان فمن البين أن الاصلاحات الدستورية لا تدخل فى اختصاص الحاكم العام .

والنظام القائم لا يسمح بإجراء مثل هذه الاصلاحات دون مشاركة الحكومة المصرية بل إن لها فى هذا الأمر خاصة حق المبادأة .

على أن الاصلاحات المقترحة قد وضعها مؤتمر إدارة السودان الذى لا يشتمل إلا على أعضاء من البريطانيين والسودانيين ، وليس بينهم مصرى واحد . وهذه هى الحال فى الهيئات الأخرى التى قدمت إليها توصيات المؤتمر .

ومع ذلك — كما بينت فى كتابى بتاريخ ٢ يونيو سنة ١٩٤٧ — فإن الحكومة الملكية المصرية قد جعلت نصب عينيها أن تمكن للسودانين فى أن يساهموا بأكبر قسط فى حكومة السودان .

وعلى الرغم من أن الخطة التى انبعت فى هذه المناسبة بشأن الاصلاحات التى تتصل بنظام الحكم فى السودان كانت تتعارض مع حقوق الحكومة الملكية المصرية . فإن هذه الحكومة قد أحلت محل الاعتبار مقترحات قد يكون من شأنها أن تحقق إلى حد الهدف الذى ترمى إليه .

وهذه المقترحات هى الآن موضع الدراسة ؛ ولكن نظرا لما لها من الأهمية العظمى ؛ فن الواضح أن دراستها تتطلب بعض الوقت ؛ وبخاصة أن الحكومة الملكية المصرية فى هذا الشأن ليس لها فحسب الحق فى الموافقة على هذه المقترحات أو فى رفضها بل وأن لها أيضا حق المبادأة .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٧

رئيس مجلس الوزراء

(محمود فهمى النقراشى)

٣ — مباحثات سنة ١٩٤٨

(خشبة — كامبل)

[٦ مايو سنة ١٩٤٨ — ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨]

عرضت حكومة السودان على الحكومة المصرية وعلى الحكومة البريطانية توصيات لمؤتمر إدارة السودان يقصد بها إشراك السودانيين فى الحكومة المركزية وهذه التوصيات ترمى إلى التدرج بالسودانيين فى طريق الحكم الذاتى . وقد ناقشت الحكومة المصرية توصيات المؤتمر وطلبت إدخال تعديلات عليها تكفل لمصر أن تضطلع بإشرافها على تدريب السودانيين على هذا الحكم وذكرت الحكومة المصرية أنها لن تقبل هذه التوصيات إلا إذا تضمّن مشروع القانون الذى تعدّه حكومة السودان هذه التعديلات .

ولقد توخت الحكومة المصرية ألّا تفوّت على السودانيين أية فرصة للسير فى طريق الحكم الذاتى وقالت فى الكتاب الذى أرسلته للحكومة البريطانية فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ : " ولما كانت الحكومة الملكية المصرية صادقة الرغبة كما أكدنا ذلك فى كثير من المناسبات فى أن تمكّن للسودانيين من حكم أنفسهم وهى لا تريد أن تفوتهم أية فرصة يتمكنون فيها من الاشتراك بأوسع قسط فى حكومتهم ... على أن يكون هذا النظام خاليا من العيوب التى أشرنا إليها فى المذكرة المرافقة ، ومستكملا الشرائط التى طلبناها فى هذه المذكرة " .

كما توخت الحكومة المصرية أن تظهر لجميع السودانيين نواياها الحقيقية نحوهم ورغبتها الخالصة فى أن يتمتعوا بالحكم الذاتى . وهذا ما ذكرته فى صراحة تامة فى كتابها للحكومة البريطانية الذى سبقت الإشارة إليه ، إذ قالت : " وعلى الرغم من أن النزاع بين مصر وبريطانيا لا يزال معلقا ، ترى الحكومة واجبا عليها — مع تمسكها التام بموقفها الذى حددته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن — أن تقبل الاشتراك مؤقتا فى وضع نظام يمهد للسودانيين طريق الحكم الذاتى ... وذلك حتى لا يكون تأخر البت فى النزاع القائم ما بين مصر وبريطانيا سببا فى تأخير السودانيين أية فترة من الزمن عن السير فى طريق الحكم الذاتى " .

ولقد صاغت حكومة السودان هذه التوصيات فى شكل مشروع قانون وطلبت إلى الحكومتين المصرية والبريطانية موافقتهما على هذا المشروع باعتبار أنه يتطلب هذه الموافقة .

فلما أرسلت حكومة السودان هذا المشروع إلى الحكومة المصرية رأت أنه لايتضمن التعديلات التى اقترحتها .

، لقد شكلت لجنة ثنائيةمن حضرة صاحب المعالى أحمد محمد خشبة باشا وزير الخارجية المصرية ومن سير رونالد كامبل السفير البريطانى لينظرا معاهذا المشروع وليرفعا توصياتهما فى شأنه لحكومتيهما .

واتفق الممثلان المصرى والبريطانى على أن ما يدور بينهما لا يتناول بحث قضية السودان ولا مصيره ولن يتناول البحث إلا الإصلاحات الإدارية والتشريعية .

ولما كان المقصود من هذا النظام أن يكون نظاما مؤقتا يتمكن فى ظله السودانيون من التدرج فى حكم أنفسهم لاأن يكون نظاما ثنائيا قد يؤول على أنه اتفاق بين مصر و بريطانيا لحكم السودان أطول مدة ممكنة ، ولما كان تقدير الحكومة المصرية أن ثلاث سنوات هى مدة كافية لبلوغ هذا الغرض ولما كان تقدير الحكومة البريطانية أن النظام المقترح للسودان يقدر له أن يدوم مدة أقرب إلى خمس وعشرين سنة منها إلى ثلاث سنوات فقد اتفق على أن يكون للجنة الدائمة النظر بعد انقضاء السنوات الثلاث فيما إذا كان السودانيون تمنحون الحكم الذاتى .

(اللجنة الدائمة)

كان من بين المقترحات التى تناولها البحث لإنشاء لجنة مصرية إنجليزية سودانية دائمة للإشراف على تقدم السودانيين نحو الحكم الذاتى على ألا يكون السودانيون فى هذه اللجنة من أول الأمر على قدم المساواة مع المصريين والبريطانيين فيها ولكن ينبغى أن يكون تمثيلهم على قدم المساواة تدريجيا كلما ثبتت وتأصلت نظمهم واستكمل الوزراء السودانيون سلطتهم الكاملة وكان المقترح أن يكون من عمل هذه اللجنة أن تقدم توصيات عن برنامج الوصول للحكم الكامل وأن ترقب سيره وتقدمه .

ولقد بحث الممثل المصرى هــذا الموضوع مع الممثل البريطانى وبين له نظام تأليفها واختصاصاتها وطريقة عملها فقدم الممثل البريطانى بعد ذلك الاقتراح الآتى :

(لجنة الرقابة الثلاثية)

"إذا وافقت الحكومة المصرية على مشروع القانون وأصبح من الممكن بذلك إقامة لجنة الرقابة الثلاثية فإن تأليفها واختصاصاتها وطريقة عملها قد تكون كالآتى على وجه التقريب :

(ا) تتألف اللجنة من ممثل واحد لكل واحد من الحكومات الثلاث (والفكرة فى ذلك أن يكون الممثلون من أعظم الشخصيات وأقواها) .

(ب) تجتمع اللجنة دورة كل ستة أشهر على الأقل أو أكثر من ذلك إذا بدا لها (وقد تجتمع على وجه الخصوص كلما أبدت إحدى الحكومات الثلاث رغبتها فى ذلك) .

(ج) ووظيفة اللجنة هى أن تراقب تقدم السودانيين نحو الحكم الذاتى الكامل وأن تتقدم من وقت لآخر بما ترى من توصيات إلى الحاكم العام أو حكومتى المملكة المتحدة ومصر . (ولا تكون اللجنة بأى شكل حكومة عليا تهيمن على إدارة الحاكم العام وعليها أن تتحاشى أى مظهر من مظاهر التدخل فى شؤونه وأداء واجباته وأى شيء قد يمس الاحترام الواجب له كرئيس لحكومة السودان ، وتوصيات اللجنة استشارية بحتة) .

(د) وتتلقى اللجنة سنويا من الحاكم العام بيانات إحصائية وغيرها ذات صبغة فنية فيما يتعلق بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى السودان ، ولها أن تطلب إليه من وقت لآخر أية بيانات أخرى عن مجريات الأحوال فى السودان وعن إدارته .

(ه) وللجنة الحق فى أن تبحث الأحوال فى السودان على أن يقدم لها الحاكم العام جميع المساعدات لهذا الغرض .

(و) ولها أيضا أن تتلقى من حكومتى المملكة المتحدة ومصر جميع المساعدات الممكنة ، سواء كانت فى شكل بيانات أو خدمات يقوم بها الخبراء فى المسائل التى تبحثها اللجنة .

(ز) أن قرارات اللجنة فيما يتعلق بتكرر اجتماعاتها (كالموضح آنفا بالبند ب) وبجدول أعمالها ومكان كل اجتماع لها وفيما يتعلق بالبيانات التي تطلب من

الحاكم العام (كالموضح آنفا بالبند د) أو من حكومتى المملكة المتحدة ومصر وعلى وجه العموم جميع القرارات المتعلقة بأداء أعمالها تحتاج إلى موافقة ممثلى المملكة المتحدة والحكومة المصرية .

(ح) تدفع الحكومات الثلاث مصروفات اللجنة بالتساوى بينها فيما عدا مكافأة كل من أعضاء اللجنة فإن الحكومة التى تعينه هى التى تقوم بتقريرها ودفعها له .

والمفروض أنه سيكون هنالك سيل مستمر من البيانات أمام اللجنة ليبحثها الأعضاء بين الاجتماعات التى تظل مستمرة طبعا طيلة الوقت الذى يقتضيه بحث الأعمال التى أمامها، وسيكون فى مكنة اللجنة، بالرجوع إلى بيانات الحكومات الثلاث وخبرتها فى التعليم والصحة العمومية والمالية والتطور الاقتصادى وشئون الحكومة المحلية والحكومة المركزية وغيرها ، أن تقوم بأداء أعمالها دون حاجة إلى هيئة موظفين كبيرة خاصة بها " .

ولقد بحث الممثل المصرى هذه المقترحات وطلب إلى الممثل البريطانى أن يضيف إليها المسائل الآتية :

" تشكيل اللجنة الدائمة يكون بتبادل كتابين بين الحكومتين المصرية والبريطانية .

١ — ممثلان لكل حكومة و يكون ممثلا حكومة السودان سودانيين .

٢ — اجتماع اللجنة يكون كل ثلاثة أشهر على الأقل حيث أن هذه اللجنة لجنة دائمة و يكون الرئيس من المصريين والبريطانيين بالتناوب .

٣ — توصيات اللجنة ترسل جميعها إلى الحاكم العام أولا ليرسلها مع تعليقاته إلى الحكومتين المصرية والبريطانية . ومع ذلك فاللجنة أن تتصل مباشرة بالحكومتين المصرية والبريطانية .

٤ — مهمة اللجنة أن ترقب تقدم السودانيين نحو الحكم الذاتى وأن تدرس الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى السودان وترسم سياسة لبلوغ هذا الغرض وخاصة :

(ا) إحلال السودانيين تدريجيا فى الوظائف محل غير السودانيين .

(ب) إيفاد بعثات سودانية للخارج لهذا الغرض .

(ج) نشر التعليم وتنمية الموارد الاقتصادية .

(د) تنمية نظام المجالس البلدية والمجالس المحلية عموما .

(هـ) النظر بعد ثلاث سنوات فيما إذا كان السودانيون يمنحون الحكم الذاتي

(و) دراسة الحقوق الأساسية (الحريات العامة) والقوانين المتعلقة بها .

(ز) تقديم توصيات عن الموضوعات سالفة الذكر .

٥ — توصيات اللجنة لا تحتاج لاتفاق أصوات الممثلين المصريين والبريطانيين وفيما عدا ذلك من المسائل الإجرائية فيترك أمر تنظيمها للجنة " .

ولقد قبل الممثل البريطاني جميع هذه المقترحات إلا أنه ذكر أن الحكومة البريطانية ترغب في أن تعدل الفقرة (هـ) إلى ما يأتي :

" النظر بعد ثلاث سنوات فيما هو مرغوب في اتخاذه من خطوات تالية في حكم السودانيين أنفسهم " .

وبعد مناقشة الجانب المصري له في ذلك أرسل السفير البريطاني يوصي وزارة الخارجية البريطانية بقبول النص الآتي للفقرة هـ :

" النظر بعد ثلاث سنوات فيما هو الإجراء التالي الضروري أو المرغوب فيه في شأن الحكم الذاتي للسودانيين " .

(لجنة الانتخاب)

تباحث الممثلان في شأنها ، ووعد الجانب البريطاني بتقديم مقترحات خاصة بتأليفها واختصاصها وطريقة قيامها بأعمالها .

(الديباجة)

صيغت الديباجة في المشروع الأصلي على الوجه الآتي :

قانون المجلس التنفيذي والجمعية التشريعية سنة ١٩٤٨

وهو قانون ينص على إنشاء مجلس تنفيذي وجمعية تشريعية وتخويلهما سلطات تنفيذية وتشريعية .

حيث أنه بموجب الاتفاقية المؤرخة فى اليوم التاسع عشر من شهر يناير سنة ١٨٩٩ ، والمبرمة بين حكومة صاحبة الجلالة البريطانية الملكة فكتوريا وحكومة صاحب السمو المعظم خديوى مصر والمؤيدة بالمعاهدة المؤرخة فى اليوم السادس والعشرين من شهر أغسطس سنة ١٩٣٦ والمبرمة بين حكومة صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك مصر ، قد قلد حاكم عام السودان الرياسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان بكامل السلطات المنصوص عنها فى الاتفاقية آنفة الذكر .

وحيث أنه بموجب قانون مجلس الحاكم العام سنة ١٩١٠ قد أنشئ مجلس يسمى "مجلس الحاكم العام" ليساعد الحاكم العام فى مباشرة سلطاته التنفيذية والتشريعية

وحيث أنه بموجب قانون المجلس الاستشارى سنة ١٩٤٣ وبموجب أمر صادر بمقتضاه وهو "أمر المجلس الاستشارى لشمال السودان سنة ١٩٤٣" قد أنشئ مجلس استشارى لشمال السودان لغرض تمكين الحاكم العام — فيما يتعلق بإدارة شمال السودان إدارة حسنة — من استشارة أشخاص لهم صفة تمثيلية ، وليوضح لأولئك الأشخاص أى اتجاه عام أو خاص لسياسة حكومة السودان فيما يختص بشمال السودان .

وحيث أنه لغرض إعداد أهالى السودان للحكم الذاتى الكامل فقد كان للحاكم العام فى مجلسه الرغبة فى إشراك السودانيين فى حكم السودان إشراكا أوسع نطاقا ، وذلك بإنشاء المجلس والجمعية المكونين بموجب هذا القانون وبتخويلهما سلطة تنفيذية وتشريعية ، ولكن بدون مساس بمسئولية الحاكم العام النهائية للحكومتين المذكورتين بموجب الاتفاقية آنفة الذكر المؤرخة فى اليوم التاسع عشر من شهر يناير سنة ١٨٩٩ لإدارة السودان إدارة حسنة .

قد سن حاكم عام السودان فى مجلسه بموجب هذا ما يأتى :

وقد اعترض الممثل المصرى على الإشارة فيها إلى وفاق سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ ، وبين أن الحكومة المصرية قد حددت موقفها تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر فى السودان ، فهى قد طلبت إنهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد فى ظروف خاصة ولأغراض محدودة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض ، فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ وينتهى نظام الحكم المرتكز عليه وتتأكد لوادى النيل وحدته .

ولاحظ أن الحكومة البريطانية من جانبها فى كتابها المؤرخ ١٥ يناير ردت على ذلك بقولها " يكفينى أن أقول إن رأى حكومة جلالة الملك بالنسبة لاستمرار قيام الحكم الثنائى معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن " .

وذكر أن الحكومة المصرية لم تشر فى مرسوم تعيين الحاكم العام إلى وفاق سنة ١٨٩٩ احتفاظا منها بموقفها سالف الذكر . وطلب لهذه الأسباب حذف الفقرة الأولى من مشروع الديباجة .

إلا أن الممثل البريطانى بعد أخذ رأى حكومته ورأى الحاكم العام طلب إبقاء هذه الفقرة لأن الحكومة البريطانية تظل تتمسك بوفاق سنة ١٨٩٩ المصدق عليه فى معاهدة سنة ١٩٣٦ وأن الحاكم العام لا يمكنه بحال من الأحول أن يوافق على إغفال هذه الوثيقة باعتبارها الأساس الذى يقوم عليه النظام فى السودان وقال إن السودانيين يسوءهم أن ينهار هذا الوفاق فينهار كل نظام إدارة السودان وأشار إلى أن عدم ذكره دليل على عدم قيامه .

وانتهى الحديث بين الجانبين فى هذا الشأن على عدم ذكر وفاق سنة ١٨٩٩ فى الديباجة أو فى غيرها من مواد المشروع . واتفق على أن تتبادل الحكومتان المصرية والبريطانية فى ذلك كتابين أحدهما تحتفظ فيه الحكومة الملكية المصرية بموقفها الذى حدّدته تحديدا واضحا أمام مجلس الأمن بالنسبة إلى نظام الحكم الحاضر فى السودان ، فهى قد طلبت إنهاء هذا النظام ، وبينت أن وفاق سنة ١٨٩٩ الذى يقوم عليه قد عقد فى ظروف خاصة ولأغراض محدودة ، وقد زالت هذه الظروف واستنفدت هذه الأغراض . فوجب أن ينقضى وفاق سنة ١٨٩٩ وينتهى نظام الحكم المرتكز عليه وتتأكد لوادى النيل وحدته . وآخر تحتفظ فيه الحكومة البريطانية بأن رأيها بالنسبة لاستمرار قيام اتفاق سنة ١٨٩٩ معروف أيضا وقد توضح أمام مجلس الأمن .

وبقيت الفقرتان الثانية والثالثة من المشروع اللتان تشيران إلى مجلس الحاكم العام فى سنة ١٩١٠ والمجلس الاستشارى فى سنة ١٩٤٣ .

ولاحظ الممثل المصرى أن الفقرة الرابعة من مشروع الديباجة تنسب الرغبة فى إشراك السودانيين بشكل أوسع فى الإدارة السودانية إلى الحاكم العام . ورأى أن ينسب ذلك إلى السودانيين أنفسهم و إلى الحكومتين المصرية والبريطانية .

كما لاحظ الجانب المصرى على الفقرة الخامسة من المشروع أنه يؤخذ منها أن للحاكم العام فى مجلسه بمقتضى ما خوّل من سلطات فى وفاق سنة ١٨٩٩ أن يسن النظام المقترح من غير موافقة الحكومتين، وبين للمثل البريطانى أن الحاكم العام لا يملك ذلك وأن وفاق سنة ١٨٩٩ لا يسمح له بالقيام بأى عمل فيه مساس بالنظام الإدارى والقانونى للسودان .

كما طلب الجانب المصرى حذف لفظـه الكامل التى تصف الحكم الذاتى وخشى الممثل البريطانى أن يسيء السودانيون فهم المراد من حذفها ويتساءلون عمن طلب من الجانبين ذلك ، لهـذا رؤى إبقائها على أن تتبادل الحكومتان المصرية والبريطانية كتابين لبيان مدلول عبارة الحكم الذاتى الكامل وأن سياسة مصر قائمة على أساس ثابت من وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك على أن يتولى السودانيون حكم أنفسهم حكما ذاتيا كاملا فى نطاق هذه الوحدة .

وبعد تبادل عدة مقترحات بين الجانبين فى صياغة الديباجة تم وضعها على الوجه الآتى :

” حيث أنه بموجب قانون مجلس الحاكم العام سنة ١٩١٠ قد أنشيء مجلس يسمى ” مجلس الحاكم العام “ ليساعد الحاكم العام فى مباشرة سلطته التنفيذية والتشريعية .

وحيث أنه بموجب قانون المجلس الاستشارى سنة ١٩٤٣ وبموجب أمر صادر بمقتضاه وهو ” أمر المجلس الاستشارى لشمال السودان سنة ١٩٤٣ “ قد أنشيء مجلس استشارى لشمال السودان لغرض تمكين الحاكم العام — فيما يتعلق بإدارة شمال السودان إدارة حسنة — من استشارة أشخاص لهم صفة تمثيلية ، وليوضح لأولئك الأشخاص أى اتجاه عام أو خاص لسياسة حكومة السودان فيما يختص بشمال السودان .

وحيث أن أهالى السودان يرغبون فى بلوغ الحكم الذاتى الكامل فى أقرب فرصة ممكنة وبناء على اتفاق حكومة صاحب المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية على اتخاذ الإجراءات للعمل على تحقيق هذه الرغبة باشتراك السودانيين فى حكومة السودان إشراكا أوسع نطاقا .

وحيث أن الحاكم العام قد تكفل طبقا لهذه الأغراض بإنشاء المجلس والجمعية المكونين بموجب هذا القانون وتخويلهما سلطة تنفيـذية وتشريعية ولكن بدون مساس بمسؤولية الحاكم العام النهائية للحكومتين المـذكورتين فى إدارة السودان إدارة حسنة وقد أعد لهذا الغرض القانون الآتى الذى وافقت عليه الحكومتان المذكورتان .

قد سن حاكم عام السودان فى مجلسه بموجب هذا ما يأتى : “

المـادة ١٨ :

نصت المـادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

سلطة الحاكم العـام لنسخ قرارات المجلس

" بصرف النظر عن أحكام المـادة السابقة فيجوز للحاكم العام لأسباب يدونها فى محضر قرارات المجلس أن ينسخ أى قـرار تم الوصول اليه بأغلبية الأصوات فى المجلس ويبدله بقراره فى نفس الموضوع وفى هذه الحالة يكون قرار الحاكم العام نافذ المفعول لكل الأغراض كما لو كان هذا قرار المجلس " .

ولقد طلب الجانب المصرى قصر هذا الحكم على حالة الضرورة ، كما طلب أن يقوم الحاكم العام بإبلاغ قراره فى هذه الحالة إلى الحكومتين المصرية والبريطانية ، ووافق الجانب البريطانى على ذلك وأصبح نصها ما يأتى :

" إذا كان من الضرورى لحاكم عام السودان فى القيام بمسئوليتـه لحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية لإدارة السودان إدارة حسنة فبصرف النظر عن أحكام المـادة السابقة يجوز للحاكم العام لأسباب يدونها فى محضر قرارات المجلس ويخطر بها الحكومتين المصرية والبريطانية المشار إليهما فورا ، أن ينقض أى قرار تم الوصول إليه بأغلبية الأصوات فى المجلس ويبدله بقرار له فى نفس الموضوع . وفى هذه الحالة يكون قرار الحاكم العام نافذ المفعول لكل الأغراض كما لو كان هذا قرار المجلس " .

المـادة ٢٨ :

نصت المـادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

سلطة الحـاكم العـام فى وضع قواعد بخصوص إجراء الانتخابات

" يضع الحـاكم العام بأمر يصدر منه قواعد لتنظيم إدارة الانتخابات التى تعمل بمقتضى هذا القانون وله بموجب هذه القواعد أن يضع شروطا لمـا يأتى :

(١) تعيين الضباط المباشرين للانتخاب .

(ب) تعيين لجـان الانتخابات .

(ج) تحضير وحفظ قوائم الانتخابات .

(د) تعيين الأعضاء .

(هـ) إدارة الانتخابات المباشرة .

(و) إدارة الانتخابات غير المباشرة فى كلا درجاتها الابتدائية والثانوية .

(ز) إدارة الانتخابات الفرعية .

(ح) أى مسائل أخرى تتعلق بالانتخابات تحتاج إلى تنظيمها بقواعد " .

بقيت هذه المادة على أصلها ، واتفق الجانب المصرى مع الجانب البريطانى على أنه فى الكتب المتبادلة بين الحكومتين بخصوص تكوين لجنة الانتخابات أن ينص فيها على أن يستشير الحاكم العام هذه اللجنة فى الموضوعات المشار إليها فى هذه المادة .

المادة ٤٥ :

نصت المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

اللغة التى تستعمل فى الجمعية

" مع مراعاة أحكام الأوامر المستديمة تكون الاجراءات فى الجمعية باللغتين العربية والانجليزية "

وقد طلب الجانب المصرى من الجانب البريطانى أن تكون اللغة العربية هى اللغة الأساسية احتراما لثقافة الشعب العربية وراعى من جانب آخر الحاجة إلى استعمال اللغة الانجليزية فى بعض الأحيان ، ولقد تمت صياغة المادة على الوجه الآتى :

" مع مراعاة أحكام الأوامر المستديمة تكون الإجراءات فى الجمعية باللغة العربية بدون إخلال باستعمال اللغة الانجليزية حيثما كان ذلك ملائما " .

المادة ٤٧ :

نصت المادة ٤٧ فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

حق الجمعية فى بحث المسائل

" للجمعية الحق فى أن تبحث وتصدر قرارات فى أى موضوع عدا فى المواضع التى أعلن عنها بموجب المادة الثالثة والخمسين أنها مسائل محظورة والتى لابد من الحصول على موافقة الحاكم العام لأجل بحثها "

ولقد رأى الجانب المصرى أن يكون للجمعية أن تناقش وتبدى رغبات فلا تصدر قرارات وأن تعرض هذه الرغبات على المجلس لنظرها ، وقد وافق الجانب البريطانى على ذلك . وأصبح نصها ما يأتى :

١ — " للجمعية الحق فى أن تناقش وتبدى رغبات فى أى موضوع عدا فى المواضيع التى أعلن عنها بموجب المادة الرابعة والخمسين أنها مسائل محظورة والتى لا بد من الحصول على موافقة الحاكم العام لأجل بحثها .

٢ — ترسل جميع الرغبات التى وافقت عليها الجمعية للمجلس للنظر ".

المادة ٥١ :

نصت المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

التشريع

مشروعات قوانين الحكومة

١ — يكون المجلس مسئولا عن وضع وتحضير كل قوانين الحكومة .

٢ — مع مراعاة ماهو منصوص عنه أدناه يعرض كل تشريع فى شكل مشروع قانون أمام الجمعية .

٣ — إذا أجازت الجمعية مشروع القانون دون تعديل أو بإدخال تعديل مما يقبله المجلس فيعرضه المجلس على الحاكم العام بالصيغة التى أجازته بها الجمعية لموافقته .

٤ — عند الحصول على موافقة الحاكم العام يصير المشروع قانونا .

٥ — إذا لم تجز الجمعية مشروع القانون فالمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية فإذا ما وافق الحاكم العام بعد النظر فى ذلك التقرير على مشروع القانون فإن المشروع يصير قانونا بموجب هذه الموافقة .

٦ — إذا أجازت الجمعية مشروع القانون بتعديلات لا يوافق عليها المجلس فالمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بصيغته الأصلية (مشتملا على تعديلات الجمعية التى وافق عليها المجلس) و بالصيغة التى أجازته بها الجمعية بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية . فإذا ماوافق الحاكم العام على مشروع القانون فى أى من صيغتيه فإن مشروع القانون الذى تمت الموافقة على صيغته يصير قانونا بموجب هذه الموافقة .

٧ — يدون الحاكم العام كتابة ويرسل للجمعية أسباب موافقته تحت المادة (٥) على أى مشروع قانون سبق أن رفضته الجمعية أو موافقته تحت المادة (٦) على مشروع قانون فى شكل غير الشكل الذى مر به أمام الجمعية .

وقد بين الجانب المصرى بمناسبة هذه المادة أن القوانين يمكن تقسيمها إلى قسمين، قوانين مهمة وأخرى غير ذلك . فأما المهم فيها فليس للحاكم العام ولا لمجلسه أن يبت فيها ، بل مرجع ذلك يجب أن يكون للحكومتين ، أما غير المهم فما يعرض منها على الجمعية التشريعية وأجازته فلا يحتاج الحاكم العام فى إصداره إلى موافقة الحكومتين ، أما ما لم تجزه الجمعية التشريعية منها فيجب إذا أصر الحاكم العام على إصداره ألا يفعل ذلك إلا بموافقة الحكومتين المصرية والبريطانية .

ولقد وافق الجانب البريطانى على تعديل هذه المادة على الوجه الآتى :

التشريع

مشروعات قوانين الحكومة

١ — يكون المجلس مسئولا عن وضع وتحضير كل قوانين الحكومة .

٢ — مع مراعاة ما هو منصوص عنه أدناه يعرض كل تشريع فى شكل مشروع قانون أمام الجمعية .

٣ — إذا أجازت الجمعية مشروع القانون دون تعديل أو بإدخال تعديل مما يقبله المجلس فيعرضه المجلس على الحاكم العام بالصيغة التى أجازته بها الجمعية لموافقته .

٤ — عند الحصول على موافقة الحاكم العام يصير المشروع قانونا .

٥ — إذا لم تجز الجمعية مشروع القانون فللمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية فإذا ما وافق الحاكم العام بعد النظر فى ذلك التقرير على مشروع القانون فإن مشروع القانون يصير قانونا بموجب هذه الموافقة .

٦ — إذا أجازت الجمعية مشروع القانون بتعديلات لا يوافق عليها المجلس فللمجلس إما أن يسحب مشروع القانون أو يرفعه للحاكم العام بصيغته الأصلية (مشتملا على تعديلات

الجمعية التى وافق عليها المجلس) وبالصيغة التى أجازتها بها الجمعية بتقرير يوضح وجهات نظر المجلس والجمعية . فإذا ماوافق الحاكم العام على مشروع القانون فى أى من صيغتيه فإن مشروع القانون الذى تمت الموافقة على صيغته يصير قانونا بموجب هذه الموافقة .

٧ — بصرف النظر عن أحكام الفقرتين (٥ و٦) من هذه المادة لا يعطى الحاكم العام موافقته على مشروع قانون تحت الفقرة (٥) أو تحت الفقرة (٦) فى صيغة غير الصيغة التى مر بها أمام الجمعية إلا إذا عرض مشروع القانون أو صيغتى المشروع كيفما كانت الحال على حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة وعلى الحكومة الملكية المصرية و بعد ذلك إما :

(ا) أن يتلق إخطارا بموافقة الحكومتين المذكورتين على أن يوافق على هذا المشروع .

أو :

(ب) أن يمضى شهر أو خمسة عشر يوما فى مشروعات القوانين المالية أو الاعتمادات المالية على تاريخ عرضه الأمر على الحكومتين دون أن يتلق إخطارا بموافقتهم على ألا يوافق على هذا المشروع .

٨ — يدوّن الحاكم العام كتابة ويرسل للجمعية أسباب موافقته تحت المادة (٥) على أى مشروع قانون سبق أن رفضته الجمعية أو موافقته تحت المادة (٦) على مشروع قانون فى شكل غير الشكل الذى مرّ به أمام الجمعية .

المادة ٥٤ :

نصت هذه المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

المسائل المحظورة

تكون المسائل الآتية مسائل محظورة ليس للجمعية سلطات تشريعية فيما يتعلق بها :

(ا) دستور السودان .

(ب) العلاقات بين حكومة السودان وحكومتى صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك مصر .

(ج) العلاقات بين حكومة السودان وأى قوة أجنبية .

ولقد طلب الممثل المصرى إضافة جنسية "سودانيين إلى" المسائل المتقدمة " ، كما طلب تعديل صياغة الفقرات الثلاثة من مادة المشروع على وجه يحقق المصلحة المصرية ، ولقد وافق الجانب البريطانى على صياغة هذه المادة على الوجه الآتى :

المسائل المحظورة

تكون المسائل الآتية مسائل محظورة ليس للجمعية سلطات تشريعية فيما يتعلق بها :

(أ) أحكام هذا القانون .

(ب) العلاقات بين حكومة السودان وحكومة صاحب الجلالة البريطانية فى المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية .

(ج) العلاقات بين حكومة السودان والحكومات الأجنبية .

(د) جنسية السودانيين .

المادة ٥٥ :

نصت المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

مسائل خاصة

تكون المواضيع الآتية مواضيع خاصة لا يتقدم العضو بتشريع بخصوصها إلا بعد الحصول على موافقة المجلس السابقة .

(أ) الدفاع عن السودان .

(ب) العملة والنقد .

(ج) مركز الأقليات الدينية والعنصرية .

ولقد رأى الممثل المصرى أن المسائل الواردة بهذه المادة قد تتصل بطبيعتها بالمسائل الواردة بالمادة ٥٤ ، لذلك طلب إلى الجانب البريطانى أن يجعل محظورا على الجمعية أن تصدر تشريعات فى المسائل الواردة بها إذا اتصلت بما نصت عليه المادة ٥٤ ، ووضع لذلك نصا وافق عليه الجانب البريطانى وهو كما يأتى .

مسائل خاصة

دون إخلال بأحكام المادة السابقة تكون المواضيع الآتية مواضيع خاصة لا يتقدم العضو بتشريع بخصوصها إلا بعد الحصول على موافقة المجلس السابقة .

(ا) الدفاع عن السودان .

(ب) العملة والنقد .

(ج) مركز الأقليات الدينية والعنصرية .

المادة ٥٧ :

نصت المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

تبليغ القوانين

كل القوانين والأوامر المؤقتة يجب تبليغها فورا لسفير صاحب الجلالة البريطانية فى القاهرة ولرئيس مجلس وزراء صاحب الجلالة ملك مصر .

راعى الجانب المصرى أن تستبدل بعبارة "حضرة صاحب الجلالة ملك مصر" عبارة "الحكومة الملكية المصرية" كذلك فى جميع المواد الأخرى نفيا لكل شك فى أن حضرة صاحب الجلالة الملك هو ملك مصر والسودان معا .

وأصبح نصها ما يأتى :

تبليغ القوانين

كل القوانين والأوامر المؤقتة يجب تبليغها فورا لسفير صاحب الجلالة البريطانية فى القاهرة ولرئيس مجلس وزراء الحكومة الملكية المصرية .

المادة ٥٩ "جديدة" :

مشروعات الاعتمادات الخاصة الأولية

(ا) للمجلس أن يعرض على الجمعية فى شكل مشروعات اعتمادات خاصة أولية تقديرات تحت أبواب مخصصة عن المبالغ المطلوبة للخدمات العامة فى اليوم الأول من السنة المالية إلى أن يتم التصديق على مشروعات الاعتمادات الخاصة بواسطة الحاكم العام .

(ب) مشروعات الاعتمادات الخاصة الأولية تعامل كمشروعات الاعتمادات الخاصة".

المادة ٦٤ :

نصت هذه المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

استثناءات وتحفظات

العمل فى حالة عجز الأداة الدستورية

(١) إذا اقتنع الحاكم العام فى أى وقت بأن حالة ما قد نشأت ولا يمكن معها القيام بإدارة حكومة السودان وفقا لأحكام هذا القانون فيجوز له بموجب إعلان أن يرد لنفسه جميع أو بعض السلطات خولها بموجب هذا القانون للمجلس أو الجمعية .

٢ — يجوز أن يحوى مثل ذلك الإعلان أى اشتراطات عرضية أو توجبها الضرورة حسبما يراه ضروريا أو مرغوبا فيه، تبين أغراض الإعلان بما فى ذلك تعطيل كل أو بعض مواد هذا القانون فيما يتعلق بالمجلس أو الجمعية .

٣ — يجوز أن يلغى مثل ذلك الإعلان أو يستبدل بموجب إعلان لاحق .

٤ — يجب تبليغ أى إعلان يصدر بمقتضى هذه المادة فورا لسفير صاحب الجلالة البريطانية بالقاهرة ولرئيس مجلس وزراء صاحب الجلالة ملك مصر .

ولقد طلب الممثل المصرى فى الأصل حذفها . غير أن الجانب البريطانى أشار إلى حالات الضرورة التى قد تستلزم بقاءها ، واتفق على أن تعدل الفقرة الرابعة منها كالآتى ، وأدرجت المادة تحت رقم ٦٠ فى المشروع النهائى :

٥ — لا يصدر الحاكم العام إعلانا بموجب هذه المادة (فيما عدا إعلان يبطل إعلانا سابقا) قبل أن يرفع الإعلان المقترح لحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة والحكومة الملكية المصرية وبعد ذلك إما :

(أ) أن يتلقى إخطارا بموافقة الحكومتين المذكورتين على أن يصدر هذا الإعلان .

أو :

(ب) بأن يكون مضى شهر من تاريخ عرض الأمر على الحكومتين دون أن يتلقى إخطارا بموافقتهما على عدم إصدار هذا الإعلان .

ولكن يشترط دائما أن يكون للحاكم العام إذا رأى أن حالة طارئة قد قامت فى أى وقت أن يصدر إعلانا على الفور بموجب هذه المادة بصرف النظر عن وبدون عرضه عن الحكومتين المذكورتين وفى مثل هذه الحالة لا تطبق أحكام الفقرة السابقة . ويستمر مفعول هذا الإعلان نافذا طيلة قيام هذه الحالة الطارئة .

المادة ٦٥ :

نصت المادة فى المشروع الأصلى على ما يأتى :

استثناء

" يجب ألا يفهم من أى شىء فى هذا القانون أنه يخول للمجلس أو الجمعية كل على انفراد أو مجتمعين أى سلطة أكثر من السلطات المخولة للحاكم العام شخصيا بموجب اتفاقية سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ المذكورتين " .

ولقد طلب الجانب المصرى حذف هذه المادة لعدم جواز الإشارة فى هـذا المشروع لوفاق سنة ١٨٩٩ ومعاهدة سنة ١٩٣٦ من جهة ، ولأن حكمها لا حاجة إلى النص عليه ، وقد وافق الجانب البريطانى على حذفها .

المادة ٦٦ :

سلطات التغيير والتعديل

١ — للحاكم العام بناء على توصية الجمعية وتصديق المجلس بأمر يصدره أن يلغى أو يعدل أو يغير جميع أو بعض مواد هذا القانون إلا باستثناء المواد الأساسية للدستور المبينة بهذا والمستثناة صراحة بالجدول الثالث .

٢ — لغرض تحاشى الصعوبات غير المنظورة أو لتصحيح الأخطاء أو الاشتباه أو الإغفال فيجوز للحاكم العام بناء على طلب المجلس أو الجمعية بموجب أمر أن يدخل هذه التعديلات على نصوص هـذا القانون متى اتضح له من وقت لآخر أن ذلك ضرورى لتحقيق تلك الأغراض .

ولقد رأى الممثل المصرى فى الأصل حذفها ولكن الممثل البريطانى تمسك بها واقترح مشروعا جديدا لها طلبته الخرطوم وانتهى البحث إلى إبقاء النص كما هو على أساس أن

الجمعية والمجلس والحاكم العام لايملكون بمقتضاه إجراء أى تعديل أو تغيير فى المواد الأساسية لمشروع القانون المبينة صراحة بالجدول الثالث . وفيما يتعلق بالمواد الأخرى فروعى أنه إذا أريد تعديلها فسيكون ذلك بناء على توصية الجمعية وتصديق المجلس وموافقة الحاكم العام بعد ذلك . وحق المبادأة فى طلب إجراء هذا التعديل للجمعية ؛ وعلى أى حال فإن اختلف معها الحاكم العام فرد الأمر للحكومتين المصرية والبريطانية ؛ شأن ذلك شأن كل مشروع قانون يختلفان عليه .

المادة ١٠ :

تكوين المجلس

١ — يتكون المجلس التنفيذى مما لا يقل من اثنى عشر عضوا وما لا يزيد عن ثمانية عشر عضوا .

٢ — ويتشكل المجلس من :

(ا) زعيم الجمعية والوزراء الآخرين إن وجدوا .

(ب) لا أكثر من أربعة أعضاء بحكم وظائفهم يعينهم الحاكم بوظائفهم من بين السكرتير الإدارى والسكرتير المالى والسكرتير القضائى والقائد .

(ج) لا أكثر من ثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس الإضافيين يعينهم الحاكم العام بمحض تصرفه سواء أكان هؤلاء الأشخاص سودانيين أم لا وسواء أكانوا أعضاء فى الجمعية قبل هذا التعيين أم لا .

(د) ذلك العدد من وكلاء الوزارات كما يعينهم الحاكم العام لذلك الغرض بعد إعطاء اعتبار لآراء زعيم الجمعية .

ويشترط على سبيل الدوام فى أى وقت ما أن يكون على الأقل نصف أعضاء المجلس من السودانيين وألا يتم تعيين أو ترك محل شاغر يكون من أثره أن يجعل الأعضاء السودانيين أو يتركهم أقلية فى المجلس .

٣ . الحكومة المصرية أن يكون اشتراك المصريين فى إعداد السودانيين لتولى شئونهم على قدم المساواة مع البريطانيين وذلك بأن يكون للمصريين من المركز والعدد ما للبريطانيين فى المجلس التنفيذى تحقيقا لمسئولية الحكومة المصرية عن إعداد السودانيين للحكم الذاتى.

وجرت بين الجانبين أحاديث طويلة عن كيفية تكوين هذا المجلس .

وبتاريخ ٢٦ مايو تسلم الممثل المصرى من الممثل البريطانى مذكرة جاء بها فيما يتعلق بتكوين المجلس التنفيذى ما يأتى :

" إن حكومة جلالة الملك مستعدة فيما يتعلق بتأليف المجلس التنفيذى — بشرط أن توافق الحكومة المصرية على القانون مع التعديلات المقترحة الآن — أن تؤيد الحكومة المصرية فى أن يطلب من الحاكم العام تعيين اثنين من أعضاء المجلس الثلاثة الإضافيين المنصوص عنهم فى (ج) من الفقرة ٢ من المادة ١٠ فى القانون من بين الشاغلين للوظائف الحالية التى يشغلها موظفو الحكومة المصرية بالسودان . ومن المفهوم أنه إذا رأت الحكومة المصرية أن شاغلى الوظائف الحاليين لا يصلحون لعضوية المجلس التنفيذى ، فلها الحرية فى تعيين موظفين آخرين أرقى منهم مؤهلات بدلا عنهم . وتأسف حكومة جلالة الملك أنها — للأسباب التى سبق أن أوضحتها تفصيلا فى اللجنة الثنائية وفى غيرها — لا تستطيع قبول المقترحات المصرية بأن يطلب إلى الحاكم العام تعيين أكثر من اثنين من المصريين أعضاء بالمجلس ، أو أن ينشىء وزارات جديدة فى حكومة السودان يعهد بإداراتها إلى المصريين وتكون لهم عضوية المجلس بحكم وظيفتهم . وحكومة جلالة الملك على استعداد إذا رأت الحكومة المصرية أن هذه الطريقة تفى بالغرض المقصود . أن تصدر بيانا بأنه للسودانيين أن يقرروا أنفسهم إذا كانوا يرغبون تمثيل المصريين فى المجلس زيادة على العضوين اللذين يعينهما الحاكم العام . وأنهم إذا رغبوا ذلك فستدخل التعديلات الضرورية على القانون الحالى "

وبعد مناقشات طويلة فى هــذا الموضوع تسلم الممثل المصرى من الممثل البريطانى كتابا ومذكرة نصهما ما يأتى :

السفارة البريطانية

القاهرة فى ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨

حضرة صاحب المعالى أحمد محمد خشبه باشا وزير الخارجية بالقاهرة

أبلغت حكومة جلالة الملك الأهمية التى علقتموها معاليكم فى الاجتماع الذى عقد فى ٢٦ مايو على أن يمثل المصريون تمثيلا أقوى فى المجلس التنفيذى .

وكنتيجة لذلك خولتني حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك أن أقدم لمعاليكم هذا العرض وهو بصفة قاطعة عرض نهائى . على أن يكون معلوما أننا قد وصلنا إلى اتفاق على جميع نقط القانون الأخرى .

إنه علاوة على الموظفين المصريين الاثنين اللذين يخدمان فى السودان واللذين سيعينهما الحاكم العام بمقتضى المادة ١٠ (ج) من القانون كأعضاء فى المجلس التنفيذى ، يدعى قائد القوات المصرية فى السودان لحضور جلسات المجلس عندما يبحث المجلس فى مسائل الدفاع .

وأرى لزاما على أن أؤكد لمعاليكم أن هذا هو أقصى ماتستطيع حكومة جلالة الملك أن تذهب اليه ، وإنى أكون شاكرا لمعاليكم إذا تفضلتم بإفادتى حتى مساء يوم ٣٠ مايو سنة ١٩٤٨ عما إذا كانت الحكومة المصرية ترى الموافقة على القانون على هذا الأساس .

السفارة البريطانية

القاهرة فى ٢٨ مايو سنة ١٩٤٨

حضرة صاحب المعالى أحمد محمد خشبة باشا وزير الخارجية بالقاهرة

من المفهوم أنه عندما يتساوى عدد الأعضاء البريطانيين والمصريين فى المجلس التنفيذى كنتيجة لإحلال السودانيين محل الموظفين البريطانيين ، فإن عدد الأعضاء المصريين فى المجلس يجب ان ينقص تبعا لنقص الأعضاء البريطانيين ، فإذا ما خرج العضو البريطانى الأخير من المجلس خرج كذلك العضو المصرى .

وإلى هنا انتهت المحادثات .

* * *

ولكن الحكومة المصرية طلبت أن يكون اشتراكها فى إعداد السودانيين لتولى شؤونهم على قدم المساواة مع الانجليز وتمسكت بأن يكون المصريون فى المجلس التنفيذى مساوين للانجليز من حيث المركز والعدد ولم يوافق الجانب البريطانى على ذلك .

---

٤ — مباحثات سنة ١٩٥٠ — ١٩٥١
(صلاح الدين — بيفن)

(١) من محضر جلسة يوم السبت ٢٦ أغسطس سنة ١٩٥٠
الساعة الخامسة والنصف مساء

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (بك) . سعادة سير رالف ستيفنسون .
حضرة (صاحب المعالى) إبراهيم فرج .
الأستاذ على زين العابدين حسنى .

وزير الخارجية — قبل أن ننتقل إلى الكلام عن وحدة مصر والسودان أود أن أقول عبارة قصيرة تعليقا على ما ورد فى بيانكم الأخير من أن البعثة العسكرية كانت تبذل غاية وسعها لأداء مهمتها وأن الحكومة المصرية هى التى استغنت عنها . ولست أريد أن أدخل فى جدل حول هذا الموضوع فأنا أكتفى بأن أقول إن الحكومة المصرية إنما استغنت عن هذه البعثة لأنها اقتنعت بالتجربة أنه لا خير فى بقائها .

السفير البريطانى — لم أكن فى مصر فى ذلك الوقت. ولكنى فهمت أن البعثة العسكرية البريطانية بذلت غاية وسعها ولكنها شكت من عدم تعاون السلطات المصرية معها .

وزير الخارجية — والآن أنتقل إلى الشطر الآخر من حقوق مصر وأعنى وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى وفى اعتقادى أن خلوص النية فى هذا الموضوع يؤدى إلى الاتفاق عليه من أقرب سبيل إذ لا توجد فيه هذه المشكلات الاستراتيجية ومسائل الدفاع التى تثار بالنسبة للجلاء عن مصر أى أنه ليس هناك من شىء يتصل بالحالة الدولية وحالة الحرب المنتظرة يحول بينكم وبين المبادرة إلى الاعتراف بحقوق مصر والسودان وتسليمها إلى أصحابها الشرعيين .

والأمر فى اعتقادى بسيط غاية البساطة لأن وجودكم فى السودان ترتب على احتلال مصر . وأنتم تعرفون الآن بأن زمن الاحتلال قد انقضى على كل حال . فالنتيجة الطبيعية هى أن ينتهى أيضا وجودكم فى السودان . وأحب أن أقول بكل صراحة إن انسحاب مصر

من السودان وإعادة فتحه بواسطة قوات مصرية بريطانية وعقد اتفاق سنة ١٨٩٩ كل ذلك كان نتيجة للاحتلال وجرى تحت سلطانه . ومع ذلك لم تكونوا إذ ذاك تدعون أنكم تعملون لأنفسكم أو تحملون مسئوليات نحو السودانيين ، بل كنتم تقولون بصراحة كما قلتم فى حادث فاشودة وكما ورد مرارا فى تقارير اللورد كرومر إنكم تعملون لحساب مصر، وتقصدون فقط إبعاد السودان عن نظام الامتيازات الأجنبية التى ورثتها مصر عن تركيا . وهذا كله يؤدى إلى نتيجة واحدة هى أن تتركوا مصر والسودان وشأنهما وأن تجلوا عن السودان كما تجلوا عن مصر، وينتهى أجل الحكومة الثنائية ليحل محلها النظام الذى يتفق عليه بين مصر والسودان .

السفير البريطانى — ذكرتم فى بيانكم أن الوقت قد حان لتسليم السودان إلى أصحابه الشرعيين . ونحن لايخامرنا شك . فمن هم أصحاب السودان الشرعيين ؟ فهم الشعب الذى يعيش هناك ، وستسلم الحكومة البريطانية البلد لأصحابه عندما يحين الوقت . إن الملخص الذى أتيتم به عن الماضى صحيح تماما ولكن النتائج التى رتبتموها عليه ليست كذلك . والواقع أن السودانيين يطالبون بالاستقلال وانسحاب جميع الرعايا البريطانيين من السودان انسحابا ناجزا يؤدى إلى الفوضى، وهذا الحل ليس من الحلول العملية فى شىء . وإنى على يقين من أن الحكومة البريطانية على استعداد لأن تنظر فى أى حل عملى تقترحونه بشرط ألا يتعارض مع رغبة السودانيين أو يكون بدون رضاهم .

وزير الخارجية — يسرنى أنكم تعترفون بصحة الوقائع التاريخية التى أشرت إليها . ولكنى أخالفكم فيما ذهبتم إليه من أن هذه الوقائع لا تؤدى إلى النتيجة التى وصلت إليها فهى لا يمكن أن تؤدى إلى غير هذه النتيجة مهما زعمتم أخيرا من تغير الظروف فى السودان. إن هذه المقدمات التاريخية تنطق كلها بأن السودان كان باعترافكم وديعة لمصر فى أيديكم أو فى يد الحكومة الثنائية التى هى فى الواقع حكومة أحد الطرفين وأعنى به الطرف البريطانى. ومصر الآن منذ أن نهضت تطالب بحقوقها ، تطلب رد هذه الوديعة إليها . وهذا هو الأمر الوحيد القائم بيننا وبينكم، وبتعبير آخر ليس لكم أى حق لأن تتحدثوا عن السودانيين لأن الحقائق التاريخية والشرعية لا تعطيكم مثل هذا الحق . وإذا فرضنا صحة ما تذهبون إليه من أن السودانيين يطلبون الآن الاستقلال فهذا أمر يسوى بيننا وبينهم ولا يصح أن يكون لكم شأن فيه .

السفير البريطانى — أخشى أننى لا أوافقكم على ذلك فإن علينا كنتيجة لإدارتنا للسودان خمسين عاما مسئولية نحو شعوب السودان لا يمكننا أن نجرد نفسنا منها مهما كانت الاعتبارات الشرعية أو التاريخية أو الأدبية . إن السودانيين يبلغون ٧٫٥ مليون منهم

٣٫٥ مليون من الوثنيين وهؤلاء يتكلمون اللغة العربية . والواقع ان البلد لا تستطيع حتى الآن أن تحكم نفسها . وطلب مصر الجلاء عن السودان ليس ممكنا من الوجهة العملية . وحتى لو أمكن ذلك وحاولنا تنفيذه وإحلال المصريين محل رعايانا فلن تجدوا عددا كافيا من المصريين للذهاب إلى السودان . وإذا أرادت مصر أن تفعل شيئا فإن عليها أن تقدم بديلا عمليا للنظام القائم . فهل تريد مصر أن تنهى الحكم الثنائى والإدارة إنهاء تاما . ذكرتم فيما ذكرتموه اتفاقا بين المصريين والسودانيين فهل تعنون أن يقوم هذا الاتفاق مع وجود الإدارة الحالية أو أنكم ترمون تغيير النظام القائم .

وزير الخارجية — إن خمسين عاما أو مائة عام من الإدارة البريطانية لا يمكن أن تغير الواقع الشرعى والحقائق التاريخية وخصوصا وقد كنتم فى أثناء هذه الإدارة تعترفون صراحة بأنكم تعملون باسم مصر .

وهذه النغمة الجديدة نغمة رغبة السودانيين فى الاستقلال والمسئوليات الملقاة على عاتقكم نحوهم لم تبرز إلى الوجود إلا حينما نهضت مصر للطالبة بحقها ، أى أنكم عندما كانت الأمور فى مصر مواتية لكم ولم يكن فيها مقاومة جدية لسلطتكم لم تكونوا تجدون حاجة إلى ادعاء مسئوليات نحو السودانيين . ولكن عندما شعرتم بأن الحالة فى مصر قد تغيرت وأنها بدأت تطالب حقوقها وتعمل على إدراكها ، بدأتم هذه النغمة الجديدة لا لشئ إلا لفصل السودان عنها ، مع أنكم كما سبق أن ذكرت كنتم تعتبرونه وديعة لها فى أيديكم . وأخشى أن أقول إن هذه النهاية هى التى رسمتموها لمصر والسودان من أول يوم وإلا فقد كانت خمسون عاما كافية وفوق الكفاية لاستقلال السودان والخلاص من مسئولياتكم قبل السودانيين . ثم إنكم لا ترمون فى الواقع إلا استمرار حكمكم فيه تحت ستار الحكم الثنائى ، لأنكم كما صرح رجال السياسة عندكم مرارا وكما تصرحون سعادتكم الآن تعتبرون السودان بعيدا عن أن يحكم نفسه بنفسه ، وتشيرون إلى جنوب السوادن الذى عملت حكومة السودان على أن يظل على حالته البدائية ليكون ذلك من الحجج التى تدعى لتأخير وصول السودان إلى الحكم الذاتى أو لفصل جنوب السودان عن شماله بمثل الحجج والوسائل التى تلجأتم إليها لمحاولة فصل السودان كله عن مصر . فالأمر إذن أمر سياسة استعمارية مبيتة مدروسة لا أمر مشيئة السودانيين أو مسئولياتكم نحوهم . ونحن نستطيع أن نقارن الآن بين حالة السودان وحالة ليبيا فنجد أن السودان أكثر تقدما وأهلية للحكم الذاتى من ليبيا التى قررت هيئة الأمم المتحدة تمتعها بالحكم الذاتى بل بالاستقلال فى غضون عامين ينتهيان فى سنة ١٩٥٢ . وهذا مقياس دولى معترف به يشير إلى حل فى غاية البساطة إذا حسنت نياتكم حقا وهو أن تكون هناك فترة انتقال لا تزيد على عامين تجلون فى خلالها عن السودان وتنتهى الإدارة الثنائية ويصبح للسودان

بعد ذلك حكومته الخاصــة فى وحدة مع مصر تتمثل فى التاج المصرى وفى وحدة السياسة الخارجية والنقد والجيش وما قد يتفق عليه المصريون ومواطنوهم السودانيون من المسائل الأخرى . ولا شك أن وحدة مصر والسودان تجعل هذا الحل أيسر بكثير من الحال الذى اتفقت عليه هيئة الأمم المتحدة بالنسبة لليبيا .

السفير البريطاني — تعليقا على ماذ كرتموه فى بيانكم فيما يتعلق باستقلال السودانيين ومسئوليتنا نحوهم وأنها نغمة جديدة لا أرى أن هذه هى الطريقة الصحيحة للنظر فى مثل هذه المسألة ، لأنه منذ أن بدأت مصر تطالب بمطالبها فى السودان لم يعارض أحد فى هذه المسئولية . ليس لبريطانيا مصلحة اقتصادية أواستراتيجية حيوية فى السودان . وهى لاتهتم إذا كانت مصر والسودان بلدا واحدا أو لا . والواقع أنه ولا يمكن لأحد أن يفصل السودان عن مصر لأنه لا يمكن لبلدين يعيشان على نهر واحد أن ينفصلا إلا إذا أتى المصريون أنفسهم بعمل يثير عداء السودانيين .

أما فيما يتعلق بمسألة مدى أهلية السودانيين لحكم أنفسهم فهو رأى شخصى . إننا لا نرى أن السودانيين قد نضجوا نضوجا كافيا لذلك ، على حين أن الليبيين أصبحوا أهلا لذلك . ولا يستطيع أحد أن يتهم بريطانيا بأنها تحكم السوادن بالقوة فقد تعلمنا فى الهند سنة ١٨٥٧ أنك لا تستطيع أن تحكم الشعب بالقوة وأن ذلك لا يمكن أن يحدث إلا برضاء الشعب . وإنى لا أرى أن فترة انتقال مدتها سنتان كافية . وعليكم أن تقبلوا الحقيقة الواقعة من أن السودانيين يريدون أن يحكموا أنفسهم وأن الشيء الذى ينبغى لمصر وبريطانيا أن تفعلاه هو أن تجدا وسيلة تهيئان بها السودانيين لحكم أنفسهم . والسودانيون أنفسهم لا يعرفون ماذا يريدون فيما يتعلق بعلاقاتهم مع مصر . ومن العسير جدا أن نعرف ذلك .

وزير الخارجية : أوافقكم تمــام الموافقة على ما ذكرتموه بشأن الواقع الجغرافى الذى يجعل من مصر والسودان وحدة لا تتجزأ لأنهما يعتمدان كلاهما على نهر واحد هو نهر النيل . وأرحب بمــا قلتموه من أنكم لا ترمون إلى إخضاع السودان بالقوة وأرجو أن نرى نتيجة ذلك قريبا على نحو ما فعلتم فى الهنــد . وإذا كان السودان كما ذكرتم لا يفيدكم شيئا فإنى فى الواقع لا أرى أن هناك مشكلة بيننا وبينكم . إذ ما عليكم إلا أن تتركوه لمصر التى تعتبره جزءا لا يتجزأ منها حيويا لحياتها ولحياة السودان نفسه بل ألزم لها من الإسكندرية كما قال زغلول باشا فى مفاوضاته مع مستر مكدونالد فى سنة ١٩٢٤ . وإنى فضلا عن ذلك كله لعلى يقين من أن هذه ليست رغبة المصريين وحدهم بل هى أيضا رغبة الأغلبية الساحقة من مواطنيهم السودانيين ، ولا تنقصنا الشواهد على ذلك فمنها نتائج الانتخابات البلدية ونتائج الانتخابات لمؤتمر الخريجين الذين هم صفوة المثقفين من أهل السودان وعواطف الطوائف

الدينية . وأود فى هذا الصدد أن أسألكم هل توافقون على استفتاء يجرى الآن فى السودان وتتوفر له الشروط والضمانات اللازمة لاستفتاء حر يجرى تحت إشراف محايد وفى طليعة هذه الشروط بالطبع جلاء القوات البريطانية والإدارة البريطانيــة عن السودان . أما المقارنة بين السودان وليبيا واختلافكم معى فيها فإنها مسألة رأى . ولكنى أذكر لكم مقياسا واحدا يؤيد رأيى بكل جلاء وهو نسبة المتعلمين والقادرين على تولى الإدارة الحكومية فى البلدين . فهذه النسبة أعلى بكثير فى السودان منها فى ليبيا . وبناء على ذلك تكون فترة السنتين كافية لانتقال السودان من حالته الحاضرة إلى الحالة التى وصفتها . وعلى كل حال فيهمنى هنا أن أعرف بدورى رأيكم بالنسبة لهذه المدة وكم ترون أن تكون ؟

السفير البريطانى — يجب على أن أقول لكم بصراحة إنى لم أرد إثارة هــذه المسألة . والسبب هو أننا أيضا لنا ناحية عاطفية تجاه هذه المسألة . وهى صفة خاصة من صفات الخلق البريطانى . إن ماذكرتموه من أنه ليس لبريطانيا مصالح اقتصادية أو استراتيجية فى السودان صحيح تماما . كما أنه صحيح أن ليس لبريطانيا مصلحة فيما إذا أصبحت مصر والسودان بلدا واحدا .

لقــد تكلمتم عن ثقتكم بأن السودان فى جانبكم . وإنى متأكد أن التقارير التى تصلكم تختلف عن التقارير التى ترفع إلينا .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فلست أهمل هذا الاقتراح بتاتا . وسأطلب من حكومة جلالة الملك رأيها فيه

وإنى أفترض أن القوات المصرية ستنسحب بالطبع مع القوات البريطانية . ولكنى لاأرى كيف يمكن سحب الإدارة لأنه إجراء غير عملى . فهناك ١٢٠ موظفا سياسيا فقط فى إدارة السودان وهؤلاء لايمكنهم أن يخضعوا الشعب أو يؤثروا فيه بالاتجاه إلى ناحية من الناحيتين . أما فيما يتعلق بمستوى التعليم فإنى لا أعرف ما بلغه المستوى فى ليبيا ولكنى أعرف أن ٣٪ من السودانيين فقط يعرفون الكتابة والقراءة .

أما فيما يتعلق بفترة الانتقال فإن تقديرى لها هو عشر سنوات على الأقل . وهذا تقدير منخفض أكثر منه تقدير عال .

هل من رأى الحكومة المصرية أن تكون هناك فترة انتقال مدتها سنتان يليها انسحاب الجنود البريطانيين والإدارة البريطانية . وثانيا عمل استفتاء بعد انسحابهم وانسحاب الجنود المصريين مباشرة وهل يشمل الانسحاب أيضا انسحاب الموظفين المصريين ؟

وزير الخارجية — قبل أن أجيب على أسئلتكم أو أن أشير إلى نقطة واحدة فى بيانكم الأخير وهى الخاصة بالناحية العاطفية التى تجعلكم تقفون موقفكم من السودان ، وأظنكم توافقوننى على أن هناك من الناحية العاطفية بين مصر والسودان وبين المصريين والسودانيين ما لا يمكن أن يقاس به هذا الاعتبار العاطفى البريطانى الذى أشرتم إليه . فوحدة مصر والسودان تستند إلى التاريخ والجغرافيا والطبيعة والدين واللغة والأصل العربى وتماثل العادات والأخلاق فضلا عما سبق أن أشرنا من أنهما يكملان بعضهما ويعتمد كلاهما فى حياته على نهر واحد هو نهر النيل . وقد شبه مستر تشرشل نفسه مصر والسودان بنخلة ساقها عند منابع النيل وفروعها فى الدلتا . والآن أجيب على أسئلتكم فأقول : إن الحل الذى اقترحته يقتصر فى الواقع على أن تكون هناك فترة انتقال مدتها عام ، ان تجلو فى خلالها القوات البريطانية وينتهى الحكم الثنائى ويصبح بعدها للسودانيين حكومتهم الخاصة بهم تحت تاج مصر ومع وحدة السياسة الخارجية والجيش والنقد وما قد يتفق عليه المصريون والسودانيون من المسائل الأخرى . ويجب أن يكون مفهوما أننى أقصد أن يكون هذا الحل نهائيا لا حاجة معه إلى استفتاء أو نحوه . أما الاستفتاء فقد أردت بإشارتى إليه أن أبرهن لكم على مبلغ يقيننا من عواطف مواطنينا السودانيين ومطالبهم الحقيقية وأن أعرف من ناحية أخرى مبلغ استعدادكم لأن ترجعوا الأمر حقا إلى مشيئة السودانيين وهل تذهبون فى ذلك إلى حد الموافقة على جلاء القوات والإدارة البريطانية فى السودان .

ولا أزال أعلق أهمية كبيرة على إجابتكم على هذا السؤال . وفى حالة ما إذا كان ردك بالإيجاب فمن اليسير الاتفاق على الشروط التى تضمن حيدة الاستفتاء التام من جهتكم ومن جهتنا وندبر فى نفس الوقت وسيلة حكم السودان فى فترة الاستفتاء .

---

(٢) من محضر جلسة ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٠

... ...

... ...

صلاح الدين بك — بقى ما ذكرتموه عن السودان واكتفى الآن بأن أعلق عليه بأن الحكومة المصرية لن تقبل من جهتها أى حل لا يتضمن الاعتراف بوحدة مصر والسودان قولا وعملا . وأنها تستغرب موقف الحكومة البريطانية التى تخصتموه فى الجلسة الماضية بعد أن كانت اعترفت اعترافا صريحا فى مشروع صدقى — بيفن بهذه الوحدة تحت تاج مصر ، ووافقت على أن توضع فى نطاقها تفصيلات حكم السودان ، أى أنكم هنا أيضا ترجعون عما سبق لكم الموافقة عليه ولا شك أن الرجوع فى مسألتى الجلاء والوحدة ليس من شأنه تيسير الاتفاق أو كسب ثقة الحكومة المصرية والشعب المصرى .

مستر بيفن : ... ...
... ...

أما عن السودان فإنى كنت اتفقت مع صدقى باشا على أن يكون للسودانيين تقرير مصيرهم كما اتفقنا على أن السودنة الكاملة تستلزم نحو العشرين عاما ، ودعيت الحكومة المصرية مرتين للاشتراك فى تطور السودان السياسى ولكنها رفضت . وإنى مطمئن إلى أنى بنفسى قد نفذت ولا أزال أنفذ كل ما تعهدت به فى ذلك الوقت لصدقى باشا على الرغم من عدم وجود ما يلزمنى بذلك ، وفى رأيى أن من المؤسف أن وزير الخارجية المصرية رأى من الضرورى أن يقول إنى عدلت عن تعهداتى، فالسودان فى الواقع قد أصاب فى السنين الأخيرة تقدما كبيرا من النواحى الإدارية والاقتصادية والسياسية ، ومستوى الحياة فيه يماثل مستوى الحياة فى أى بلد من بلاد هذه الناحية من العالم أو هو أعلى منه .

---

(٣) من محضر جلسة ٩ ديسمبر سنة ١٩٥٠

الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (بك)	مستر بيفن
حضرة (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا)	سير رالف ستيفنسون
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى	مستر بوكر
	مستر ألن
	مستر ستيوارت

صلاح الدين (بك) . أدلى بالبيان الآتى :

أريد الآن أن أشرح لكم وجهة النظر المصرية فيما يتعلق بالسودان بنفس الإخلاص والصراحة اللذين توخيتهما فى شرح وجهة النظر المصرية فى شأن الجلاء .

تتمسك مصر بأنها مع السودان بلد واحد له تاج واحد هو التاج المصرى ، وهذه الوحدة طبيعية يؤيدها التاريخ منذ القدم فقد كان السودان يكون دائما وحدة مع مصر وتؤيده الجغرافيا ، إذ يجمع بينهما النيل ولا يفصلهما أى حدود طبيعية فضلا عما يربط بين أهل مصر ومواطنيهم أهل السودان من روابط الأصل واللغة والدين والتقاليد والعادات الخ .

ولم يكن لبريطانيا أى شأن فى السودان قبل احتلالها لمصر . ولكنها انتهزت فرصة هذا الاحتلال فأكرهت الحكومة المصرية على إخلاء السودان ثم أكرهتها على إعادة فتحه بالاشتراك مع بريطانيا ثم أكرهتها على توقيع اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ التى نصت على إدارة السودان إدارة مشتركة ، ولولا الاحتلال البريطانى لمصر لما تم شىء من ذلك ، ولما كان لبريطانيا اليوم أى وجود فى السودان ، وبالتالى لما أمكنها أن تدعى ما أصبحت أخيرا تدعيه من مسئوليات قبل السودانيين . أقول أخيرا لأن بريطانيا بعد توقيع اتفاقية سنة ١٨٩٩ لم تكن تدعى أنها تعمل فى السودان لحسابها أو لحساب السودانيين ، بل كانت تعترف بكل جلاء بأنها تعمل باسم مصر ولحساب مصر وتفسر اشتراكها فى إدارة السودان بشىء واحد هو رغبتها فى أن تبعد عنه الامتيازات الأجنبية التى كانت مصر وقتئذ تشكو منها . وتقارير اللورد كرومر وحادث فاشودة خير شاهد على ما أقول . أى أن مصر لا تستند فيما تنادى به من وحدة مصر والسودان على الحق الطبيعى وحده ، ولكن تستند أيضا على المركز القانونى ، بينما لا تجد بريطانيا سندا واحدا تعتمد عليه فى موقفها الذى تزعم فيه لنفسها مسئوليات قبل السودانيين . وليس الأمر قاصرا على انتفاء كل حق لبريطانيا فى السودان بل يتعدى ذلك إلى انتفاء كل مصلحة أيضا . فقد سألت سعادة السفير البريطانى هل تريدون استعمار السودان وهل تريدون استغلاله اقتصاديا فأجاب بالنفى ، كما أن العامل الاستراتيجى الذى تستندون اليه فى مسألة الجلاء لا وجود له بالنسبة للسودان . وهذا كله يخولنا أن نطلب منكم بحق أن ترفعوا أيديكم عن السودان وتتركوه لشعب مصر والسودان ، وهو شعب واحد فى وطن واحد كما سبق البيان . ومادمتم تسلمون بانتهاء احتلالكم لمصر فعليكم أيضا أن تسلموا بانتهاء كل علاقة لكم بالسودان ، فقد كانت هذه العلاقة كما بينا نتيجة لهذا الاحتلال ، ويجب أن يزول المسبب بزوال السبب . ثم إننا لا نعتمد فى موقفنا من مسألة السودان على الحق الطبيعى والشرعى فحسب بل نعتمد كذلك على إرادة مواطنينا السودانيين لأن أغلبيتهم الساحقة تتمسك بما تتمسك به مصر من وحدة مصر والسودان وإليكم بعض الأدلة على صحة ما أقول :

(١) نتائج الانتخابات التى تجرى كل عام لمؤتمر الخريجين الذى يضم جميع مثقفى السودان على وجه التقريب فهذه النتائج تأتى كلها لصالح القائلين بوحدة مصر والسودان .

(٢) نتائج الانتخابات البلدية فهى أيضا تعطى أغلبية ساحقة تقرب من الإجماع للقائلين بوحدة مصر والسودان . ولا حاجة بنا إلى القول بأن هذه الانتخابات البلدية تجرى بإشراف حكومة السودان ولا يمكن أن تتهم هذه الحكومة بأنها تتدخل فى الانتخابات لصالح أنصار مصر .

(٣) مقاطعة انتخابات الجمعية التشريعية إذ لا تتجاوز نسبة المشتركين فى انتخابات هذه الجمعية ٢ ./. من مجموع الشعب السودانى و ٢٠ ./. من عدد الناخبين وذلك بالرغم من محاولات الإدارة فى سبيل اشتراك أكبر عدد من الناخبين .

(٤) ما هو معروف من تمسك أكثر الطوائف الدينية عددا بالوحدة مع مصر . وهذه الطوائف تكوّن فى الواقع سواد الشعب السودانى .

لاحق لكم إذن فى الاحتجاج برغبات السودانيين وادّعاء الحرص على مصالحهم . وهذه الأقلية الضئيلة التى تطالب بالانفصال من مصر لا تسعفكم فى هذا الشأن . فليس بمستغرب أن توجد مثل هذه الأقلية فى السودان مع قيام إدارة ثنائية اسما ، انجليزية فعلا ، وجهت دائما وبخاصة فى السنوات الأخيرة كل همتها إلى تنفير السودانيين من مواطنيهم المصريين .

وأود أن أضيف بكل صراحة وإخلاص أن هذه المهارة السياسية التى وجهتكم فى السودان إلى الظهور بمظهر المدافع عن حقوق السودانيين بإزاء مواطنيهم المصريين لا تنفعكم شيئا . فأنتم ترددون القول بإعطاء السودانيين الحكم الذاتى وحق تقرير المصير ، ولكننا حين نسألكم هل أنتم على استعداد للموافقة على أن تقوم فى الحال حكومة سودانية ديمقراطية تستند حقيقة إلى مجلس تمثيلى منتخب وتسلم إليها الإدارة الحالية مقاليد الحكم ، تعللتم كما أجابنى سعادة السفير البريطانى بأن السودانيين لم يبلغوا بعد هذه الدرجة من استحقاق الحكم الذاتى فإذا سألناكم متى يبلغون فى تقديركم هذه الدرجة قدرتم مدة تتراوح بين عشر سنين وخمس عشرة ، ومنكم من يرفع هذه المدة إلى عشرين عاما . فإذا رددنا عليكم بالمقارنة بين السودان وليبيا التى وجدتها هيئة الأمم المتحدة جديرة بالاستقلال والحكم الذاتى فى فترة عامين ينتهيان فى شهر يناير سنة ١٩٥٢ ، أجبتم بأن السودانيين لم يبلغوا بعد مبلغ الليبيين مع ما فى هذه الإجابة من حكم قاس على إدارتكم للسودان أكثر من خمسين عاما . والواقع أن هذا كله لا يدل على عناية حقيقية برفاهية السودانيين أو احترام إرادتهم ولكن يدل على شيء واحد هو أن الحكومة البريطانية التى كانت فى البداية تقرر أنها تعمل فى السودان باسم مصر ولحسابها قد أصبحت اليوم تعمل من كل سبيل على فصل السودان عن مصر بحجة إعداد السودانيين للحكم الذاتى وإعطائهم حق تقرير مصيرهم . ولا تنقصنا الشواهد على إمعان حكومة السودان فى هذه السياسة الضارة حتى لقد بلغ الأمر بوزارة المعارف السودانية حد تهديد مصر بالحرب فى تصريح علنى

والآن نسأل بصراحة لماذا تعمل الحكومة البريطانية على فصل السودان عن مصر، وتعمل فى الوقت نفسه على تأجيل تمتع السودان بالحكم الذاتى قدر الإمكان فلا نجد غير جواب واحدهو أن بريطانيا تعمل فى السودان لحساب نفسها لا لحساب مصر أو لحساب السودان. وهناك شاهد كبير الدلالة يؤيد هذا الاستنتاج المنطق بكل وضوح وهو السياسة التى تتبعها حكومة السودان فى جنوب السودان، سياسة ابقائه على الفطرة والفصل الكامل بينه و بين شمال السودان وتحريم دخوله على أهل الشمال. ولا أظن أحدا يستطيع أن يزعم أن هذه السياسة التى يمكن وصفها بإسدال ستار حديدى على جنوب السودان هى فى مصلحة السودانيين أو فى مصلحة أهل جنوب السودان أنفسهم. ولكننا نستطيع أن نستنتج منها فى يسر أن بريطانيا إنما تعمل فى السودان لمصلحة نفسها. أما مصر فقد سبق أن أوضحت أن سياستها ترمى إلى أن يتمتع السودانيون بالحكم الذاتى فى أقرب وقت، وقد اتفقت كلمتها مع كلمة الأغلبية الساحقة من السودانيين على أن يكون للسودان حكومته الخاصة به و برلمانه الخاص مع وحدة تتمثل فى تاج مصر والسياسة الخارجية والجيش والنقد وما قد يتفق عليه بين المصريين ومواطنيهم السودانيين من أمور أخرى. ومن السهل تحقيق هذا كله فى بحر عامين وهى المدة التى اعتبرت كافية لاستقلال ليبيا وتمتعها بالحكم الدستورى. و إنى بعد هذا العرض الشامل لأرجو مخلصا أن تعدل الحكومة البريطانية عن سياستها فى السودان وأن تقبل هذا الحل الذى يتفق مع رغبات شعب مصر والسودان ويحقق رفاهية السودانيين و يكفل مصالحهم على خير وجه.

إننا نرى أن الأمم تميل اليوم إلى التكتل فيما بينها كما يحدث فى أوربا نفسها فلماذا تعمل الحكومة البريطانية على شطر الوطن المصرى السودانى الذى ظل موحدا منذ أقدم عصور التاريخ. ولقد شاهدت بنفسى قبل حضورى إلى هنا كيف كان الوفد البريطانى فى هيئة الأمم المتحدة يبذل كل جهده لتحقيق وحدة أريتريا مع أثيوبيا تحت التاج الأثيوبى حتى تم ذلك أخيرا. فهل يمكن لأى منصف أن يقول بأن العلاقات التى تربط بين هذين البلدين تعادل العلاقات التى تربط مصر والسودان، ولماذا تفرق الحكومة البريطانية هذا التفريق الفاضح فى المعاملة فتعمل على توحيد أثيوبيا وأرتيريا من جهة بينما تعمل من جهة أخرى على فصل مصر والسودان. إنى أقرر بصراحة أن مثل هذه السياسة لا يمكن أن تتفق مع ما ننشده من توطيد روابط الصداقة بين مصر و بريطانيا. وأملى أن يبادر مستر بيفن إلى مراجعة حكومته لتبادر فى العدول عنها. ولا سيما وقد سبق للحكومة البريطانية أن وافقت على وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى فى مشروع صدقى — بيفن. و إذا كان مستر بيفن قد قال فى الجلسة الماضية إن هذه الموافقة لم يكن مقصودا منها أن نستبعد حق السودانيين فى تقرير مصيرهم ولو اختاروا الانفصال عن مصر، فإنى أرد على القول بأمرين :

أولا — إن صدقى باشا نفسه وهو أحد الطرفين المتفاوضين أعطانا غير هذا التفسير .

ثانيا — إننا بإزاء هذا الخلاف لانملك غير الرجوع إلى بروتوكول السودان فى مشروع صدقى — بيفن فنجده يبتدىء بتقرير قاعدة عامة أساسية وهى أن تجرى السياسة التى يتبعها الطرفان فى السودان فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك . ثم ينتقل البروتوكول إلى تحديد الأغراض الأساسية لهـذه السياسة هى ضمان رفاهية السودانيين ومصالحهم وإعدادهم للحكم الذاتى وبالتالى لمباشرة حقهم فى اختيار الوضع المقبل للسودان . ولا شـك أن هذا كله يجب أن يتم فى نطاق وحدة مصر والسودان، وهو المبدأ الأساسى الذى ابتدأ البروتوكول بتقريره وقيّد به قبل كل شىء سياسة الطرفين المتعاقدين، أى أن اختيار السودانيين لوضعهم المقبل يجب أن يتم فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك، فلهم فى هذا النطاق أن يقرروا تفصيلات الوحدة كيف تكون وعلام تشتمل من أوجه العمل الحكومى وما إلى ذلك . وهـذا وحده هو ما قصده البروتوكول بعبارة النظام المقبل للسودان .

والآن أعتـذر إليكم عن هذه الإطالة، ولكن الأمر جد خطير . وقد نوه مستر بيفن بصعوبته ، فكان علىّ أن أبذل من جهتى كل ما أستطيع من جهـد لتذليل هذه الصعوبة بإيضاح وجهة النظر المصرية وبيان الأسانيد القوية التى تستند إليها .

مستر بيفن — شكر وزير الخارجية المصرية على بيانه وقال إن حكومة جلالة الملك ترغب بالطبع فى دراسته، ولكن من واجبه أن يشير إلى أن أى موقف سياسى يتضمن الحقائق كما يتضمن النظريات . وقد أحدثت الإشارة إلى التاج المصرى فى بروتوكول صدقى باشا رد فعل خطير فى السودان . وهو قد حاول جهده تسوية مسألة السودان فى سنة ١٩٤٦، ولكن تفسير صدقى باشا لعبارات الاتفاق جاوز حدود ما تم التفاهم عليه فى لندن . كذلك يرى من واجبه أن يشير إلى أن بيان وزير الخارجية المصرية تجاهل المحاولات التى بذلتها حكومة جلالة الملك منذ سنة ١٩٤٨ لاشراك مصر فى التطورات السياسية فى السودان، ولم تكن حكومـة جلالة الملك باعتبارها إحدى الدولتين المسئولتين عن السودان تستطيع أن تنهض بمسؤولياتها دون اتخاذ الخطوات اللازمة لمساعدة السودانيين على التطور السياسى، وهو يأسف على أن وزير الخارجية المصرية قد وجد من الضرورى أن يربط بين مسـألة

السودان ومسألة الدفاع، فهما مسألتان مختلفتان فى الجوهر ، ومن رأيه أنهما إذا عولجا متفرقتين أمكن التقدم نحو الاتفاق. ولقد سبق أن قال إن حكومة جلالة الملك لا يسعها إلا أن تتشدد فى مسألة السودان ولكنه هو شخصيا يود أن يرى ما إذا كان من المستطاع تسوية مسألة الدفاع .

صلاح الدين (بك) — أود أولا أن أقدم لكم شكرى على صبركم وحسن إصغائكم لبيانى المطول عن السودان، وما وعدتم به من إحالته إلى الحكومة البريطانية لدرسه، ولكنى أطمع فى أكثر من ذلك وهو أن تدرسوه بروح العمل على كسب الصداقة المصرية ومراعاة مصلحة السودانيين الحقيقية التى نعتقد بكل إخلاص أنها تتلخص فى وحدتهم مع مصر كما أوضحت فى بيانى . وإنى لعلى يقين من أنكم إذا تدبرتم الأمر بهذه الروح أمكن أن تتقارب وجهات النظر وأن يسهل حل مسألة السودان فى نفس الوقت الذى تحل فيه مسألة الجلاء. ولقد أخذت علما بما ذكرتموه من أن تعليماتكم تقضى بالتشدد فى مسألة السودان. وأنا آسف لذلك أشد الأسف فليس الأمر أمر تشدد وتساهل ولكنه أمر تفاهم واتفاق على ما يقضى به الحق والعدل والمصالح الحقيقية لجميع الأطراف. وإذا كنتم تكرهون أن تربط مصر بين مسألة الجلاء والسودان فإن مصر من جهتها لا تستطيع أن تتحول عن ربط المسألتين ، وقد ربطت دائما بينهما وتناولتهما فى جميع المفاوضات التى جرت بين مصر وبريطانيا، وقد فشلت بعض المفاوضات الأولى مرتطمة على صخرة السودان كمفاوضات سعد — ماكدونالد ومفاوضات النحاس — هندرسون ، وفى المفاوضات التى مهدت لعقد معاهدة سنة ١٩٣٦ تناول البحث المسألتين معا كما تناولهما الحل الذى وصل الطرفان إليه وتضمنته أحكام هذه المعاهدة، فليس بدعا ما نتمسك به الآن من ربط المسألتين. وأرجو أن تلاحظوا أن سياستكم الخارجية واسعة المدى تكاد تشمل جميع المسائل العالمية، أما سياستنا الخارجية فمحدودة محصورة تكاد تتلخص فى هاتين المسألتين اللتين نتباحث فيهما الآن. مسألة الجلاء ومسألة وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى . وأقرر بكل صراحة أن المسألة الثانية ليست أقل خطورة وأهمية عند مصر من المسألة الأولى بل هى فى الواقع مسألة حياة أو موت بالنسبة لها . لقد شبه مستر تشرشل نفسه مصر والسودان بنخلة ساقها فى السودان وفروعها فى الدلتا، فهل تتصورون أن تحيا الفروع إذا فصل عنها الساق؟ إن هذا التشبيه وحده كاف

لأن يبرر لكم موقفنا فى هذه المسألة وما تمسك به من الروابط بينها و بين مسألة الجلاء . ومهمتى وقد قررتم بصراحة أن تعليماتكم تتضمن التشدد فى مسألة السودان أن أقرر لكم من جهتى أن تعليماتى تتضمن أيضا أن أتشدد فيها وفى الربط بينها و بين الجلاء . والذى أرجوه أن نجد المسألتين تسهلان بين أيدينا بفضل النية الصادقة والرغبة المخلصة فى الوصول إلى اتفاق.

بل أنا أعتقد مخلصا أن مسألة السودان أسهل من مسألة الجلاء إذ هى لا تتصل بالمسائل الاستراتيجية و بالحالة الدولية التى تستندون إليها فى تبرير موقفكم من مسألة الجلاء . فلم يبق إلا أن تراجعوا بإمعان بيانى عن مسألة السودان وما يتضمنه من حجج تاريخية وشرعية ومن توخى مصلحة السودانيين فيسهل عليكم قبول وجهة النظر المصرية . ومن الخير هنا أن أكرر مقارنتى بين موقفكم من وحدة أريتريا وأثيوبيا وموقفكم من وحدة مصر والسودان ، ومقارنتى بين السودان وليبيا التى أعتقد بحق أنها أقل تقدما من السودان ، وأن أرجو منكم تدبر المسألة فى ضوء هاتين المقارنتين فتجدوها سهلة ميسرة . وعلى كل حال فإنى أعتقد أننا نتفق بالفعل على مسائل كثيرة أهمها اتفاقنا على إعداد السودانيين للحكم الذاتى . وهذا ما يجب أن نمضى فيه بكل همة وسرعة وإذا كانت فترة السنتين غير كافية لهذا الإعداد بالرغم من المقارنة المنطقية التى أجريتها مع حالة ليبيا فإنى أسألكم مرة أخرى كم تقدرون من الوقت للوصول إلى هذه الغاية ؟ ثم إنه من الممكن أيضا أن نتفق على المسألة الأساسية التى تهتم مصر بها وهى وحدة مصر والسودان فى ضوء ما اتفقتم عليه مع صدقى باشا ، والتفسير المنطقى الذى أوضحته فى بيانى وهو تفسير بسيط وواضح إذ أننا حين نقول إن السياسة التى يتعهد الطرفان المتعاقدان باتباعها فى السودان فى نطاق وحدة مصر والسودان تهدف إلى كيت وكيت فمن الواضح جدا ألا تتنافى هذه الأهداف مع الوحدة . والقول بغير ذلك لا معنى له إلا أن الطرفين تعمدا أن تجىء عبارتهما متناقضة وأن أحدهما وهو مصر تعهد بشأن يعمل ضد مبدأ الوحدة الذى يتمسك به وهذا بالطبع فرض لا يمكن للعقل أن يقبله . وأرجو أن يوضع كل ذلك تحت نظر الحكومة البريطانية لتتدبره .

مستر بيفن — قرر أنه سيدرس بيان وزير الخارجية المصرية بعناية كبيرة ، ولكن يجب عليه أن يقول إنه لا يستطيع أن يقبل ما لاحظه الوزير من أن حكومة جلالة الملك تتبع فى السودان سياسة الأنانية ، وهو نفسه قد اهتم اهتماما شخصيا بتطور السودان ودعا الحكومة المصرية مرارا للتعاون فى ذلك كما يشهد بذلك سفير مصر فى لندن وهو يعتبر — دون أن يقصد عقد مقارنات جائرة — أن مستوى الإدارة والتطور العام فى السودان يقارن بمثله فى مصر ، وهو لا يطلب من الحكومة المصرية أن تتنازل عن مطالبها فى السودان ولكنه يرى أن مسألة السودان أقل استعجالا من مسألة الدفاع حتى من وجهة نظر الحكومة المصرية .

(٤) من محضر جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠

الساعة ٤ مساء

الحاضرون *

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (بك) . مستر بيفن .

« (صاحب السعادة) عبد الفتاح عمرو (باشا). سير رالف ستيفنسون .

« الأستاذ على زين العابدين حسنى . مستر بوكر .

« ألن .

« ادموندز .

مستر بيفن : افتتح الاجتماع بتلاوة البيان الآتى :

فى اجتماعنا بتاريخ ٩ ديسمبر تعهدت كما تذكرون سعادتكم بأن أدرس بيانكم عن السياسة المصرية بشأن السودان و بأن أعرضه على زملائى الوزراء غير أنى لم أستطع بعد عرضه على مجلس الوزراء الذى كان جد مشغول بمسائل أخرى على أنكم قد ترغبون فى أن تقفوا الآن على الأثر الذى تركه بيانكم فى نفسى .

لقد أدهشتنى فى المحل الأول مسافة الخلف التى تفصل بيننا لا فيما يتعلق بالسياسة ولكن فيما يتعلق بتفسير الحقائق الخاصة بالسودان و إنى دون أن أرجع إلى الماضى البعيد أود أن أذكر أمثلة ثلاثة أشرتم إليها من تاريخ السودان القريب .

أولا — لا أستطيع أن أقبل الزعم بأننا انتهزنا فرصة وجود جنودنا فى مصر لإرغام الحكومة المصرية على الانسحاب من السودان فى سنة ١٨٨٥ .

ثانيا — لا يوجد دليل أعرفه على أن سماح الخديوى للقوات البريطانية بالمساعدة فى إعادة فتح السودان وقع تحت الضغط .

وأخيرا فإننا إذا سلمنا أن وفاق سنة ١٨٩٩ عقد تحت الضغط فإن من المستغرب أن يوقع رئيس وزرائكم الحالى فى سنة ١٩٣٦ معاهدة أخرى تتضمن مادة تنص صراحة على أن إدارة السودان تظل مستمدة من وفاق سنة ١٨٩٩

ثم هناك المسألة التى ناقشناها فى اجتماعنا الماضى وهى تفسير البروتوكول الذى وقعته ووقع المغفور له صدقى باشا عليه فى لندن بالحروف الأولى من أسمائنا منذ أربع سنوات. وليس لدى ما أضيفه فى هذا الشأن إلا أننى لم أوافق ولا أوافق الآن على التفسير الذى أضفاه صدقى باشا على هذا البروتوكول. وزيادة على ذلك فمن المهم أن نذكر أننا قمنا فى السودان ببعض الأعمال التى جاءت فيما اعتقد متفقة فى روحها مع اتفاقى مع صدقى باشا، وكنتيجة لهذه الأعمال كان تطور السودان السياسى فى السنوات التالية سريعا إلى حد أنه جاوز ما نص عليه البروتوكول ولقد ذكرتم سعادتكم فى بعض أجزاء بيانكم أن حكومتى فى سبيل منفعتها الخاصة تشجع عامدة سياسة فصل السودان عن مصر، وإنى اؤكد لكم قطعا أن اهتمام حكومتى الأول فى السودان هو مجرد رفاهية الشعب السودانى وتقدمه نحو الحكم الذاتى وتقرير المصير، على أنى مع ذلك قد أبرزت دائما الحقائق الاقتصادية الخاصة بالنيل وأن من الواجب أن لا يتخذ أى إجراء يهدد سلامة موارد مصر المائية والتوسع فيها إلى اقصى حد ممكن، وأن حكومتى لراغبة فى أن تساهم فى أية سياسة رشيدة ترسم للوصول إلى تلك الغاية. كما أننا ننتظر من مصر ألا تعمل من جهتها شيئا يضر مصالح السودان المائية.

ثم إنه يظهر بجلاء من النقط الأربع التى عددتموها فى بيانكم أن لحكومتينا آراء مختلفة بشأن حقائق الموقف السياسى فى السودان سواء عن الماضى أو الحاضر. وسأتناول هذه النقط الأربع واحدة بعد الأخرى، فالأولى تتعلق بمؤتمر الخريجين الذى فهمت أنه أعلن تأييده لوحدة مصر والسودان. ولكن هذا المؤتمر لا يمثل حتى أغلبية الطبقة المثقفة فى السودان. وقد وقع فى السنوات الأخيرة تحت سلطان عصبة من المتطرفين لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من الشعب السودانى.

أما فيما يتعلق بالانتخابات البلدية فإنى فى الواقع لا أعتقد أن الحقائق تؤيد ما تذهبون سعادتكم إليه من أن هناك مايقرب من الإجماع فى جانب الوحدة فالواقع أن أنصار الوحدة أقلية فى الخرطوم وليس لهم فى أم درمان إلا أغلبية صوت واحد.

أما فيما يتعلق بنسبة الناخبين الذين اشتركوا فى انتخابات الجمعية التشريعية فالحقيقة أن هذه الانتخابات أجرى بعضها بطريقة مباشرة والبعض الآخر بطريقة غير مباشرة.

فشغلت عشرة مقاعد بالطريقة الأولى وخمسة وخمسون بالثانية ، وقدر الذين أعطوا أصواتهم في الانتخابات المباشرة بثمانية عشرة في المائة من الناخبين . وإني في هذه المناسبة أعتقد أن خمسة عشر في المائة فقط من ناخبي دوائر القاهرة أعطوا أصواتهم في الانتخابات المصرية العامة التي أجريت أخيرا وأسفرت عن الحكومة التي أنتم من أعضائها . أما الانتخابات غير المباشرة التي أجريت في السودان فلا يمكن تقدير أية نسبة لها لأن انتخابات الدرجة الأولى التي بنيت عليها مرت دون تصويت .

وفيما يتعلق بالنقطة الرابعة الخاصة بآراء الطوائف الدينية في السودان فإني أرى لزاما على أن أقول إن معلوماتي تدل على أن السودانيين الذين يؤيدون الوحدة مع مصر لا يتجاوزون خمس سكان البلاد .

والآن أنتقل إلى مسألة أخرى أثرتموها وهي إن بدت لأول وهلة ذات صلة بمستقبل السودان فإنها فيما أعتقد لا علاقة لها بالموضوع وأعني القرارات التي اتخذتها هيئة الأمم أخيرا فيما يتعلق بمستقبل ليبيا وأريتريا ، وينبغي في المحل الأول أن أوضح أن هذه القرارات اتخذتها هيئة الأمم وأن حكومتي باعتبارها عضوا مخلصا من أعضاء هذه الهيئة ملزمة بالنزول على حكمها .

ونحن نعتقد أن كلا القرارين لا يمثل الحل الأمثل ، وأن من الواجب بذل عناية كبيرة في تنفيذهما ، لقد وافقنا على استقلال ليبيا في مدى سنتين لأن هيئة الأمم المتحدة أيدت ذلك ، وما دام الأمر كذلك فإن همنا الأول منصرف كما هو الحال في السودان إلى أن يكون للشعب الليبي تقرير مصيره بنفسه .

وفيما يتعلق بأريتريا كانت وجهة نظرنا أن ذلك الجزء من البلاد التي ترغب الأغلبية الساحقة من سكانه في الاتحاد مع أثيوبيا يجب أن يضم إليها ، ولكن حلا آخر قد تقرر وهو النظام الاتحادي ، وهنا أيضا نزلنا على حكم القرار إذ لم يكن مناص من ذلك في الظروف المذكورة .

ولكن الظروف في السودان تختلف عن ذلك اختلافا جوهريا ، وكما صرحت في مجلس العموم يكون من المحزن أن يعكر شيء صفو التقدم الذي حدث في الميدانين السياسي والمادي .

وأود الآن أن أقول كلمات قليلة عما تعتبره حكومتي لب المسألة السودانية وأعني مبلغ السرعة التي تصل بها البلاد إلى الحكم الذاتي وتقرير المصير ، وإني أهدف إلى إقناع حكومتكم بالمساهمة مع حكومتي في سبيل هذه الغاية ، إن السياسة التي أعلنتها كل من حكومتينا بشأن السودان واحدة وما يجب حله إذن هي المسألة العملية وأعني كيف تتوفر العناصر اللازمة

لحكومة مستقرة فى السودان وكيف يوجّه الشعب السودانى نحو الحكم الذاتى ، وقبل أن أناقش هذه المسألة، أود أن أنقض زعما ورد فى بيان سعادتكم وهو الزعم بأن حكومة السودان قد تعمدت بموافقة حكومتى إبقاء جنوب السودان فى حالة بدائية، وفصلت بينه و بين شمال السودان فصلا تاما ولم تسمح لسكان شمال السودان بالدخول فى الجنوب .

إنى أصارحكم بأنكم إذا درستم جنوب السودان لوجدتم هذا الزعم غير صحيح ، فقد دل التاريخ الكرة بعد الأخرى على أننا إذا أردنا الاحتفاظ بالثقافات الأهلية البدائية خشية أن تنقرض عند ما تتصل بقوم أكثر تقدما فمن الواجب معالجتها بأكبر العناية ؛ وهذا ما نجحت فيه حكومة السودان .

إن مدى الاختلاف بين تطور شمال السودان وتطور جنوبه مشكلة خطيرة ، على أن سكان جنوب السودان قد بلغوا فى السنوات الأخيرة مرحلة تسمح باتصال أكبر ، واليوم يجلس نوابهم فى الجمعية التشريعية السودانية حيث يتناقشون على قدم المساواة مع زملائهم من نواب الشمال، وإنى لأوصى سعادتكم بدراسة مشروع حكومة السودان للتعليم فى الجنوب الذى يتضمن أحكاما خاصا بزيادة استخدام اللغة العربية فى جميع المدارس بجنوب السودان بما فيها المدارس التى تديرها البعثات المسيحية .

الواقع أنه إذا كانت هناك ناحية من نواحى إدارة الحكومة السودانية تعلو على كل لوم فإنى لا أشك فى أن أية هيئة من المحكمين العدول غير ذوى الغرض لا بد أن توافق على أن هذه الناحية هى إدارة المديريات الجنوبية .

والآن أعود إلى ما سميته لب المسألة السودانية .

إن منح السودانيين الحكم الذاتى هو فى اعتقادى مسألة وقت، وعلى كل من حكومتينا واجب تؤديه فى هذا الشأن، فإذا نحينا ما بيننا من ريبة أمكن أن نعمل لحل هذه المسألة ، ونكون قد قمنا بعمل عظيم .

إن المجلس التنفيذى للحاكم العام فيه الآن أغلبية للسودانيين . وحكومة السودان ترجو كما سبق أن ذكرت أن توسع أساس اختيار الجمعية التشريعية قبل الانتخابات المقبلة . وهاتان خطوتان مهمتان فى الطريق الصحيح وخطوة أخرى هى أن يشترك أنصار الوحدة مع مصر فى الانتخابات المقبلة للجمعية التشريعية ، فإذا فعلوا فإن الشعب السودانى يكون للمرة الأولى ممثلا بهيئة ليست منتخبة انتخابا ديمقراطيا فحسب بل هى أيضا هيئة جاء أعضاؤها من جميع الطبقات والطوائف .

على أننى فى الوقت الحاضر أرى لزاما على أن أذكر لسعادتكم أن العقبة الرئيسية التى تحول دون انتخاب جمعية تشريعية تمثل السودان تمثيلا تاما هى الموقف الجامد الذى تقفه الحكومة المصرية من مستقبل السودان .

لقد يتطلب الأمر حلولا وسطى والمملكة المتحدة لها تجربة طويلة فى توجيه الشعوب الأخرى بنجاح فى آسيا وأفريقيا وغيرهما نحو الحكم الذاتى. ولكن ما دامت الحكومة المصرية ترفض تعديل إلحاحها فى وحدة مصر والسودان فإن أنصارها فى السودان يجدون بالطبع من الصعب أن يتفقوا على حل وسط مع هؤلاء السودانيين الذين يعتقدون بإخلاص أن خير مصلحة لبلادهم هى فى الاستقلال .

على أن سياسة حكومتى ستظل فى هذه الأثناء كما كانت . أن تبذل كل ما فى مقدورها لتضمن أن يكون اختيار السودانيين فى النهاية للطريقة التى تحكم بها بلادهم اختيارا حرا .

وأود فى الختام أن أقول إنى أعتقد أن حكومتينا متفقتان من حيث المبدأ على مستقبل السودان . وإنى سررت إذ رأيت سعادتكم فى آخر بيانكم عن السودان توضحون أن حكومتينا متفقتان على أن هدفهما فى السودان هو إعطاء السودان الحكم الذاتى بأسرع ما يمكن ولكن لسوء الحظ أننا لا نزال نختلف على الوسائل التى يمكن بها إدراك هذا الهدف .

فهل يمكن أن نتفق على تهيئة الظروف اللازمة لحصول السودان على الحكم الذاتى ؟ هل يمكن أن نتفق على نسيان ما بيننا من ريبة لنرعى الشعب السودانى ونبذل كل ما فى وسعنا لمساعدته فى الوصول إلى تلك الغاية . إذا أمكن ذلك فإن مشكلة السودان تكون ممكنة الحل .

صلاح الدين (بك) — أشكر سعادتكم على عنايتكم بدرس بيانى والرد عليه ولا أريد الآن أن أعقب على هذا الرد فقد يطول تعقيبى . وقد يحسن أن أؤجله إلى ما بعد دراسة ردكم على مهل . ولكن هناك مسألة لا بد لى من أن ألفت النظر إليها . إننا نبذل الآن ما نستطيع من جهد لمناقشة المسائل المعلقة بين الحكومتين ، والتغلب على الصعوبات التى تحيط بها والوصول إلى حل نرضاه وترضونه وأظنكم توافقوننى على أنه من المستحسن اجتناب كل ما يعكر صفو مناقشاتنا ، أقول ذلك لأنى تلقيت من الحكومة المصرية فى مساء السبت الماضى برقية بشأن اقتراح مقدم إلى الجمعية التشريعية فى السودان عن الحكم الذاتى وقد سمح الحاكم العام بمناقشة هــذا الاقتراح . وتعتقد الحكومة المصرية بحق أن هذا الأمر ممــا لا يملك الحاكم العام أن يتصرف فيه بدون موافقتها . وأنه لا يكفى فيه موافقة الحكومة البريطانية

على فرض أنها أستشيرت ووافقت عليه . وقد اضطر رئيس الوزارة المصرية إلى أن يبرق إلى الحاكم العام ، موضحا ذلك طالبا منه وقف مناقشة الاقتراح وبعث إلىّ رفعته بنص برقيته إلى الحاكم العام طالبا منى أن أتصل بكم لأشرح لكم هذا الموقف وأطلب منكم إصدار تعليماتكم إلى الحاكم العام بعدم المضى فى هذه الخطة التى قد تعكر الجو علينا ونحن نريد أن نتحادث فى جو صاف . غير أنى لم أشأ إزعاجكم فى يوم العطلة فتولى سعادة عمرو (باشا) الاتصال برجال وزارة الخارجية فى هذا الشأن فوعدوه بالنظر والرد . والآن أرجو أن تكون وزارة الخارجية قد اتخذت من ناحيتها إجراء يمنع المضى فى مناقشة الاقتراح المعروض على الجمعية التشريعية وينصح حكومة السودان بتجنب كل ما من شأنه إثارة الصعوبات أو إثارة الرأى العام المصرى فى هذا التطور الدقيق المهم من محادثاتنا . فإذا لم تكن وزارة الخارجية قد فعلت ذلك فرجائى المبادرة به لان سفيرنا لم يتلق رد الوزارة حتى الان .

مستر بيفن : بدأ إجابته موضحا أن الحاكم العام لم يستشر حكومة جلالة الملك مقدما فى هذا الشأن ، وأضاف أن قرار الحاكم العام بالموافقة على إجراء هذه المناقشة وهو فى رأى مستر بيفن قرار من حق الحاكم العام اتخاذه بمقتضى سلطته كحاكم عام . فلقد ووجه سير روبرت هاو بمسألة صعبة لا يستطيع تقديرها إلا الرجل الموجود هنالك .

وهنا أخبر مستر بيفن صلاح الدين (بك) بنتيجة المناقشة التى وصلت توا إلى علمه وتلا نص إجابة الحاكم العام على برقية (رفعة) النحاس (باشا) التى كان صلاح الدين (بك) قد أشار اليها ، ثم قال إنه شخصيا يميل إلى الاعتقاد بأن المناقشة إذا كانت قد أجلت لأفضى ذلك إلى حدوث سوء تفاهم غير مرغوب فيه فى السودان وإلى قيام شك لا مبرر له حول المحادثات الدائرة بينه وبين صلاح الدين بك . على أنه يوافق شخصيا على أن إجراء مناقشات من هذا النوع فى المرحلة الحاضرة كان من سوء الحظ . وبناء على ذلك فقد طلب من الحاكم العام أن يعمل كل ما فى وسعه حتى لا يتخذ فى الخرطوم أى عمل يحتمل بأية حال أن يثير جدلا بين الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملك . كما أنه هو نفسه يتعهد بأن يبذل غاية جهده حتى لا يقع فى لندن من جراء هذه المناقشة أى شىء يعكر جو المحادثات الجارية . وهنا اقترح مستر بيفن أن يبعث برسالة شخصية منه تتضمن آراءه السالفة إلى رئيس وزراء مصر .

صلاح الدين (بك) : الذى يهمنى الآن وقد تمت مناقشة الاقتراح فى الجمعية التشريعية هو ألا يتكرر ما يدعو إلى عدم ارتياح الحكومة المصرية أو إثارة الرأى العام المصرى أو تعكير جو هذه المحادثات . ويسرنى أنكم توافقوننى على ذلك وتعملون عليه . كما يسرنى أن أبلغ (رفعة) النحاس (باشا) أنكم كنتم متفقين معه فى عدم ملاءمة مناقشة الاقتراح فى أثناء محادثاتنا . وإنى أترك المسألة عند هذا الحد معتمدا على أن تعليماتكم لابد مثمرة . فلا يحدث بعد الآن ما يستدعى أى شكوى .

---

(٥) من محضر جلسة يوم ٨ يونيه سنة ١٩٥١
الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (باشا) — سعادة سير رالف ستيفنسون

حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى — سعادة مستر تشابمان أندروز

السفير البريطانى — عندى ورقتان أود أن أسلمهما اليوم إليكم . الأولى عن الدفاع (وهنا تلا سعادة السفير المفكرة المرافقة رقم ١) . والثانية عن السودان (وهنا تلا سعادته المفكرة المرافقة رقم ٢) . ثم قال إن هناك بعض ملاحظات أود أن أدلى بها :

(أولا) لم يأت ذكر فى المفكرة الخاصة بالسودان لا عن السيادة المصرية ولا عن استقلال السودان أى أن المسألة لم يقض مقدما فيها على هذا الوجه أو ذاك .

(ثانيا) أن إعلان سيادة مصر أو أية سيادة أخرى على السودان لن يجد قبولا لدى أكثرية السودانيين .

(ثالثا) أن على الحكومة المصرية أن تواجه حقائق معينة :

(ا) الوعى القومى السودانى الذى ظهر فى الخمس أو الست سنوات الأخيرة .

(ب) وجوب معاملة السودانيين باعتبارهم جماعة قومية فلا يحدث تغيير فى وضعهم دون استشارتهم ويجب أن يكون لهم حق تقرير المصير .

وزير الخارجية — سأتباحث مع زملائى فيما تضمنته المفكرتان ثم أجتمع بكم ولكن لدى تعليق عاجل على ملاحظاتكم الأخيرة ، إن المسألة مسألة وحدة بين مصر والسودان وليست مسألة سيادة مصر على السودان ومتى كان الأمر أمر بلد موحد فإن مسألة تقرير المصير لا تنشأ بحال .

مفكرة (٢)

... ...

بالرغم من أنه لم يحدث تقدم ملموس نحو عقد اتفاق خاص بالدفاع فإن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة — مع احتفاظها برأيها فى أن مسألة السودان منفصلة تماما عن مسألة الدفاع — مستعدة لأن تشرع فى مباحثات عن السودان مع الحكومة المصرية .

وتأمل حكومة جلالة الملك في المملكة المتحدة كخطوة أولى أن تحصل على موافقة الحكومة المصرية على المبادئ المبينة في ملحق هذه المفكرة . وهذه المبادئ تمثل محاولة جدية من جانب حكومة جلالة الملك لوضع بيان مشترك بالأهداف الخاصة بمستقبل السودان .

ويلاحظ أن هذه المبادئ تعترف باعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر، وتمكن الحكومة المصرية من أن تقوم بدورها الصحيح في تطور السودان وفي الوقت نفسه تأخذ في الاعتبار التزامات حكومة جلالة الملك نحو الشعب السوداني .

فإذا رغبت الحكومة المصرية في أن تساهم في هذه المبادئ فقد يمكن عندئذ أن تضع الحكومتان معا برنامجا للتطور السياسي والاقتصادي في السودان .

وقد صيغت هذه المبادئ بأعظم العناية وبغرض اجتناب المساس بشعور كل من الشعبين المصري والسوداني، وكذلك اجتناب أي سوء تأويل لمعناها الحقيقي كالذي أدى إلى فشل المفاوضات الانجليزية المصرية في سنة ١٩٤٦

السفارة البريطانية

القاهرة في ٨ يونيه سنة ١٩٥١

ملحق بيان بالمبادئ

(ا) بالنظر إلى اعتماد كل من مصر والسودان على مياه النيل ولضمان أكمل التعاون في التوسع في كميات المياه الممكن الانتفاع بها وفي توزيعها فمن الجوهري أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة .

(ب) أن الهدف المشترك لمصر وبريطانيا العظمى هو أن تمكنا الشعب السوداني من بلوغ الحكم الذاتي الكامل في أقرب فرصة عملية ومن أن يختار لنفسه بعد ذلك بملء حريته شكل حكومته وعلاقته بمصر على خير وجه يحقق حاجاته حينذاك .

(ج) بالنظر إلى الفروق الواسعة بين السودانيين في الثقافة والجنس والدين والتطور السياسي فإن إجراء الوصول إلى الحكم الذاتي الكامل يقتضي تعاون مصر والمملكة المتحدة مع السودانيين .

(د) من أجل ذلك توافق الحكومتان على أن تؤلفا فورا لجنة ثلاثية لمعاونة السودانيين على بلوغ الهدف الموضح في الفقرة (ب) ومساعدتهم على وضع دستورهم المقبل.

٨ يونيه سنة ١٩٥١

(٦) من محضر جلسة يوم الجمعة ٦ يوليه سنة ١٩٥١

الساعة العاشرة والنصف صباحا

الحــاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (بك). سعادة سير رالف ستيفنسون .
حضرة (صاحب المعالى) إبراهيم فرج (باشا) .
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى .

وزير الخارجية — لدى مفكرة أريد تسليمها إليكم وفيها الرد على مفكرتيكم الأخيرتين ومنها تتبينون أيضا شعور الحكومة المصرية بالنسبة إلى الموقف كله (وهنا قرأ حضرة وزير الخارجية المفكرة التالية) :

مفكرة

١ — ترجو الحكومة الملكية المصرية أن تكون حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة قد فرغت من دراسة المقترحات المصرية المضادة الخاصة بالجلاء وهى المقترحات التى سلم وزير الخارجية المصرية مفكرة بها إلى السفير البريطانى فى ٢٤ أبريل المــاضى . ولا شك أن المــدة التى انقضت منذ ذلك التاريخ كانت كافية لإتمــام هذه الدراسة وإبداء الرأى فى المقترحات المضادة المشار إليها .

٢ — والحكومة الملكية المصرية تجد نفسها مضطرة لأن توجه التفات حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة إلى تعذر الاستمرار — إلى غير حد — فى المحادثات الجارية بين الطرفين منذ شهر يوليه سنة ١٩٥٠، فقد استغرقت هذه المحادثات حتى الآن أكثر من عام دون أن تلوح بارقة أمل فى الوصول إلى الاتفاق المنشود بل إن هذه المحادثات ليست إلا حلقة أخيرة فى سلسلة المحاولات التى بذلتها مصر دون طائل منذ وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها لإقناع بريطانيا العظمى بضرورة احترام حقوق مصر وكف العدوان على سيادتها ووحدة أراضيها .

وواضح أن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة لا تخسر شيئا من هذه المطاولة ، أما الحكومة الملكية المصرية فقد أصبح من المستحيل عليها وعلى الرأى العام المصرى قبول استمرار هذه الحالة فترة أخرى .

ولا محل للملاحظة التى وردت فى مفكرة السفارة البريطانية المحررة فى ٨ يونيه سنة ١٩٥٠ من أن المقترحات المصرية المضادة لا يبدو أنها تختلف فى الجوهر عن المطالب التى أعلنتها الحكومة الملكية المصرية كأهداف لها حين تولت الحكم منذ نحو ١٨ شهرا . ولا وجه للمقارنة بين موقف الحكومتين على النحو الوارد فى هذه المفكرة لأن الحكومة الملكية المصرية إنما تطالب بحقوق وطنية مقدسة لا يمكن التهاون فيها على حين تجرى حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة وراء مصالح مبالغ فيها ، وإذا تعارض الحق والمصلحة وجب تغليب الحق على المصلحة .

ومع ذلك فقد بذلت الحكومة الملكية المصرية كل ما فى طاقتها للتوفيق بين حقوق مصر والمصالح التى تدعيها بريطانيا العظمى وهى تعتقد بكل إخلاص أن مقترحاتها المضادة هى وحدها التى تكفل هذا التوفيق على الوجه المرضى .

٣ — كذلك لا يسع الحكومة الملكية المصرية أن تفرق بين بعض الحقوق الوطنية وبعضها الآخر فتقبل الفصل بين مسألة الجلاء ومسألة وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى ، فالمسألتان فى اعتبارها كل لا يتجزأ ويتحتم حلهما فى وقت واحد وأن يشملهما معا أى اتفاق يعقد بين الطرفين .

٤ — يسر الحكومة الملكية المصرية أن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة قد عدلت عما كانت تراه من تأجيل البحث فى مسألة السودان وهى لا ترى مانعا من وضع بيان مشترك بالأهداف الخاصة بمستقبله ، ولكنها لا تستطيع مطلقا أن تقبل وجهة النظر التى تضمنتها المفكرة البريطانية وملحقها فى شأن هذه الأهداف وذلك للأسباب الآتية :

أولا — لأنها أغفلت النص على وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى وهى الحقيقة القائمة التى يستحيل على أية حكومة مصرية أن تقبل اتفاقا لا يعترف بها . نعم جاء فى المفكرة أن المبادئ الملحقة بها تعترف باعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر ، ولكن الملحق حصر هذا الاعتماد على مياه النيل ولم يترتب عليه إلا القول بأن من الجوهرى أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة .

والواقع أن رابطة الاعتماد على مياه النيل التى لا يقلل أحد من أهميتها ليست هى الرابطة الوحيدة التى جمعت بين مصر والسودان من أقدم عصور التاريخ ، فهناك وحدة الجنس واللغة والدين والثقافة والعادات والمصلحة والوحدة الجغرافية والوحدة الاقتصادية الخ . ومن قيام كل هذه الروابط الوثيقة التى لا تنفصم يكون من إهدار الحق أن تتحدث المفكرة وملحقها عن بلدين وشعبين بدلا من أن تتحدثا عن بلد واحد وشعب واحد لا يتجزآن ولا ينفصلان .

ثانيا — لما ورد فى المفكرة عن التزامات حكومة جلالة الملك نحو الشعب السودانى، إذ لا يكفى أن تحمل حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة نفسها بنفسها هذه الالتزامات المزعومة التى لا تستند إلى أى حق، ثم تجىء اليوم لتعتمد عليها فى التفريق بين المصريين ومواطنيهم السودانيين، والواقع أن الوضع التاريخى والقانونى لوحدة مصر والسودان لا يترك أية ثغرة يمكن لحكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة أن تنفذ منها بدعوى التزاماتها نحو السودانيين، وقد سبق للحكومة الملكية المصرية أن أوضحت هذا الوضع فى مناسبات كثيرة مما يغنى عن التكرار .

ثالثا — لما جاء فى الملحق من الفروق الواسعة بين السودانيين فى الثقافة والجنس والدين والتطور السياسى . فبعض هذه الفروق لا يستند إلى اساس علمى صحيح كفرق الجنس، والباقى تحمل مسئوليته إدارة السودان التى تعمدت أن تعزل جنوب السودان عن شماله وأن تحرم على أهل الشمال الاتصال بأهل الجنوب ، وأن تقف بذلك حائلا دون ما كانت تستلزمه طبائع الأشياء من انتشار اللغة العربية والدين الإسلامى فى الجنوب .

وعلى أية حال فإن الحكومة الملكية المصرية لا تقبل مطلقا الاحتجاج بهذه الفروق للتمييز بين بعض بلاد السودان و بعضها الآخر ، أو لتعطيل تمتع السودانيين جميعا بالحكم الذاتى.

٥ — لهذا كله تقترح الحكومة الملكية المصرية أن يكون بيان المبادئ على الوجه الآتى:

(ا) وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى .

(ب) تمتع السودانيين فى نطاق هذه الوحدة وفى مدى عامين بالحكم الذاتى .

(ج) انسحاب القوات البريطانية والموظفين البريطانيين وانتهاء الحكم القائم الآن فى السودان بمجرد انقضاء هذين العامين .

(د) فى حالة قبول المبادئ الموضحة فى الفقرات الثلاث ا ، ب ، ج ، توافق الحكومة الملكية المصرية على تأليف لجنة ثلاثية للمعاونة على بلوغ الهدف الموضح فى الفقرة ب .

السفير البريطانى — إن الفقرتين الأولتين تتناولان الدفاع . والموقف لم يتحسن على أية صورة فيما يتعلق بالسلام فى الشرق الأوسط ولم يكن من المستطاع أن نقترب أى اقتراب من مطلب الحكومة المصرية الخاص بالجلاء الكامل . ونحن ندرس الآن طريقة علاج

مشترك لمسألة الدفاع وعندما أتلقى تعليمات فى هذا الموضوع سأحيطكم علما بها ولست يائسا من الوصول إلى اتفاق . بيد أن على الحكومة المصرية أولا أن تدرك أنها أمام واحد من أمرين :

(١) التعاون فى مشروع دفاع واف قد يجنب مصر الغزو كلية .

(٢) أن تتعرض مصر لغزوين أحدهما من الشمال الشرقى لاحتلال البلاد والآخر من الغرب تقوم به الدول الغربية لطرد المعتدين وهذا أمر مؤكد تمام التأكيد . والتعاون فى مشروع دفاع مشترك يتيح لكم بالتأكيد فرصة طيبة لتجنب الغزو كما وقع فى الحربين الماضيين و إنى على يقين من أنه ليس من المستحيل أن نجد طريقة علاج مشترك لمسألة الدفاع .

أما فيما يتعلق بالجزء الثانى من المفكرة فيبدو لى أنها بيان لآراء الحكومة المصرية وأهدافها، وهو بيان لا يقوم على معرفة دقيقة بشئون السودان، وكل ما يمكننى اقتراحه هو استشارة السودانيين فإذا وافقوا على هذا البيان فبها ونعمت ، ولكننا على يقين من أنهم لا يوافقون .

وفيما يتعلق بالتزامات حكومة جلالة الملك نحو السودانيين فإنها ترجع من جهة إلى اتصالها الطويل بالسودان ومن جهة أخرى إلى رغبات السودانيين أنفسهم .

أما وجهة النظر التاريخية القانونية التى تقول بوحدة مصر والسودان فلا شك أنه يمكن الدفاع عنها من بعض النواحى . ولكن حدث فى العشرة سنين الأخيرة تغيير كبير .

وأما عن دعوى وحدة الجنس فلا يمكن القول جديا أن هناك شيئا من هـذا القبيل بين الشلوك والنوير من جانب و بين السودانيين الشماليين من جانب آخر .

وفيما يتعلق بمنع انتشار اللغة العربية والدين الإسلامى فى جنوب السودان ، فإن إدارة السودان لم تفعل شيئا من هذا القبيل ، بل إنها على العكس ساعدت على تعليم اللغة العربية وشجعت انتشار الدين الإسلامى هناك .

وأود أن ألاحظ تعليقا على بيـان المبادىء التى أوضحتها الحكومة المصرية فى الفقرة الخامسة من مفكرتكم أنها تختلف كثيرا عن المبادىء الواردة بمفكرتنا ونحن لا نقول أن اعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر مقصور على مياه النيل بل نعترف أن مصر والسودان متاخمين جغرافيا ولهما مصالح اقتصادية مشتركة —

ولعلكم تقدرون أن الحكومة البريطانية لا يمكنها الموافقة على المبدأ (أ) مقررا بمثل هذه الصراحة دون استشارة السودانيين وموافقتهم .

ويبدو لى أن المبدأ (أ) الوارد بالمفكرة المصرية وهو وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى هو بيان موقف مصر تجاه هذه المسألة أكثر منه أى شىء آخر فهل يمكننا العثور على صيغة تتفق عليها تحل محل جميع هذه المبادىء

إننا لا نعارض فى أى مبدأ من المبادىء التى يبتحدوها إذا استشير السودانيون ووافقوا عليها ومع ذلك لا نستطيع قبولها دون استشارة السودانيين وليس لنا أى غرض أو رغبة فى الفصل بين السودانيين والمصريين ولكننا نصر على أن يكون للسودانيين فى هذا الأمر حرية الأختيار .

أما فيما يتعلق بانسحاب العناصر البريطانية فى إدارة السودان الحالية فهذا أيضا مستحيل، فإن انسحابهم قبل الأوان يعنى أن نظام الحكم كله فى السودان ينهار من أساسه، وهذا لا يتفق مع مصالح مصر بأية حال .

والاقتراح الوحيد الذى يبدو أنكم تقبلونه هو اقتراح اللجنة الثلاثية وحتى هذا تعلقونه على قبولنا لمبادئكم المبينة فى أ ، ب ، ج .

وأود أن أعرف ما إذا كانت الحكومة المصرية على استعداد لأن تبحث معى إعادة صياغة هذه المبادئ إذ أننى مخول أن أتناقش فى ذلك دون الرجوع إلى لندن .

وزير الخارجية — قبل أن أرد على تعليقكم أود أن أسأل بوجه عام هل ينتظر أن نتلقى الرد قريبا على مقترحاتنا المضادة الخاصة بالجلاء ؟

السفير البريطانى — لست أدرى ولا أستطيع الإجابة عن هذا السؤال، بيد أنى أعلم أن حكومة جلالة الملك تنظر فى المسألة وتحاول العثور على طريقة مشتركة لعلاجها والحكومة البريطانية كما تعلمون مشغولة فى الوقت الحاضر بمسائل أخرى .

وزير الخارجية — أعرف أن الحكومة البريطانية مشغولة إلى حد كبير بالصعوبات التى تواجهها فى إيران ولكن متاعب الحكومة البريطانية لا تنتهى، وسياستها الخارجية واسعة المدى ، فإذا رتبنا على المتاعب التى تصادفها فى أرجاء العالم الأخرى تعطيل حل المشاكل المعلقة بيننا وبينها فلن تنتهى ، والمسألة المصرية لا تقل أهمية فى ذاتها من حيث اتصالها بقضية السلام العام من أية مسألة عالمية أخرى، بل لعلها ترجح الكثير من هذه المسائل . وهذه

على الأقل هى نظرتنا نحن إليها بل هى بالنسبة إلينا مسألة حياة أو موت، وقد كان الشهران اللذان انقضيا منذ سلمنا كم مقترحاتنا المضادة كافية وفوق الكفاية لأن يصلنا رد كم على هذه المقترحات مهما تكن مشاغلكم الأخرى . وأود أن أؤكد لسعادتكم أن الحكومة المصرية كما أوضحت فى المفكرة التى سلمتها إليكم اليوم لاتستطيع أن تمضى فى هـذه المحادثات فترة طويلة أخرى ، بل إن الظروف البرلمانية نفسها تحدد الأجل الذى يجب أن نعرف فيه ما اذا كان هناك أى أمل للوصول بهذه المحادثات إلى نتيجة موافقة على أساس من الحق والعدل والمساواة فى السيادة واحترام استقلال الشعوب ووحدة أراضيها أم أنه لانتيجة لها إلا الفشل.

إن الدورة البرلمانية الحالية فى مصر توشك أن تنتهى ولاأقدر لاستمرارها أكثر من بضعة أسابيع قد لاتجاوز الستة، والحكومة مضطرة قبل فض الدورة إلى أن تدلى إلى البرلمان ببيان كامل عن المحادثات، إذ من حق ممثلى الأمة أن يعرفوا قبل فض دورتهم هل فشلت المحادثات أم نجحت. والنتيجة الطبيعية لفشل المحادثات هى قطعها وتقديم جميع تفصيلاتها إلى البرلمان الذى يجب أن يقدم إليه حساب دقيق عن تصرف الحكومة فى أهم مسائل السياسة الخارجية طول العامين الماضيين . وليس لدى ما أضيفه إلى ما تقدم إلا أن ألاحظ على تعليقكم فى شأن الجلاء أنه أفرغ فى لغة الحرب والقوة والغزو مع أننا كأعضاء فى هيئة الأمم المتحدة يجب أن نتحدث بلغة السلم والأمن الدولى و إقرار الحق والعدل واحترام سيادة الشعوب ووحدة أراضيها، وهى اللغة التى لم تنجح حتى الآن فى إقناعكم بها، ولا أحسب أن هناك سبيلا إلى أى اتفاق حتى تتقارب اللغتان .

السفير البريطانى — هل أفهم من هذا أن الحكومة المصرية قد وطدت العزم على أن تدلى ببيان عن هذه المحادثات قبل انتهاء الدورة البرلمانية الحالية .

وزير الخارجية — بكل تأكيد، إن على الحكومة أن تقدم عن هذه المحادثات إلى البرلمان حسابا مفصلا .

السفير البريطانى — لا أظن أن تعليقكم بأن بيانى مفرغ فى لغة الحرب والقوة تعليق عادل ، ولا أظن أن بريطانيا أقل إخلاصا لمبادىء هيئة الأمم المتحدة عن مصر . وقد نص الميثاق نفسه على الاتفاقات الإقليمية ونحن نحاول أن نعقد اتفاقات لضمان الأمن الإقليمى .

وزير الخارجية — نحن نعتبر أن السياسة التى تتبعها بريطانيا العظمى فى مصر والسودان منافية لميثاق هيئة الأمم المتحدة فى نصه وروحه ، فهى منافية لمبدأ المساواه فى السيادة ولمبدأ استقلال الدول الأعضاء وسيادتهم ولمبدأ الذى يقضى بوجوب امتناع كل دولة عن المساس باستقلال غيرها من الدول الأعضاء أو بوحدة أراضيها كما أنها تنافى قرار هيئة الأمم المتحدة

بوجوب جلاء القوات الأجنبية عن أراضي الدول المحتلة بغير رضاها ... ... الخ أما عقد محالفات إقليمية فأنا أعرف أن الميثاق يبيحه . ولكن هذه المحالفات يجب أن تعقد بالرضى والاختيار وغنى عن البيان أن مصر شعبا وحكومة لا ترغب فى أى محالفة على أساس احتلال أراضيها والعبث بوحدتها .

السفير البريطانى — ذكرتم لى أن الحكومة المصرية قد وطدت العزم على أن تدلى للبرلمان ببيان كامل عن المحادثات فهل هذا القرار نهائى؟ قد تضطر حكومة جلالة الملك أيضا فى هذه الحالة إلى الإدلاء ببيان، وأظن أنه قد يكون لهذا أثر سيء إذ يدلى الجانبان ببيانات علنية يجدان بعدها من الصعب التراجع عنها أو مواصلة المفاوضات فى المستقبل، ولذلك ينبغى العناية الفائقة بصياغة مثل هذه البيانات إذ لا نريد أن نجعل المفاوضات أكثر تعسرا .

وزير الخارجية — لا شك أن من حق حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة أن تلقى بدورها بيانا فى البرلمان البريطانى ، ولا شك أن علاقات البلدين فى المستقبل ستتأثر إلى حد كبير بهذه البيانات العلنية التى يلقيها كل طرف فى برلمانه، وأنا لا أستطيع أن أتفاءل كثيرا بالنسبة إلى مستقبل هذه العلاقات إذا انتهى الأمر بنا إلى فشل المحادثات وقطعها بل أعتقد أن هذا الفشل من شأنه أن يؤدى إلى ضياع كل ثقة للشعب المصرى فى إمكان التفاهم معكم بطريق المفاوضات، وأنتم تعلمون أن الرأى العام المصرى كان قد كون فعلا هذه العقيدة ولكن الحكومة الحالية أخذت على عاتقها مسؤولية استئناف المحادثات معكم وافسحت لها كل الوقت الكافى . إذ أننا إذا اعتبرنا مباحثات الفيلد مارشال سليم بداية لهذه المحادثات تكون محادثاتنا قد استغرقت أكثر من خمسة عشر شهرا . أما ما أشرتم إليه من وجوب العناية بصياغة البيان الذى يلقى فى البرلمان فجوابى هو أن الحكومة المصرية ستتوخى بسط الحقائق كما هى وسيكون محتما والحالة هذه نشر المحادثات كلها .

السفير البريطانى — هل يقتصر البيان المصرى على توضيح ما تكون المحادثات قد بلغته فى ذلك الوقت حتى إذا لم نفرغ منها فى ستة أسابيع ؟

وزير الخارجية — لقد سبق أن ذكرت أن فشل المحادثات سيستتبع حتما قطعها والمفروض أنها فى هذه الحالة ستكون قد قطعت قبل إيضاح الحقائق للبرلمان وسيقال للبرلمان أنها فشلت وأنها قطعت .

السفير البريطانى — بمعنى آخر تقولون إنه إذا لم نصل إلى نهاية موفقة قبل انتهاء الدورة البرلمانية فإن الحكومة المصرية ستقطع المفاوضات . وإذا كان هذا قرارا نهائيا فأرى

لزاما على أن أؤكد ماله من نتائج خطيرة جدا ، وأن أعرب عن أسفى لما يبدو من عزم الحكومة المصرية على البت فى المسألة اعتسافاً . وإنى أفهم من هـذا أن مجلس الوزراء قد خولكم إلغاء هذا القرار .

وزير الخارجية — أقول لكم هذا باسم الحكومة المصرية باعتبارى وزيرا للخارجية، والآن أصل إلى تعليقكم على مقترحاتنا الخاصة بوحدة مصر والسودان. فألاحظ أنكم تلبسون دائما أصل الحق، فمصر والسودان مرتبطتان من أقدم العصور ارتباطا طبيعيا، ولم يكن لكم أى شأن فى السودان قبل احتلالكم مصر، وكان السودان يكوّن إذ ذاك جزءها الجنوبى فانتهزتم فرصة احتلالكم مصر لتضعوا أقدامكم فى السودان ومع ذلك لم تكونوا تدعون أنكم تعملون فيه لأنفسكم أو تحملون مسئوليات قبل السودانيين بل كنتم تقولون دائما إنكم تعملون باسم مصر ولحساب مصر . ولهذا كله ننكر عليكم ما تدعونه الآن من تحملكم مسئوليات قبل السودانيين، فإذا انتفت هذه المسئوليات التى لا تستند إلى أى أساس قانونى أو تاريخى وإذا تقررت الحقيقة القانونية التاريخية الجغرافية الخاصة بوحدة مصر والسودان تبين بجلاء مبلغ بطلان المبادئ التى تضمنتها مفكرتكم ومبلغ صحة المبادىء التى تضمنها ردنا .

هذا ويسرنى أنكم فى تفسيركم لعبارات المفكرة البريطانية لم تحصروا اعتماد مصر والسودان كل منهما على الآخر فى مياه النيل وحدها بل اعترفتم بأن هذا الاعتماد المتبادل قائم أيضا من الناحيتين الجغرافية والاقتصادية ، وأعتقد أن تبادل الاعتماد فى هذه النواحى التى اعترفتم بها كاف وحده للتسليم بوحدة مصر والسودان. فكيف إذا أضفنا إليه ما يربط بين المصريين والسودانيين من روابط الجنس والعروبة واللغة وأعنى بهـا اللغة العربية والدين الإسلامى، ولا أظنكم تذهبون إلى حد إنكار قيام هذه الروابط بين المصريين و بين أربعة أخماس أهل السودان . أما سكان جنوب السودان فيربطهم أيضا بسكان شمال السودان وسكان مصر الأصل الحامى ، وهذا هو ما قصدناه حينما قلنا إن عباراتكم الخاصة باختلاف الجنس بين أهالى السودان لا تستند إلى الحقائق العلمية الصحيحة. وأنا لا أريد أن أطيل فى هذه البحوث العلمية وأكتفى بأن أقول إن الكثير من علماء الأجناس ومنهم علماء بريطانيون يقررون أن السودانيين جميعـا من جنس واحد ، وأن سكان جنوب السودان ليسوا زنوجا ؛ والواقع أننا إذا تدرجنا من دلتـا النيل إلى صعيد مصر ثم إلى شمال السودان ثم إلى جنوبه وجدنا أن تدرج الجنس الحامى الذى سكن هـذه البقاع كلها هو التدرج الطبيعى المعقول . وأن اختلاف اللون أو اللهجات لا يعنى والحالة هذه اختلاف الجنس، إنمـا مرده إلى اختلاف الجو والبيئة لترامى المسافات بين البحر الأبيض المتوسط وخط الاستواء .

أما اختلاف جنوب السودان عن شماله من حيث اللغة والدين فهو كما أوضحنا فى مذكرتنا أثر من آثار سياسة عزل جنوب السودان عن شماله ، إذ مادام أربعة أخماس السودان عربا مسلمين يتكلمون اللغة العربية فقد كان الواجب يقضى على إدارة السودان بإزالة كل حاجز يمنع الانتشار الطبيعى للغة العربية والدين الإسلامى بين أهل الفطرة من سكان الجنوب ، لا أن تفعل العكس بإصدار القوانين واتخاذ الاجراءات الكثيرة التى تمنع أهل الشمال من الاتصال بأهل الجنوب ، بينما هى تشجع إرساليات الدين المسيحى على ممارسة نشاطها فى الجنوب ومع ذلك فإن الأغلبية الساحقة من سكان جنوب السودان لا يزالون حتى اليوم على الفطرة ، ويجب لذلك إلحاقهم بمواطنيهم فى الشمال مادام السودان بلدا واحدا ووطنا واحدا للجميع ، ولا أخا لكم تقولون بعكس ذلك . أما ما تلحون فى تكراره من وجوب استشارة السودانيين فقد سبق أن رددت عليه فى محادثاتى السابقة معكم ومع المرحوم مستر بيفن ، وشرحت الشواهد الكثيرة التى تدل على أن الأغلبية العظمى من أهل السودان يدينون بمبدأ الوحدة مع مصر ، ثم إنكم لم تجيبونى حتى الآن عن السؤال الواضح الصريح الذى سألته وهو هل تقبلون أن يجرى استفتاء حر فى السودان مع العلم بأن هذه الحرية لا يمكن أن تتوافر إلا بانسحابكم أولا منه إدارةً وجنوداً وموظفين ؟ والخلاصة أن اعتراضاتنا على المبادئ الواردة فى مفكرتكم اعتراضات تستند إلى الحق والواقع وأن اعتراضاتكم على المبادئ الواردة فى مقترحاتنا لا تقوم على أساس ، ومع ذلك أود قبل الاسترسال فى التعليق أطلب منكم دراسة مقترحاتنا وإبلاغى فى الاجتماع القادم كيف يستطاع فى رأيكم إعادة صياغة المبادئ بشكل ترضونه ونرضاه ما دمتم قد ذكرتم أنكم مخولون التحدث معى فى هذا الشأن .

السفير البريطانى — يبدو لى على أساس ما ذكرتموه الآن أن النرويجيين والايطاليين مثلا يجب اعتبارهم شعبا واحدا ، ولكن مهما تكن صحة الشواهد التاريخية ، وشواهد علم الأجناس أو خطؤها فمن الضرورى أن تعالج الأمور كما هى اليوم ، وإنى لا أستطيع أن أعتقد أن الحكومة المصرية تعتبر بصفة جدية أن أهل الفطرة فى جنوب السودان يكونون مع سكان الدلتا شعبا واحدا .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فأود أن أعلم ما إذا كنتم تريدون إضافة ذلك إلى مقترحاتكم .

وزير الخارجية — ليس هذا قصدى ولكن من حقى أن أسألكم هذا السؤال ما دمتم تكررون عبارة استشارة السودانيين مع أنكم تعلمون أن حرية استشارتهم لا تتوفر مع قيام الوضع الحالى فى السودان .

السفير البريطاني — سندرس صيغة المبادئ بغرض الوصول إلى بعض التقريب بين وجهات نظرنا وأود أن أذكر إذا عدت مرة أخرى إلى التزام الحكومة المصرية قطع المفاوضات. وأود أن أعلم ماذا كان سيحدث في حالة عدم نجاحنا في الوصول إلى حل موفق لجميع مشاكلنا من اتجاه الدفاع البريطانية وأنه سيحدث في حالة عدم نجاحنا في العثور على أساس للاستمرار في المحادثات .

وزير الخارجية — المسألة بين الأمرين ، والذى أقصده هو أن نكون فى هذه المدة قد استطعنا الوصول إلى أسس مقبولة للمفاوضات لأننا كما تعلمون لم نتجاوز حتى الآن ، وعلى الرغم من كل هذه المدة الطويلة ، مرحلة المحادثات .

---

(٧) من محضر جلسة يوم الجمعة ١٣ يوليه سنة ١٩٥١

الساعة ١٠٫٣٠ صباحا

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (باشا) . سعادة سير رالف ستيفنسون .

حضرة (صاحب المعالى) إبراهيم فرج (باشا) .

حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى .

السفير البريطاني — لقد فكرت مليا فى المسائل التى أثيرت فى اجتماعنا الأخيرة وقد انتهيت الى النتائج الآتية :

١ — مهما تكن صحة الحجج التاريخية أو خطؤها فإن علينا أن نبحث الموقف كما هو اليوم .

٢ — يجب أن نفترض فى بحثنا أن فرض كل من الجانبين هو العمل على رفاهية السودانيين وليس السعى وراء المصلحة الخاصة فإذا قيل ذلك فإن خلافنا يكون خلافا على الوسيلة فحسب .

وزير الخارجية : لانستطيع أن نضرب صفحا عن الحقائق التاريخية لأنها تتعلق بالحق وجودا وعدما ، ومن المستحيل على مصر أن تترك حقها وترضى بالأمر الواقع الذى هو من

صنع القوة وحدها . أما رفاهية السودانيين فهى ما تعمل عليه مصر ولكن باعتبارهم مواطنين فى الوطن المصرى السودانى فإذا كانت رفاهية السودانيين هى التى تهمكم فهذه الرفاهية محققة على النحو الذى بينته .

السفير البريطانى — إذن توافقون على أن المبادئ السامية هى التى تحدد موقف الجانبين، وأنكم تستطيعون أن تعتمدوا على تأكيدى بأن هذا هو الشأن فيما يتعلق ببريطانيا، فإذا قبلتم ذلك فإن الخلاف يكون خلافا على الوسيلة .

وزير الخارجية — معنى هذا أنكم تطلبون منا فى عبارة لبقة، التسليم بما تدعونه من أن عليكم مسئوليات قبل السودانيين، وهذا ما لا نسلم به للأسباب الكثيرة التى شرحناها لكم فى اجتماعاتنا الماضية، والواقع أننا لا نستطيع أن نبنى أى بناء إلا إذا اتفقنا أولا على الأساس الذى نبنى عليه ، والأساس الوحيد الذى تقبله مصر هو وحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى لأن ذلك حقها الثابت فإذا سلمتم بهذه الحقيقة أمكننا بعد ذلك أن نتبادل الرأى فى البناء الذى نقيمه عليها .

السفير البريطانى — لعلكم لا تجادلون فى أننا نحاول بكل ما فى وسعنا تحقيق رفاهية السودانيين .

وزير الخارجية — نعم أنا أجادل فى ذلك والذى أعتقده هو أن إدارة السودان التى كان مفروضا أن تعمل على صورة مؤقتة باسم الحكومتين المصرية والبريطانية ولمصلحة السودانيين وفى سبيل تقدمه، إنما كانت تعمل لحساب الحكومة البريطانية وحدها وتهدف لأغراض استعمارية إلى فصل السودان عن مصر وفصل جنوب السودان عن شماله، وعلى كل حال فقد تغيرت الظروف واستيقظ الوعى القومى فى مصر والسودان على السواء وجاء الوقت الذى يجب فيه إنهاء هذا الحكم القائم الآن فى السودان وإرجاع الأمور إلى نصابها بأن تتركونا ومواطنينا السودانيين نعمل على ما فيه خيرنا المشترك .

السفير البريطانى — لا يبدو بالنظر إلى ما تقولونه أننا سنصيب تقدما كبيرا فى هذه الناحية . واسمحوا لى أن أعرض عليكم تحليلا لموقف كما أراه مقارنا بموقف مصر . فمصر تصر على القول بالوحدة تحت التاج المصرى . وليس هناك سودانى يمكن أن يفسر هذا إلا بأن مصر تحكم السودانيين، ومهما يكن ما ينقله إليكم مراسلوكم من حزب الأشقاء فإن الحكم المصرى غير مقبول لدى الأغلبية العظمى من السودانيين . وحزب الأشقاء يفقد نفوذه ، وهناك الآن حزب أكثر أهمية فى السودان وهو الجبهة الوطنية ، وهم يرغبون فى نوع من العلاقة مع مصر باعتبار كونها جارا يرجى خيره . ولكى يتجنبوا قيام حركة جديدة للمهدية وقد ساهموا بقسط كبير فى اللجنة المؤلفة أخيرا لتعديل قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية

ويحتمل أن توصى هذه اللجنة بأن يؤلف على الفور مجلس تنفيذى يكون من السودانيين وحدهم، ولكنهم يهتمون اهتماما جديا بمطالب جنوب السودان و بالمناطق القبلية فى شرقه وغربه . والواقع أن السودانيين يطالبون حكما ذاتيا حقيقيا ، فلو أن مصر أبدت شيئا من المرونة فليس ثمت شك فى أن الاعتبارات الجغرافية والاقتصادية بصفة عامة واعتماد كل من البلدين على مياه النيل بصفة خاصة سيؤديان حتما إلى الجمع بين مصر والسودان، ولكن إذا أصرت مصر على فرض إرادتها، فإنى أخشى أن هذه السياسة تضر بعلاقاتها المستقبلة مع السودان ضررا بالغا ولن يكون ذلك فى مصلحة أحد . إن مصر بتجاهلها الوعى القومى فى السودان تعمل ضد مصالحها .

وزير الخارجية — إن هذه المعلومات التى أدليتم بها الآن وهى مستمدة — ولا ريب من إدارة السودان — هى فى حد ذاتها دليل على أن هذه الإدارة إنما تعمل لحساب بريطانيا وحدها ، وتقدم إليها فى هذه المحادثات ما ينفع وجهة نظرها ، بل يمكننا أن نقول إنها توجه الأمور فى السودان التوجيه الذى يفيد المتحدث البريطانى، و بصرف النظر عما أشرتم إليه خاصا بحزب الأشقاء فإنكم تعلمون أن هذا الحزب ليس هو وحده الذى يقول بوحدة مصر والسودان بل إن جميع الأحزاب فيما عدا حزب الأمة تقول بهذه الوحدة . والجبهة الوطنية التى أشرتم إليها قد أبرقت إلى وزير الخارجية البريطانية وإلى رفعة النحاس باشا منادية بوحدة مصر والسودان، وأعضاؤها لم يشتركوا فى لجنة تعديل نظام الجمعية التشريعية إلا ليحققوا فى النهاية هذا الغرض ، كما أعلنوا بكل صراحة عند قبولهم الاشتراك فى هذه اللجنة . وقد احتاطت مع ذلك الأحزاب التى ينتمون إليها حتى لا تعتبر مسئولة عما قد تنتهى إليه أعمال اللجنة من انحراف عن مبدأ الوحدة فأعلنت هذه الأحزاب دفعا لكل شبهة أنهم يشتركون فى اللجنة بصفاتهم الشخصية . وفى حزب الأمة وهو الحزب الوحيد الذى اعترفت به الحكومة السودانية على الرغم من أنه ينادى باستقلال السودان ، وأول معنى لاستقلاله هو خروجكم منه ، وهذا فى حد ذاته واضح الدلالة على أن هذا الحزب يعمل بتأثيركم للأغراض التى سبق أن شرحتها . وعلى كل حال فإننا إذا حكمنا على أهداف هذا الحزب بظاهر قوله فتكون النتيجة أن جميع أحزاب السودان متفقة على وجوب خروجكم منه . وليس الحال كذلك بالنسبة لمصر التى تؤيدها جميع الأحزاب الأخرى ، وهى كما أوضحنا فى مناسبات كثيرة تمثل الأغلبية العظمى للسودانيين . فمصر إذن لا تعمل على فرض إرادتها على السودانيين ، ولكنها فى الواقع تنطق باسمهم وتدافع عن أهدافهم التى هى فى الوقت نفسه أهدافها وليس أدعى لاغتباطها من أن ينتهى الحكم القائم الآن فى السودان فى أقرب وقت و يرد الأمر إلى السودانيين أنفسهم فى نطاق الوحدة الطبيعية التى تربطهم بمصر والتى تطلبون أنتم أنفسكم بقيام المتكلمين من عناصرها .

السفير البريطاني — نحن متفقون على كل حال على أن السودانيين يريدون الحكم الذاتي ولكن الصورة الظاهرية تنم على أن مصر تفرض على السودانيين شكل الحكم الذاتي . في حين أن بريطانيا تأبى أن تفرض شيئا بذاته على السودانيين وتصر على استشارتهم ويخيل إلى أن هذا اختلاف في الوسيلة .

وزير الخارجية — قبل أن أرد عليكم أود أن أسأل هل أفهم أنكم تسوون بين الحكم الذاتي وبين تقرير مصير السودان .

السفير البريطاني — من الواضح أن السودان لا يستطيع تقرير مستقبله حتى يكون له حكم ذاتي فلا بد من أن يسبق أحدهما الآخر .

وزير الخارجية — فلماذا إذن تعتبرون أن مصر إذ تنادي بالحكم الذاتي للسودان في نطاق الوحدة معها تكون قد فرضت إرادتها على السودان؟ الواقع أن الفرق بيننا وبينكم هو أنكم تريدون الحكم الذاتي للسودانيين خاضعا لحاكم السودان، وبالتالي للحكومة البريطانية في حين نريده نحن لهم خالصا إلا من روابط طبيعية محدودة تقتضيها جميع العوامل ويتفق عليها المصريون مع الأكثرية الكبرى من مواطنيهم السودانيين وهي وحدة التاج والسياسة الخارجية والجيش والنقد . والحكم الذاتي على هذا النحو أوسع نطاقا على كل حال من أي نظام اقترحتموه أو اقترحته إدارة السودان حتى الآن للسودانيين، وهناك فرق آخر وهو أنكم تريدون استغلال الزمن وتمكين حاكم السودان ومعاونيه من أن يعملوا تحت ستار الحكم الذاتي لتنفير السودانيين من مواطنيهم المصريين كي تصلوا بذلك إلى فصل السودان عن مصر باسم تقرير المصير .

ولا بد لي هنا من أن أكرر أنني سألتكم مرارا ما إذا كنتم تقبلون استفتاء السودانيين استفتاء حرا وهذه الحرية لا تتوفر إلا بأن تسحبوا منه على الفور إدارتكم وقواتكم وموظفيكم .

السفير البريطاني — يخيل إلى أن فكرة مصر عن الحكم الذاتي للسودان تعني الإشراف المصري على كثير من أوجه الحياة السودانية في حين أن فكرة بريطانيا هي الوصول بالسودان إلى الحكم الذاتي الكامل وتقرير المصير .

أما فيما يتعلق بالاستفتاء فلو أنه كان اقتراحا جديدا للحكومة المصرية لنظرت فيه حكومة جلالة الملك، ولكنني فهمت أنه ليس اقتراحا جديدا . ومن الممكن أن تخطر على البال أنواع متعددة من الاستفتاء، منها الاستفتاء تحت إشراف محايد، ومنها أخذ رأي ممثلي

الشعب المنتخبين . ومصر لم توافق حتى الآن على الجمعية التشريعية ولذلك فالمفروض أنها لا تقبل هذه الجمعية ممثلة لجميع آراء السودانيين فهل أن مصر عاونت فى إقامة الجمعية التشريعية ممثلة لآراء السودان ؟

وأود أن أضيف أن انسحاب الموظفين الإداريين والفنيين البريطانيين من السودان قبل الأوان يعود على مصر بنتائج بالغة الخطورة ليس أقلها أهمية ما يتعلق بمياه النيل . ويخيل إلى أن وجهتى نظرنا إلى المسألة كلها متباعدتان إلى حد يوجب علينا أن نلتمس بعض العوامل الأساسية التى يمكن أن نتفق عليها سواء كانت هذه العوامل مادية أو غيرها فقد نستطيع حينئذ أن نصيب بعض التقدم .

أما فيما يتعلق بوحدة مصر والسودان تحت التاج المصرى فهذا مطلب سياسى ليست بريطانيا على استعداد للمشاركة فيه كما سبق أن ذكرت ، وقد اعترضتم على بيان المبادىء الذى قدمناه ، فهل توافقون على القول بأن اعتماد كل من مصر والسودان على مياه النيل يجعل من الضرورى أن تربط الشعبين أوثق علاقات الصداقة ؟ فإذا أمكن ذلك ، وإذا استطعنا أن نتفق على مثل هذه الحقائق المادية الأولية يمكن أن يتم هذا الاتفاق بتبادل مذكرات تدلى فيها مصر بمبادئها فيما يتعلق بمصر والسودان . وكذلك تفعل بريطانيا ، ويبين كل طرف آراءه عن الوضع المقبل للسودان . فما رأيكم فى فكرة الاتفاق على مثل هذا البيان المشترك الذى نستطيع إعادة صياغته ؟ ضعوا مبدأنا الأول فى عبارات أخرى إذا أردتم ، فهو يمثل كل ما يبدو أقصى ما يتفق عليه الطرفان .

وزير الخارجية — ليس الأمر أمر كلمات أو أمر صياغة ، ولا معنى لأن نتبادل مذكرات يبدى فيها كل طرف وجهة نظره دون أن يتفق الطرفان على الجوهر ، فمثل هذا الإجراء لا يستحق أن يسمى اتفاقا ، وأنتم فى الواقع لا تخسرون شيئاً ما دام الوضع الحالى فى السودان قائماً ، وهذا هو ما ترمون إليه وحين أننا نرى كما أسلفنا أن الأوان قد آن بعد تطور الوعى القومى فى مصر والسودان على السواء لأن تنسحب بريطانيا انسحابا تاما من السودان وتترك المصريين ومواطنيهم السودانيين يدبرون أمورهم على الوجه الذى يرتضونه وهم بالفعل متفقون فى هذا الصدد على حكم ذاتى للسودان فى نطاق الوحدة تحت التاج المصرى مع وحدة السياسة الخارجية والجيش والنقد . وأنا إذ أكرر هذا المبدأ تهولنى فى الواقع مسافة الخلف بيننا وبينكم بعد أن سمعت سعادتكم اليوم تقولون إن الحكومة البريطانية لا تستطيع أن تشارك فيه .

وأصارحك بأن يكون الاتفاق فى هذه الحالة مستحيلا ولا جدوى بالطبع والحالة هذه لأن نجرى وراء الصيغ والكلمات ، ثم إنى أسألكم لماذا لا تسلمون به لمجرد أنه الحق ؟ إن الصداقة التى نريد أن تسود بين الشعبين المصرى والبريطانى لا يمكن أن تقوم على إهدار الحق .

أما ماعنيتم به فى شأن الاستفتاء فقد أصبتم كبد الحقيقة حين قلتم إنى لا أقصد به أن يكون اقتراحا من الحكومة المصرية لأنه من المستحيل على مصر أن تقترح إجراء استفتاء فى بعض أجزاء الوطن الواحد . ولكنى إنما ذكرته، كما هو من حقى أن أعرف مدى جدية ماتكررونه دائما من استشارة السودانيين ، والواقع أنكم لو كنتم حقيقة جادين فى هذا الأمر لأعلنتم استعدادكم للانسحاب من السودان لكى تجرى فيه استفتاء حر . ولكنكم إنما ترمون إلى أمر واحد هو استمرار الحالة القائمة فى السودان لأنها من صالحكم ولتنتهوا بها إلى الأغراض التى سبق أن بينتها .

السفير البريطانى — أحسبنى أنى قد أسأت فهمى عندما قلت إن بريطانيا ليست على استعداد للمشاركة على مبدأ الوحدة تحت التاج المصرى . نحن لانستطيع المشاركة مقدما فى أى مبدأ كهذا ، ولكننا لانرفض أى حل لمسألة يوافق عليه السودانيون بمحض حريتهم .

وزير الخارجية — وهكذا إذن لا تتركون للسودانيين أنفسهم أن يقولوا ذلك ، وبهذا يقتصر الأمر بيننا وبينكم على أنكم ذهبتم إلى السودان بعد احتلال مصر لتعملوا فيه لحساب مصر، فأنتم اليوم وقد اعترفتم باستقلال مصر وانتهاء احتلالكم لها ترتبون على ذلك نتيجته المنطقية وهى خروجكم أيضا من السودان .

السفير البريطانى — لا أرى فائدة من العودة إلى الحقائق التاريخية على أنى أوصيكم بدراسة المبادئ التى اقترحناها لنرى إذا كان من المستطاع إيجاد عامل مشترك . هل يمكن الوصول إلى مبدأ مشترك نستطيع على أساسه أن نحدد مستقبل السودان ؟ وهل لى أن أقترح بحث ذلك حتى الأسبوع القادم ؟ يخيل إلى أنه من الممكن العثور على مبادئ مشتركة مهما كانت أولية .

وزير الخارجية — قبل نهاية الاجتماع أريد ان أسألكم السؤال الآتى :

لقد حددنا فى بيان المبادئ الذى قد حدد سنتين كفترة انتقال يتمتع بعدها السودانيون بالحكم الذاتى فهل لديكم ما تقولونه فى هذا الشأن ؟

السفير البريطانى — لا أدرى ما الذى تراه الحكومة البريطانية فى ذلك ، ولكنى سأطلب رأيها فيه إذا شئتم . بيد أنى أشك فيما إذا كانت تستطيع أن تكون أكثر تحديدا فى شأن مدة الحكم الذاتى للسودان مما كانت عليه فى بيان المبادئ المقدم منها . على أنى أود أن أشير إلى أنه إذا قبلت التوصيات المنتظرة لجنة التعديل، فقد يكون للسودان مجلس تنفيذى من السودانيين وحدهم فى مدة تقل كثيرا عن سنتين .

(٨) من محضر جلسة يوم الخميس ٢٦ يوليه سنة ١٩٥١

(الساعة العاشرة والنصف صباحا)

الحاضرون

حضرة (صاحب المعالى) محمد صلاح الدين (باشا) سعادة سير رالف ستيفنسون

حضرة (صاحب المعالى) إبراهيم فرج (باشا) سعادة مستر كرزويل

حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

وزير الخارجية — فى آخر الجلسة الماضية ذكرتم أنه إذا قبلت التوصيات التى ينتظر أن تقترحها لجنة تعديل نظم الجمعية التشريعية فسيكون للسودان مجلس تنفيذى مكون من السودانيين وحدهم فى أقل من عامين . ولم يتسع الوقت فى تلك الجلسة للتعقيب على هذه البيانات ، فأود أن أعقب عليها الآن بأن أسألكم ما دمتم واقفين على نتائج أعمال لجنة التعديل، هل يكون المجلس التنفيذى الذى أشرتم إليه مسئولا أمام الجمعية التشريعية أم يكون مسئولا أمام الحاكم العام ؟ وهل تكون الجمعية التشريعية أو الهيئة التى تحل محلها بعد إقرار التعديل كاملة السلطة أو أن هناك قيودا على سلطتها فى صورة حق اعتراض يحتفظ به الحاكم العام؟ وما هى المسائل التى يشملها حق الاعتراض إن كان؟وهل لاترون أن من الأولى أن يحتفظ بمثل هذا الحق لملك مصر الذى عين الحاكم العام بدلا من أن يحتفظ به الحاكم العام ؟

أرجو أن يكون فى استطاعتكم إجابتى على كل هذه الأسئلة لما للإجابة عليها من أهمية فى إلقاء الضوء على هذه العبارة التى ذكرتموها .

السفير البريطانى — أخشى ألا أستطيع أن أعطيكم ردا مرضيا على أسئلتكم لأن تقرير لجنة التعديل لم ينته بعد . وقد كانت اللجنة تنظر فى الناحية الدستورية لنظام الجمعية التشريعية، وأعتقد أنها فى حاجة إلى مزيد من المشورة القانونية. وقد سمعت أن عضوا أو أكثر من أعضاء اللجنة يزمعون لهذا السبب زيارة لندن فى هذا الصيف للغرض المذكور. وكل ما أعرفه من مباحثات اللجنة أنها تفكر فى اقتراح تأليف مجلس تنفيذى مكون من السودانيين وحدهم . وليس لدى ما أقوله هذا الشأن أكثر من ذلك وإلى أن يتم عمل فى

اللجنة لا ندرى ماذا توصى به فى شأن الجهة التى تكون الجمعية التشريعية مسئولة أمامها أو ما هى القيود التى ستوضع على سلطة المجلس التنفيذى أو الجمعية التشريعية ، وأظن أنه من المنتظر أن يصر الريفيون من أعضاء اللجنة على أن يحتفظ بنوع من حق الاعتراض فى يد الحاكم العام لحماية مصالحهم . وجلالة ملك مصر هو الذى يعين الحاكم العام للسودان فحق الاعتراض الذى يحتفظ به الحاكم العام يكون حق الاعتراض بتفويض من جلالة الملك .

وزير الخارجية — هل لى أن أسأل كيف وصلت إليكم هذه التفصيلات التى أدليتم بها الآن ؟

السفير البريطانى — علمت بها من وكيل حكومة السودان . وعلى أية حال يستطيع معالى فرج باشا أن يعرف كل شىء عنها عند اجتماعه غدا بالسكرتير الإدارى .

وزير الخارجية — الذى أردت أن أقوله هو أن إدارة السودان تحرص على إبلاغ الحكومة البريطانية وإبلاغ سفيرها فى مصر تفصيلات هذه الأعمال الخطيرة التى تجرى فى السودان. أما الحكومة المصرية فمنحاة عن هذه التفصيلات ولا تهتم حكومة السودان باطلاعها على ما يجرى هناك وهذا أمر على أكبر جانب من الخطورة، وهو يثبت لكم ماسبق أن كررته من أن حكومة السودان إنما تعمل لحساب الحكومة البريطانية وحدها لا لحساب الحكومتين المصرية والبريطانية كما هو مفروض فى الحكومة الثنائية ولا لحساب رفاهية السودانيين ، غير أن هناك ماهو أخطر فقد سمعت منكم الآن أن بعض أعضاء لجنة التعديل السودانيين يزورون لندن للاسترشاد فى مهمتهم، أى أن المسألة كلها سياسة بريطانية تشرف على تنفيذها الحكومة البريطانية نفسها .

ولقد سبق أن اعترضت الحكومة المصرية على مجرد سماح الحاكم العام بمناقشة اقتراح قدم للجمعية التشريعية بشأن الحكم الذاتى ، وتناول الحديث بينى وبين المغفور له مستر بيفن فى جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠ هذا الاعتراض، ووعدنى مستر بيفن بأن يبذل قصارى جهده حتى لا يقع فى المستقبل أى شىء يعكر صفو المحادثات الجارية، وأنتم ترون الآن أن هذا الوعد لم ينفذ وأن حكومة السودان ماضية فى خطط أخطر بكثير مما سبق أن اعترضنا عليه ووعدتمونا بألا تتكرر .

أما عن إمكان مباشرة الحاكم العام لحق الاعتراض بالنيابة عن حضرة صاحب الجلالة ملك مصر الذى عينه فإنه لم يكن مفروضا قط أن يتخذ الحاكم العام أى إجراء ذى صبغة دستورية دون موافقة سابقة من الحكومة المصرية .

السفير البريطانى — ملاحظتكم الأولى هى أن إدارة السودان لاتعنى بإطلاع الحكومة المصرية على ما يجرى فى السودان فى شأن هذه الأمور . ولكن أحسبنى على حق إذا قلت إن الحكومة المصرية رفضت الموافقة على نظام الجمعية التشريعية أو الاعتراف بها ، ومع ذلك فلو أنكم طلبتم أية معلومات من الحاكم العام لزودكم حتما بكل ماتطلبون ، أما عن زيارة بعض أعضاء لجنة التعديل للندن فإن هذه الزيارة لا تعنى شيئا إذ لا يمكن الاعتراض على زيارتهم باريس أو نيويورك أو القاهرة أو أى مكان آخر سعيا وراء المشورة القانونية التى يريدونها .

وإنى أذكر أنكم اعترضتم على مناقشة اقتراح الحكم الذاتى فى الجمعية التشريعية فى أحد اجتماعاتكم مع المغفور له مستر بيفن فى ديسمبر الماضى ، وأعرف أن مستر بيفن اعتبر هذه المناقشة فى ذلك الوقت بالذات غير مناسبة ولكنه أوضح بجلاء أن الحاكم العام كان فى موقف عسير ، وأنه مادامت الجمعية التشريعية قد تألفت فمن غير المستطاع منع أعضائها من الكلام ولم يكن مستر بيفن يستطيع أن يعد بشىء فى هذا الصدد .

وزير الخارجية — إن اعتراض الحكومة المصرية على نظام الجمعية التشريعية كان ينبغى أن يمنع قيامها ، ولكن الحاكم العام مضى فى تكوينها رغم هذا الاعتراض وهو ما احتجت عليه الحكومة المصرية فى حينه ، وقد كان طبيعيا والحالة هذه أن لا تعترف مصر بالجمعية التشريعية ، وأنتم تعلمون أن العلة فى هذا الموقف هى أننا لم نعتبر تكوين هذه الجمعية عملا يقصد به مصلحة السودانيين وإعطائهم نصيبا من الحكم الذاتى ، ولكنه عمل يقصد به المضى فى خطة إدارة السودان التى ترمى إلى فصله عن مصر فى حين أن الحكومة المصرية كانت تحرص على أن يتمتع السودانيون بقسط حقيقى من الحكم الذاتى وكان لها فى ذلك مشروع مفصل أرسل إلى كل من الحكومة البريطانية والحاكم العام ، وعلى كل حال فإن الخطأ الذى وقع فيه الحاكم العام بالمضى فى تكوين الجمعية التشريعية على الرغم من اعتراض الحكومة المصرية لايبرر ارتكاب أخطاء أخرى بتجاهل الحكومة المصرية فيما اتخذ بعد ذلك من تدبيرات فى السودان بحجة أنها لم توافق على نظام الجمعية التشريعية ، بل كان يجب مراعاة للأصول المعتادة أن يستأذن الحاكم العام كل من الحكومتين فى مثل هذه التدابير الخطيرة . ثم إن اعتراض الحكومة المصرية كان بسبب تفاهة السلطة التى أعطيت للجمعية التشريعية وعدم كفايتها ، فإذا كان الحاكم العام قد انتهى إلى الاعتراف بوجاهة اعتراض الحكومة المصرية بدليل أنه كون لجنة لتعديل نظام الجمعية التشريعية ، ومنحها سلطانا أوسع فقد كان عليه أن يدرك أن الأمر يقتضى المشاورة مع الحكومة المصرية أكثر مما يقتضى المشاورة مع الحكومة البريطانية لأن الحكومة المصرية هى التى قالت بعدم كفاية السلطات الممنوحة

الجمعية التشريعية ووجوب التوسع فيها . أما ما وعدنى به المغفور له مستر بيفن فإنى أتلوه عليك حرفا بحرف من واقع محضر جلسة ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٠ :

"على أنه مستر بيفن يوافق شخصيا على أن إجراءات مناقشات من هذا النوع فى المرحلة الحاضرة كان من سوء الحظ و بناء على ذلك فقد طلب من الحاكم العام أن يعمل كل ما فى وسعه حتى لا يتخذ فى الخرطوم أى عمل يحتمل بأى حال أن يثير جدلا بين الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملك كما أنه هو نفسه يتعهد بأن يبذل غاية جهده حتى لا يقع فى لندن من جراء هذه المناقشة أى شىء يعكر جو المحادثات الجارية". وهو وعد صريح قاطع لا أظن أن الحاكم العام قد أعاره كبير التفات .

السفير البريطانى — تقولون أولا إن مصر لا تعترف بالجمعية التشريعية ثم تطلبون بعد ذلك أن تستشاروا فى الإجراءات التى تتخذ فيما يتصل بها وليس ذلك من المنطق فى شىء ، وعلى أية حال فالجمعية التشريعية قائمة ولا أخالكم تقترحون إلغاءها . و إنى متأكد أن حكومة السودان على استعداد لتزويدكم بأية معلومات تطلبونها من هذه الجمعية . أما فيما يتعلق بكلام مستر بيفن فإنه لم يكن من قبيل الوعد بوقف تقدم السودان نحو الحكم الذاتى . ولكن مستر بيفن تعهد بتوصية الحاكم العام الذى بذل ولا شك قصارى جهده فى تنفيذ هذه التوصية .

وأود الآن أن أدلى ببعض ملاحظات عامة على ما دار فى الاجتماع الماضى :

إن عدم إنكارى لجميع تفصيلات التهم التى وجهت إلى الحكومة البريطانية لا يجب أن يؤخذ كدليل على أنى أوافق عليها . أما فيما يتعلق بالرأى العام فى السودان فلا أستطيع أن أصدق أنكم تأخذون المعلومات التى تصل إليكم كقضية مسلمة لأنكم لن تسمعوا بالتأكيد شيئا من هذا القبيل من المصادر الموثوق بها أو من أصحاب الرأى المستقل فى السودان .

على أنى مع ذلك أجد لزاما على أن أنكر بتاتا واحدة من تهمكم ، وهى المكررة بأن بريطانيا العظمى لا غرض لها إلّا فصل السودان عن مصر . وبفرض أنكم لا تستطيعون قبول تأكيداتى فى هذا الشأن فإن عليكم أن تروا بوضوح أنه إذا كانت هناك كما تؤكدون رغبة جارفة للوحدة مع مصر عند الأغلبية العظمى لسكان السودان الذين يبلغ عددهم ثمانية ملايين فإن من المستحيل قطعا على مئة وخمسين من الموظفين السياسيين البريطانيين وعلى فرقة واحدة من المشاة أن تقف فى وجه هذه الرغبة .

كذلك أشعر بأنه يجب على أن أكرر مرة أخرى أن بريطانيا العظمى لا ترفض أى حل للمسألة يقبله السودانيون بملء الحرية . وقد تحسبون أنى بهذا أطالب منكم التسليم بالكيفية التى تتبين بها رغبات السودانيين الحقيقية . فالواضح أن الاستفتاء مستبعد ولو لمجرد أن

الحكومة المصرية لا يمكنها النظر فى اتخاذ مثل هذا الإجراء أما الحكومة البريطانية فإنها لم ترفض قط اقتراح الاستفتاء لأن مصر لم تقترحه قط بصفة جدية . على أنى اعترف بأنى أشك كثيرا فى إمكان تنظيم الاستفتاء من الوجهة العملية .

ولا معدى والحالة هذه من النزول على رأى ممثلى الشعب المنتخبين انتخابا حرا . فإذا كانت تريد مصر أن تعرف حقيقة رأى السودانيين فعليها أن تتعاون فيما يخص توسيع الأساس الانتخابى للجمعية التشريعية .

وزير الخارجية — نعم إن الحكومة المصرية تستبعد الاستفتاء للأسباب التى شرحتها فى الجلسة الماضية ، ولكنى سألتكم هل تقبلون استفتاء حرا لأتبين جدية ما تكررونه دائما بشأن استشارة السودانيين، وبينت أن هذه الحرية لا تتحقق إلا إذا جلوتم مدنيا وعسكريا . فهل تقبلون هذا الشرط ؟

السفير البريطانى — إن هذا الجلاء قبل الأوان يؤدى إلى انهيار صرح الإدارة فى السودان .

وزير الخارجية — إذن فكل ما تقصدونه هو استمرار الحالة القائمة الآن فى السودان، وبعبارة أخرى استمرار النفوذ البريطانى لكى تصلوا فى النهاية إلى أغراضكم تحت ستار إدارة السودانيين .

أما القول بأن عدد جنودكم لا يتجاوز فرقة واحدة وعدد موظفيكم السياسيين لا يتجاوز مئة وخمسين فهو قول مردود لأن وراءهم الأسطول البريطانى والطيران البريطانى والجيش البريطانى والقاعدة التى تحتلونها فى فايد والتى تحتج على احتلالها ،وهى فى مصر وعلى مقربة من السودان .

والخلاصة بعد هذا كله هى أنى لا أرى أى بارقة تدل على إمكان الاتفاق لأنكم أولا تنكرون حقنا الثابت فى وحدة مصر والسودان ، وثانيا تدعون لأنفسكم ، دون حق ، مسئوليات قبل السودانيين لا نقركم عليها ، وثالثا تتعللون بهذه المسئوليات لتعقيد الموقف واستقرار الحالة القائمة فى السودان بحيث يتعذر الوصول إلى حل مرضى .

السفير البريطانى — لقد سبق أن أنكرت أننا نرفض الوحدة ، فنحن لا نرفض أى شيء يقبله السودانيون . وعلى الرغم مما يبدو من تشاؤمكم فيما يتعلق بإمكان الوصول إلى اتفاق فلا زلت أقول إن فى استطاعتنا الاتفاق على أساس مشترك ، فما قولكم فى إعادة صياغة المبادئ بطريق تبادل الخطابات ؟

وزير الخارجية — أكرر أن هذا لا يمكن عمله إلا إذا اتفقنا على الجوهر ، والآن هل تنتظرون أى رد فى شأن الجلاء ؟

السفير البريطانى — ليس عندى أمل فى رد سريع من حكومة جلالة الملك بشأن مسائل الدفاع للأسباب التى سبق أن أوضحتها وفى الوقت نفسه يبدو لى أننا قد وصلنا إلى مأزق لا مخرج منه ، ولا يسعنى أن أعرب عن أملى فى أنكم لا تقولون فى البرلمان شيئا قاطعا لا يمكن العدول عنه ويجعل من العسير استئناف المفاوضات .

وزير الخارجية : أحيلكم على ردى فى الاجتماع السابق .

السفير البريطانى — لن أتوانى فى إبلاغ هذا كله بالتفصيل الى حكومة جلالة الملك.

---

(٩) من بيان مستر موريسون فى مجلس العموم
فى ٣٠ يوليه سنة ١٩٥١

وأنتقل الآن للتحدث عن السودان الذى يدور المباحثات بيننا وبين الحكومة المصرية فى شأن مستقبله ، وتعترضنا هنا مرة ثانية بعض الانتقادات التى تعوق الحكومة المصرية عن معالجة المشكلة على نحو واقعى . فالشعب السودانى — بالرغم من اختلاط الأجناس والأديان فيه — قد خطا خطوات سريعة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا مما يهيئه أن يكون قومية منظمة تعتمد على نفسها . واعتماد مصر والسودان سويا على مياه النيل قد ربط مصير السودان بمصير مصر . ونحن نأمل أن نرى الشعب السودانى يختار من نوع العلاقة التى تقوم بينه وبين مصر على ما يحقق حاجاته على أحسن وجه , ونحن نهدف إلى أن يصل الشعب السودانى بأسرع ما يمكن إلى درجة من التقدم يستطيع معها البت فى هذا الاختيار بكامل حريته وهو مدرك لمراميه كل الادراك .

إن بريطانيا لترجو أن تقوم مصر بدورها الكامل معنا فى إرشاد السودانيين فى سيرهم نحو التطور السياسى. أما التصميم — كما يفعل بعض المصريين — على أن لا فرق هناك بين الشعبين السودانى والمصرى فمعناه تجاهل الحقائق مما يزيد صعوبة تحقيق التعاون والتفاهم الوثيقين بين مصر والسودان. ونحن نرحب بهذا التعاون والتفاهم الوثيقين ونود رؤية نمائهما.

---

(١٠) من بيان حضرة وزير الخارجية المصرية فى مجلسى البرلمان بجلسة ٦ أغسطس سنة ١٩٥١

ثانيا — عن السودان

لابد لى هنا أيضا من لفتة إلى الماضى لنحكم فى ضوئه على الحاضر حكمنا الصحيح ولنستمد منه عبرة لأنفسنا ولمواطنينا أهل الجنوب .

عندما احتل الانجليز مصر لم يكن لهم أية علاقة بالسودان ولكنهم انتهزوا فرصة احتلال مصر وما أدى إليه من سيطرتهم الكاملة على شئونها فأرغموا الحكومة المصرية على اخلاء السودان ثم أرغموها على قبول اشتراكهم معها فى إعادة فتحه ثم أرغموها مرة ثالثة على توقيع اتفاق سنة ١٨٩٩ بشأن الإدارة المشتركة للسودان . ومع ذلك كله لم يكونوا فى ذلك الوقت يدعون أن للسودان كيانا قائما بذاته أو أن عليهم مسؤوليات قبل السودانيين ، بل كانوا على العكس يؤكدون ويكررون أنهم يعملون فى السودان باسم مصر وصالح مصر كما فعلوا فى حادث فاشودة المعروف ، وكما يدل عليه كثير من تقارير اللورد كرومر . غير أنهم على خلاف هذا القول المعسول راحوا يعملون بواسطة حكومة السودان الثنائية اسما البريطانية فعلا على تنفير السودانيين بشتى الخدع والمناورات من مواطنيهم المصريين تمهيدا لفصل السودان عن مصر على إبقاء جنوب السودان بمعزل عن شماله ، تمهيدا لفصل الجنوب عن الشمال ومن وراء هذا كله نية استعمار شمال السودان وجنوبه على السواء . وقد ظهرت هذه النية بجلاء فى سنة ١٩٢٤ حينما انتهزوا فرصة مقتل السردار فأخرجوا مصر بقضها وقضيضها من السودان ثم بالغوا فى العدوان فهددوها فى ماء النيل .

والآن بعد أن تنبه الوعى القومى فى مصر والسودان تراهم يلجأون لمناورة جديدة تتفق وهذا الظرف الجديد فيبدأون ويعيدون فى إعلان الحرص على رفاهية السودانيين والمطالبة باستشارتهم ، وبأن يكون لهم حكم ذاتى يفضى فى آخر الأمر إلى تقرير المصير .

أى أنهم عندما كانت مصر فى أول عهد الاحتلال مغلوبة على أمرها لا تستطيع أن تناقشهم الحساب كانوا يتذرعون باسم مصر وبالعمل لحساب مصر ليتحكموا فى السودان. فلما نهضت مصر مطالبة باستقلال مصر والسودان لم تعد حجة العمل باسم مصر تغنيهم شيئا فتنكروا لها منقلبين إلى حجة أخرى هى فى هذه المرة الكلام باسم السودانيين والدفاع عن

مصالحهم وواضح أن الحجتين متعارضتان إذا ما أبعد الفارق بين حكم السودان باسم المصريين وبين مطالبة المصريين باسم السودانيين بأن يكون للسودان فى النهاية حق تقرير المصير .

ومع ذلك دعونا نسألهم من خولهم أن يتحدثوا باسم السودانيين ومن حملهم هذه المسؤوليات التى يزعمون اليوم تحملها فى السودان . بأى حق تاريخى أو قانونى أو أدبى يدخلون هذا المدخل بين المصريين ومواطنيهم السودانيين الذين جمعت بينهم من أقدم العصور رابطة النيل والوحدة الجغرافية والوحدة الاقتصادية ووشائج الجنس واللغة والدين .

والواقع يا حضرات الشيوخ والنواب المحترمين أن الانجليز لم يريدوا خيرا لمصر حينما كانوا يعترفون بأنهم يحكمون السودان باسمها ولحسابها ولاهم يريدون الخير للسودان، وهم يدّعون أنهم يعملون على تمتعه بالحكم الذاتى وتقرير المصير ، ولكنها خديعة يرمون بها إلى استمرار حكمهم فى السودان لأطول مدة ممكنة يتسع لهم فيها مجال العمل به منفردين تحت ستار مشيئة السودانيين .

ودليلنا على ذلك أن كلامهم المعاد عن الحكم الذاتى تمخض عن نظام الجمعية التشريعية التى لا حول لها ولا سلطان ، بينما أرادت مصر للسودان هيئة تشريعية تتمتع بنصيب وافر من السلطات وتكون ممثلة للسودانيين خير تمثيل .

واليوم وقد اضطر الانجليز إلى الاعتراف بما تمسكت به مصر من قصور قرار الجمعية التشريعية عما يستحقه السودان من نظام تمثيلى ، نراهم يستبقون لأنفسهم فى مشروعات تعديل نظامها مختلف السلطات فى صورة حق اعتراض للحاكم العام ، وقد كان الأولى أن يحتفظ بهذا الحق فى الحدود التى يتفق عليها لملك مصر الذى عيّن الحاكم العام .

ثم إننا إذا سألناهم رأيهم عن المدة التى يتمتع بعدها السودان بحكم ذاتى صحيح تراوح تقديرهم بين خمسة عشر عاما وعشرين عاما ، بينما تقدر مصر لذلك عامين اثنين معتمدة فى تقديرها على ما قضت به الجمعية العمومية للأمم المتحدة فى شأن ليبيا . وليس السودان أقل استحقاقا منها للحكم الذاتى .

بقى تعللهم بمشيئة السودانيين وهو تعلل ظاهر البطلان، إذ لو كانوا حقا يحترمون هذه المشيئة لأصاخوا لما أجمع عليه السودانيون على اختلاف هيئاتهم وأحزابهم من ضرورة إنهاء الحكم الثنائى القائم فى السودان وجلاء القوات البريطانية عنه . أما مصر فإن الانجليز أنفسهم لاينكرون أن جانبا كبيرا من السودانيين — وهم فى الواقع أغلبيتهم الساحقة — ينادون بالوحدة معها تحت التاج المصري، ولولا الانجليز ومناوراتهم فى السودان لتم اليوم للسودانيين

حكمهم الذاتى الصحيح فى نطاق هذه الوحدة التى اتفق الرأى على أن تتمثل فى وحدة الجيش والنقد والسياسة الخارجية، وهذا مالا أحسبه يخفى على فطنة مواطنينا السودانيين، كما لا يخفى على فطنتهم أن الحجة التى يحتج بها الانجليز فى الوقت الحاضر للتفريق بين مصر والسودان تمهيدا لفصل السودان عن مصر ستكون إذا نجحت المناورة سلاح الانجليز فيما يرمون إليه من فصل جنوب السودان عن شماله .

ألا فليزدد المواطنون فى جنوب الوادى ادراكا وانتباها لهذا الخطر المزدوج الجسيم، وليوحدوا الصفوف لاتقائه، وليجمعوا الرأى على أن تكون كلمتهم للانجليز أخرجوا أنتم أولا واتركونا والمصريين نتفق على ترتيب بيتنا فى نجوة من الدخلاء الطامعين .

---

(١١) قانون رقم ١٧٥ لسنة ١٩٥١

بإنهاء العمل بأحكام معاهدة ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ وملحقاتها وبأحكام اتفاقيتى ١٩ يناير و١٠ يوليه سنة ١٨٩٩

نحن فاروق الأول ملك مصر .

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المـادة الأولى)

يلغى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٣٦ بالموافقة على معاهدة الصداقة والتحالف بين مصر وبريطانيا العظمى الموقعة بلندن فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ ومن ثم ينتهى العمل بأحكام تلك المعاهدة والاتفاق المرافق لهـا، الخاص بالاعفاءات والميزات التى تتمتع بها القوات البريطانية الموجودة فى المملـكة المصرية . وينتهى العمل كذلك بأحكام اتفاقيتى ١٩ يناير و ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩ بشأن إدارة السودان .

(المـادة الثانية)

يلغى القـانون رقم ١٣ والقانون رقم ٢٤ لسـنة ١٩٤١ الخاصان بالاعفاءات والميزات المشار إليها فى المـادة السابقة .

(المـادة الثالثة)

على وزرائنا تنفيذ هـذا القانون كل فيما يخصه ، واتخاذ ما يلزم لذلك من التدابير ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هـذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية ، وينفـذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر المنتزه فى ١٤ محرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الأشغال العمومية	وزير المواصلات بالنيابة
مصطفى النحاس	عثمان محرم	عبد المجيد عبد الحق
وزير الداخلية	وزير المالية	وزير التموين
فؤاد سراج الدين	فؤاد سراج الدين	أحمد حمزة
وزير الحربية والبحرية	وزير التجارة والصناعة	وزير العدل
عبد الفتاح حسن	محمود سليمان غنام	محمد محمد الوكيل
وزير الزراعة	وزير الشئون البلدية والقروية	وزير الاقتصاد الوطنى بالنيابة
عبد اللطيف محمود	إبراهيم فرج	محمد محمد الوكيل
وزير الخارجية	وزير المعارف العمومية	وزير الصحة العمومية
محمد صلاح الدين	طه حسين	عبد الجواد حسين
وزير الشئون الاجتماعية	وزير الأوقاف	وزير الدولة
عبد الفتاح حسن	حسين محمد الجندى	عبد المجيد عبد الحق

(١٢) أمر ملكى رقم ٤٧ لسنة ١٩٥١

بالتصديق على القرارين الصادرين من مجلسى البرلمان بجلستيهما المنعقدتين فى ١٤ المحرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١)

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعـد الاطلاع على الأمر الملكى رقم ٤٢ لسـنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستورى للدولة المصرية ؛

وعلى المـادتين ١٥٦ و ١٥٧ من الدستور ؛

وعلى المرسوم الصادر فى ٧ أكتوبر سنة ١٩٥١ باقتراح تعديل بعض أحكام الدستور؛

وعلى قرارى مجلسى البرلمـان بالموافقة على ضرورة هـذا التعديل وموضوعه الصادرين بجلستيهما المنعقـدتين فى ١٥ أكتوبر سـنة ١٩٥١ بإجماع الحاضرين من مجلس الشيوخ وعددهم ١٤١ من مجموع أعضائه وعددهم ١٨٠ ، ومن مجلس النواب وعددهم ٢٨٥ من من مجموع أعضائه وعددهم ٣١٩ ؛

أمرنا بمـا هو آت :

(المـادة الأولى)

قد صدقنا على هذين القرارين .

(المـادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بقصر المنتزه فى ١٤ المحرم سنة ١٣٧١ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٥١) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	وزير الأشغال العمومية	وزير المواصلات بالنيابة
مصطفى النحاس	عثمان محرم	عبد المجيد عبد الحق
وزير الداخلية	وزير المـالية	وزير التموين
فؤاد سراج الدين	فؤاد سراج الدين	أحمد حمزة
وزير الحربية والبحرية (بالنيابة)	وزير التجارة والصناعة	وزير العدل
عبد الفتاح حسن	محمود سليمان غنام	محمد محمد الوكيل
وزير الزراعة	وزير الشئون البلدية والقروية	وزير الاقتصاد الوطنى (بالنيابة)
عبد اللطيف محمود	إبراهيم فرج	محمد محمد الوكيل
وزير الخارجية	وزير المعارف العمومية	وزير الصحة العمومية
محمد صلاح الدين	طه حسين	عبد الجواد حسين
وزير الشئون الاجتماعية	وزير الأوقاف	وزير الدولة
عبد الفتاح حسن	حسين محمد الجندى	عبد المجيد عبد الحق

(١٣) قانون رقم ١٧٦ لسنة ١٩٥١

بتعديل المادتين ١٥٩ و١٦٠ من الدستور بتقرير الوضع الدستورى للسودان
وتعيين لقب الملك

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

تلغى المادة ١٥٩ من الدستور ، ويستعاض عنها بالنص التالى :

"تجرى أحكام هذا الدستور على المملكة المصرية جميعها . ومع أن مصر والسودان وطن واحد ، يقرر نظام الحكم فى السودان بقانون خاص" .

(المادة الثانية)

تلغى المادة ١٦٠ من الدستور ، ويستعاض عنها بالنص التالى :

"الملك يلقب بملك مصر والسودان" .

(المادة الثالثة)

على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر المنتزه فى ١٥ محرم سنة ١٣٧١ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

وزير الأشغال العمومية
عثمان محرم

وزير المواصلات بالنيابة
عبد المجيد عبد الحق

وزير الداخلية
فؤاد سراج الدين

وزير المالية
فؤاد سراج الدين

وزير التموين
أحمد حمزة

وزير الحربية والبحرية بالنيابة
عبد الفتاح حسن

وزير التجارة والصناعة
محمود سليمان غنام

وزير العدل
محمد محمد الوكيل

وزير الزراعة
عبد اللطيف محمود

وزير الشئون البلدية والقروية
إبراهيم فرج

وزير الاقتصاد الوطنى بالنيابة
محمد محمد الوكيل

وزير الخارجية
محمد صلاح الدين

وزير المعارف العمومية
طه حسين

وزير الصحة العمومية
عبد الجواد حسين

وزير الشئون الاجتماعية
عبد الفتاح حسن

وزير الأوقاف
حسين محمد الجندى

وزير الدولة
عبد المجيد عبد الحق

---

(١٤) قانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٥١

لوضع دستور ونظام حكم خاص بالسودان

نحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يكون للسودان دستور خاص تعده جمعية تأسيسية تمثل أهالى السودان ، وينفذ بعد أن يصدق عليه الملك ويصدره . وتتولى الجمعية التأسيسية كذلك إعداد قانون انتخاب يعمل به فى السودان بعد التصديق عليه وإصداره .

(المـادة الثانية)

تنظم قواعد تكوين الجمعية التأسيسية و إجراءاته بمرسوم .

(المـادة الثالثة)

يكفل الدستور المشار إليه فى المـادة الأولى القواعد الأساسية التالية :

(ا) إقرار النظام الديمقراطى النيابى فى البلاد، سواء تكونت الهيئة النيابية من مجلس واحد ، أو من مجلسين . على أن يكون أحد المجلسين على الأقـل منتخبا كله . حق الملك فى حل الهيئة النيابيـة . أو المجلس المنتخب وحده ، إذا ما تقرر تكوين الهيئة النيابيـة من مجلسين ، وإجراء انتخابات عامة جديدة فى مدة قصيرة ، تحقيقا لاستمرار الرقابة البرلمـانية على السلطة التنفيذية .

(ب) الفصل بين السلطات الثلاث : التشريعية والتنفيذية والقضائية .

(ج) إنشاء مجلس وزراء من أهل السودان ، وتولّى الملك سلطته بواسطة وزرائه ، وحقــه فى تعيين وزرائه و إقالتهم ، تقرير مسئوليــة الوزراء متضامنين لدى الهيئة النيابية، أو لدى المجلس المنتخب على الأقل عن السياسة العامة للوزارة، وكل منهم عن أعمال و زارته .

(د) اشتراك الهيئة النيابيــة مع الملك فى ممارسة السلطة التشريعية ، بمـا فى ذلك اقتراح القوانين . ولا يصدر قانون إلا إذا قررته الهيئة النيابية ، وصدّق عليه الملك .

ضرورة موافقــة الهيئة النيابية مقدما على إنشاء الضرائب وتعديلها أو إلغائها ، وعقــد القروض العامة ، وعلى المــيزانية العامة السنوية الشاملة للإيرادات والمصروفات .

(هـ) ضمان استقلال السلطة القضائية والقضاء على اختلاف درجاتهم .

(و) كفالة حقوق الأفراد والحريات العامة ، وفى مقدمتها الحرية الشخصية ، وحرية الاعتقاد ، وحرية الرأى والصحافة ، وحرية الاجتماع ، وتكوين الجمعيات كل ذلك فى حدود القانون .

(المادة الرابعة)

استثناء من أحكام المواد السابقة، يحتفظ بالشؤون الخارجية وشؤون الدفاع والجيش والنقد ، فيتولاها الملك فى جميع أنحاء البلاد فى حدود الأمر الملكى رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستورى للدولة المصرية .

(المادة الخامسة)

على رئيس مجلس وزرائنا تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر المنتزه فى ١٦ محرم سنة ١٣٧١ (١٧ أكتوبر سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

---

(١٥) من خطاب وزير خارجية مصر
أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة بباريس فى ١٦ نوفمبر سنة ١٩٥١

سيدى الرئيس

... ...

... ...

كما أنهم اتبعوا فى السودان سياسة مرسومة لفصله عن مصر ولفصل جنوب السودان عن شماله .

والواقع أن الأحداث التى جرت فى السودان قبل معاهدة سنة ١٩٣٦ ومن بعدها كانت أنموذجا للاستعمار البريطانى الغاشم ولا يمكن وصفها بأقل من نقض العهد وخيانة الأمانة وإليكم بعض الحقائق الصارخة :

عندما احتل الإنجليز مصر لم يكن لهم أية علاقة بالسودان ، ولكنهم انتهزوا فرصة احتلال مصر وما أدّى إليه من سيطرتهم الكاملة على شئونها فأرغموا الحكومة المصرية على إخلاء السودان، ثم أرغموها على قبول اشتراكهم معها فى إعادة فتحه، ثم أرغموها مرة ثالثة على توقيع اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ بشأن الإدارة المشتركة للسودان . ومع ذلك كله لم يكونوا فى ذلك الوقت يدعون أن للسودان كيانا قائما بذاته، أو أن عليهم مسئوليات قبل السودانيين، بل كانوا على العكس يؤكدون ويكررون أنهم إنما يعملون فى السودان باسم مصر ولصالح مصر، كما فعلوا فى حادث فاشودة المعروف وكما يدل عليه كثير من تقارير اللورد كرومر . غير أنهم على خلاف هذا القول المعسول راحوا يعملون بواسطة حكومة السودان الثنائية اسما البريطانية فعلا على تنفير السودانين بشتى الخدع والمناورات من مواطنيهم المصريين تمهيدا لفصل السودان عن مصر. وقد ظهرت هذه النية بجلاء فى سنة ١٩٢٤ حينما انتهزوا فرصة مقتل السردار فأخرجوا مصر من السودان ثم بالغوا فى العدوان فهددوها فى ماء النيل .

والآن بعد أن تنبه الوعى القومى فى مصر والسودان نراهم يلجأون لمناورة جديدة تتفق وهذا الظارف الجديد فيبدئون ويعيدون فى إعلان الحرص على رفاهية السودانيين والمطالبة باستشارتهم وبأن يكون لهم حكم ذاتى يفضى فى آخر الأمر إلى تقرير المصير . أى أنهم عندما كانت مصر فى أول عهد الاحتلال مغلوبة على أمرها لا تستطيع أن تناقشهم الحساب كانوا يتذرعون باسم مصر والعمل لحساب مصر ليتحكموا فى السودان ، فلما نهضت مصر مطالبة باستقلال مصر والسودان لم تعد حجة العمل باسم مصر تغنيهم شيئا، فتنكروا لها منقلبين إلى حجة أخرى هى فى هذه المرة الكلام باسم السودانيين والدفاع عن مصالحهم . وواضح أن الحجتين متعارضتان إذ ما أبعد الفارق بين حكم السودان باسم المصريين وبين مطالبة المصريين باسم السودانيين بأن يكون للسودان فى النهاية حق تقرير المصير .

ومع ذلك دعونا نسألهم من خولهم أن يتحدثوا باسم السودانيين ومن حمّلهم هذه المسئوليات التى يزعمون اليوم تحملها فى السودان ؟ بأى حق تاريخى أو قانونى أو أدبى يدخلون هذا المدخل بين المصريين ومواطنيهم السودانيين الذين جمعت بينهم من أقدم العصور رابطة النيل والوحدة السياسية والجغرافية والاقتصادية ووشائج الجنس واللغة والدين .

وإنى أستميحكم أن أقتبس فى هذا الصدد عبارة مستر ونستون تشرشل نفسه وردت فى كتابه « حرب النهر » وهى بالحرف الواحد :

« إذا نظر القارئ فى خريطة لحوض النيل لم يسعه إلا أن يندهش لما بينها و بين النخلة من شبه عجيب ، ففى أعلى الخريطة تنتشر منطقة الدلتا الخضراء الخصيبة كأنها الغصون والأوراق . أما الجذع فيلتوى قليلا لأن النيل يخنى انحناءة كبيرة فى مجراه عبر الصحراء . ولكن الشبه يعود كاملا جنوبى الخرطوم وتبدأ جذور النخلة فى أن تمتد بعيدا فى أعماق السودان . وإنى لا أستطيع أن أتخيل أحسن من هذا تصويرا لعلاقة التعاطف الوثيقة بين مصر ومديرياتها الجنوبية . ومزايا هذه العلاقة متبادلة إذ أن السودان إذا كان كما سلم الوصف من الناحيتين الطبيعية والجغرافية جزءا لا يتجزأ من مصر فإن مصر لا تقل أهمية لنمو السودان » .

سيدى الرئيس :

أود أن أشير إلى أن مستر تشرشل أعرب عن هذه الأفكار عندما كان الانجليز يؤكدون أنهم يعملون فى السودان باسم مصر ولمصلحة مصر .

والواقع أن الانجليز لم يريدوا خيرا لمصر حينما كانوا يعترفون بأنهم يحكمون السودان باسمها ولحسابها ولا هم يريدون الخير للسودان ، وهم يدعون أنهم يعملون على تمتعه بالحكم الذاتى وتقرير المصير . ولكنها خديعة يرمون بها إلى استمرار حكمهم فى السودان لأطول مدة ممكنة يتسع لهم فيها مجال العمل به منفردين تحت ستار مشيئة السودانيين .

ودليلنا على ذلك أن كلامهم المعاد عن الحكم الذاتى تمخض عن نظام الجمعية التشريعية التى لا حول لها ولا سلطان ، بينما أرادت مصر للسودان هيئة تشريعية تتمتع بنصيب وافر من السلطات وتكون ممثلة للسودانيين خير تمثيل .

ثم إننا حينما سألنا البريطانيين رأيهم عن المدة التى يتمتع بعدها السودان بحكم ذاتى صحيح تراوح تقديرهم بين خمسة عشر عاما وعشرين عاما ، بينما تقدر مصر لذلك عامين اثنين معتمدة فى تقديرها على ما قضت به الجمعية العامة للأمم المتحدة فى شأن ليبيا . وليس السودان أقل استحقاقا منها للحكم الذاتى .

لابد أن يكون قد وضح الآن أن هناك وجها آخر لمسألة السودان يختلف تمام الاختلاف عن الصورة التى جهد الانجليز فى نشرها على العالمين . وعلى الرغم من أهمية الحقائق التاريخية التى استرعيت إليها نظركم ومن مدلولها البليغ فهى تقصر عن أن تبلغ فى الإفصاح والبيان مبلغ الحوادث الجسام التى تجرى الآن فى السودان .

سيدى الرئيس — زملائى الأعضاء :

اذهبوا إلى هناك لترو ا بأعينكم ثورة الحماسة المستولية على السودانيين لإجلاء القوات البريطانية عن وادى النيل و إنهاء الحكم البريطانى الحاضر فى السودان وتحقيق وحدته مع مصر .

واذهبوا إلى هناك لتروا بأعينكم ماذا يفعل البريطانيون لصد هـذا التيار الجارف . فمن حظر الاجتماعات العامة إلى تحريم المظاهرات إلى اضطهاد الوطنيين إلى أغلاق المدارس إلى جلد الطلاب وهى كبائر من الصعب أن تقنع أحدا بمـا يزعمه البريطانيون ويكررونه من أنهم يحرصون على رفاهية السودانيين .

سيدى الرئيس .

لقد كانت مسألة السودان هدفا لأضخم مقدار يتصوره العقل من التزييف والدعاية المغرضة .

إن الإنجليز اليوم يتظاهرون بأنهم أبطال استقلال السودان . فهل هو استقلال حقيقى أم هو استقلال بريطانى ذلك الذى يقصدون ؟

هل تقبل المملكة المتحدة أن تسحب جميع قواتها وموظفيها من السودان لتفسح المجال لاستفتاء حر يجرى فيه بعيدا عن ضغط الإنجليز ونفوذ الإنجليز ودعاية الإنجليز ؟

إننا نعرف سلفا مايختاره مواطنونا السودانيون . وإننا نعلم أنهم سيؤكدون من جديد ولاءهم لمليكهم ولوحدتهم الطبيعية مع باقى شعب وادى النيل . ونحن نعلم قبل كل شئ أن وحدة الوادى لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها . كما نعلم أن القانون والتقاليد لا تسيغ مثل هذا الاستفتاء . ومع ذلك فإننى أعلن من هذا المنبر أمام هذا المجتمع العالمى لشعوب الأمم المتحدة ، أعلن على سبيل التحدى للمملكة المتحدة أننا من جانبنا نقبل أن نسحب موظفينا وقواتنا المسلحة من السودان بشرط أن تفعل المملكة المتحدة نفس الشئ وذلك لتمكين السودانيين من الإعراب بحريه عن مشيئتهم فى استفتاء يهيئ له الجو الصالح والأداة اللازمة بمعاونة الأمم المتحدة للسودانيين . هذا تحدٍّ قاطع صريح أوجهه إلى المملكة المتحدة و إنى لعلى أتم يقين من أن الإنجليز لن يجرأوا على قبوله .

ولن تخدع مثل تلك المناورة التى بدت فى تصريح مستر أنطونى إيدن بمجلس العموم البريطانى بشأن السودان أحدا، ولم يكن ذلك التصريح إلا صدى وتكرارا للأسلوب الاستعمارى العتيق الذى يرمى إلى استدامة السيطرة البريطانية على السودان وإلى إرجاء تمتع السودانيين بتقرير مصيرهم تقريرا حقيقيا ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا .

أقرأوا تصريح مستر إيدن لتستخلصوا بأنفسكم الرأى فيه، ثم أقرأوا إذا شئتم إلى جانب هذه التشريعات التى أصدرتها الحكومة المصرية فى السادس عشر من شهر أكتوبر والتى رسمت أحكاما واضحة صريحة تنشأ على أساسها هيئة تمثل السودانيين تمثيلا صحيحا وتقيم للسودان نظاما حقيقيا للحكم الذاتى .

القسم السادس

السودان فى العهد الجديد

١ — مذكرة

من الحكومة المصرية إلى الحكومة البريطانية فى شأن الحكم الذاتى للسودان وتقرير مصيره

١ — تؤمن الحكومة المصرية إيمانا وطيدا بحق السودانيين فى تقرير المصير وفى ممارستهم له ممارسة فعلية فى الوقت المناسب و بالضمانات اللازمة .

٢ — ورغبة فى بلوغ هذا الهدف ، تبدأ على الفور فترة انتقال تستهدف غرضين :

(ا) تمكين السودانيين من ممارسة الحكم الذاتى الكامل .

(ب) تهيئة الجو الحر المحايد الذى لابد من توافره لتقرير المصير .

٣ — لما كانت فترة الانتقال هى تمهيد لإنهاء الإدارة الثنائية إنهاء فعليا فإن هذه الفترة تعتبر تصفية لهذه الإدارة . وتعلن الحكومة المصرية أن السيادة على السودان يبقى محتفظا بها للسودانيين إبان فترة الانتقال حتى يتم لهم تقرير المصير .

٤ — تتمثل السلطة الدستورية العليا أثناء فترة الانتقال فى الحاكم العام الذى يمارس سلطاته وفقا للفقرة الخامسة المشار إليها فيما بعد ، وذلك بمعاونة لجنة من خمسة أعضاء تشكل من اثنين من السودانيين ترشحهما الحكومتان المصرية والبريطانية بالاتفاق بينهما بشرط الحصول على موافقة برلمان سودانى منتخب يكون له حق تعيينهما فى حالة عدم الموافقة ، وكذلك من عضو مصرى وعضو بريطانى وعضو هندى أو باكستانى ترشحه حكومة كل منهم ، وتعين الحكومة المصرية هذه اللجنة الخماسية بمرسوم . ويحل محل الحاكم العام فى حالة غيابه أكبر العضوين السودانيين سنا .

٥ — يباشر الحاكم العام سلطاته بالطريقة المبينة فى نظام الحكم الذاتى إلا فيما يتعلق بسلطاته التقديرية الموضحة فى التعديلات المرافقة والتى يباشرها بموافقة لجنته .

٦ — يظل الحاكم العام مسئولا لدى الحكومتين القائمتين بالتصفية فى المسائل الآتية :

(أ) الأمور التى لا تتصل بالشئون الداخلية البحت .

(ب) أى تغيير يرى البرلمان السودانى إدخاله على أى جزء من نظام الحكم الذاتى .

(ج) أى قرار تتخذه اللجنة ويرى الحاكم العام أنه يتعارض مع مسئولياته ، على أنه يجب فى هذه الحالة أن يصل رد الحكومتين فى خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمى ، ويكون قرار اللجنة نافذا إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

٧ — تشكل لجنة مختلطة من سبعة أعضاء ثلاثة منهم من السودانيين يعينهم الحاكم العام بموافقة لجنته ، ومن عضو مصرى وعضو بريطانى وعضو أمريكى وعضو هندى أو باكستانى ، تعين كل منهم حكومته وتكون رياسة اللجنة للعضو الهندى أو الباكستانى. وعلى هذه اللجنة أن تعين لجان فرعية لكل دائرة من الدوائر الانتخابية وأن تقرر لائحة إجراءاتها ونظام عملها حتى تشرف إشرافا فعليا على التمهيد للانتخابات وإجرائها وذلك لضمان حيدتها .

٨ — يزاد عدد دوائر الانتخاب المباشر بحيث يشمل جميع الدوائر فى أنحاء السودان فيما عدا المديريات الآتية :

(أ) مديرية بحر الغزال .

(ب) المديرية الاستوائية .

(ج) مديرية أعالى النيل .

ويستثنى من هذه المناطق دائرة ياى والدوائر التى تقع فيهما واو وجوبا وملا كال إذ يكون الانتخاب فيها مباشرا .

٩ — مع مراعاة الإجراءات التى تتخذها اللجنة المختلطة ، تأمل الحكومة المصرية أن تبدأ الانتخابات قبل نهاية سنة ١٩٥٢ على الوجه الآتى :

(ا) دوائر الانتخاب المباشر الأربع والعشرين المشار إليها فى المشروع المقدم للجمعية التشريعية .

(ب) دوائر الانتخاب غير المباشر .

(ج) الدوائر الباقية التى أبدل فيها الانتخاب من غير مباشر إلى مباشر ، و يضاف إليها الدوائر الإحدى عشر المشار إليها فى المشروع المقدم للحكومة المصرية والتى لم يعلن عنها رسميا .

١٠ — وإذ كانت " تهيئة الجو الحر المحايد الذى لابد من توفره لتقرير المصير هدفا أساسيا " فتشكل لجنة للسودنة تؤلف من :

(ا) عضو مصرى وعضو بريطانى ترشح كل منهما حكومته و يعينه الحاكم العام ، وثلاثة أعضاء سودانيين يختارون من بين خمسة أعضاء يرشحهم رئيس وزراء السودان ، على أن يتم اختيارهم و تعيينهم بموافقة سابقة من لجنة الحاكم العام .

(ب) عضو واحد أو أكثر من لجنة الموظفين ، ليعمل بصفة استشارية بحت ، ولا يكون له حق التصويت .

وتكون اختصاصات هذه اللجنة :

١ — الإسراع فى سودنة الإدارة والبوليس وقوة الدفاع السودانية وغير ذلك من الوظائف الحكومية مما قد يقع منها تأثير على حرية السودانيين عند تقرير المصير .

٢ — للجنة أن تضم إليها عضو أو أكثر ، وفق ما ترى ، للعمل بصفة استشارية على ألا يكون له حق التصويت .

٣ — تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفعها إلى الحاكم العام للتصديق عليها ، وعلى لجنة السودنة أن تنجز مهمتها فى ثلاث سنوات .

١١ — توصى الحكومة المصرية توصية مشددة بإنشاء وظيفة وكيل وزارة سودانى ليعمل كحلقة اتصال بين الحاكم العام ومجلس الوزراء ، وتكون مهمته الإعداد لتمثيل السودان فى المؤتمرات الدولية الفنية فحسب .

١٢ — تبدأ فترة الانتقال بتعيين اللجنة الخماسية ، ولا تجاوز مدتها ثلاث سنوات . مع مراعاة إتمام السودنة المشار إليها فى الفقرة العاشرة السابقة ، وتنتهى هذه الفترة بناء عن تقدم البرلمان السودانى برغبته فى ذلك وموافقة الحكومتين القائمتين بالتصفية .

١٣ — عند تصديق الحكومتين القائمتين بالتصفية على تاريخ انتهاء فترة الانتقال تعد الحكومة السودانية القائمة وقتذاك مشروعا بقانون لانتخاب جمعية تأسيسية تقدمه لى البرلمان للحصول على موافقته عليه ؛ ويصدق الحاكم العام على القانون بالاتفاق مع اللجنة المشار إليها فى الفقرة الرابعة .

ويتفق عندئذ على الضمانات التى تكفل حرية الانتخابات وحيدتها

١٤ — تنسحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان قبل إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية بسنة واحدة على الأقل .

١٥ — على الجمعية التأسيسية أداء مهمتين :

الأولى — أن تقرر مصير السودان ، والثانية — أن تعد دستورا للسودان يتمشى مع القرار الذى يتخذ فيما يتعلق بهذا المصير، وكذلك إعداد قانون انتخاب لبرلمان سودانى دائم.

ويكون تقرير مصير السودان :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية ارتباط السودان بمصر على صورة ما .

(ب) وإما أن تختار الجمعية التأسيسية للسودان الاستقلال التام عن المملكة المتحدة ومصر وأى بلد آخر .

١٦ — وتأمل الحكومة المصرية أن تشترك الحكومة البريطانية معها فى التعهد باحترام القرار الذى تتخذه الجمعية التأسيسية فى شأن مصير السودان وعلى أن تتخذ كل من الحكومتين من جانبها جميع التدابير اللازمة التى تكفل تنفيذ هذا القرار .

القاهرة فى ٢ نوفبر سنة ١٩٥٢

٢ — اتفاق بين الأحزاب السودانية

اجتمع ممثلوا الأحزاب السودانية وهى حزب الأمة والحزب الجمهورى الاشتراكى والحزب الوطنى الاتحادى والحزب الوطنى بالصاغ صلاح سالم وعرض عليهم نقط الخلاف التى ظهرت خلال المباحثات الدائرة بين الحكومتين المصرية والبريطانية واتفقت كلمتهم جميعا على الحلول الآتية كحل نهائى لا يمكن الرجوع عنه :

أولا — موضوع الجنوب :

يوافق الجميع على الاقتراح المصرى الآتى وتكون الفقرة "ج" تحت البند ٦ من المذكرة المصرية كالآتى :

(٦ — "ج") أى قرار تتخذه اللجنة ويرى الحاكم العام أنه يتعارض مع مسئولياته أو أى تشريع أقره البرلمان السودانى ويرى الحاكم العام أنه لا يتفق ومبدأ ضمان العدالة والمساواة فى معاملة كل سكان المديريات المختلفة بالسودان، على أنه يجب فى تلك الحالتين أن يصل رد الحكومتين فى خلال شهر من الإخطار الرسمى . ويكون قرار اللجنة أو التشريع الذى أقره البرلمان نافذا الا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

ثانيا — لجنة الحاكم العام :

(أ) تقوم فورا عقب إعلان الدستور وقبل إجراء الانتخابات .

(ب) طريقة تعيينها كما جاءت فى المذكرة المصرية للحكومة البريطانية .

(ج) تحل هذه اللجنة مجتمعة محل الحاكم العام وقت غيابه برئاسة العضو المحايد الهندى أو الباكستانى .

ثالثا — السودنة :

(١) يضاف إلى الفقرة "١٢" من المذكرة المصرية ما يلى :

وعندما يقرر البرلمان السودانى وقت تقرير المصير فى خلال المدة التى أقصاها ثلاث سنوات فيلزم استبدال ما تبقى من موظفين بريطانيين أو مصريين

(المنصوص عنهم فى المادة ١٠ من المذكرة المصرية) بعناصر أخرى محايدة تقررها الحكومة السودانية وهذا فى حالة عدم توافر العناصر السودانية الكافية.

(ب) يحذف من الفقرة "١٢" جملة (وموافقة الحكومتين القائمتين بالتصفية).

(ج) يشطب من الفقرة "١٣" من المذكرة الجملة (عند تصديق الحكومتين القائمتين بالتصفية على تاريخ انتهاء فترة الانتقال) وتستبدل الجملة (عند انتهاء فترة الانتقال).

رابعا — الانتخابات :

تكون الانتخابات مباشرة فى كل السودان ما كان ذلك ممكنا وعمليا ويقرر هذا لجنة الانتخابات التى ستشرف على إجرائها والواردة فى المذكرة المصرية .

خامسا — جلاء الجيوش الأجنبية :

(ا) يتم سحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان قبل إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية التى ستقرر مصير السودان كما جاء فى المذكرة المصرية.

(ب) عند ما يتم سحب القوات العسكرية البريطانية والمصرية يوكل أمر الأمن الداخلى فى البلاد إلى القوات المسلحة السودانية وحدها ، وتكون أوامرها العليا وقيادتها وولاؤها للبرلمان السودانى والحكومة السودانية القائمة وقتئذ من يوم إتمام الجلاء حتى انتهاء تقرير المصير ، ولا يكون للحاكم العام أى سلطان عليها فى خلال هذه الفترة .

قد اتفقت الأحزاب السودانية والموقع مندوبوهم على هذه الوثيقة أن تكون النقط المتقدمة أساسا للدستور السودانى للحكم الذاتى وبغير ذلك قد أجمعت هذه الأحزاب على مقاطعة الانتخابات التى تجرى فى ظل أى دستور غير هذا .

كما أجمعت الأحزاب على أن تجتمع لتنظيم وسائل المقاطعة وتنفيذها إذا ما حدث ذلك ، والله ولى التوفيق .

الخرطوم فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٣

عن حزب الأمة

السيد صديق عبد الرحمن المهدى

(رئيس حزب الأمة)

الأميرالاى عبد الله خليل

(سكرتير عام حزب الأمة)

السيد عبد الرحمن على طه

(وزير المعارف السودانية وعضو حزب الأمة)

عن الحزب الجمهورى الاشتراكى

السيد زين العابدين صالح

(العضو المؤسس للحزب)

الدرديرى محمد أحمد

(العضو المؤسس للحزب)

عن الحزب الوطنى الاتحادى

السيد اسماعيل الأزهرى

(رئيس الحزب)

السيد محمد نور الدين

(وكيل الحزب)

السيد الدرديرى محمد عثمان

(عضو اللجنة التنفيذية)

عن الحزب الوطنى

السيد يحيى محمد عبد القادر

(سكرتير عام الحزب)

شاهـــد

صاغ صلاح سالم

٣ مباحثات سنة ١٩٥٢–١٩٥٣

(محمد نجيب — ستيفنسون)

١ — ملخص

عما جرى فى الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء يوم الخميس
٢٠ نوفمبر سنة ١٩٥٢

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب	صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	مستر ر . باروز

قدم السفير البريطانى نيابة عن حكومة جلالة الملكة مشروع تصريح مشترك مع بيان الوظائف والاختصاصات المقترحة للجنة الانتخابات . ورجا أن تعيرها الحكومة المصرية اهتماما كافيا .

وأبدى مستر باروز أن البنود الثلاثة الأول من مشروع التصريح المشترك هى أقرب ما تكون إلى البنود الثلاثة الأول من مذكرة الحكومة المصرية المؤرخة فى ٢ نوفمبر .

وقال قائد الجناح ذو الفقار أنه ثمت خلاف كبير على الأقل فيما يتعلق بالبند الثالث إذ أن الحكومة المصرية أصرت على اعتبار فترة الانتقال بمثابة فترة تصفية للإدارة الثنائية.

وأجاب مستر باروز على ذلك بما يعنى أن الحكومة البريطانية قد حاولت أن تصيغ البنود الثلاثة الأول من المذكرة المصرية فى لغة إنجليزية أدق .

فرد قائد الجناح ذو الفقار بأن هذا التبديل قد غير المعنى الذى أرادت المذكرة المصرية إبرازه .

وإذ ذاك اقترح مستر باروز أن نسمى هذه الفترة فترة تصفية للإدارة الثنائية وإعداد لإنهائها إنهاء فعليا .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إنه قد يكون فى هذه الناحية تفسير أصح للمعنى الذى ترمى إليه المذكرة المصرية ، ولكن أصح من هذا التزام الصيغة الأصلية ولو أن الحكومة المصرية لن تعارض فى تعديل صياغة العبارات إذا عاون ذلك على تحسين لغتها الإنجليزية .

وأبدى رئيس الوزراء أن هذه المقترحات البريطانية الجديدة تنطوى على تقسيم المذكرة المصرية إلى مرحلتين على الأقل يجب النظر فى كل منها على حدة بينما أن المذكرة المصرية تعد وحدة كاملة ويجب النظر فيها على هذه الصورة .

ولقد أبدى السفير وجهة نظر حكومة صاحبة الجلالة التى تخول البرلمان السودانى الحق فى أن يختار الأعضاء السودانيين فى اللجنة الاستشارية ، كما بين أنه إذا كان لهذه اللجنة سلطات تفويضية وليست استشارية فإن هذا سوف يتعارض مع ما قطعته حكومة جلالة الملكة على نفسها للسودانيين من عدم إدخال أى تغيير فى أحوال السودان بدون استشارة أهالى السودان .

وقال السفير البريطانى إن حكومة جلالة الملكة كانت تتوق إلى عدم إرجاء قيام الحكم الذاتى فى السودان وأن فى هذه المقترحات اقتصادا للوقت .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إن شأن هذه المقترحات شأن وضع العربة أمام الحصان إذ أنها تنطوى على السير فى الانتخابات قبل أن يعلن قانون الحكم الذاتى ، فهذا القانون هو أساس الحكم الذاتى ، ولن توافق الأحزاب بالإجماع على التمهيد للانتخابات قبلما تتأكد من أن هذا القانون مقبول لديها .

فأجاب السفير أن فى هذا إساءة لفهم المقصود ، إذ أن الحكومة البريطانية قد أرادت أن تسهل للجنة الانتخاب الفرصة للانتهاء من إجراءاتها التمهيدية حتى يتم اتفاق الحكومتين على الشئون الباقية .

فقال رئيس الوزراء إن الحكومة المصرية لا ترغب فى تقييد يديها بالموافقة على ذلك فى حين أن الحكومة البريطانية قد ترفض الموافقة على بقية المقترحات المصرية .

وقال قائد الجناح ذو الفقار إنه يبدو أن الحكومة البريطانية تتوقع فوات بعض الوقت قبل الوصول إلى اتفاق نهائى ، وإنه لايدرى سببا لذلك ، طالما أن المذكرة المصرية تتضمن رغبات السودانيين أنفسهم وهى الرغبات التى طالما أعلنت الحكومة البريطانية الموافقة على قبولها ، فإذا كان الأمر كذلك فلا يرى ما يدعو إلى عدم الوصول إلى اتفاق نهائى فى ظرف أيام معدودات .

فقال السفير إنه ولو أن الحكومة البريطانية كانت مستعدة لجعل الانتخابات المباشرة تعم السودان كله فيما عدا المديريات الجنوبية إلا أنه لا يسعها الا أن تبدى أن هناك بعض الدوائر الانتخابية مما لا يمكن إجراء الانتخابات المباشرة فيها من الناحية العملية وهذه الدوائر شبيهة بالدوائر الجنوبية فى هذا الصدد .

وقدم مستر باروز كشفا أعدته الحكومة السودانية ببيان الدوائر الانتخابية التى ترغب الحكومة البريطانية فى المناقشة فيها على أساس أنها دوائر يصح فيها إجراء الانتخاب المباشر وهى الدوائر الآتية :

٤٣ رفاعة	نهائية	٧٢ دار حامد شرق	محتملة
٤٤ وادى الحداد	نهائية	٧٣ دار حامد غرب	محتملة
٤٥ سنار والكواهلة...	نهائية	٧٥ دار حمر شمال	محتملة
٤٧ شمال الفونج	نهائية	٧٦ دار حمر جنوب وغرب ...	محتملة
٤٩ كوستى جنوب	نهائية	٨٣ تقلى شمال	محتملة
٧١ ريف الخرطوم شرق ...	نهائية	٨٤ تقلى جنوب...	محتملة
٥٠ كتم شرق	محتملة نوعا		
٥١ كتم وسط	محتملة نوعا		
٥٢ مقدومية نيالا	محتملة نوعا	٦٢ باى...	محتملة
٥٣ بقارة نيالا غرب	محتملة نوعا		
٥٤ بقارة نيالا شرق	محتملة نوعا		

وقال السفير إنه إذا لم تستطع الحكومتان الاتفاق على هذه الكشوف فهل من الممكن ترك الأمر فيها برمته للجنة الانتخاب ؟

فسأل رئيس الوزراء عما اذا كانت هذه الكشوف نهائية ؟

فأجاب مستر باروز أنها أعدت لتكون موضعا للنظر والمناقشة .

وقال السفير إنه اذا لم تصل الحكومتان الى الاتفاق فى شأنها فانه يقترح أن تضاف فقرة الى بيان وظائف واختصاصات لجنة الانتخاب يكون نصها كالآتى :

٧ — وتفصل فيما يتعلق بالدوائر الانتخابية التى يجرى فيها الانتخاب المباشر والدوائر التى يجرى فيها الانتخاب غير المباشر .

وقال قائد الجناح ذوالفقار إنه فهم أن هذه الكشوف ليست نهائية ، وأوضح أن الحكومة المصرية تود أن تتلقى كشفا نهائيا . فالدوائر التى تتفق عليها الحكومتان تعتبر دوائر انتخاب مباشر ، ويمكن أن يترك ما عداها للجنة الانتخاب وفقا لاقتراح حكومة جلالة الملكة .

وقال السفير إنه يوافق على هذا الرأى .

وقد تم الاتفاق على أن يعقد اجتماع فى يوم الاثنين ٢٤ نوفمبر وقال السفير إنه يمكن فى هذا الاجتماع مناقشة موضوع سلطات الحاكم العام للسودان فى حالة الطوارئ وفى مسئولياته الاستثنائية تجاه جنوب السودان .

مشروع تصريح مشترك

تؤمن حكومة جلالة الملكة للملكة المتحدة والحكومة المصرية إيمانا وطيدا بحق السودانيين فى تقرير المصير وفى ممارستهم له ممارسة فعلية فى الوقت المناسب وبالضمانات اللازمة

٢ — ولتمكين السودانيين من ممارسة الحكم الذاتى فى جو حر محايد ، توافق الحكومتان على أن تبدأ على الفور فترة انتقال يمكن فيها السودانيون من ممارسة الحكم الذاتى الكامل .

٣ — كما توافق الحكومتان على أن تعتبر فترة الانتقال بمثابة فترة إعداد لإنهاء الإدارة الثنائية إنهاء فعليا وعلى أن تبقى سيادة السودان إبان هذه الفترة محتفظا بها للسودانيين حتى يتم لهم تقرير المصير .

٤ — ولتحقيق الأهداف المذكورة فيما تقدم تحقيقا عمليا فى أقرب وقت ممكن ، توافق الحكومتان كذلك على تعيين لجنة مختلطة فورا تتولى شئون الانتخابات التى ستجرى بالسودان وفقا لقانون الحكم الذاتى الذى سيتم إعلانه قريبا .

وتكون مهمة هذه اللجنة مراقبة التمهيدات لانتخابات حرة محايدة والسير بها والإشراف عليها . وتشكل هذه اللجنة من ثلاثة سودانيين يعينهم الحاكم العام ومن عضو مصرى وعضو بريطانى وعضو أمريكى وآخر هندى أو باكستانى تعين كلا منهم حكومته وتكون رياسة اللجنة للعضو الهندى أو الباكستانى .

٥ — كما توافق الحكومتان على تعيين لجنة استشارية من خمسة أعضاء وتتولى إبداء المشورة للحاكم العام فيما يتعلق بممارسة بعض سلطاته وفقا للدستور المؤقت الجديد . وتشكل هذه اللجنة من عضوين سودانيين وعضو مصرى وعضو بريطانى وعضو هندى أو باكستانى وتبحث الحكومتان المصرية والبريطانية الآن على وجه السرعة فى كيفية تشكيل هذه اللجنة وفى مهمتها وفى بيان وظائفها واختصاصاتها .

٦ — وتوافق الحكومتان على أن يجرى الإعداد للانتخابات فى السودان منذ الآن بغض النظر عن هذه المناقشات وعلى أن يستشار البرلمان السودانى الجديد فى وظائف لجنة الاستشارية

لجنة الانتخاب

يعين الحاكم العام بناء على أمر حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية لجنة الانتخاب .

بيان وظائفها واختصاصاتها :

(١) تتولى اللجنة دراسة القواعد الانتخابية وإعادة النظر فيها إذا اقتضى الحال . على أن تصدر بعد ذلك قواعد تنظيم الانتخابات القادمة وبذلك يمكن إجراءها فى وقت قريب وبصورة عملية وفى وقت واحد فى جميع أرجاء السودان .

(٢) تفصل اللجنة فى الشروط الواجب توافرها فى الناخبين لانتخابات مجلس الشيوخ .

(٣) تشرف اللجنة على إجراء الانتخابات وتحقق من حيدتها .

(٤) ترفع اللجنة تقريرا عن سير الانتخابات لحكومة جلالة الملكة وللحكومة المصرية .

(٥) تضع اللجنة لائحة ونظام عملها حتى تستطيع تحقيق الأغراض المتقدمة تحقيقا فعالا .

(٦) تكون قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات وفى حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذى يكون فيه الرئيس .

---

(٢) محضر الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء

في يوم الإثنين الموافق ٢٤ نوفمبر ١٩٥٢ الساعة ١١,٣٠ صباحا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء
اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

حضرة صاحب السعادة
سير رالف ستيفنسون
جناب مستر ر. باروز

السفير البريطانى — تلقيت بعض تعليمات من مستر إيدن وأنا على استعداد لمواصلة المناقشة فى مسألة السودان . ولقد اقترحتم الاحتفاظ بالبنود الثلاثة الأولى من مشروعنا المقترح للاتفاق الثنائى بحيث تطابق بقدر الإمكان نص المذكرة المصرية — خاصة فيما يتعلق بفترة الانتقال ، وهى فترة تصفية الإدارة الثنائية — وقد وافق مستر إيدن .

وأبدأ حديثى بسلطات الحاكم العام فى الجنوب ومسئولياته بالنسبة لذلك . ولو أن هذه المسألة كبيرة الحساسية إلا أنها بالغة الأهمية . وأعلم أن (ذو الفقار) وباروز قد بحثاها . وعلينا أن نبحث بدقة إذا أمكن إعادة ادماج المادة ١٠٠ فنجعل مسئولية الحاكم العام ضمن سلطاته التقديرية . ولو أن للجنوب وزيرين من بين خمسة عشر وزيرا فليس هذا بالكثير ، ومن السهل أن يتغلب عليهما الشماليون . وذكريات الماضى كثيرة وهى توحى بأن الجنوبيين يخامرهم الشعور بتحسن حالهم لو اسندت إلى الحاكم العام مسئولية خاصة .

رئيس الوزراء — اعتقد أن الدستور قد بين هذه السلطات .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد ناقشت هذه السلطات مع الأحزاب السودانية ، وقد وافقت جميعها على استبعادها تفاديا لما قد ينجم عن ذلك من المشاكل .

السفير البريطانى — أى نوع من السلطات ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — هي السلطات التقديرية تجاه الجنوب. وأخشى إذا نص عليها في الدستور أن يقاطع الحزب الاتحادي الانتخابات وكذلك حزب الامة .

السفير البريطاني — لعله تهديد منهم لم يصل إلى حد الرغبة في المقاطعة

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يمكن جعل هذه السلطات موضع موافقة لجنة الحاكم العام .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إذا ما اختلف الحاكم العام مع لجنته فإن الأمر يعرض على الحكومتين القائمتين بالتصفية طبقا للبند ٦ ج من مذكرتنا .

مستر باروز — لا يخضع الجنوب لاختصاص اللجنة .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إنه يقع تحت المادة ٦ ج ويمكن أن يتسع نصها ليشمل الجنوب ولم يكن في نظام الجمعية التشريعية أي ذكر لمسئوليات خاصة تجاه الجنوب.

مستر باروز — السبب في ذلك أنه تبين لهم من خبرتهم في الجمعية التشريعية أن أهالي الجنوب يطالبون امتيازات (حقوق) خاصة . وسنفشل حتما في أداء واجبنا إذا لم يبت أن للجنوب وضعا خاصا .

السفير البريطاني — أعتقد أنه من الضروري جدا وجود بعض الضمانات للجنوب خشية احتمال استغلاله .

الدكتور حامد سلطان — اقترح أن لا يكون هناك تفرقة بين أهالي السودان . فالسودان كان ولا يزال دائما كلا لا يتجزأ . وتلك أمانة في أيدينا . ومقصدنا الأول أن نوفي بالتزاماتنا في المحافظة على وحدة السودان والعمل عليها . فأي فصل بين الشمال والجنوب لا يمكن قبوله ، لذلك لا نستطيع أن نذكر كلمتي " شمال " و " جنوب " وإنما يجب أن نشير إلى السودانيين بغير تفرقة ، وإذا أقر البرلمان قانونا فيه مساس بالجنوب فللحاكم العام ان يتدخل بموافقة لجنته .

(وهنا قرأ الدكتور حامد سلطان المادة التي تنص على سلطات الحاكم العام ، واقترح مشروعا ينص على وحدة السودان ويؤكد مبدأ ضمان العدالة والمساواة لجميع أهالي السودان) .

السفير البريطاني — لست واثقا من استعداد الحكومة البريطانية للموافقة على ذلك واقترح للحصول على هذه الموافقة أن يباشر الحاكم العام سلطاته بعد مشورة لجنته الاستشارية .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — أولا ، أؤكد أن اللجنة الحماسية المقترحة يجب ألا تكون استشارية، وثانيا ، أكرر ما قاله الدكتور حامد سلطان من أنه لا يجب ذكر جنوب أو شمال في الدستور الجديد . لأن فى ذلك إبقاء على الشعور بالتفرقة .

السفير البريطانى — لقد وافق حزب الأمة على مشروع الدستور وأنا واثق من أنه حتى لو اتفقنا ، فمن المحتم علينا استشارة السودانيين . ولا يمكنكم إدخال تعديلات جوهرية على المشروع دون استشارة السودانيين أنفسهم . وربما اختلف حزب الأمة والحزب الجمهورى الاشتراكى فى ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن هذا المشروع الجديد الدستورى يخولهم حق إدخال أية تعديلات على نظام الحكم ، وكما أشرت من قبل فإنه لم يكن فى نظام الجمعية التشريعية ذكر للسلطات الخاصة بالنسبة للجنوب ويجب أن يكون النظام الجديد خطوة إلى الأمام لا إلى الوراء .

السفير البريطانى — هناك ذكر للجنوب فى مشروع نظام الحكم فيما يتعلق بظروفه الخاصة .

مستر باروز — إذا أقررتم أن الجنوب هو نوع من الأقلية التى يجب حمايتها وجب أن يكون للحاكم العام هذه السلطات .

الدكتور حامد سلطان — نحن نكره كلمة "أقلية" ونفضل ألا تذكر على الإطلاق . وأما عن السلطة التى تحمى مصالح السودانيين جميعا من أى تشريع سودانى قد يمسها ، فمثل هذه السلطات يمارسها الحاكم العام بموافقة لجنته .

السفير البريطانى — سيكون لهذه السلطات وقع نفسى بالغ الشدة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أعتقد أن رأى الختمية يؤيدنا تماما . فكلا الختمية والأنصار لا يريدون انفصالا بين الشمال والجنوب . وهناك أيضا اتحادات العمال التى هى دائما على استعداد لإثارة الشغب فى السودان . وقد اجتمعت بهم وعرفت فيهم هذه الميول ، ويمكنكم أن تتبينوا ذلك بأنفسكم إذا اتصلتم بهم .

مستر باروز — وهناك كذلك وجهة نظر أهالى الجنوب أنفسهم الذين لا يمثلهم الختمية أو الأنصار . إن علينا مسئولية تجاه الجنوب . وواجبنا حمايته بقدر المستطاع من أن يكون ضحية الشماليين .

الدكتور حامد سلطان — لا يمكننا قبول أى اقتراح يفهم منه الفصل بين الجنوب والشمال

السفير البريطانى — لن يتعاون الجنوبيون ما لم يعتقدوا توفر الحماية لهم . وإنكم تفترضون أن اللجنة ستسبغ عليهم تلك الحماية .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يهتم أهل الجنوب كثيرا بنصوص فى دستور ومايهمهم حقا هو تأمين مصالحهم فى حياتهم اليومية .

مستر باروز — ومما يعقد الأمور هو عجزهم عن تقديرها . ولو أنهم استشعروا أن القانون الجديد فيه مساس بهم فإنهم سوف يلجأون إلى وسائل بدائية لا إلى وسائل دستورية ، لكى يرفعوا عنهم ما حاق بهم . ولقد أخبرنى سير جيمس روبرتسون أن زعماء الجنوب يهددون باعتزامهم حرق البلاد إذا أهملت مطالبهم .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أود أن أشير إلى أنه إذا نشبت مثل هذه الاضطرابات المحلية كما يظن سير جيمس فعلينا أن نقدر ما يصيب الحياة الاقتصادية كلها فى السودان من شلل إذا ما اتفقت اتحادات العمال والأحزاب الأخرى على المعارضة من أجل وجود مثل هذا النص . ويجب علينا توخيا لمصالح السودان كوحدة أن نختار أخف الضررين . والمهمة الحقيقية للإدارة البريطانية الحالية فى السودان هى أن تبين لهم الأمور على حقيقتها بدلا من أن تثير فيهم الشك ، والتعديل المقترح للمادة ٦ ج يعد ضمانا كافيا .

مستر باروز — ذلك إذا عدلت المادة ٦ ج التعديل الكافى .

الدكتور حامد سلطان — إن الفقرة الخامسة من مذكرتنا تنص على أن :

" يباشر الحاكم العام سلطاته بالطريقة المبينة فى نظام الحكم الذاتى إلا فيما يتعلق بسلطاته التقديرية الموضحة فى التعديلات المرافقة والتى يباشرها بموافقة لجنته " .

السفير البريطانى — إن الحاكم العام لايباشر بعض السلطات التقديرية بالاشتراك مع لجنته مثل السلطات الاستثنائية والسلطات القضائية أيضا .

الدكتور حامد سلطان — لقد بحثنا بالأمس فى اجتماع اللجنة الفرعية السلطات القضائية فى الباب التاسع .

السفير البريطانى — أعتقد أن هناك اضطرابات قد تقع إذا لم يكن للحاكم العام بعض السلطات لحماية الجنوب .

الدكتور حامد سلطان — من المؤكد أنه لا يمنح هذه السلطات وحده .

السفير البريطانى — بل وحده ، ويمكننا أن نتفق الآن على أن الحاكم العام سيباشر سلطاته وأن يكون قراره قاطعا . وأظن أننا نعلم ما يريده الجنوب .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — ليس الجنوب بأجمعه يا صاحب السعادة ، وأعلم أن قبيلتين فقط أو قليلا من رجال هاتين القبيلتين هم الذين بعثوا باعتراضهم .

دكتور حامد سلطان — أى اقتراح تقدمونه قد يكون مجديا بشرط ألا تتعرض وحدة السودان للعبث . وألا يشار إلى شمال أو جنوب .

السفير البريطانى — هل من الممكن أن نبحث ذلك النص "يباشر الحاكم العام مسئولياته فى نطاق وحدة السودان" . فإننا لا نرغب فى تقسيم السودان .

الدكتور حامد سلطان — يمكننا أن نرجع إلى مشروع اللجنة الفرعية .

السفير البريطانى — يمكننا أن نقبل ، "يباشر الحاكم العام سلطاته بمشورة لجنته" وهـذا أقصى ما خول لى اقتراحه . ويمكننا إيجاد نص كالآتى مثلا "مستوحيا وحدة السودان" أو شيئا من هذا القبيل .

الدكتور حامد سلطان — إذا قلنا "بموافقة لجنته" فقد يكون فى ذلك حل للإشكال.

السفير البريطانى — إنكم تريدون بذلك أن تجعلوا سلطاته خاضعة لموافقة لجنته .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد فهمت من سيرجيمس روبرتسون أنه موافق على عبارة "بموافقة لجنته" .

الدكتور حامد سلطان — اقرأوا الفقرة الرابعة من المذكرة . يمكننا أن نضع النص الآتى "سيباشر سلطاته مستوحيا مبدأ الوحدة" كما فى الفقرة الخامسة . ويمكننا صياغة مشروع لهذا ، وسوف نبحثه فى الاجتماع القادم .

السفير البريطانى — أفهم كنتيجة لمشاورات الصاغ صلاح فى السودان أن الجمهوريين الاشتراكيين غير موافقين ولكنهم يقبلون اللجنة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نعم — هذا صحيح .

السفير البريطانى — ترون أن تعيين اللجنة الاستشارية يكون باتفـاق رسمى بين حكومتينا ، وهم يعارضون اقتراح جعل هذا التعيين بمرسوم مصرى إذ أن المراسيم قابلة للالغاء وأنتم تصرون على أن التعيين بمرسوم أمر حيوى .

الدكتور حامد سلطان — نعم ، إنه أمر حيوى ، فتعيين هذه اللجنة سيكون بمرسوم شأنها فى ذلك شأن الحاكم العام .

السفير البريطانى — إذا عينتم اللجنة بمرسوم ، فهل لنا أن نصدر كذلك مرسوما مماثلا بتعيينها ؟

الدكتور حامد سلطان — لا أذكر أن الحكومة البريطانية قد أصدرت فى الستين سنة الماضية مرسوما واحدا فى شأن من شئون السودان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — فيما يختص بالغاء المرسوم ياصاحب السعادة أود أن أبين انه لم يسبق للحكومة المصرية أن ألغته .

السفير البريطانى — هذا صحيح تماما ، والآن ماهو الشأن فيما يختص باللجنة الاستشارية .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — جميع الأحزاب السودانية موافقة على اللجنة الخماسية .

السفير البريطانى — فى هذا مايوحى بأن اللجنة ستقوم مقام سيد جديد .

مستر باروز — لايمكن قيام سلطتين دستوريتين عاليتين .

الدكتور حامد سلطان — لكم أن تختاروا وترشحوا ممثلكم فى اللجنة ونحن نعينه .

مستر باروز — لاشك أن الحكومتين تستطيعان الموافقة على هذا الإجراء .

الدكتور حامد سلطان — المرسوم هو إجراء شكلى .

مستر باروز — هل سيشير المرسوم إلى الاتفاق ؟

الدكتور حامد سلطان — نعم ، سيشير إلى الاتفاق .

السفير البريطانى — نستطيع عرض هذا الاقتراح ولكنى لا أضمن أن يحوز موافقة لندن . ولا ترتاح الحكومة البريطانية إلى الموافقة على تعيين اللجنة مالم يشترط عدم مباشرتها العمل حتى يتم قيام البرلمان السودانى . وطالما كان الأمر متعلقا بمركز السودان فإننا نتمسك بألا تباشر اللجنة عملها حتى يجتمع البرلمان السودانى .

مستر باروز — لايمكن إحداث أى تغيير فى وضع السودان دون استشارة السودانيين .

رئيس الوزراء — لقد تمت فعلا استشارة السودانيين فى هذه المسائل .

السفير البريطانى — وماذا تقترحون ؟

رئيس الوزراء — إن تقييد سلطات الحاكم العام هو ضمان لنا وللسودانيين معا .

السفير البريطانى — يمكنكم الحصول على ضمان له أثره من الوجهة النفسية .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن الإدارة البريطانية مغرضة ، ولذلك يجب أن يكون هناك بعض الضمانات .

السفير البريطانى — أوافق تماما ولا شك أن البرلمان السودانى لن يوافق من تلقاء نفسه على اللجنة بأغلبية ثلاثة أرباع الأصوات .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد استشرت حزب الأمة والحزب الاتحادى وحزب السودان والجميع موافقون على ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — لقد وافقت الحكومة البريطانية على الاستفتاء وهو تغيير كامل فى مركز السودان ، إذ أن تعيين اللجنة كما تقول ، يفهم منه إحداث تعديل على مركز السودان ، وهو أمر طفيف ولكنه كان لازما ، إذ أن بريطانيا قد استشارت فعلا السودانيين ووافقت على إحداث تغيير شامل فى مركز السودان سببه تقرير المصير . وما ذلك إلا خطوة فى هذا الاتجاه .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يمكننا أن نبعث إلى الأحزاب فى الخرطوم للوقوف على رأيها .

الدكتور حامد سلطان — إنكم تناولتم بالبحث تعيين اللجنة وعملها . وبحثنا فى الفقرة الرابعة أمر انتخاب اثنين من السودانيين عضوين فى اللجنة بموافقة الحكومتين والبرلمان . وفيما يتعلق بالموافقة بعد ذلك على هذا التعيين فإما أن يوافق البرلمان عليها وإلا استعمل حقه فى حالة عدم الموافقة . ولذلك لا أرى محلا لمناقشة هذه النقطة .

السفير البريطانى — إن أول عمل للبرلمان الجديد هو الموافقة على الدستور ، فهل تمارس اللجنة عملها حتى تتم تلك الموافقة ؟

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن البرلمان الجديد هو وليد هذا الدستور المقترح . وهو يدين له بوجوده . فهل ترمون إلى أنه يجب سؤال الطفل على إثر ولادته عما إذا كان يفضل اتخاذ شخص آخر مكان أمه ؟ إنما قد يمكن تعديل بعض الأشياء ولكن ليس فى وسع الطفل أن يرفض أمه وإن كان قد يسألها تقويم سلوكها .

مستر باروز — إنه إجراء شكلى بالنسبة لنا كما هو الحال فى شأن المرسوم بالنسبة إليكم .

الدكتور حامد سلطان — هناك أمران : التصريح المشترك وقانون نظام الحكم . فأما عن التصريح المشترك فلا يمكننا أن نخضعه لموافقة البرلمان ما دام أن التصريح هو الذى اقترح إنشاء البرلمان ، ومن ثم لا يكون مكان للإشارة إلى ذلك فى التصريح المشترك إذا ما استوجب الأمر عرضه على البرلمان السودانى ، وكذلك لا يمكن عرض قانون نظام الحكم على البرلمان للأسباب نفسها . ومع ذلك إذا لم يوافق البرلمان السودانى على أية أحكام فى قانون نظام الحكم ، فله أن يعدلها بالإجراءات العادية الموضحة بالبند ٦ ب من المذكرة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — هل أستشير السودان فى الخمسين عاما الماضية بشأن مركزه ؟ وهل عرض نظام الجمعية التشريعية عليه لكى يقره ؟

السفير البريطانى — إنما يعتبر القانون الجديد تغييرا أساسيا فى مركز البلاد . فإذا كان الأمر كذلك كان لزاما علينا أن نتعرف رأى السودانيين ، إذ قطعنا على أنفسنا عهدا باستشارتهم .

الدكتور حامد سلطان — ونحن من جانبنا أيضا قد ألغينا اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لماذا لا يمنح البرلمان الجديد سلطات مماثلة حتى يحد من سلطات الحاكم العام فى الجنوب ؟

قائد الجناح حسين ذوالفقار — سيتضمن التصريح المشترك قانون نظام الحكم كاملا وهذا لا يمنع من أن يبدى السودانيون وجهة نظرهم فيه .

مستر باروز — يبدولى أنكم أغفلتم كون الأمر ليس إلا إجراء شكليا ، وأنتم تعلمون كما أعلم أنهم إذا استشيروا قالوا نعم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نصر على إخضاع سلطات الحاكم العام نفسها للتغيير .

السفير البريطانى — كل شىء فى نظام الحكم يمكن أن يتغير . وتقترحون أن تعين اللجنة وأن تمارس عملها عند تعيين الأعضاء السبعة .

رئيس الوزراء — ستمارس عملها عندما تعرض عليها مسائل للبحث .

السفير البريطانى — تصرون على أن تعين اللجنة الاستشارية وأن تمارس عملها اعتبارا من "اليوم المحدد" .

رئيس الوزراء — نعم فإنه من سلطة اللجنة الموافقة على الأعضاء السودانيين الثلاثة الذين سيعينون فى اللجنة التى تتولى الإشراف على الانتخابات .

السفير البريطانى — إن حقيقة المهمة الوحيدة المسندة للجنة الاستشارية هى الموافقة على الأعضاء الثلاثة للجنة الانتخابية . وسأتناول الآن بالبحث بعض النقط التى ستثار فى الاجتماع التالى :

(أولا) وظائف اللجنة ، الحق فى البدء بالاقتراحات . ونتمسك بأن تباشر اللجنة عملها التى يدعوها فيها الحاكم العام فقط ، ويمكنها التدخل فقط عند ما يعرض عليها الحاكم مسائل وفقا لأحكام الاتفاق .

(ثانيا) السلطات الاستثنائية ، والقضائية ، الباب التاسع والملحق (أ) لنبحث أيهما يمكن التفاهم عليه . وإن مقصدكم الرئيس لهذه الحكومة هو إبعاد سلطة الموظفين المدنيين من الرقابة والتوجيه السياسى .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يجب أن تتمشى سلطات الحاكم العام الاستثنائية مع سلطات لجنة السودنة .

السفير البريطانى — ثالثا : فلنترك لجنة السودنة إلى الاجتماع التالى . هل يمكن توضيح الفقرة السادسة ؟

مستر باروز — لقد ناقشناها فى الليلة الماضية .

السفير البريطانى — لقد اثبتم فى الفقرة ١٦ عبارة " الأمور التى لا تتصل بالشئون الداخلية البحت " وأود أن أستوضح ذلك .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إن أى شيء قد يكون له صدى فى الأقطار الأجنبية كأن يصدر الحاكم العام أمرا بالتعبئة العامة فكون له صدى فى أى قطر مجاور . وعلى أية حال فالأفضل أن ندعها كما هى . فحكومة الدكتور ما لان تجد الآن بالذات صعوبة فى تعيين الحد الفاصل بين ما هو أهلى أو داخلى أو ما يخالف كذلك .

السفير البريطانى — والآن هل نوافق على إضافة الدائرة الانتخابية السادسة التى سبق أن وافق عليها الحاكم العام ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نود أن نبحث هذه النقطة بدقة تامة .

السفير البريطانى — وهناك نقطة أخرى وهى العبارة الخاصة بتقرير المصير الواردة بالفقرة الأخيرة . فأول رد فعل لها أن مصر تريد أن تحد من حرية السودان فى الاختيار . وتفسير ذلك فى السودان هو إما اتحاد أو انفصال . وفى رأينا أن الاستقلال التام مع توجيه الشئون الخارجية قد يكون كافيا .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — الاستقلال التام يشمل توجيه الشئون الخارجية.

السفير البريطانى — وثمة مسألة أخرى ، إن أكبر الأعضاء السودانيين سنا يكون هو الحاكم العام بالنيابة وأرى أنه خير من ذلك أن يكون قاضى القضاة ، أو كبير موظفى الحاكم العام ولكننا على استعداد للموافقة على أن يكون هناك نائب للحاكم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وهل يكون مصريا ؟

السفير البريطانى — لا وإنما يكون سودانيا . ولدى مسألة أخرى وهى مسألة استبدال الحاكم العام بآخر .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يتبع فى ذلك الإجراء المتبع الآن .

---

(٣) محضر الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء
فى يوم الأربعاء ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٥٢ الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء
اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون
صاحب السعادة مستر ج . كروزويل
مستر ر . باروز

السفير البريطانى — نبدأ الكلام بمسألة السلطات الاستثنائية للحاكم العام فقد جاء فى اقتراحكم ما يفيد إخضاع هذه السلطات لتصديق اللجنة التى يجوز لها السير فى الإجراءات أو الرجوع إلى الحكومتين . ومعنى ذلك منح الحكومتين حق الاعتراض عليه . ونحن

تقترح أن تكون هذه السلطات الاستثنائية خاضعة لتقدير الحاكم العام ، ووفقا لاقتراحكم عليه أن يستشير اللجنة فإذا لم تتفق معه فى الرأى تحتم عليه الرجوع إلى الحكومتين. على أنه قد يتحتم كذلك الالتجاء إلى العمل خلال ساعات ، كما يكون الحال عند إضراب رجال البوليس مثلا ، فيتعرض كيان البلاد فيها للخطر .

رئيس مجلس الوزراء — ستكون ثمت صعوبات إذا لم تتوفر مثل هذه الضمانات .

دكتور حامد سلطان — وما هو الرأى إذن فى المادة ١٠٢ (أ) التى تنص على أنه " بسبب مأزق سياسى أو عدم التعاون أو المقاطعة أو خلاف ذلك ، لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع ويجوز للحاكم العام إعلان حالة طوارئ دستورية". وإنى لأخشى أن تكون هذه العبارات مطاطة وغامضة .

السفير البريطانى — بل أريد بها أن تطبق فى حالة ماقد يقع من الطوارئ .

دكتور حامد سلطان — فى ظنى أن حالات الطوارئ المحتملة تدخل تحت عبارة " الإخلال بالأمن والنظام " الواردة بالفقرة (ب) كما أعتقد أن فى الفقرة (ب) الكفاية ومن ثم فلا حاجة لنا بالفقرة (أ) .

قائد الجناح ذو الفقار — إن البرلمان هو الذى يعلن دائما الأحكام العرفية وما إليها.

السفير البريطانى — أرى أنكم تحاولون الحد من سلطات الحاكم العام فيما يتعلق بمواجهة حالات الطوارئ .

دكتور حامد سلطان — بل نحاول أن نواجه حالات الطوارئ الحقيقية .

السفير البريطانى — تصوروا حالة يتعطل فيها الجهاز الحكومى فماذا يكون الحال ؟! إنما توضع القوانين لمواجهة أسوأ الاحتمالات .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن حالة اختلال الأمن والنظام تدخل تحت الفقرة (ب) .

مستر باروز — لم يتعرض الدستور المصرى لحالة الانقلاب التى قام بها اللواء وضباطه.

السفير البريطانى — هل تريدون بمزيق المادة .

دكتور حامد سلطان — مبلغ علمى أن ليس فى العالم دستور قائم قد تعرض لحالات الانقلاب ، ولست أدرى وجهات نظركم فيما يختص بالسلطات الاستثنائية وما أخالكم تريدون أن تتركها بين يدى الحاكم العام .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن أى عمل يلجأ إليه الحاكم العام لمواجهة ما يقع من إخلال يجب أن يلحظ فيه تمثيل وجهات النظر جميعا .

السفير البريطانى — إذا لم يستطع الحاكم العام التصرف ، فستغل يداه بغير مبرر ، ويجب أن يمكن من مواجهة حالة الطوارئ فورا .

دكتور حامد سلطان — بل يستطيع الحاكم العام مواجهة الطوارئ وفقا لما تنص عليه المادة ١٠٢ (ب) بمعاونة لجنته . فإذا لم يتفق مع لجنته جاز رفع الأمر إلى الحكومتين .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وقد تجيب الحكومتان فى مدى ٢٤ ساعة .

رئيس الوزراء — هذا التحديد الزمنى قصير جدا ويجب أن يطال .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — من حالات اختلال الأمن والنظام ما يعد أقليميا بحتا وما لا يعد كذلك . فما الرأى فيها .

مستر باروز — لست أعتقد أن هذه الفقرة قد أريد بها أن تسرى على حالات اختلال الأمن الإقليمى . وإنما قصد من ورائها أن تسرى على أرجاء السودان جميعا ككل لا يتجزأ .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — إذا لم توافق اللجنة على التدابير التى اتخذها الحاكم العام فإنه يستطيع مع ذلك الالتجاء إليها . أما إذا لم تتفق الحكومتان على رأى واحد بالنسبة لهما فى مدى ٤٨ ساعة فإن قرار اللجنة يعد نافذا .

رئيس الوزراء — هذه مسئولية خطيرة وينبغى أن يتوفر الوقت الكافى للحكومتين حتى يستطيعا النظر فى الأمر .

دكتور حامد سلطان — اقترح أنه إذا رفضت اللجنة الموافقة على تدابير الحاكم العام فله أن يتخذها وأن يرفع الأمر للحكومتين للنظر فيها وإبداء الرأى فورا .

مستر كرزويل — فى مثل هذه الحالة يكون من الخطر المبين عرقلة عمل الحاكم العام فهو فى هذا شبيه بالقائد فى الميدان لا يستطيع قيادة حملته على صورة ناجحة إذا كان ملزما بانتظار تلقى الأوامر .

رئيس الوزراء — أعتقد أن مهلة ٤٨ ساعة ليست كافية ويحسن مدها أكثر من ذلك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — فلتكن أسبوعا .

دكتور حامد سلطان — فى وسع الحاكم العام أن يعلن حالة طوارئ دستورية بشرط الحصول على موافقة اللجنة فإذا لم توافق اللجنة جاز له إعلان تلك الحالة على أن يرفع الأمر للحكومتين ، فإذا لم توافق إحداهما فى مدى أسبوع وجب الغاء حالة الطوارئ الوقتية فورا .

السفير البريطانى — لم أخول حق قبول مثل هذا الاقتراح وسأرفع الأمر إلى لندن . وقد نستطيع الآن أن ننتقل إلى البحث فى مسئولية الحاكم العام بأزاء الجنوب . وإنى أرحب بفكرة النص عليها فى الاتفاق الرسمى ، كما أنى على استعداد لعرض الصيغة التى أدخلتها اللجنة الفرعية على الفقرة ٦ (ج) على لندن .

دكتور حامد سلطان — لقد وافقنا على أنه إذا اتخذ الحاكم العام تدابير لا توافق عليها اللجنة وجب رفع الأمر إلى الحكومتين . أما فى حالة صدور تشريع وافق عليه البرلمان فسنواجه أمرا أخطر وأجل، وأعنى به سلطات البرلمان السودانى فما لم توافق الحكومتان على ضد ذلك فإن قرار اللجنة أو البرلمان يظل نافذا .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إذا خول الحاكم العام حق الاعتراض فقد حرمنا الحكومتين هذا الحق . وإن لنا نحن المصريين مصالح فى الجنوب مثل مشروعات الرى الكبرى كما أن لنا فى ملاكال مئات من المصريين .

السفير البريطانى — من مصلحة مصر أن لا تقع قلاقل فى الجنوب ، وأود الآن أن نتناول بالبحث بعض النقط الأخرى، فهناك موضوع لجنة الحاكم العام فهل ستطلقون عليها اسم اللجنة الاستشارية أم لا ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — كانت تسمى لجنة الحاكم العام .

السفير البريطانى — وفيما يتعلق بالهيئة القضائية ، أما ترون من الخطر أن تتعرض سلطات الحاكم العام التقديرية لنوع من التأثير والضغط السياسى من جانب أعضاء اللجنة السودانيين .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — ستكون نوعا من التدريب للسودانيين .

مستر باروز — إن الحاكم العام يعرف البلاد تمام المعرفة ويحتمل أن تعرقل قلة خبرة أعضاء اللجنة أعماله .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — نريد أن يكون لأعضاء اللجنة السودانيين رأى فى ذلك كما نريد من ناحية أخرى أن تكون لهم الحرية الكافية .

مستر كرزويل — يجب أن تكون الهيئة القضائية فوق كل مأخذ وبعيدة عن كل تأثير سياسى .

دكتور حامد سلطان — لاجدال فى هذا . وفى هذه الحالة يكون مرد الأمر للحاكم العام وقاضى القضاة اللذين يتوليان اقتراح أسماء المرشحين . ولا شك أن كليهما كفء لذلك وأنه لن يقترح لشغل هذه المناصب إلا المرشحين الذين لاتعلق بنزاهتهم شائبة .

السفير البريطانى — سأرفع الأمر إلى لندن والآن ننتقل إلى بحث المادة ١٨ (١) د .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يجب أن ننتظر حتى نتفق على المادة ١٠٢ .

السفير البريطانى — والمادة ٣١ .

دكتور حامد سلطان — تلك التى تبحث فى تشكيل مجلس الشيوخ .

السفير البريطانى — لا أرى مانعا من التوصية على الموافقة على المادة ٤١ (فقرة ٢) ولا اعتراض عندى على أخذ رأى اللجنة فيما يتعلق بهذه النقطة . أما المادة ٥٧ فقرة (١) فهى فى الحق ليست صريحة تماما ، فلماذا تريدون إخضاع هذا الأمر لاختصاص اللجنة ؟

دكتور حامد سلطان — قد يهم الحاكم العام أن يعرف رأى اللجنة إذا وقع خلاف بين المجلسين .

السفير البريطانى — من المرجح هذا ، ولكن لماذا يقيد بذلك ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لايزال فى استطاعته الاحتفاظ بسلطاته بمقتضى الفقرة (أ) .

دكتور حامد سلطان — هل تريدون أن تتولى اللجنة الفرعية مناقشة ذلك ؟ لقد اتفقنا على الفقرة (أ) ولكننا لم نتفق على الفقرة (ب)

السفير البريطانى — وماذا عن الفقرة (ب) .

رئيس الوزراء — إنها تجعل مجلس الشيوخ عاطلا .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — هل نترك البحث فى الفقرة (ب) للجنة الفرعية ؟

السفير البريطانى — إذن يجب صياغتها صياغة جديدة . والآن ننتقل إلى المادة ٥٨ فإننا لا نرحب بها كثيرا ، وأقترح أن يستشير الحاكم لجنته لا أن يكون النص بشرط تصديق اللجنة .

دكتور حامد سلطان — سوف لا يكون الإجراء إلا لأمد قصير .

السفير البريطانى — إذا أصررتم فإنى أرفع الأمر إلى لندن .

دكتور حامد سلطان — وأرجو أن يكون ذلك مشفوعا بتوصيتكم .

السفير البريطانى — وفيما يتعلق بالجدول الثانى الخاص بالعفو واستبدال الحكم بالإعدام .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — يجب أن ننتظر حتى تقدم إلينا نسخة أخيرة من قوانين السودان .

مستر كرزويل — لست أرى فائدة من تقييد سلطات الحاكم العام ويبدولى أنكم تريدون تحديد سلطاته لا لغرض معين ولكن لمجرد الرغبة فى ذلك .

دكتور حامد سلطان — يهدف الدستور نفسه إلى الحدمن سلطات الحاكم العام وتقييدها .

مستر كرزويل — هذا صحيح .

مستر باروز — إن للحاكم العام قواعد منظمة يسترشد بها فى مثل هذه الشئون .

دكتور حامد سلطان — من الممكن أن تسترشد اللجنة بهذه القوانين فى عملها .

قائد الجناح حسين ذوالفقار — مستر كرزويل ، نحن لا نرمى إلى الحد من سلطات الحاكم العام لمجرد رغبتنا فى ذلك على حد قولك، ولكن مما يجب ألا يغيب عن بالنا أن السودان سيتولى حكم نفسه بعد ثلاث سنين ويجب علينا أن نجرى الأمور من الآن عن طريق اللجنة حتى يكتسب أعضاء اللجنة السودانيون الخبرة اللازمة لهم فى معالجة أمورهم .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — ليس هذا رأينا فقط ولكن الأحزاب السودانية توافق كذلك على الحد من سلطات الحاكم العام .

السفير البريطانى — وماذا ترون فى مسألة الانتخابات المباشرة ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يهمنى أن أعرف عدد الدوائر الانتخابية التى وافقت الإدارة السودانية على أن يجرى الانتخاب المباشر فيها .

مستر بارمز — هى ١٥ دائرة وهى الدوائر رقم ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ و ٤٩ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٢ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦ و ٨٣ و ٨٤ .

السفير البريطانى — مهما يكن الأمر فعليكم الاتصال بالأحزاب السودانية .
الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — الرأى عندى أن نترك ذلك للجنة الانتخابية إذا لم نصل إلى اتفاق فى شأنها .

السفير البريطانى — اقترح إلغاء المادتين ٤٣ و ٤٥ (٤) الخاصة برئيس المجلس المنتخب والمادة ٤٦ (١) الخاصة بسكرتير البرلمان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن وظيفة سكرتير البرلمان هى منصب قصد منه التخفيف عن الموظف البريطانى الحالى . ويجوز له أن يبقى إذا أريد الانتفاع بخدماته بشرط موافقة لجنة السودنة ، على أنه لا يجب النص على منصبه فى الدستور لأنه ليس من المناصب الدائمة .

السفير البريطانى — أرى أن يتم تعيين سكرتير البرلمان من جانب رئيس المجلس بأغلبية ثلاثة أرباع أصوات الأعضاء .

دكتور حامد سلطان — قد يصعب الحصول على هذه الأغلبية .

رئيس الوزراء — هل نكتفى بالثلثين ؟

دكتور حامد سلطان — وإذا لم نستطيع الحصول على أغلبية الثلثين فإن للحاكم العام أن يعينه بشرط الحصول على موافقة اللجنة .

السفير البريطانى — نوافق على المادة ٥٤ من الجدول الأول

أما عن القسم الثالث (ا) أو (ب) فليس لدى مانع من حذفها .

والجدول الثانى ، القسم الثانى ، فأنا موافق على انتظار الحصول على جدول جديد .

وفيما يتعلق بالمادة ٩٩ نقترح حذفها و إدراجها فى المذكرة .

والمادة ١٠١ لم تتم المناقشه فيها حتى تعيد اللجنة الفرعية صياغتها .

وإن آراءكم فى صدد ذلك قد تجمعت لدينا بصفة عامة وسأرفعها إلى لندن ولست على ثقة مؤكدة من وجهة نظرهم ، ولكنى أعلم أنهم يريدون أن تكون اللجنة استشارية ولا أدرى إذا كان الأمر يحتاج إلى تحديد موعد آخر أو أن نرجىء الأمر حتى يصلنا رد لندن .

رئيس الوزراء — إن مسألة اللجنة مسألة جوهرية بالنسبة لنا فيجب أن تكون لدينا الضمانات الكافية لحيدتها التامة وفى ذلك مصلحة السودانيين أنفسهم .

واتفق على إذاعة تصريح مشترك للصحف هذا نصه :

استقبل رئيس الوزراء السفير البريطانى فى ٢٦ نوفمبر الجارى وقد استؤنفت المباحثات فى مسألة السودان وأصابت بعض التقدم — على أن بعض النقط لا تزال موضعا للمناقشة وسيحدد اجتماع آخر فى أقرب وقت ممكن .

(٤) محضر عن الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء
في التاسع من ديسمبر ١٩٥٢ الساعة ١١,٣٠ صباحا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب	صاحب السعادة سير رالف ستفنسون
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار	مستر م . ج كريزويل
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم	مستر ر . باروز
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان	
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى	

السفير البريطانى — أود أن أقول أولا أن ثمت فيما يبدو شعورا سائدا فى مصر بأننا نعمل لكسب الوقت، ويهمنى أن أبدد هذا الشعور ولقد اقترحت فى شهر أكتوبر أن نحاول حل مسألة السودان على مرحلتين ، وغرض هذا الاقتراح هو أن التطورات الدستورية لا يجب أن تتوقف بينما تدور المفاوضات بين حكومتينا، ولقد اقترحت استمرار الاستعدادات لعقد الانتخابات فى الوقت الذى نعمل فيه على وضع تفاصيل الاتفاقية .

و بعد ان انقضى شهر قدمتم اقتراحاتكم المضادة وليس من الهين الوصول إلى اتفاق يقوم على أسس التطبيق المقترحة مما يترتب عليه تأجيل إصدار التصريح المشترك. وقد استطعت أن اقنع الحكومة البريطانية بوجهات نظركم فى نقط عدة وأعتقد أننا نعمل فى سبيل ذلك بأسرع مايستطاع .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن مناقشة التفصيلات والاتفاق عليها يقتضى زمنا ولكن يجب ألا ننسى أن السودانيين يتلهفون على إجراء الانتخابات قبل نهاية هذا العام .

السفير البريطانى — يستحيل عمليا إجراء الانتخابات قبل نهاية هـذا العام . وأن تبعة هذا قد تلقى على الأحزاب السودانية بسبب ما انتهوا إليه فى اتفاقهم معكم ومثال ذلك مسألة تشكيل اللجنة الخماسية .

وقد رأيتم أنفسكم أن وجود مجلس وصاية من ثلاثة أعضاء هو أكثر مما يحتاج إليه ، ومع ذلك فأنتم تنشئون لجنة حماسية لها من السلطات مايفوق سلطات الحاكم العام .

وثمت نقطة أخرى هى أننا لو كنا نرى الى ن نمكن الحاكم العام من المساس بالمصالح المصرية لما وافقنا على إنشاء لجنة الحاكم العام . ونحن لا نقصد العمل ضد مصر على هذه الصورة ويريد مستر إيدن أن تثقوا بحسن نوايانا .

وهناك أمر آخر هو أنه يشاع بالسودان أن بعض الأحزاب لاتزال تتلقى حتى الآن إعانات.

رئيس الوزراء — لقد منعنا ذلك كله منذ أن ولينا الحكم وستخصص هذه الإعانات للصرف منها على بناء مدرسة فى أم درمان .

السفير البريطانى — لقد اتفقنا على أن يخضع الحاكم العام عند ممارسة بعض سلطاته لإشراف لجنته . وقد وافقت الحكومة البريطانية على ذلك كما وافقت أيضا على ما رأيتموه من التعديلات فى شأن المواد الآتية من الدستور .

١٨ (١) د — تنحية رئيس الوزراء .

٤٣ — الحل الاستثنائى للبرلمان .

٤٥ (٤) — تعيين رئيس المجلس .

٤٦ — سكرتير عام البرلمان .

٥٤ — حق الحاكم العام فى طلب عقد جلسة مشتركة من المجلسين .

والبند الأول القسم ج (٣) — دوائر الخريجين .

والبند الثانى القسم الثانى — السلطات التشريعية .

كما أنى خولت حق الموافقة على أن يتم تعيين لجنة الحاكم العام بمرسوم مصرى ومن الضرورى أن يتضمن الاتفاق المشترك بيان الوظائف والاختصاصات التى يرجع إليها فى ذلك.

أما إذا تضمن المرسوم أكثر مما انتهينا إليه فى الاتفاق المشترك فيجب أن نتوقع مناقشة فيه ، وينبغى أن يفهم أن الأصل فى المرسوم اتفاق الحكومتين .

رئيس الوزراء — جرينا فى الأصل على أن نعين المرشح الذى توافق عليه الحكومتان لمنصب الحاكم العام فلماذا إذن نتوخى الإشارة الى الحكومتين فى المرسوم .

السفير البريطانى — معنى ذلك كله أنه يجب الإشارة إلى اتفاق الحكومتين فى الموسوم.

رئيس الوزراء — أما ترون فى ذلك مساسا بحق مصر فى التعيين .

السفير البريطانى — لا ، فإن هذا لا يمس ذلك الحق .

أما النقطة الثانية فهى البند ١٥ من المذكرة المصرية وقد وافقت الحكومة البريطانية على الصيغة المقترحة على الوجه الآتى :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية اتحاد السودان مع مصر فى صورة ما .

(ب) أو أن تختار الاستقلال التام .

الدكتور حامد سلطان — لقد اتفقنا على أن نضيف البند ١٥ من المذكرة المصرية ما يجعل صيغة الفقرة الأولى من البند ١٥ كالآتى :

"الجمعية التأسيسية واجبان تباشرهما : الأول أن تقرر مستقبل السودان ككل موحد".

السفير البريطانى — أوافق على ذلك وسأؤيده فى الاجتماع القادم. والآن أود أن أتحدث عن السلطات الاستثنائية .

أما فيما يتعلق بالمادة ١٠١ فقد انتهينا إلى اتفاق مرض فى شأنها .

وأما فيما يختص بالجنوب فلا يزال محلا للبحث .

وأما عن المادة ١٠٢ (١) (أ) فقد خولت حق الموافقة على أن يخضع الحاكم العام لإجراءات اللجنة .

الدكتور حامد سلطان — ولكننا اتفقنا فى اجتماعنا السابق على أن نلغى المادة ١٠٢ (١)(أ) طالما انتهينا إلى أن المادة ١٠٢ (١ب) تغنى عنها .

مستر باروز — لقد صيغ الاقتراح ولكن لم يوافق عليه . وعلى أى الحالات فإننا نقترح الآن أن نعود إلى نصكم الأصلى كما جاء فى مذكرتكم .

السفير البريطانى — أقترح أن تبقى على الوجه الذى عدلت به فى صيغتكم الأصلية .

وقد خولت حق الموافقة على أن تكون السلطات المنوه عنها بالفقرة (أ) خاضعة لتصديق اللجنة أما فيما يتعلق بالفقرة (ب) فمن رأى الحكومة البريطانية أن لا تغل يد الحاكم العام

حتى لا يضعف مركزه ولا يتأثر الاستقرار العام فى السودان . وهذه نقطة بالغة الحساسية بالنسبة للحكومة البريطانية وحكومة السودان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أظن أننا اتفقنا فى الاجتماع السابق على أن الفقرة (ب) تغنى عن الفقرة (أ) كل الغناء ومن ثم وجب إلغاء الفقرة الأخيرة .

السفير البريطانى — رأينا غير ذلك .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن لفظة "العاجل" تكفى لجعل الفقرة (ب) تغنى عن الفقرة (أ) .

مستر بارون — إن مقاطعة الانتخابات أو الجمود السياسي لا يمكن وصفهما بأن الفقرة (ب) تتناولها .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يجب أن يغرب عن بالنا كما ذكرت من قبل ألا ينحصر جل اهتمامنا فى كفالة الأمن والنظام فى أثناء الثلاث السنوات القادمة ، وإنما ينبغي فوق كل شئ أن ينصرف اهتمامنا إلى تهيئة السودانيين إلى مواجهة ماقد يصادفونه من المصاعب بعد تقرير المصير، ويجب أن يمنحوا الفرصة لتلمس السبيل إلى مواجهة مقاطعة الانتخابات أو الجمود السياسى ، ويجب ألا يتصرف الحاكم العام واللجنة إلا إذا فشلت جميع جهود السودانيين وبدا ما ينذر باختلال الأمن والنظام .

وإلا فكيف تنتظرون من السودانيين أن يتعلموا مواجهة حالات الضرورات الاستثنائية بعد أن يتم لهم تقرير مصيرهم إذا ظللنا نتدخل فى كل مناسبة إلا إذا كان أحدنا يرى من مصلحته ترك السودانيين على غير خبرة فى معالجة هذه الأمور بعد تقرير مصيرهم .

إن مصلحة السودانيين عندنا فى المقام الأول وليس مجرد المحافظة على رفع كلمة القانون الجامد وكفالة النظام فى أثناء الثلاث السنوات القادمة . يجب أن نترك الكلمة فيما يتعلق بالبند (أ) للبرلمان السودانى إذ أن الأمر فى مثل هذه الأزمات من شأن البرلمانات فى جميع الدول .

السفير البريطانى — وما رأيكم فى حالة يقول فيها البرلمان أنه لا يستطيع التصرف فيها .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — مثل هذه الحالة تنذر باختلال الأمن والنظام وهى حالة يتناولها البند (ب) .

السفير البريطانى — ليس من المحتم ذلك .

مستر كرزويل — غير أن الحاكم العام سيتردد فى استعمال سلطاته التى يمنحها له البند (ب).

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — يبدو أن الحكومة البريطانية مستعدة لقبول صيغتنا الأولى . فإذا كان الأمر كذلك فإننا نعود إليها .

الدكتور حامد سلطان — إن ألفاظ البند (أ) كما أشرت من قبل هى ألفاظ مرنة وغامضة "حالة الجمود وعدم التعاون والمقاطعة وما إلى ذلك" جميعها تحتمل معانى كثيرة وقد قلت أن عبارة "التدهور المالى أو اختلال الأمن والنظام" التى وردت بالفقرة (ب) تكفى للتعبير عن حالات الضرورات الاستثنائية الحقة .

مستر كروزيل — إن عبارة " أن حكومة السودان تقوم بعملها " تصور الألفاظ التى أشرت عنها فى الفقرة (أ) .

الدكتور حامد سلطان — أريد إدخال تعديل على صيغة الفقرة (أ) وذلك بأن تستبدل كلمة "وما إلى ذلك" بكلمة " أو غير ذلك " .

السفير البريطانى — أوافق على ذلك وسأبلغ هذا التعديل إلى لندن ولن تكون هناك صعوبة فى قبوله ، أما فيما يتعلق بالفقرة (ب) فإنكم إذا كنتم لا تستطيعون الموافقة على تقييد سلطات الحاكم العام بشأنها فإنى أقترح تسوية أخرى فى صددها بالصيغة الآتية :

(أ) إذا نشأت حالة مما تشير إليه المادة ١٠٢ (أ) ، (ب) جاز للحاكم العام بعد الرجوع إلى اللجنة واستشارتها إلى أبعد مدى أن يعلن قيام حالة ضرورة دستورية استثنائية .

(ب) ويستشير الحاكم العام اللجنة إلى أبعد مدى مادامت حالة الضرورة الدستورية الاستثنائية لا تزال قائمة .

(ج) فإذا لم ينه حالة الضرورة الاستثنائية فى ظرف ٣٠ يوما بعد أن تتقدم إليه اللجنة بطلب ذلك عرضت اللجنة الأمر على الحكومتين فإذا رأت أحداهما أن لا مبرر لبقاء حالة الضرورة الاستثنائية وجب على الحاكم العام أن يعيد الحالة الطبيعية فى أسرع ما يمكن .

(د) ويجوز للحكومتين بالاتفاق بينهما أن تطلبا إليه إجراء ذلك فى أى وقت .

الدكتور حامد سلطان — أرجو أن تمهلونا بعض الوقت لدراسة ذلك كما أرجو أن تعرضوا اقتراحكم فيما يتعلق بسلطات الحاكم كتابة حتى تهيأ لنا فرصة دراسته .

السفير البريطانى — طبعا . وسنرسل إليكم اقتراحنا هذا المساء . وثمت نقطة عامة أخرى هى مسألة التعهد الذى تعهد به مستر إيدن بشأن استشارة السودانيين فى شئونهم الدستورية ، فإن الحكومة البريطانية تصر على أن التغيير الذى أدخل على دستور السودان أمر جوهرى بالنسبة لمستقبل السودان جميعه، وستجد من العسير عليها ألا تستشير البرلمان الجديد فى شأنه فقد لا يرتاح البرلمان مثلا إلى فكرة السلطات المخولة لجنة الحاكم العام . ويشير مستر إيدن إلى أنكم شديدوا الإصرار فى مسألة استشارة السودانيين فلماذا لا توافقون إذن على أن يرجع إلى البرلمان فى ذلك .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — ليس ما يمنع البرلمان من إبداء رأيه بحسب المادة ١٠١ . أما فيما يتعلق بتعهد مستر إيدن فإنى لا أظن أن هناك تعهد من هذا القبيل (وعرض قائد الجناح ذو الفقار المضبطة الرسمية لمجلس العموم جزء ٤٩٣ رقم ١١ المؤرخة ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥١) .

مستر باروز — هناك تعهد من مستر بيفن فى عام ١٩٤٧ .

الدكتور حامد سلطان — هناك أمور كثيرة قد وقعت منذ عام ١٩٤٧ حتى الآن فلقد تعهدنا نحن كذلك تعهدات كثيرة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن تعهد مستر إيدن صريح . ومفروض أنه تكرار لتعهد مستر بيفن فلو أنه قيل عن طريق الاستدلال أن "الاستشارة فى الشئون الدستورية" لم ترد به عن غير قصد فهناك خطاب المركيز "ريدنج" فى نفس التاريخ وهو يدل على أن ذلك السهو كان متعمدا .

(وعرض قائد الجناح ذو الفقار مضبطة مجلس اللوردات جزء ١٧٤ رقم ٥ بتاريخ ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥١) .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن جميع الأحزاب السودانية بما فيها حزب الأمة والاتحاديين والحزب الاشتراكى الجمهورى وحتى حزب السودان قد وافقت على وجود اللجنة .

رئيس الوزراء — من الأمور الجوهرية بالنسبة لنا وجود هذه اللجنة وأن يحد من سلطات الحاكم العام .

السفير البريطانى — ولنفترض الآن أن البرلمان قد رأى عند عرض الدستور عليه بحكم المادة ١٠١ أن بعض مواده لم ترق له فهل تكون الحكومة المصرية حينئذ على استعداد لقبول ذلك منه .

الدكتور حامد سلطان — إذا وقع ذلك تشاورت الحكومتان معا .

رئيس الوزراء — وهل تقبلون أنتم من البرلمان القول بأنه لا يرضى بالحاكم العام .

السفير البريطانى — إذ ذاك تتشاور الحكومتان فى ذلك .

الدكتور حامد سلطان — لقد وضعنا فى البند ٤ نظاما كاملا لتصفية جميع الإدارة ، فوجود هذه الإدارة وسلطاتها لن تكون خاضعة لأى سلطة أخرى ما عدا الحكومتين .

السفير البريطانى — أظن أننا لن نستطيع البحث فى ذلك الآن أكثر من هذا وسنعود إلى دراسة الأمر فيما بعد .

رئيس الوزراء — قد يثير ارتباكا ولا يجب أن نجعل اتفاقنا محلا للمناقشة فإنى لا أتصور أن أحدا ينقض اتفاق الحكومتين .

السفير البريطانى — أود الآن أن أثير مسألة السودنة . إن الغرض الأساسى هو أن تكون لجنة السودنة هيئة ذاتية مستقلة فى الظاهر دون أن يتحمل حاكم البلاد مسئولية ما . ولقد قدمنا اقتراحا وأعدت اللجنة الفرعية مشروعا فهل أنتم على استعداد للتمسك بهذا الاتفاق إذا وافقت عليه الحكومة البريطانية ؟ إن من رأينا أنه لا يجب ربط تقرير المصير بالسودنة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — بل يجب أن يربط بينهما .

السفير البريطانى — لقد وافقتم على مشروع اللجنة الفرعية فى الليلة الماضية .

قرأ الدكتور حامد سلطان مشروع اللجنة الفرعية عن البند ١٠ (ج) وتمت الموافقة عليه .

السفير البريطانى — معنى هذا أن السودنة قد تتأخر .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يحتاج الأمر الى ذلك .

السفير البريطانى — إذن يجب أن توافقوا على أن يأخذ تقرير المصير سبيله على الرغم من أن بعض الوظائف لم تتم سودنتها بعد ، وأن قليلا من الموظفين لايزالون يحتفظون بوظائفهم

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا، فقد اتفقنا على أن نبذل كل مساعدة ممكنة لإتمام مهمة اللجنة تلقاء ذلك، وما دمنا نستهدف غرضنا الأساسى وهو توافر الجو الحر المحايد لتقرير المصير فمعنى ذلك أنه لا يبقى موظف بريطانى أو مصرى فى وظيفة رئيسية على أن تتخذ كل من الحكومتين خطوات لبذل المعونة المستطاعة للجنة، كأن تستبدل أعضاء من الأمم المتحدة بالموظفين البريطانيين والمصريين فى مثل هذه الوظائف كلما فشلت اللجنة فى سودنتها.

السفير البريطانى — أجل، فإذا وافقتم جعلنا لجنة السودنة خاضعة للحاكم العام وللإجراءات لجنته. وأبلغنا لندن ذلك. ولننتقل الآن إلى مسألة الجنوب لألقى بيانا فى صددها. إن لنا غرضين. أولهما أن نضمن أن ينضم الجنوب إلى باقى السودان فى المرحلة التالية. ونعتقد أن ذلك لا يمكن أن يتم إلا عن طريق القضاء على مخاوف الجنوبيين، إذ لا شك أن فى تاريخهم الماضى ما يبرر إثارة هذه المخاوف عندهم وهى مخاوف صحيحة وقائمة فعلا. أما الغرض الثانى فهو أن نتأكد من أن الجنوب سيمنح الشمال ثقته فى أثناء فترة الإنتقال. إننا نريد توحيد السودان وتحقيق ذلك لا يتأتى إلا عن طريق استعادة ثقة الجنوب بالشمال. ونقترح أن نوفر بعض الحماية للجنوب. والصيغة التى وضعها الجانبان لا تؤكد ما يدل على أن الحاكم العام يستطيع أن يطمئن الجنوب على ما يريد. كذلك رؤى أن ترفع هذه المسألة من الدستور وتوضع فى الاتفاق المشترك. ولكن وضع الجنوب مسألة داخلية ولا يجب أن ترفع من الدستور، ثم إن الصيغة لا تعطى الحاكم العام السلطات الكافية لمواجهة مسئوليته فى إدارة الجنوب، وفى رأينا أنه لو توافرت له هذه السلطات لعاون ذلك على إتمام الوحدة بين الجنوب والشمال. ونحن مقتنعون كل الاقتناع أن الإشارة صراحة إلى مسئوليات الحاكم العام أمر يجب أن يتضمنه الدستور. وسنوافق على أن يكون أمر مسئوليات الحاكم العام فى الجنوب خاضعا لمشورة اللجنة. فإن من واجبنا أن تكفل طمأنينة الجنوب.

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إن من شأن ذكر الجنوب فى الدستور أن يصرف الذهن إلى وجود خط تحديد فاصل، ولكننا نأمل إذا لم نتعرض لذكره أن تتم الوحدة فى خلال الثلاث السنوات المحددة لفترة الانتقال. ولا شك فى أن مجرد ذكر كلمة "الجنوب" يقضى على جميع فكرة الوحدة.

الدكتور حامد سلطان — أذكر أننا تناقشنا فى هذه المسألة فى اجتماع ٢٤ نوفمبر، وقد شرحت أن الحكومة المصرية تعتبر وحدة السودان وديعة مقدسة ولا نستطيع أن نوافق على ذكر كلمتى "الشمال" و "الجنوب" فى الدستور أو فى التصريح المشترك، ولهذا اتفقنا فى ذلك الاجتماع على أن نحيل هذه المسألة إلى اللجنة الفرعية لتحاول وضع صيغة ترضي

الجانبين . ولقد وصلنا إلى هذه الصيغة ووافقنا عليها مؤقتا . ويبدو أن سعادتكم كما فهمت من خطابكم لا توافقون الآن عليها . وأود أن أوضح أن الحكومة المصرية ترى فى إثارة مسألة " الجنوب " من هذه النقطة الحاسمة دلالة تبعث على التشاؤم لأننا نعلم أنه منذ أن طرح النزاع البريطانى المصرى على مجلس الأمن فى عام ١٩٤٧ ظلت إدارة السودان تعمل فى نشاط ودأب على فصل "الجنوب" عن " الشمال " . والحكومة المصرية تعد وحدة السودان وديعة مقدسة وهى تتعهد تعهدا كاملا باحترام هذه الوحدة وتصرح بعزمها على أن تحتفظ للشعب السودانى بها سليمة ،وتأمل أن تشاركها الحكومة البريطانية فى هذا التعهد . إن لفظة "جنوب" على ما أعرف لم تذكر إطلاقا فى أى اتفاق يتعلق بالسودان، لم يشر إليها فى اتفاقيتى عام ١٨٩٩ أو معاهدة عام ١٩٣٦ أو اتفاق صدقى — بيفن الذى وقع عليه بالحروف الأولى أو فى مفاوضات خشبة — كامبل التى جرت فى شأن السودنة ، كما لم تذكر آخر الأمر فى المذكرة البريطانية التى ألحقت بمقترحات الدول الأربع ،وأضيف إلى ذلك أنه لم يشر إلى " الجنوب " فى قانون الجمعية التشريعية .

أما عن الإشارة إلى وزيرى الجنوب فى الدستور فهو كالإشارة إلى الدوائر الإنتخابيـة المختلفة الموجودة بالمقاطعات الجنوبية بمناسبة الحديث فى الانتخابات .

وأخيرا فإنه إذا اقتضى الوصول إلى صيغة جديدة فيجب الاقتصار على وضعها فى التصريح المشترك ، ولا يجب أن يشار فيها إطلاقا إلى الجنوب وأكرر أن لهذه المسألة أهمية بالغة بالنسبة إلينا ، وأننا لا نستطيع الموافقة على الإشارة إلى الجنوب .

إنى أقدر وجهة نظركم قدرها ونحن على استعداد لمشاركتكم فى هذا التعهد على أننى آمل أن تقدروا من ناحيتكم وجهة نظرنا كذلك ،والطريق الوحيد للاحتفاظ بالجنوب والشمال معا هو العمل على تأمينهما .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لم نكن نريد أن يكون هناك حاكم عام بريطانى مطلقا ولكننا تنازلنا عن ذلك وأود الآن أن أقرأ عليكم خطاب رئيس مجلس وزراء مصر أمام مجلس الأمن فى ١٣ أغسطس سنة ١٩٤٧ :

" وقد أنكر ممثل بريطانيا كذلك أن للبريطانيين أية نوايا نحو تقسيم السودان ، وصرح بأنه لا يدرى شيئا عن بيان السكرتير الإدارى الذى سبق أن أشرت إليه ، ومع ذلك فإن البريطانيين قد وزعوا عليكم هنا نشرة عن تقدم السودان اثبتوا فيها هذه النوايا بعبارة جلية لاخفاء فيها فى صفحتى ١٣ و ١٤ ، وإليكم هذا البيان : "إن هذه الأعمال تتجه إلى فصل الشمال عن الجنوب وأكد ذلك استعمال اللغة الإنجليزية بدلا من العربية فى مدارس الجنوب

ويخشى السودانيون فى الشمال أن تكون نتيجة ذلك آخر الأمر شطر البلاد إلى شطرين ، بل وضم الجنوب أو جزء منه إلى أوغندا . ولكل من الفريقين حجج عديدة لإثبات ما إذا كان مثل هذه الخطة يؤدى إلى فائدة أهل الجنوب أو إلى فائدة بقية افريقيا. وهل يصح أن تكون هذه المسألة موضوعا صالحا لدراسة لجنة دولية" .

لقد ذكرتم أن ثمة شائعات عن إعانات نصرف للأحزاب ولكننا سمعنا أيضا أن هناك بعض الموظفين البريطانيين يعملون على إثارة القلاقل فى الجنوب .

مستر باروز — إنكم تقولون إن الحكومة المصرية تستهدف توكيد الوحدة . ولكن عدم تسليمكم بضمانات لأهالى الجنوب قد يكون فيه مجافاة لهذا الغرض . فإذا لم يطمئن أهالى الجنوب إلى نوع هذه الضمانات فلا عجب إذا نادوا بالانفصال عن الشمال الذى يخشونه .

الدكتور حامد سلطان — وماذا يكون الرأى فيما لو ضمنا التصريح المشترك تعهدا من الحكومتين بأن تحترما وحدة الجنوب والشمال وتعملا على الاحتفاظ بهـا .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — تتوجس أحزاب السودان الشمالى كثيرا من ناحية منح الحاكم العام سلطات خاصة . فإن لهـا مخاوفها هى الأخرى . ويبدو جليا من "نشرة التقدم" أن الإدارة البريطانية تعمل على فصل الجنوب عن الشمال ، وأنها قد عمدت إلى تدريس اللغة الإنجليزية بمدارس الجنوب واستبعاد تعلم اللغة العربية فيها كما أنها تعمل على أن يذهب طلاب هذه المدارس لإتمـام دراساتهم العليا فى أوغنده بدلا من الخرطوم .

السفير البريطانى — لم يثر أحد أى اعتراض على ذكر الجنوب فى مناقشات الجمعية التشريعية عن قانون نظام الحكم الذاتى .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — بل قد أثيرت اعتراضات ، ولا يجب أن يغيب عن بالنا أن الجمعية التشريعية كانت هيئة استشارية ، ولم يكن الحاكم العام يرى نفسه مضطرا إلى التقيد بآرائها ، ومما لاشك فيه أن المشروع الذى عرض على الحكومتين تضمن تعديلات أدخلها الحاكم العام دون أن يعلم عنها المجلس التشريعى شيئا مطلقا .

السفير البريطانى — يجب أن ينص فى الدستور فى صلب المـادة ١٠٠ الأصلية على سلطات خاصة حيال الجنوب وذلك بعد أن يحذف مايتعلق منها بالخدمة المدنية .

الدكتور حامد سلطان — معنى هذا أنه بحسب حكم المادة ١٠١ قد يحذف البرلمان الذى يكون الشماليون أكثر من ثلاثة أرباع أعضائه البند ٦ (ج) الذى اقترحناه .

السفير البريطانى — يجب أن نحاول وضع صيغة لهذا . وأود فى نفس الوقت أن أظهر بجلاء للندن أن اعتراضكم على ذكر الجنوب فى الدستور يرجع إلى أن الأحزاب السودانية لا تحب الإشارة إليه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا . وإنما لأنه يوحى بفكرة التقسيم .

الدكتور حامد سلطان — يستطيع كلانا أن يشرح ذلك للجنوبيين ويطمئنهم فيما يتعلق به .

السفير البريطانى — سأبلغ الحكومة البريطانية ذلك وتحيل المسألة فى نفس الوقت على اللجنة الفرعية للبحث عن صيغة جديدة .

فهل الحكومة المصرية على استعداد للموافقة على أن يخول الحاكم العام سلطة إبلاغ الجنوبيين أن الحكومتين قد اتفقتا فيما بينهما على أن لا يستغل أى جزء أو عنصر فى السودان الجزء أو العنصر الآخر .

رئيس الوزراء — ليس لدى اعتراض على أن يشرح ذلك للشعب السودانى قاطبة الشمال منه والجنوب منه على السواء بعبارة فيها الإصرار على منع اعتداء جماعة ما على حقوق جماعة أخرى وحرياتها أو بمعنى من هذا القبيل يكون دقيقا بشرط ألا يتضمن زيادات لا مبرر لها فى سلطات الحاكم العام .

مشروع متفق عليه (مؤقت)

مادة ١٠ — (ج) تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفع قرارات اللجنة إلى الحاكم العام للتصديق عليها .

فإذا لم يوافق الحاكم العام على أى من هذه القرارات جاز له بموافقة لجنته أن يمتنع عن التصديق عليها أما إذا اختلف الحاكم العام ولجنته فإنه يجب رفع الأمر إلى الحكومتين ويبقى قرار اللجنة نافذا ما لم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

مشروع متفق عليه (مؤقت)

مادة ٦ (ج) — أى قرار تتخذه اللجنة يرى فيه الحاكم العام تعارضا مع مسئولياته أو أى تشريع يقره البرلمان يرى فيه الحاكم العام، وهو يعمل فى نطاق وحدة السودان، أنه يتعارض مع مبدأ ضمان معاملة جميع الشعب السودانى معاملة عادلة منصفة .

وعلى كل من الحكومتين فى هاتين الحالتين أن تبلغ ردها خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمى . ويكون قرار اللجنة أو التشريع الذى أصدره البرلمان نافذا إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

(٥) ملخص الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء

فى ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥٢ ظهرا

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب

حضرة صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون السفير البريطانى

استقبل حضرة رئيس الوزراء السفير البريطانى وتحدث معه فى أمور مختلفة من بينها السودان .

وقد أبدى الرئيس أسفه لتأخر عقد اجتماعات اللجنتين الرئيسية والفرعية . وقال إن الحكومة المصرية كانت تأمل أن تتم الانتخابات فى السودان قبل نهاية عام ١٩٥٢ ، وأن تأخرها قد أزعج الرأى العام فى مصر والسودان .

وقال السفير البريطانى إن هذا التأخير لم يكن متعمدا من جانبهم ، ولم يكن هناك موعد محدد للاجتماع نظرا لسفر الصاغ صلاح سالم إلى السودان . وأشار إلى أن مسألة الجنوب قد أثارت شكوك الجنوبيين وقد وصلت إليه عدة برقيات تفصح عن المخاوف والشكوك التى تساورهم . ولعل سبب التأخير يرجع إلى أن حكومة جلالة الملكة — تقديرا لرغبات الحكومة المصرية — قد وافقت على محاولة الوصول إلى اتفاق نهائى بشأن السودان قبل إجراء الانتخابات ، إذ أنه من المحال أن تتم المفاوضة فى مستقبل بلد كبير يبلغ عدد سكانه ثمانية ملايين والانتهاء من ذلك فى أيام معدودات .

فأجاب رئيس الوزراء بأن مئات من البرقيات قد وصلت إليه من الجنوب وكذلك من الشمال تؤيد المذكرة المصرية وتطالب بضرورة تحديد موقف الحكومتين بأسرع مايمكن فى شأنها قال إن تلكؤ الجانب البريطانى قد حفز الصاغ صلاح سالم على السفر إلى السودان .

فقال السفير البريطانى إن مجلس الوزراء البريطانى سيعقد اجتماعا بعد ظهر اليوم وهو يرجو أن يصل إليه مشروع اتفاق بشأن جميع النقط التى اتفق عليها ماعدا الجزء الخاص بالجنوب . وقال إنه يرجو أن يصله مشروع الاتفاق المشار إليه فى اليوم التالى .

ثم تلى رئيس الوزراء المذكرة الشفوية المرافقة وسلمها للسفير قائلا له إنه يأمل أن تنتهى مسألة السودان إلى اتفاق مُرْض فى أسرع ما يمكن حتى يمكن مناقشة المسائل الهامه الأخرى المعلقة بين الحكومتين ومن بينها مسألة القناة .

فرحب السفير بهذا الرأى ، واتفق على إصدار البيان التالى :

" استقبل رئيس مجلس الوزراء السفير البريطانى ظهر اليوم . وقد نوقشت مسألة السودان ومسائل أخرى فى شأن العلاقات المصرية البريطانية ويأمل الجانبان فى ثقة أن تكون المسائل المعلقة الباقية موضع الاهتمام العاجل حتى يصلا إلى اتفاق تام فى شأنها. وسيعقد اجتماع آخر فى القريب العاجل " .

مذكرة شفوية

١ — تتشرف الحكومة المصرية بأن تذكر الحكومة البريطانية بمذكرتها المؤرخة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان .

٢ — كان المرجو أن تساعد الاجتماعات التى تمت بين رئيس الوزراء والسفير البريطانى ابتداء من ٢٠ نوفمبر والاجتماعات الفرعية التى عقدت بين الجانبين على إيضاح الموقف الحقيقى للحكومة البريطانية بالنسبة إلى مذكرة الحكومة المصرية .

٣ — على أن الحكومة المصرية لاحظت أن الفترات بين الاجتماعات قد طالت وأن الاجتماعات نفسها قل عددها بمضى الوقت .

٤ — كانت الحكومة المصرية ترجو مخلصة ، كما أوضحت فى البند التاسع من مذكرتها ، أن تجرى الانتخابات فى السودان قبل نهاية هذا العام .

٥ — ولاتزال الحكومة المصرية تأمل أن يصل إليها الرد البريطانى على مذكرتها قريبا حتى يتمكن السودانيون من بلوغ الحكم الذاتى دون أى تأخير .

٦ — وتوقن الحكومة المصرية أن ردا مرضيا على مذكرتها سيكون من شأنه تمهيد السبيل إلى تفاهم أعم بين الحكومتين .

---

(٦) محضر عن الاجتماع الذى عقد بوزارة الخارجية
فى يوم ١٢ يناير سنة ١٩٥٣ فى الساعة ١٢ ظهرا

الحاضرون

حضرة الدكتور محمود فوزى
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

حضرة صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون
حضرة صاحب السعادة م. ج. كرزويل
مستر ر. باروز

السفير البريطانى — كلفت أن أسلم حضرتكم مشروع الاتفاق المرفق الذى يعد فى الواقع ردا من حكومة جلالة الملكة على مذكرة الحكومة المصرية، ويتفق هذا المشروع مع هذه المذكرة اتفاقا تاما من الناحية الشكلية. وهو إن اختلف فى مواضع كثيرة إلا أن هذه الاختلافات لفظية، وقد أريد بها إكساب المشروع صورة اتفاق دولى بدلا من أن يكون فى صورة مذكرة من حكومة إلى أخرى.

٢ — على أن هناك مع ذلك نقطا عدة تختلف فى صددها حكومة جلالة الملكة مع الحكومة المصرية. بيد أن الاختلافات يرجع أغلبها إلى الأسلوب أكثر منه إلى المبدأ. وقد خطت حكومة جلالة الملكة خطوات فسيحة لتلتق بوجهات نظر الحكومة المصرية حتى تضمن تعاونها معها فى السودان. واستعادت مركزها الذى فقدته بعد أن ألغت حكومة الوفد الاتفاق الثنائى، ولقد حدانا إلى ذلك ماتوفر الآن من وحدة الغرض الذى تناولته ديباجة المشروع والمادتان الأوليتان منه، وكذلك صدر المادة الخامسة الذى ينص على أن الاحتفاظ بوحدة السودان، بوصفه إقليما واحدا، هو المبدأ الأساسى للسياسة المشتركة للحكومتين.

٣ — ويجب أن لا يغيب عن بال حضرتكم أن حكومة جلالة الملكة يحفزها إلى ذلك رفاهية السودان جميعه. إلا أن الصحافة قد بذلت للأسف جهدها لطمس معالم المسألة فنسبت إلى حكومة جلالة الملكة دوافع غير حميدة، ودأبت على تفسير بيانات حكومة السودان وأغراضها تفسيرا خاطئا.

٤ — ولما كانت هناك وحدة فى الغرض الذى تستهدفه حكومتانا ، فإنا نأمل مخلصين ألا يكون الاختلاف فى معالجة هذه المسألة حائلا دون اتفاق سريع بهم حكومة جلالة الملكة كثيرا أن تصل إليه .

٥ — على أن حكومة جلالة الملكة لاتدفعها الرغبة فى الاتفاق إلى قبول المساس بنقطة أو نقطتين ترى أنهما ضروريتان لرفاهية السودانيين .

(أ) إن حكومة جلالة الملكة لا تقبل التخلى عن الضمانات اللازمة للجنوب والمشار إليها بالمادة ١٠٠ من قانون نظام الحكم الذاتى . وهى عالمة أنه لم يتيسر لها حتى الآن محو الشكوك التى تساور المصريين فى نيتها نحو فصل الجنوب عن بقية السودان . وهى من أجل ذلك على استعداد لأن تؤكد توكيدا قاطعا أن ذلك ليس من سياستها . وأن سلطات الحاكم العام تجاه الجنوب لن تستخدم على أية صورة تتعارض مع سياسة الوحدة . وما دام الاتفاق سيسجل فى الأمم المتحدة فسيكون للمصريين الحق فى إثارة هذه المسألة أمام تلك الهيئة إذا ما رأوا مساسا بهذا المبدأ .

(ب) فضلا عن ذلك فلا يغرب عن البال أن المصريين إذا أصروا على حذف الضمانات المخولة للحاكم العام من قانون نظام الحكم الذاتى ، فإنهم على الأرجح لن يحصلوا على تأييد أغلبية الشعب السودانى حتى ولو لاحظوا أن سكان الشمال أكثر عددا من سكان الجنوب . ولقد تجاهل المصريون العرائض التى قدمها إليهم الحزب الجمهورى الاشتراكى ، ولم يشاوروا الجنوبيين خلال مباحثاتهم مع السودانيين فى القاهرة على الإطلاق .

(ج) السودنه :

وهناك نقطة أخرى ترى حكومة جلالة الملكة لزاما عليها أن تتمسك بها وهى موضوع السودنة . فإن حكومة جلالة الملكة ترى أن الحكومة السودانية عند تكوينها هى التى تقرر مدة السودنة ومداها . ولقد ذكر المندوبون المصريون أنفسهم أنهم يرون أن إتمام عملية سودنة الإدارة فى غضون ثلاثة أعوام يتعذر القيام به عمليا ، وكانوا يقترحون حلا لذلك إطالة فترة الانتقال .

وتعتقد حكومة جلالة الملكة أنها هى والحكومة المصرية سيكونان سببا فى إثارة قلاقل خطيرة إذا لم يمنح السودان حق تقرير المصير خلال الأجل المشار إليه بمشروع

الاتفاق، كما أنه يستحيل إطالة هذا الأجل من الناحية السياسية ، وسيترتب على ذلك أن يواجه السودانيون أحد أمرين خطرين . إما أن يؤجل موعد تقرير المصير ، وإما أن يعجل بانهيار الأداة الحكومية بطرد باقى الموظفين البريطانيين بين يوم وليلة . ولذلك فإنى أرى أن يترك للجنة السودنة أمر اقتراح تشكيل لجنة دولية تتولى الإشراف على عملية تقرير المصير ، والتأكد من أن يكون للسودانيين حق اختيار مستقبل بلادهم فى جو حر محايد كل الحيدة .

(د) السلطات الاستثنائية :

وهذه مسألة أخرى ، تعلق عليها حكومة جلالة الملكة أهمية قصوى . وإن كانت حكومة جلالة الملكة قد أبدت لحسن الحظ من التساهل ما قرب بين وجهتى نظر الحكومتين إلى حد يسمح لها بالوصول إلى اتفاق دون مواجهة صعوبة جدية .

ولقد اقترحت على حضراتكم فى اجتماع ٩ ديسمبر تسوية بشأن السلطات الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة ١٠٢ (أ،ب) وإنى لآمل أن توافقوا الآن على هذا الاقتراح .

٦ — ولو أن هناك بعض مسائل قليلة ، لم تستطع حكومة جلالة الملكة أن تتفق بشأنها اتفاقا تاما مع الحكومة المصرية ، إلا أنها ذات أهمية واضحة . ولكنى لا أشك فى استطاعة الوصول إلى حل سريع لها . أما ما بقى من صعوبات كبيرة لم تحل بعد فمن الواجب أن ينظر إليها بعين التساهل الذى أبدته حكومة جلالة الملكة من قبل .

ومرفق بهذا البيان قائمة تشمل الموضوعات التى تم التساهل فيها . ومنها مسائل من الأهمية بمكان وخاصة فيما يتعلق بتشكيل اللجان الثلاث وتحديد سلطات الحاكم العام .

٧ — وفيما يلى بيان آخر بالمسائل التى تقل أهمية عما أشرنا اليه فيما تقدم :

(أ) نائب الحاكم العام :

لا تستطيع حكومة جلالة الملكة أن توافق على تعيين عضو سودانى نائبا للحاكم العام فى لجنته،لأنه غير مألوف إنشاء وظيفة يشغلها شخص بعينه هو فى الوقت نفسه عضو فى لجنة الحاكم ويشغل وظيفة تخضع لإشراف اللجنة، كذلك لا يوجد فى الوقت الحاضر سودانى حاصل على ما يؤهله لشغل هذه الوظيفة . وإيراد مثل هذا النص فى المذكرة المصرية معناه أن الحاكم العام لا يستطيع بحال من الأحوال أن يعهد بسلطاته إلى نائب عنه .

(ب) أما فيما يتعلق بتدريب السوادانيين فقد اقترحنا أن تكون رياسة لجنة الحاكم العام بالتناوب .

(ج) وإن كنا نوافق على سحب جميع القوات البريطانية من السودان قبل تقرير المصير، إلا أننا نرى أن لا يتم سحب هذه القوات إلا على أثر موافقة الحكومتين على طلب البرلمان السوداني منحه حق تقرير المصير . والواقع أن هذا الإجراء يتسم بشيء كثير من المرونة ، فضلا عن أنه يقف حائلا دون تقرير المصير في الثلاث السنوات المحددة، غير أن من المحتمل انقضاء نحو عام بين تاريخ طلب البرلمان السوداني ، وتاريخ الممارسة الفعلية لحق تقرير المصير ، ومن ثم يظهر خلاف طفيف من الناحية العملية .

(د) ولقد اقترحنا كثيرا أن يلتزم الحاكم العام مشورة لجنته فيما يتصل بتعديلات قانون نظام الحكم الذاتي المشار إليها في المادة ١٠١ ، بدلا من أن يكون مسئولا أمام الحكومتين مباشرة . ومرد ذلك إلى أننا نرجو ألا يكون ثمت داع إلى تغييرات دستورية جوهرية بعد إعلان قانون نظام الحكم الذاتي. وقد لا تدعو الضرورة إطلاقا إلى الرجوع للحكومتين بغية موافقتهما على التعديلات الطفيفة.

٨ — وثمت مسألة أو مسألتان في مشروع الاتفاق المقدم منا يتعين شرحهما لحضرتكم:

(١) لعلكم تلاحظون أننا، بالرغم من اتفاقنا السابق، قد عدلنا صيغة المادة السادسة(١) وهي " في المسائل التي لا تكون من الشئون الداخلية البحت " إلى " الشئون الخارجية" وقد دعانا إلى هذا التغيير أن التفسير الدقيق الذي يقترحه المصريون من شأنه أن يضطر الحكومتين إلى تناول مسائل لا شأن لها بها . مثال ذلك أن شراء السكر من الخارج لا يعد من المسائل الداخلية البحت . فإذا اقتضى الأمر تضمن قانون نظام الحكم الذاتي التفسيرات القانونية اللازمة وجب أن يكون البت في تلك المسألة من اختصاص الحاكم العام دون الحكومة السودانية. وعندنا أن التعبير بكلمة " الشئون الخارجية " أفضل من التعبير الأول، وإن كنا لا نعلق أهمية كبيرة على هذا .

(ب) وثمت تغيير ورد بالملحق الرابع يتعلق بالمادة ٤٦ الخاصة بسكرتيري البرلمان، فقد أعيدت صياغة هذه المادة بحيث يكون للحاكم العام حق تعيين سكرتير عام لكل من المجلسين . وقد دعا إلى ذلك التغيير أن الضرورة تحتم تعيين سكرتيري

البرلمان فى أول الأمر قبل تعيين رئيس المجلس وقبل وجود البرلمان فعلا .
ومما يلاحظ أن الحاكم العام سيباشر مهام وظيفته بمشورة لجنته ، إذ إن المادة ١٢ (٣) الخاصة بالسلطات التقديرية التى يباشرها الحاكم العام بمشورة لجنته تحت المادة ٤٦

(ج) الأقسام ١ (٣) ، ٢ (أ — ب — ج) من قانون نظام الحكم الذاتى .

كل ذلك إذا لم يتعين إرجاء إعلان قانون نظام الحكم الذاتى إلى أن يصدر قرار لجنة الانتخابات الخاص بالدوائر الانتخابية ، (وغنى عن البيان أن هذا أمر غير مرغوب فيه) .

يجب إصدار هذه الأحكام على الوجه الذى جاء فى المشروع الحالى ، وأن تمنح لجنة الانتخاب سلطة واضحة لتعديل أحكام قانون نظام الحكم الذاتى بمقتضى قانون .

(د) وثمت نقطة أخرى لا تدعو إلى إحداث أى تغيير فى نص المشروع ، فهى تصحيح خطأ ورد فى عدد الدوائر الانتخابية التى لا ترى الحكومة السودانية مانعا من إجراء انتخابات مباشرة فيها ، وقد سبق إخطار حضرتكم بأن إقليم دارفور شرقى (رقم ٥٥) صالح لإجراء الانتخاب المباشر فيه ، مع أن هذا كان خطأ . وكان المقصود به إقليم نيالا مقدومية (رقم ٥٢) .

وزير الخارجية — أشكر لكم هذا الشرح الواضح الذى أبديتموه على أننا لا نستطيع أن نعلق على مشروعكم عن الاتفاق فورا . وترى الحكومة المصرية أن تحتفظ بتعليقها إلى أن تتم لها دراسة هذا المشروع . وهى لا تريد إرجاء عملية السودنة ولا عملية تقرير المصير بطبيعة الحال . وإنا نريد أن يجرى تقرير المصير فى جو محايد كل الحيدة ، أما فيما يتعلق بالقائمة التى قدمتموها خاصة بالتساهل فى بعض النقط فنحن نستطيع بدورنا أن نضع قائمة طويلة مثلها ، ولكن ذلك لن يؤدى بنا إلى نتيجة ما . ومن حسن الحظ أننا قطعنا شوطا كبيرا فى سبيل الاتفاق ، وسأقدم هذا المشروع إلى رئيس الوزراء مع الكتاب الذى سلمتموه إلى ردا على مذكرتنا الشفوية المؤرخة فى ٢٢ ديسمبر . ويتبع ذلك الحديث عن زيارة الصاغ صلاح سالم للسودان ، وأدعو حضرته لإبداء ملاحظاته .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — تلقيت عددا من البرقيات تذكر أن بعض من وقعوا الاتفاق معنا فى الجنوب قد تعرضوا للعقاب . وجاء فى إحداها أن الإدارة أهانت

أحد زعماء القبائل فى جوبا ، وهددته بعزله من تلك المنطقة ، كما تلقيت برقيات أخرى بشأن التهديدات وأنواع الضغط التى تم على الذين وقعوا الاتفاق معنا فى السودان .

السفير البريطانى — سأتحرى الحقيقة فى هذه المسألة ، وسأبلغ حكومة جلالة الملكة أنكم قد تلقيتم هذه البرقيات ، وأستطيع أن أقول إنه ليس من دأب رجال الإدارة البريطانيين أن يتصرفوا على وجه غير عادل ، أو غير منصف ، ولا أستطيع بطبيعة الحال أن أقبل الاتهامات التى وجهت إليهم ، ولكننى سأبلغ حكومة جلالة الملكة ماجاء بالبرقيات التى تلقيتموها .

وزير الخارجية — قد نستطيع أن نتفق على تغيير الموظفين البريطانيين فى السودان بعد انتهاء فترة السنوات الثلاث .

السفير البريطانى — لقد قدم اقتراح باستبدال بعض الموظفين الدوليين بالموظفين البريطانيين ، وقد يبدو هذا الاقتراح مقبولا وإن كان يتعذر تحقيقه ، إذ لاشك فى أن الموظفين الدوليين الذين يلمون بلغات السودان وأحواله عدد قليل .

وزير الخارجية — لا أريد أن أتعجل اقتراح طريقة للعمل .

الدكتور حامد سلطان — أود أن أذكر فيما يتعلق بمسألة السودنة ، أنكم إذا قرأتم المادة ١٠ (ج) ، تجدون أن لجنة السودنة ستفرغ من مهمتها خلال ثلاثة أعوام ، وأن الحكومتين ستبذلان المعاونة الممكنة لإتمام عمل تلك اللجنة .

السفير البريطانى — هذه الفكرة بعينها قد فصلت فى المادة ٨ فقرة ٣ .

الدكتور حامد سلطان — إن لموظفى الأمم المتحدة الخبرة التى تؤهلهم للذهاب إلى السودان . وقد تناول حديث سعادتكم موضوع تسجيل الاتفاق فى هيئة الأمم المتحدة مع أن ذلك ليس فيه أى ضمان ، وكل ما فيه هو أن لنا الحق فى إثارة المسألة أمام الأمم المتحدة .

وزير الخارجية — اقترح قراءة مشروع الاتفاق بسرعة حتى إذا احتاج الأمر إلى شرح طلبناه .

وانسحب الجانب البريطانى بعض الوقت ثم استؤنفت المناقشة بعد عودته .

وزير الخارجية — ليس لدينا الآن أسئلة نوجهها .

السفير البريطانى — أود أن أقترح إصدار بيان للصحف يذكر فيه أنى قدمت صيغة مشروع اتفاق يتمشى مع المبادئ التى تضمنتها المذكرة المصرية .

وزير الخارجية — أوافق على الجزء الأول من البيـان الذى يقول بتقديم مشروع الاتفاق ، ولكنى لا أوافق على الفقرة الثانية التى تقول إن المشروع يتفق مع المبادئ التى تضمنتها المذكرة المصرية ، وفى وسعكم ان تذكروا ما يحلو لكم ولكنى أفضل إغفال هذه الفقرة .

تم اتفق على إصدار البيـان التالى للصحف ،

" استقبل وزير الخارجية اليوم السفير البريطانى لاستئناف المناقشة فى مسألة السودان ، وقدم السـفير البريطانى صيغة مشروع اتفاق بين الحكومتين يقوم على أساس المذكرة المصرية المؤرخة فى ٢ نوفمبر . وتدرس الحكومة المصرية هذا المشروع وسيعقد اجتماع قريبا " .

(٧) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء
فى يوم ٢٨ يناير سنة ١٩٥٣ الساعة الحادية عشرة صباحا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء الرئيس اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حضرة الدكتور محمود فوزى
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

صاحب السعادة سير رالف ستيفنسون ؛
صاحب السعادة مستر م . ج. كريزويل ؛
مستر ر . ياروز ؛

حضرة رئيس مجلس الوزراء :

حضرة السفير

أتشرف بأن أسلم سعادتكم باسم الحكومة المصرية مشروع اتفاق بين حكومتينا بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان ومعه مشروع محضر متفق عليه وأربعة ملاحق خاصة بوظائف واختصاصات لجنة الحاكم العام واللجنة الانتخابية ولجنة السودنة والتعديلات المقترح إدراجها بدستور الحكم الذاتى .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لأوضح مرة أخرى موقف حكومتى فيما يتعلق ببعض النقط التى تضمنها بيان سعادتكم فى اجتماعه يوم الاثنين ١٢ يناير سنة ١٩٥٣ .

وأود أولا أن أشير إلى أن الرأى العام فى مصر والسودان قلق أشد القلق لتأخر الوصول إلى اتفاق بشأن السودان . فإن المذكرة المصرية المؤرخة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ والتى تقوم على أساس اتفاقات تمت بين الأحزاب السودانية المختلفة قد تضمنت اقتراحات عملية واقعية ، ولقد قدمت إلى حكومة المملكة المتحدة بغية الوصول إلى تفاهم تام بين البلدين وإعادة تدعيم الثقة المتبادلة بين مصر والمملكة المتحدة . وإنه إذا شاء سوء الحظ أن لا نصل إلى اتفاق عاجل فإن دعائم علاقاتنا المستقبلة ستتعرض للخطر . كما أود أن أوجه نظر سعادتكم إلى أن لصبر الرأى العام فى مصر والسودان حدودا .

ويهمني ثانيا أن أبدى مرة أخرى أننا حين قدمنا مذكرتنا و إذ نقدم الآن مشروعنا في شأن الاتفاق فإنما نستهدف في ذلك رخاء إخواننا السودانيين ومصلحتهم الحقة . ولقد وافقت جميع الأحزاب السودانية في ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ على نصوص المذكرة المصرية وعلى الأحكام التي وردت في مشروع الاتفاق الذى أتشرف اليوم بتقديمه ، وطالما كان مقصدنا الأساسي من اتفاقنا هو أن نزود السودانيين بالحكم الذاتي الكامل تمهيدا لمباشرتهم حقهم و تقرير مصيرهم ، فإن من العدل والواجب أن تكون وجهات نظرهم موضع التقدير وأن تحترم مشيئتهم .

أما النقطة الثالثة التي أود أن أشير إليها فتتعلق بالقائمة التي تتضمن ما أسميتموه سعادتكم بالمسائل التي تدعى حكومة جلالة الملكة أنها تساهلت في شأنها مع الحكومة المصرية منذ بدء المباحثات بيننا في مسألة السودان ، ولقد رد الدكتور محمود فوزى وزير الخارجية على ذلك ردا حاسما . والواقع أنه ليس ثمة شئ مما ورد بهذه القائمة يمكن أن يسمى بحق تساهلا ونحن نتكلم باسم السودانيين وما سمى " تساهلا " ليس إلا في الحقيقة اعترافا بمشيئة السودانيين .

ولقد أغرتني دراستي لمشروعكم عن الاتفاق المقدم يوم الإثنين ١٢ يناير على أن أضع قائمة بالمسائل التي تم الاتفاق عليها بيننا في مباحثاتنا السابقة والتي وجدناها اليوم قد عدلت أو غيرت أو ألغيت بمشروعكم . ومثال ذلك وظائف واختصاصات لجنة الحاكم العام والمادة ٦ (ج) ووظائف واختصاصات لجنة السودنة وغيرها وغيرها . . . ولكنني لا أظن أن في وسعنا الوصول إلى اتفاق مشترك إذا ما اتبع هذا النهج .

وعندما بدأت المباحثات الحالية بين حكومتينا في شأن السودان كنا قد اتفقنا وآمل أننا مازلنا كذلك على مبدأ تصفية الإدارة الثنائية حتى يستطيع السودان في آخر الأمر الوصول إلى الحكم الذاتي توطئة لتقرير مصيره في جو خالص محايد .

على أننا لم نكن نتوقع هذا الظهور المفاجىء لطرف ثالث على المسرح يعمل على استغلال الوظيفة الرسمية التي حمل أماناتها ، استغلالا مطلقا على وجه لا يمكن أن ينظر إليه إلا على أنه خيانة لروح واجبه الإداري البحت .

ولقد ظلت الحكومة المصرية ترمق بأسف شديد ذلك المشهد الفاضح الذى لا شك في أنه ظل يجرى زمنا ، وأعنى بذلك الهمة القعساء التي يبذلها بعض أعضاء الإدارة السودانية بغيه عرقلة المباحثات الخاصة عن السودان والقضاء عليها .

ولقد أصدر مكتب الاستعلامات بالخرطوم النشرة المغرضة تلو النشرة فى شأن الرحلة الحديثة التى قام بها مبعوثانا فى السودان ولست أشك فى أن سعادتكم توافقون على أن طبيعة هذه الرحلة تخرج عن اختصاص ذلك المكتب .

وفى ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٥٢ أذاع كبير الموظفين الإداريين بالسودان كتابا دوريا رسميا هاجم فيه موقف الحكومة المصرية من المباحثات الجارية هجوما شديدا ، فهل كان يعبر بذلك عن وجهة نظر الحكومة البريطانية أم عن وجهة نظر الإدارة السودانية ؟

ولست أعلم أنه يمثل رسميا الجانب الأول كما أنه ليس فى مركز يبيح له أن يتحدث رسميا باسم الجانب الثانى . وبصرف النظر عن أن حقيقة موقفه الرسمى باعتباره موظفا إداريا بحتا فإننى أخشى أن يكون أعضاء المجلس التنفيذى بالسودان لم يصادقوا إطلاقا على وجهة نظره أو يشاطرونه إياها .

وكأنه لم يرد بهذه المحاولات إلا دفع السودانيين إلى زيادة التشكك فى النوايا الحقيقية لإدارة السودان ، ولست آمل إلا أن تسفر هذه الشكوك آخر الأمر عن عدم جديتها . ولكن الواقع يدل على أن بذور الشك قد بذرت وكان من جرائها أن طالبت الأحزاب السياسية السودانية ، حين وافقت رسميا على مذكرتها المؤرخة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٢ بضمانات إضافية إزاء الإدارة ومثال ذلك ما طالبت به فى شأن قيادة قوة الدفاع السودانية .

وقد كانت سياسة الحكومة المصرية كما بينت مرارا تتوخى دائما الإعراب عن آراء السودانيين والدفاع عنها ولا يسعنا ونحن نقدم مشروعنا عن الاتفاق إلا أن نضمن هذا المشروع أحكام الاتفاق الذى انتهت إليه الأحزاب السودانية فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ .

ويحتفظ المشروع المصرى ، فيما عدا ذلك وفيما عدا بعض المسائل الصغيرة الأخرى ، بجميع الأحكام التى تم الاتفاق عليها بين ممثلى الحكومتين المصرية والبريطانية سواء فى الاجتماعات العامة أو فى اجتماعات اللجان الفرعية .

إن موقف الحكومة المصرية والأحزاب السياسية السودانية والأغلبية الساحقة من زعماء قبائل الجنوب بالنسبة للمادة ١٠٠ من دستور الحكم الذاتى وبالتالى من الأحكام المماثلة الواردة بالمشروع البريطانى للاتفاق هو موقف واضح صريح . وفى وقت من الأوقات كان موقف الحكومة البريطانية ذاتها متمشيا حقيقة مع أحكام المادة ٦ (ج) من مشروعنا عن الاتفاق ، إذ بدأتم سعادتكم باقتراح نص لتلك المادة خلال اجتماعنا العام فى ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٥٢ ، ثم صيغت صياغتها الأخيرة خلال اجتماع اللجنة الفرعية فى اليوم التالى .

وإنى باسم مصر لأؤكد تأكيدا قاطعا إيمـاننا بأن وحدة السودان وديعة مقدسة ، وأنه يجب الإبقاء على سلامة هذه الوحدة ، فإذا شاطرتنا حكومة المملكة المتحدة هذا الرأى ، كما أحب أن اعتقد ، فلنعمل إذن معا بنية صادقة ، وأكرر كلمة بنية صادقة ؛ حتى يستنير سبيلنا فنحقق ذلك الغرض .

وأرجو ألا تقصر الحكومة البريطانية اعتمادها على تقارير الإدارة السودانية فيما يتعلق بالمديريات الجنوبية . إذ قد تبين لمبعوثينا — خلال رحلتهم الأخيرة للمديريات الجنوبية — أن الإدارة تتعمد إبعاد كل من لا يشاطرها الرأى . وقد كان ثلاثة من أعضاء المجلس التشريعى المنحل حاضرين بمدينة جوبا عند وصول مبعوثى مصر إليها ولكن المبعوثين لم يقابلوا إلا واحدا هو الذى تقدمت به السلطات الإدارية ، ولمـا استطاع المبعوثان المصريان بعــد ذلك بساعات قلائل مقابلة العضوين الآخرين تبين أنهما يؤيدان وجهة النظر المصرية تأييدا تاما وليس من شأن هــذا الحادث ما يقنع مبعوثينا بحكمة الاعتماد على معاونة رجال الإدارة الذين يعملون على مناصرة جانب دون آخر فى مسألة تخرج عن اختصاص واجباتهم الإدارية وروحها .

وإذا كانت الحقائق تشوه على من حضروا بأشخاصهم يتحرونها فـا بالنا بجسامة هذا التشويه إذا اقتصر الاعتماد على مطالعة تقارير مكتوبة أو مبرق بها .

والواقع أن ثمت تقارير مهربة — إذا كانت جميع وسائل المواصلات بمـا فى ذلك البريد والبرق خاضعة لرقابة السلطات الإدارية المحلية ، تدل على أن تدابير قاسية تتخذ ضد زعماء القبائل المحترمين وضد الموظفين السودانيين بالجنوب على الســواء بسبب تأييدهم لوجهة النظر المصرية .

وإن الحكم الذى ذكرناه بالبنــد ٦ (ج) مع الضمانات الأخرى الخاصة بالمنصبين الوزاريين والمقاعد الثلاثة والعشرين فى مجلس النواب والمقاعد الثمانية فى مجلس الشيوخ إلى جانب المعينين الآخرين كل ذلك كفيل بتوفير الضمان الكافى حتى لاتجترئ أية حكومة سودانية من الآن فصاعدا على استغلال الجنوبيين وبذلك يتيسر لصوت الجنوب أن يسمع فى الخرطوم والقاهرة ولندن وفى أرجاء العالم كله .

أما فيما يتعلق باستبقاء الحاكم العام لسلطاته الخاصة التى تمنحها له المـادة ١٠٠ ومن ورائها سلطاته التقديرية المطلقة فى أن «يعمل بحسب تقديره وحده» كما تقترح ذلك الفقرة ٤ من المـادة ١٢ فى الملحق الرابع من المشروع البريطانى ، فهذا ما لايمكن أن تقبله

الحكومة المصرية أو الأحزاب السياسية السودانية أو جميع زعماء القبائل الذين أيدوا المذكرة المصرية أو الرأى العام العالمى، إذ أن النتيجة الحتمية لذلك هى فصل المديريات الجنوبية الثلاث لا عن بقية السودان وحده ولكن عن مصر وعن المملكة المتحدة ذاتها وعن باقى العالم كله .

إن من شأن هذه السلطات أن تجعل من رجال الإدارة غير السودانيين القضاة الوحيدين والحكم الأخير فى دكتاتورية مطلقة .

أما فيما يتعلق بلجنة السودنة فإن حكومتى ترى ألا تقتصر واجبات تلك اللجنة على النظر فى كيفية الإسراع بالسودنة فحسب كما هو مبين فى الملحق الثالث من مشروعكم، وإنما تعمل على إتمام السودنة التى هى شرط أساسى لكفالة الجو الحر المحايد للسودانيين حتى يباشروا حق تقرير المصير . ونحن نعتقد أنه يجب أن يكون لهذه اللجنة كذلك سلطة إعادة النظر فى الوظائف الحكومية المختلفة لتستطيع أن تلغى أية وظيفة غير ضرورية أو زائدة عن الحاجة يشغلها مصريون أو بريطانيون كما سبق أن فعلت ذلك إدارة السودان فيما يتعلق بالموظفين السودانيين وحدهم . وأما فيما يختص بقواعد الإجراءات فنحن نتمسك بالأحكام التى تمت الموافقة عليها فى مباحثاتنا السابقة .

وثمت نقط مهمة أخرى ونقط صغيرة يختلف فيها مشروعنا عن مشروعكم مثال ذلك مسألة سحب القوات العسكرية المصرية والبريطانية من السودان، وإغفال مشروع البروتوكول المقدم منكم موضوع عرض الاتفاق المبرم بين الحكومتين على البرلمان السودانى، وكذلك التعديلات التى أدخلت على الملحق الأول الخاصة بمباشرة سلطات الحاكم العام فى حالة غيابه، والمادة ١٩ من مشروع نظام الحكم الذاتى . والواقع أن هذه الأحكام جميعها كان قد اتفق عليها بين الجانبين فأية إضافات وضعت فإنما تكون قد أدرجت بناء على طلب الأحزاب السياسية السودانية .

وكذلك نقط أخرى أرى من واجبى أن أثيرها وهى تتعلق بما قد قيل من أن إدارة السودان قد توسلت بالمادة ١٠٣ من مشروع دستور لم يتم التصديق عليه بعد لتنشئ وظيفتين جديدتين، فهل كانت هذه محاولة للتأثير على مباحثاتنا أم كانت محاولة لوضعنا أمام "الأمر الواقع" ؟

وليس فى وسعنا إلا أن نتمسك بتعديل المادة ١٠٣ على الوجه المبين بالملحق الرابع .

ونظرا إلى النشاط الذى تبديه إدارة السودان والذى ألححت إليه فيما تقدم فإن الحكومة المصرية ترى نفسها — مضطرة إلى رفض التعديل الذى تريده الحكومة البريطانية للمادة ٨٨ وترى أن تبقى على الوجه الذى صيغت به فى الملحق الرابع .

يا حضرة السفير :

باسم حكومتى سلمت سعادتكم المشروع المصرى للاتفاق كما أوضحت حقيقة موقفنا وإنى أعتبر مشروعنا مرآة لمشيئة السودانيين، كما أعاد توكيدها الاتفاق الموقع فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٣، وفى رأيى أنه مشروع إنشائى وعملى. فإذا كنا صادقى النية فى الوصول إلى اتفاق يتمشى مع مشيئة السودانيين فإن الطريق إلى ذلك واضحة المعالم ،وأود أن أثق فى أن حكومة جلالة الملكة لن تتردد فى سلوكه ، ولا شك أن أمامنا فرصة عظيمة للتغلب على الصعاب ولتمهيد الطريق لتفاهم أتم بين حكومتينا .

وتعتقد الحكومة المصرية أنه إذا ما أريد الوصول إلى تسوية سريعة لمسألة السودان فإن حكومة جلالة الملكة ستنظر فى الأمر من جانبها على ضوء وجهة نظرنا .

السفير البريطانى — أشكركم يا حضرة الرئيس ولا يمكن أن تتوقعوا منى أن أعلق على مشروعكم الآن وما من شك فى أننى لا أستطيع قبول نقدكم لإدارة السودان، ويبدو لى أن أغراض كلا الحكومتين متطابقة فيما يتعلق بالحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان، والخلاف القائم بين الحكومتين هو خلاف فى الأسلوب أكثر منه على المبدأ . وإنا لنعلم أن الحكومة المصرية تسعى إلى مصلحة السودانيين قلبيا ونتوقع منكم أن تؤمنوا بأننا كذلك . وكلنا نسعى إلى زيادة رخاء السودانيين. فإذا تبادل الجانبان هذه الثقة سهل إيجاد حل للمسألة، وإذا اختلفت وجهات النظر فيما يتعلق ببعض نواحى مشروع الاتفاق ففى رأيى أنه يكون من حسن التصرف إذا لم نصل إلى اتفاق كامل ، أن يرجع فيما يتعلق بنقط الخلاف إلى السودانيين أنفسهم. ومتى تمت لى دراسة مشروعكم فسأستطيع أن أعلق عليه بأسهاب. ومقصد الحكومة البريطانية فى هذه المسألة هو الوصول إلى اتفاق . وإذا لم نتمكن من الاتفاق على جميع الأحكام ففى وسعنا أن نترك الأمر فى المسائل البارزة إلى البرلمان السودانى المنتخب .

أما فيما يتعلق بمسألة الجنوب فلا نزال نصر على أن المديريات الجنوبية قلقة أشد القلق من ناحية وضعها . وقد اقترحنا أصلا أن تجرى انتخابات وأن تمثل الأحزاب السودانية وأن يكون للبرلمان السودانى كل السلطات فى دراسة مشروع الاتفاق .

وأظن أن الحكومة المصرية تتوخى الغرض نفسه . إنكم تريدون استشارة السودانيين فإذا رغب كلا الطرفين فى ذلك فلماذا لا نرجع إليهم .

والآن هل نستطيع أن ننسحب لدراسة مشروعكم ؟

وهنا انسحب الجانب البريطانى لدراسة المشروع المصرى للاتفاق ، ثم عاد بعد ٤٥ دقيقة .

رئيس الوزراء :

ياصاحب السعادة :

إن علاقتنا بالسودان لا يمكن مقارنتها مقارنة صحيحة بعلاقة السودان بأية دولة أخرى . ومما يجدر ذكره أن الحاكم العام يعين بمرسوم مصرى . وإذا تحدثنا عن السودان فنحن نفعل ذلك باسم الشعب السودانى .

ولست أظن أن هناك بلدا يهتم برخاء إخواننا السودانيين أكثر مما تهتم به مصر . ولقد قطعنا الشوط كله لتحقيق أمانى السودانيين واحترام مشيئتهم .

إن إشارة سعادتكم إلى المادة ١٠٠ من مشروع نظام الحكم الذاتى ليس من شأنها أن تلق موافقة الحكومة المصرية . وأبدأ فأقول إن جميع الأحزاب السودانية قد وافقت موافقة إجماعية على مقاطعة الانتخابات إذا قامت على أساس لا يتضمن المادة ٦ (ج) من المشروع المصرى . وقد لق اتفاق الأحزاب السودانية قبول وترحيب الملايين من السودانيين الذين يترعمهم من أخصهما بالذكر زعيمى السودان الكبيرين السيد على الميرغنى والسيد عبد الرحمن المهدى وذلك إلى جانب الزعماء الآخرين بما فيهم أغلبية زعماء قبائل الجنوب وهو ما سيتناوله الصاغ صلاح سالم بالتفصيل بعد لحظات .

وللحكومة المصرية بعض التحفظات بالنسبة إلى المسلك غير المحايد الذى جرى على انتهاجه رجال الإدارة المحليين بالسودان والراجح أنهم سيظلون على سلوكه فى أثناء الانتخابات . ووجود لجنة الانتخابات ويقظتها لا يكفلان دفع ذلك .

إننا إذا تحدثنا عن الانتخابات وقوانين الانتخاب قبل أن يتم إصدار الدستور كان ذلك بمثابة وضع العربة أمام الحصان ، كذلك لا تقبل الحكومة المصرية محاولة الجدل فى أن المسائل التى تتضمنها المادة ١٠٠ من مشروع نظام الحكم الذاتى تعد من الأمور الداخلية البحت ، بل أن مجرد إلقاء نظرة عارضة على هذه المادة تظهر فى وضوح صارخ أن للمسائل التى تعنيها من خطورة الشأن مايجعلها تمس وحدة السودان ذاتها مساسا مباشرا وهى الوحدة التى تؤمن بها مصر إيمانا راسخا والتى وطدت عزمها على احترامها .

السفير البريطاني — لم أقصد القول أن العلاقات القائمة بين المملكة المتحدة والسودان وبين مصر والسودان هي العلاقات ذاتها إنما الذي أردت قوله هو أن أهداف المملكة المتحدة بالنسبة للسودان مثل أهداف مصر بالنسبة إليه. وأوافق أن العلاقات بين مصر والسودان هي مختلفة كل الاختلاف .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أود أن أتحدث في مسألة الجنوب . . أعترف بأن بعض الموظفين الجنوبيين في الإدارة السودانية يعارضون الاتفاق، ولكن موقف الإدارة يجعلنا نؤكد أنهم يدفعون لهذه المعارضة بوحي من رؤسائهم وهم يرددون أنهم يخشون أن يحرموا من وظائفهم ولقد قرروا أنهم سمعوا هذا من رجال الإدارة لما قرروا أن وجودهم سيحفظ لهم هذه الوظائف وهذا الخوف لا وجود له فعلا في نفوس السودانيين .

ولكن هل يمكن أن نقبل تمثيل هؤلاء الأفراد للجنوب، وعلى أية حال فأمامنا موافقة الغالبية العظمى من زعماء قبائل الجنوب على عدم قبول أي ضمان من الحاكم العام، والموافقة الإجماعية على وجهة نظر مصر مع الأحزاب السودانية وعلى رأس هذه القبائل قبيلة الدنكا وتعدادها أكثر من نصف تعداد الجنوب وتقطن في المديريات الجنوبية الثلاث، ولقد وافق على وجهة نظرنا زعماء هذه القبيلة أجمعين ورؤساء المجالس البلدية وأعضاؤها في جميع المدن الرئيسية، كما وافق زعماء القبائل الأخرى مثل قبيلة اللاتوكا والباريا الخ .

ولقد قابلنا ستة من أعضاء الجمعية التشريعية السابقة فوافق خمسة منهم على وجهة نظرنا ووقعوا على ذلك وهم الذين انتخبتهم الإدارة البريطانيـة فيما مضى لتمثيل جنوب السودان في الجمعية التشريعية .

ولا يمكن تصور أن الغالبية العظمى من الجنوبيين الذين يعيشون على الفطرة ولا يكادون يعلمون شيئا عما يدور حول هـذه الموضوعات يعارضون ،وهم فعلا لا يدرون شيئا إلا إذا حاول البعض دفعهم إلى ذلك ولا يوجد من يسيطر عليهم الآن سوى رجال الإدارة البريطانيين .

ولو خلصت نيات هؤلاء الرجال لأفهموهم الوضـع الصحيح بدلا من دفعهم دفعا لمعارضة وجهة نظر مصر والأحزاب السودانية كما ثبت لنا ذلك بالدليل القاطع .

إني أتصور دائمـا أن الرأي للغالبية العظمى، وإذا رضخنا لرأي أفراد قلائل في الجنوب ضد رأي غالبية لزعماء الجنوبيين، وتوقيعاتهم وموافقتهم تحت أيدينا، فلا نتصور أن يكون في هذا غبن شديد للأغلبية من هؤلاء السكان .

وإذا اتخذنا هذا المبدأ الخطر لسمحنا لأى أقلية فى السودان فى مكان آخر أن تفرض إرادتها على السودان، كله فمثلا إذا طلب سكان جبال النوبة فى المستقبل مطالبا ضد وحدة السودان وجب علينا الرضوخ له وتعريض السودان للتمزيق إلى عدة أجزاء .

وقد سبق أن سلمتم بحق السودان فى الاستقلال عام ١٩٥٢ لو أراد ذلك السودانيون فكيف كان سيتحقق هـذا الاستقلال مع الاعتراض بتضارب الرأى بين سكانه وطلب الحماية من موظفين أجانب .

وعلى أية حال فإن فى عروضنا ضمانا لاى جزء فى السودان، ولكن بدلا من وضع هذا الضمان فى يد الحاكم العام وحده، وضع فى يد الدولتين صاحبتى الشأن، فرفض هذا العرض يجعلنا نعتقد أن المقصود هو إخراج مصر كلية ، مع أن مصر أشد حرصا من أى طرف آخر على ضمـان حقوق الجنوب وسلامة وحدة السودان ، ولا تقبل بحال ما أن يكون الضمان للموظفين الإداريين فى الجنوب كما هو مفهوم من المشروع البريطانى .

وردا على موضوع عدم تمثيل الجنوبيين فى اتفاقية الأحزاب، أقرر أن هذه الأحزاب لا تمثل شمـال السودان فقط بل تمثل شمال وجنوب السودان معا ، ويوجد فى كل حزب من هذه الأحزاب أعضاء من الجنوب ، وعلى سبيل المثال بعض زعمـاء الدنكا والباريا فى الحزب الوطنى الاتحادى والبعض الآخر فى حزب الأمة وكذلك فى الحزب الجمهورى الاشتراكى .

وكيف نتصور حكما ذاتيا يكون كل قرار يصدره البرلمـان أو مجلس الوزراء خاضعا للرفض أو التعديل من الحاكم العام وحده وما فائدة هذا النظام البرلمـانى؟ إن من المقطوع به أن معظم القرارات الإدارية والتشريعية والتنفيذية تمس السودان شمـاله وجنوبه، فكأننا جعلنا الحاكم العام فى الواقع حاكما مطلقا للجنوب، وبذلك يسمح له بالتدخل فى كل ما يمس الشمال لأن ما يمس الجنوب يمس الشمال كذلك كأى تشريع مالى مثلا . وم يخاف الجنوبيون فى الوقت الذى يصرف الشمال على الجنوب ملايين من الجنيهات كل عام .

وأخيرا فإنى أوجه النظر إلى الضغط المروع من رجال الإدارة على الزعمـاء الذين وقعوا الاتفاق معنا ففى كل يوم يحمل لنا البرق أدلة تثبته

ويكفى للتدليل على ذلك أن أحد الموظفين الكتبة فى أمادى بعد أن وقع معنا حضر فى الساعة الرابعة من الصباح الباكر باكيا لأن المفتش ضربه على وجهه وهدده بالفصل

إن لم يرفع توقيعه وفعلا سمحت له بشطب توقيعه، وهكذا يستمر رجال الإدارة فى الضغط على إرادة السكان فى هذه المناطق .

السفير البريطانى — أود قبل إبداء أى تعليق أن أحصل على الخطاب الذى ألقاه الصاغ صلاح .

رئيس الوزراء — بكل تأكيد .

وزير الخارجية — كذلك نود أن نحصل على خطابكم الذى ألقيتموه يوم ١٢ يناير .

السفير البريطانى — كان ذلك الخطاب ارتجالا على أن لدى نقطة، وأستطيع أن أعدها كتابة . ولنعد الآن إلى مناقشتنا . مما لاشك فيه أنه من واجبى أن أرفض الاتهامات التى قيلت بشأن سوء نية إدارة السودان . فمن المستبعد أن يتدخل رجال الإدارة فى شئون الانتخابات لأنهم إذا فعلوا فستقع اضطرابات ؛ أما فيما يتعلق بخطاب الصاغ سالم فإنى لا أستطيع قبول النقد الذى وجهه إلى الموظفين البريطانيين فى الجنوب . وأوافق على أن هناك اختلافا شريفا فى وجهات النظر، كما أوافق تماما على أن هذا كان يقع سهوا . ونريد كما تريدون أن نحتفظ بسلامة الجنوب . فإذا واصلنا هذه المباحثات بغية النجاح فيجب أن نسعى إلى ذلك وأن نتحدث بصراحة عن المشاكل الرئيسية للجنوب .

لقد فهمت أن الحكومة المصرية ترفض رفضا باتا أن تدرج المادة ١٠٠ فى قانون نظام الحكم الذاتى ؛ فإذا كان الأمر كذلك فنحن على استعداد لأن يرجع إلى البرلمان السودانى فى شأن هذه المادة إذا أصرت الحكومة المصرية على حذفها . وإنى مستعد لوضع صيغة أخرى بهذا المعنى إذا وافقت الحكومتان على أن يترك الفصل فى أمرها إلى البرلمان فى اجتماع مشترك للمجلسين . وينص قانون نظام الحكم الذاتى بدلا من المادة ١٠٠ على حكم يتعلق باجتماع المجلسين فى جلسة مشتركة للفصل فى ذلك . فإذا لم نستطع الاتفاق على إدراج تلك المادة يرفع الأمر إلى البرلمان .

الدكتور حامد سلطان — هل تريدون حذف الفقرة ٦(ج) من الاتفاق والمادة ١٠٠ من قانون نظام الحكم الذاتى وعرض الأمر على البرلمان ؟

السفير البريطانى — نعم هو ما نريده ؛ وسأعرض مشروعا للمادة ١٠٠ نصه ما يلى :

المادة ١٠٠ — تحذف وتستبدل بالآتى :

يعقد اجتماع مشترك لمجلسى البرلمان فور انعقاده للنظر فيما ينبغى إيراده مستقبلا من أحكام فى قانون نظام الحكم الذاتى بشأن المديريات الجنوبية . ويبدى البرلمان رأيه

فى ذلك باتخاذ قرار وفقا للحكم الوارد بالمادة ١٠١ التالية . ويرفع الحاكم العام هذا القرار إلى الحكومتين على أن ترد كل منهما خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمى بهذا القرار . ويصدر الحاكم العام بعدئذ أمرا بتعديل قانون نظام الحكم الذاتى وفقا للقرار الذى اتخذه البرلمان مالم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

الدكتور حامد سلطان — يبدو لى لأول وهلة أن هذا المشروع غير مقبول إذ أنه سيترك أثرا واضحا بأن اتفاقنا غير كامل وأن ثمت مسألة مهمة لم تتم تسويتها بعد . وسيترتب على هذا الأثر هدم الاتفاق . ثم إن المشروع يعنى أنه عقب انتخاب مجلسى البرلمان يجب أن يعقد فورا اجتماعا مشتركا للمناقشة فى مسألة شائكة قد تفرق بين الشماليين والجنوبيين بدلا من توحيدهم ، ونحن نود كثيرا أن يجتمع البرلمان فى جو صالح حتى يتم له تحقيق التعاون الكامل بين الجنوب والشمال ، بدلا من أن يبدأ عمله بمناقشات محتدمة فى الأدوار الأولى من الحكم الذاتى مما قد يفسد الجو الصالح للتطور الهادئ الصحيح للجهاز البرلمانى .

السفير البريطانى — أقدر تماما وجهة نظركم . أما المسألة الرئيسية الأخرى التى نشأت وواجهناها فى دراستنا السريعة بعض الشئ لمشروعكم فهى مسألة السودنة .

ونظن أنه أحرى بالجانب المصرى أن يوافق على أنه يجب أن يكون لحكومة السودان رأى ، فيها أكثر مما لها فى لجنة الحاكم العام . فحكومة السودان هى المسئولة بالطبع عن إدارة البلاد ، ويجب أن يأخذ الحاكم العام بوجهة نظرها وأن يتأكد من أنها تطابق وجهة نظر مجلس الوزراء . وفى رأينا أنه يجب إبراز ذلك على صورة أوضح .

الدكتور حامد سلطان — لا يمنع مشروعنا مجلس الوزراء السودانى من إبداء آرائه فيما يتعلق بمسألة السودنة . وهذا يطابق سياستنا التى ترمى إلى منح السودانيين الفرص اللازمة لمباشرة الحكم الذاتى .

السفير البريطانى — أما المسائل الأخرى التى استرعت نظرنا فهى تتعلق بالقوات المسلحة ويجب أن أرجع فيها إلى حكومة جلالة الملكة . ولست أدرى ماذا يكون وقع ذلك فى لندن .

والمسألة الأخرى التى نتمسك بها هى مسألة الخدمة العامة فمن المستصوب إبعاد الخدمة العامة عن التأثير السياسى . وأود أن أعرف السبب الذى من أجله غيرتم وجهة نظركم وعدلتم المادة ٨٨ .

قائد الجناح حسين ذو الفقار – كان ذلك بسبب النشاط الذى أبداه الموظفون البريطانيون فى الأسابيع القليلة الأخيرة .

السفير البريطانى – إذا وافقنا على تنفيذ السودنة فكيف يستطيع الحاكم العام ممارسة سلطاته حين تعدلون المادة ٨٨ (١) .

الدكتور حامد سلطان – يمارس الحاكم العام سلطاته بالنسبة إلى الخدمة العامة من غير إخلال بقرارات لجنة السودنة . أما فيما يتعلق بالحقوق التعاقدية القانونية لأعضاء الخدمة العامة فإن الحكم الذى ذكرناه بالمادة ٨٨ لا يتعارض مع الضمانات اللازمة لهذه الحقوق .

السفير البريطانى – انتقل الآن إلى مسألة حالة الطوارئ الدستورية . لقد خفضتم المدة إلى ٧ أيام فى حين افترضنا فى شأنها ٣٠ يوما . ولما هو معروف من بطء الجهاز الحكومى أعتقد أن السبعة أيام مهلة قصيرة .

رئيس الوزراء – هل نجعلها ١٠ أيام ؟

السفير البريطانى – فلنتفق على أن نجعلها ٢١ يوما .

الدكتور حامد سلطان – يجب إعادة النظر فى مسألة حالة الطوارئ الدستورية وإعادة صياغتها .

السفير البريطانى – أخيرا فيما يتعلق بالبروتوكول الخاص بكفالة الحرية للبرلمان السودانى فى مناقشة أحكام الاتفاق نود أن يبقى البروتوكول بمثابة اعتراف بالبرلمان السودانى.

الدكتور حامد سلطان – لقد حذفناه للأسباب التى أبديناها فى مناقشاتنا السابقة ، ولسنا فى حاجة إلى إثبات ذلك فى بروتوكول خاص . فمن المفهوم أن للبرلمان السودانى دائما الحق فى إبداء رأيه فى أية مسألة يرى النظر فيها وستحل الحكومة المصرية رأيه محل الاعتبار التام .

ولا ريب فى أن الحكومة المصرية كانت تتحدث فقط طوال هذه المباحثات باسم السودانيين .

ولقد استخلصنا حججنا ووجهات نظرنا من الاتفاق الشامل الذى أبرم فى ١٠ يناير سنة ١٩٥٣ مع الأحزاب السودانية . وقد تم هذا الاتفاق بنية إرساء الأسس التى سيقوم عليها الحكم الذاتى . فإذا تم الاتفاق بين حكومتينا نهائيا فسيكون أمام السودان ثلاثة أعوام يمارس فيها الحكم الذاتى تمهيدا لتقرير المصير ، وليس من الصواب أن نشير بوجه مباشر أو غير مباشر إلى أن هذه الأسس التى ستعين على إنشاء عدد من اللجان الدولية

تكون موضعا للخلاف أو التنازع فتصرف انتباه السودانيين عن الواجب العظيم الذى يواجههم . فلنضع الأسس مرة أخرى وأخيرة إن السودان فى حاجة إلى الإحساس بأنه يسير على أرض ثابتة نحو المقصد الصحيح الذى يستهدفه ألا وهو الحكم الذاتى تهيئة لتقرير المصير .

السفير البريطانى — هناك مسألتان يتولى البرلمان بحثهما وهما الاتفاق والدستور الذى سيرسم مستقبل السودانيين .

وزير الخارجية — لقد ذكر الدكتور سلطان أنه يجوز للبرلمان مناقشة ما قد يراه وما قد يعن له من رغبات ولكن لا يجب أن ندعو البرلمان إلى ذلك .

رئيس الوزراء — أخشى أن يؤدى النص على ذلك فى بروتوكول مستقل إلى اختلافات أخرى فى الرأى .

وزير الخارجية — قد يضطرب الأمر ومن الخير أن نتسم بسعة الأفق فليس ثمة ما يمنع البرلمان من مناقشة ما يراه متصلا بمستقبل السودانيين .

رئيس الوزراء — لقد تم لنا الأخذ بوجهات نظرهم ، فعلام إذن الرجوع إليهم من جديد؟ ولم لا نترك الأمور على علاتها وهم أحرار فى بحث أمر إذا دعت الحاجة إليه .

الدكتور حامد سلطان — ليس فى نظام الحكم الذاتى أو الاتفاق وملحقاته أية أحكام تمنع البرلمان السودانى من المناقشة فى أمر يرى ضرورة المناقشة فيه .

رئيس الوزراء — هل لى أن أذكر سعادتكم بتصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ وكيف كان مركز مصر بازاء ذلك التصريح ؟ إنكم لم تعنوا كثيرا باستطلاع رأى مصر .

السفير البريطانى — إن عقدة المسألة كلها كما يراها الجانب المصرى هى أنه يجب أن تكون لجنة السودنة هيئة مستقلة . ونحن نتوق إلى الإسراع بالسودنة ولكننا لا نريد أن نرى الإدارة تتحطم إذا غالينا فى الأمر ، والهيئتان الوحيدتان المختصتان للفصل فى ذلك هما حكومة السودان والبرلمان . وإن السودان ليدين بكثير إلى ذلك الطراز من رجال الإدارة . ولست أرى أنه سيكون من نتيجة استقدام موظفين دوليين إلا الإضرار بالإدارة . وسيحتاجون إلى زمن طويل حتى يتم لهم الإلمام بما حولهم وذلك لافتقارهم إلى معرفة لغة السودان . أما إذا اقتنعت حكومة السودان والبرلمان ومجلس الوزراء بضرورة وجودهم فذلك من شأنها . ونرى أن هذه مسألة يجب أن يبت فيها السودانيون أنفسهم .

وخير لنا أن نأمن العثار بترك الأمر فى ذلك للسودانيين وحدهم .

رئيس الوزراء — إننا نؤمن بأن إجراء تقرير المصير يجب أن يتم فى جو محايد بعيدا عن تدخل جميع الموظفين الأجانب . ويجب بادئ ذى بدء أن نتأكد كل التأكد من عدم وجود أى تأثير أجنبى .

الدكتور حامد سلطان — لقد افترضنا فى مشروعنا أن حق تقرير المصير يجب أن يباشر فى جو محايد ، وأظن أنكم ستوافقون على أن من حقنا أن ننص على أن السودانيين سيباشرون حق تقرير المصير فى جو محايد كامل . ولاشك أن وجود الموظفين البريطانيين سيقضى على حرية هذا الجو وحياده .

وستعمل لجنة السودنة على سودنة كل ماتستطيعه من الوظائف خلال فترة الانتقال فإذا بقيت بعد ذلك بعض الوظائف القليلة وجب علينا أن نشغلها بعناصر محايدة . وأود بهذه المناسبة أن أوجه نظركم إلى ما قيل من أن الحاكم العام قد عين موظفين بريطانيين بمكتبه ونحن لا نريد أن نحيل الإدارة إلى إدارة بريطانية ولكننا نتطلع إلى سودنتها .

السفير البريطانى — فيما يتعلق بملاحظتكم أقول إن أحد هذين الموظفين قد عين للرجوع إليه فى الشئون الخارجية . ولا يوجد فى الوقت الحاضر سودانى يصلح لشغل هذا المنصب ، ثم إن للحاكم العام الحق بمقتضى المادة ١٠٣ فى إجراء هذه التعيينات بمكتبه .

مستر باروز — لقد تم ذلك لوضع الجهاز اللازم وفى انتظار النظام الجديد .

الدكتور حامد سلطان — كان سير روبرت هاو إذا لم تخنى الذاكرة من كبار موظفى وزارة الخارجية قبل تعيينه حاكما عاما للسودان . فمن العبث بالنسبة له أن يكون له مستشار فى الشئون الخارجية . ثم إن المادة ١٠٣ لا تعدو أن تكون نصا فى مشروع قانون نظام حكم ذاتى لم يتم نشره بعد .

وزير الخارجية — يبدو لى أننا أقرب إلى الاتفاق فيما يتعلق بهذه النقطة عنا فى أى نقطة أخرى ، فأنتم تقولون بالإسراع بالسودنة ونحن نقول بإتمامها . وليس الخلاف كبيرا إلى الحد الذى يبدو للبعض منا . ولأغلب كبار الموظفين البريطانيين نواب عنهم من السودانيين ممن يستطيعون العمل فى الفترة المحددة وسيكونون أهلا لتولى الإدارة . وثمت مثل لذلك فى هيئة الأمم المتحدة فقد وصل موظفوها إلى درجة باهرة من الكفاية لما لبث جهاز العمل فيها أن انتظم فى أقل من ستة أشهر .

السفير البريطانى — يبدو لى ياحضرة اللواء أن جانبا كبيرا من مباحثاتنا يتناول ما سيحدث بعد ثلاثة أعوام ، فهلا نستطيع أن نقصر البحث على ما يدور الآن ؟ وهلا نستطيع الاتفاق على أن نعهد إلى لجنة دولية بحث هذا الموضوع قبل حلول الوقت الذى يتعين فيه إيجاد الجو الحر المحايد ؟

الدكتور حامد سلطان — إن لجنة السودنة هى هيئة دولية كذلك ، ومما يخالف طبيعة الأشياء إيجاد هيئة دولية جديدة مماثلة فى خلال ثلاث سنوات تعطى نفس السلطات التى نقترح منحها للجنة الأولى . ولماذا لا نمنح اللجنة الأولى السلطات التى تقترحون الآن منحها للجنة الثانية .

السفير البريطانى — فى رأينا أنه لا يجب أن يكون للجنة السودنة سلطة مستقلة تمكنها من فرض نتائج بحثها على السودانيين دون الرجوع إليهم . ومن أجل ذلك اقترحنا إيجاد لجنة دولية محايدة لا يدخلها أى عضو مصرى أو بريطانى . وهذا الاقتراح من عندى وهو يتفق مع وجهة نظر اللواء .

رئيس الوزراء — ولماذا لا نعين منذ الآن موظفا سودانيا إلى جانب كل موظف بريطانى كبير حتى نستطيع إعداد العدد اللازم من الموظفين السودانيين عندما يحين الوقت .

الدكتور حامد سلطان — إن كل ما يهمنا هو تهيئة الجو الحر المحايد الخالص لتقرير المصير ، وهذا ما لا يمكن الوصول إليه عمليا مع وجود موظف مصرى أو بريطانى واحد فى السودان وقت تقرير المصير . لقد استأثر البريطانيون بجميع السلطات فى السودان خلال الأربعة والخمسين عاما الماضية عن طريق موظفيهم بإدارة السودان ، وقد تمكنوا من أن يكون لهم تأثير هائل بحيث لا يمكن تقرير المصير فى جو حر محايد مع وجود الموظفين البريطانيين هناك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — هناك تقرير للدكتور مارشال عن إدارة السودان . وهو يقول إنه يمكننا التخلص من عدد كبير من حكام الأقاليم وأن نلغى ٢٣ وظيفة من وظائفهم ومن وظائف نوابهم دون أن يشل ذلك سير الإدارة .

مستر باروز — تم ذلك فعلا فى أحوال كثيرة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — وثمت نقطة أخرى خاصة بالمأمورين فأغلبهم يحمل نفس الشهادة أو المؤهل الذى يحمله نائب حاكم الإقليم ، فإذا عين متلاخريجان من الجامعة أحدهما سودانى والآخر بريطانى فإن البريطانى يعين فى مركز نائب حاكم الإقليم فى حين يعين السودانى بوظيفة مأمور ، ولابد له من خدمة عشر سنوات حتى يبلغ منصب نائب حاكم الإقليم ، ومما يذكر كذلك أن نواب حكام الأقاليم حين يكونون من البريطانيين يظلون دواما فى حاجة إلى شخص يعاونهم فى الاتصال بالسكان . وهناك كذلك نحو سبعة أو ثمانية من أعضاء المحكمة العليا وكبير القضاة نفسه يحمل شهادة فى الزراعة وقد تمرن سنة واحدة فى القانون بانجلترا وكان مساعدا لحاكم الإقليم ثم حاكم إقليم لمدة عشر سنوات ومن السهل أن نجد عددا من القانونيين السودانيين يحلون محل البريطانيين .

السفير البريطانى — هذه مسألة تتولى لجنة السودنة بحثها ولكن ما أتمسك به هو أنه ليس للبرلمان ولا للحكومة شأن بلجنة السودنة .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إذا أردتم إلزام الحاكم العام بمشاورة الحكومة فيما يتعلق بتوصيات لجنة السودنة فلا اعتراض لنا على ذلك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لا نستطيع إجراء تقرير المصير مع وجود موظفين بريطانيين .

مستر كرزويل — هل فى الإمكان إيجاد لجنة للسودنة تتولى القيام بالواجبات التى تريدونها ، وأخرى دولية محايدة لا يكون من بين أعضائها مصرى أو بريطانى .

الدكتور حامد سلطان — يهمنى جدا أن أتبين اعتراضاتكم فى شأن لجنة السودنة . هل ينصب على تكوينها أم على سلطاتها .

مستر كرزويل — بل على العمل المضاعف الذى يجب عليها أداؤه .

الدكتور حامد سلطان — وعلى فرض أن هناك عملين يجب أداؤهما فإن للجنة السودنة الكفاية الخاصة للقيام بهما ولاسيما إذا كان العملان متصلين وكان أحدهما يعتمد على الآخر .

السفير البريطانى — هناك اختلاف أساسى بين وجهات نظر الجانبين . أما يمكن أن نترك الشأن فى ذلك للسودانيين ؟

رئيس الوزراء — لماذا لا يوضع برنامج عن تطورات السودنة وتأتى اللجنة إلى هنا لنبحثه معنا .

مستر باروز — إن الهيئة الوحيدة التى تلم بحاجات البلاد الإدارية هى الحكومة .

الدكتور حامد سلطان — هل تقترح أن يقوم مجلس الوزراء بذلك بغير أن تكون هناك لجنة للسودنة ؟

مستر باروز — ولم لا ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أخشى أن يؤدى ذلك إلى جعل السودنة خاضعة للتأثيرات السياسية .

وزير الخارجية — يبدو لى أن رأى البريطانيين أنه حتى ولو لم تتم السودنة فى بحر ثلاثة أعوام جاز لنا الاحتفاظ ببعض الموظفين البريطانيين أو المصريين ؛ إنه من حقكم أن تحتزوا مصالحكم ولكن ذلك يضعكم فى موقف لاتحمدون عليه، إذ نظن بكم أنكم تحاولون البقاء فى السودان . ويمكن تلخيص موقفنا على الوجه الآتى .

نحن لا نستطيع أن نغالى إذا قلنا بوجوب إتمام السودنة فى بحر ثلاث سنوات وأن يهيىء جو محايد لتقرير المصير . وإذا وضعنا برنامجا للسودنة فذلك لا يعنى أننا سلبنا سلطات لجنة السودنة .

وأنا لا أقبل التسليم بأن لجنة السودنة ستؤدى عملا مزدوجا ولست أظن أن هناك تعارضا فى ذلك وليس الخلاف فى الحق كبيرا وإنما سيؤدى اقتراحكم إلى طريق شائك خطير .

السفير البريطانى — فيما قلتموه شرح كاف لنظريتكم ونظريتنا ويظهر أن بعض الشك يساوركم من ناحية السودنة .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من أين جاءتكم المعلومات التى تجعلكم تتمسكون بموقفكم فيما يتعلق بالسودنة ؟ إن الأحزاب السياسية الرئيسية والرأى العام كله قد أجمع فى خطب متعددة كما أيدت الصحافة كذلك بما أقنعنا بأن ما يطلبه السودانيون هو الذى نقوله الآن فعلام الفكرة إذن فى ترك مثل هذه المسائل للبرلمان الجديد ليفصل فيها ؟ هل تستطيعون أن تبينوا لنا من أين جاءتكم هذه الفكرة الجديدة ؟ نحن نقول أننا استقينا معلوماتنا من هذا الحزب و ذاك فهل فى وسعكم أن تقولوا لنا مَن مِن السودانيين يؤيد وجهة نظركم ؟ اعطونا مثلا واحدا فحسب . إنما نحن نعبر عن وجهات نظر الأحزاب السياسية المختلفة وزعماء القبائل فى السودان دون أن نحور فيها أو ننتقص منها . فهل فى وسعكم أن تقولوا لنا عن آراء من تعبرون الآن ؟ وهل فى السودان أحد يؤيدكم ؟

السفير البريطانى — لا أستطيع أن أشير إلى سودانى واحد يقول ما يعارض قولكم ولكنا نبحث فى اتفاق يعقد بين حكومتينا فى شأن طرف ثالث .

رئيس الوزرا — وإذا فرضنا أن السودانيين يريدون إتمام السودنة وتقرير المصير الآن .

السفير البريطانى — لا يمكن لنا أو لكم إرغامهم على غير ذلك إذا شاءوا هذا .

رئيس الوزراء — من رأيي أن نضع برنامجا للسودنة خلال فترة الثلاث سنوات المنصوص عنها .

(ثم استؤنف الاجتماع بعد تناول طعام الغداء) .

السفير البريطانى — هل لى أن ألخص الموقف ؟ أما فيما يختص بالجنوب فأنتم بصدد دراسة مشروعنا الجديد .

وإما فيما يختص بالسودنة فإن مصر لا توافق على أن يترك للبرلمان السودانى أمر الفصل فيما إذا كان فى الإمكان الوصول إلى السودنة الكاملة خلال فترة الانتقال أو لا .

وقد طلب إلى أن أرجع فى ذلك إلى حكومة جلالة الملكة فإذا وافقت على هذا الرأى كوجهة نظر فلست أدرى كيف يمكن تنفيــذه عمليا . وأنتم تصرون على وجوب إخراج جميع الموظفين المصريين والبريطانيين من السودان وقت تقرير المصير، ومن واجبي أن أرجع فى هــذا الطلب إلى لندن باعتباره نقطة أساسية ولا أستطيع أن أتنبأ برد حكومتى فى شأن ذلك. وبفرض موافقة الحكومة البريطانية على إنهاء السودنة فى ثلاث سنوات، فهل تصر الحكومة المصرية على أن تكون هيئة السودنة هيئة مستقلة ؟ أو هل توافق على أن يكون البرلمان السودانى ومجلس الوزراء هما الحكم فى أى شىء يتخذ فى هذا الصدد. كما أنه لا يجب أن نجعل لقراراتها التغلب على قرارات مجلس الوزراء السودانى والبرلمان لأننا نحب أن تكون لقرارات مجلس الوزراء والبرلمان الغلبة على قرارات لجنة السودنة .

وزير الخارجية — هل أفهم أنه إذا لم تتم السودنة خلال ثلاث سنوات كانت لقرارات مجلس الوزراء والبرلمان الغلبة .

السفير البريطانى — يكون القرار فى ذلك للبرلمان إذ يصعب أن نجعل لأحد الغلبة عليه

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يبدو أنكم تقترحون أن يكون البرلمان أو أى هيئة دولية هو الحكم الأخير فيما يتعلق بتهيئة الجو الحر المحايد لتقرير المصير أو عدم تهيئته ، وأخشى أن تكون هــذه مسألة تمس مصر أكبر المساس، فالجمعية التأسيسية ستختار بين الاستقلال

أو الاتحاد مع مصر . والاتحاد مع مصر قد يقضى عليه بأغلبية صوت واحد، وقد تأتى أغلبية هذا الصوت عن تأثير رجل من رجال الإدارة لجأ إلى الضغط على دائرة انتخابية واحدة ، ومن أجل ذلك لا نستطيع أن نتصور إمكان توفير جو حر محايد قبل أن تتم سودنة جميع الإدارة ، إذ أن موظفا بريطانيا واحدا يستطيع أن يؤثر على حرية الانتخابات فى دائرة عمله ، وصوت واحد قد يكون الصوت الفاصل فى مستقبل مركز السودان .

رئيس الوزراء — أقترح أن تتم السودنة على مراحل فتتم ثلث السودنة فى كل عام ومن المهم أن تتم السودنة تدريجيا سنة بعد سنة .

وزير الخارجية — يجب أن نضع خطوطا عامة لعملية السودنة دون أن ندخل فى تفاصيل كبيرة .

الدكتور حامد سلطان — لم أفهم موقفكم ؛ هل تريدون أن نعدل تكوين لجنة السودنة ؟

السفير البريطانى — كلا . إنها مجرد مسئولية لجنة السودنة أمام البرلمان .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إذا لم تكن اللجنة هيئة مستقلة استطاع الحاكم العام أن يعطل أى قانون بحجة أن الأمر يمس الخدمة العامة .

مستر باروز — لا يصعب وضع صيغة مناسبة .

السفير البريطانى — إن وظائف واختصاصات لجنة السودنة تعد عنيفة حتى بالنسبة إلى السودانيين . فهل ترون تعديل الفقرة الثالثة ؟

الدكتور حامد سلطان — إن ما نحتاج إليه حقيقة هو الجو المحايد ونحن نصر على وجوده، وليست المسألة مسألة التخلص من الموظفين البريطانيين بقدر ما هى كفالة الجو الحر المحايد الواجب لتقرير المصير .

السفير البريطانى — إن الخلاف الأساسى بيننا هو أنكم تقولون إنه لا يمكن ممارسة تقرير المصير إلا بإخراج جميع الموظفين المصريين والبريطانيين ونحن نرى أن فى الإمكان ممارسته مع وجودهم .

مستر كرزويل — أريد أن أشير إلى المادة ٨٨ من الملحق الرابع الخاصة بالخدمة العامة .

السفير البريطانى — هل أنتم مستعدون إلى إضافة سلطات معينة إلى المادة ٨٨ .

الدكتور حامد سلطان — نحن على استعداد للنظر فى ذلك إذا اتفقنا على سلطات لجنة السودنة .

السفير البريطانى — ما هو اعتراضكم على مشروعنا ؟

قائد الجناح حسين ذو الفقار — حتى تستطيع لجنة السودنة أداء عملها يجب أن تزود ببعض السلطات ، وإذا منح الحاكم العام سلطات غير محدودة وفقا للمادة ٨٨ فإنه يستطيع حملهم على منع سودنة أية وظيفة هامة ، كما أنه يمكن تعطيل عمل جميع لجنة السودنة . ولذلك يجب أن نتفق أولا على سلطات لجنة السودنة قبل أن تحدد أنواع السلطات التى تترك للحاكم العام، ومن الواجب ألا يكون هناك اصطدام بين السلطات . ونحن نوافق على أنه يجب أن يكون للحاكم العام السلطة اللازمة لضمان الحقوق التعاقدية . وهذا ما يمكن الوصول اليه عن طريق التعويض المالى ، فلماذا إذن نخوله سلطة فى هذا الشأن على الإدارة وعلى الأعمال التنفيذية ؟

السفير البريطانى — هل تجعلون سلطات الحاكم العام بمقتضى المادة ٨٨ مشروطة بإعادة النظر فى سلطات لجنة السودنة .

الدكتور حامد سلطان — هو ذاك . إن كل ما يهمنا هو مصالح السودانيين وتهيئة الجو الصحيح المحايد لتقرير المصير .

(٨) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

يوم الجمعة الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة ٨٫٣٠ مساء

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حضرة الدكتور محمود فوزى
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار صبرى
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

حضرة صاحب السعادة سير رالف سيتفنسون
حضرة صاحب السعادة مستر م.ج كرزويل
مستر ر. باروز .

السفير البريطانى — لقد افتتحتم الاجتماع السابق ببيان وسأدلى ببيان كذلك فى هذا الاجتماع :

قدمت الحكومة المصرية فى الاجتماع العام السابق الذى عقد فى ٢٨ يناير مشروع اتفاق بشأن السودان ، وقد كان هذا المشروع موضع دراسة مستفيضة منذ ذلك التاريخ لا فى اللجان الفرعية فى القاهرة فحسب ، ولكن من جانب حكومة جلالة الملكة فى لندن أيضا . وسأقدم اليوم إلى حضرتكم مقترحات أخرى بغية الوصول إلى تسوية المسائل الرئيسية المختلف عليها بيننا .

٢ — بلغت مباحثاتنا فى شأن مستقبل السودان مرحلة حاسمة . وهى نتيجة خطة بدأت عام ١٩٥١

إن قانون الحكم الذاتى الذى تستند إليه مباحثاتنا يقوم على أساس تقرير اللجنة المؤلفة من سودانيين برئاسة بريطانى ، وقد تولت هذه اللجنة دراسة الحكم الذاتى للسودان برمته زهاء ستة شهور ، ثم ناقشت بعدها الجمعية التشريعية فى يناير سنة ١٩٥٢ تقرير تلك اللجنة ، وبعد ذلك أعد مشروع قانون على ضوء تلك المباحثات ، ثم بحث الحاكم العام مرة أخرى هذا المشروع بحثا شاملا ، ووضع المجلس التنفيذى فى شهر مايو سنة ١٩٥٢ صيغته النهائية التى رفعت إلى الحكومتين البريطانية والمصرية .

٣ — وعلى الرغم من أن الحكومة المصرية السابقة حين ألغت الاتفاق الثنائى فى أكتوبر سنة ١٩٥١ قد غيرت موقفها وهدمت الأساس القانونى لدوام الاشتراك فى إدارة السودان، بالرغم من هذا كله فإن حكومة جلالة الملكة قبل أن توافق على إصدار هذا القانون، قد أظهرت مقدار الأهمية التى تعلقها على ضمان تعاون الحكومة المصرية الحالية، وذلك بدعوتها للاشتراك معها فى إقرار القانون الجديد الذى يمثل مرحلة خطيرة فى تاريخ السودان ومع أن حكومة جلالة الملكة — بعد ان لم تتصل بها الحكومة المصرية — قد أخطرت الحاكم العام فى ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٥٢ برغبتها فى الإسراع بإصدار ذلك القانون حتى يستطيع السودانيون اختيار الحكم الذاتى فى الشهرين التاليين، والشروع فى التمهيد لتقرير المصير فى السنة التالية إذا أرادوا ذلك، إلا أنها رحبت باستعداد مصر لتجديد تعاونها معها فى السودان حين أعربت عن نيتها مشاركة حكومة جلالة الملكة فى معونة السودانيين على تقرير مستقبلهم .

٤ — ويمكن القول إن مباحثاتنا قد بدأت من هذه النقطة، ثم ظلت طيلة الشهور الثلاثة التالية، ونحن أشد ما نكون أسفا لهذا التأخير، فقد كانت الحكومة البريطانية تنتوى أن يكون للسودان برلمان وحكومة من الآن، كما أنها كانت تأمل مخلصة أن يصبح السودان قادرا على استكمال استقلاله فى نهاية عام ١٩٥٣

٥ — على أن مذكرة الحكومة المصرية قد أدخلت تعديلات خطيرة على النظام الذى كانت الجمعية التشريعية ترجوه، ولذلك فلم يكن مفر من إطالة أمد المباحثات، حتى يمكن وضع هذه المذكرة فى صورة اتفاق يعقد بين حكومتينا .

٦ — ومما هو جدير بالذكر أنه كان من المرجح كثيرا أن يكون الآن ثمت برلمان يمثل السودان تمثيلا كاملا، لو كان قد أخذ بالمقترحات التى قدمتها حكومة جلالة الملكة أصلا، على أن الانتخابات المزمع إجراؤها قد أرجئت استجابة لرغبة الحكومة المصرية، كما بذلت جهود للالتقاء بوجهة نظرها، وقد قطعنا شوطا بعيدا لتحقيق هذه الغاية فلم يبق من المسائل المعلقة بيننا سوى مسألتين من الأهمية بمكان، هما مسألة الضمانات اللازمة لمديريات الجنوب، والحالات التى يحل فيها رجال الإدارة السودانيون محل الموظفين البريطانيين ويشغلون بعض الوظائف فى جميع أرجاء السودان .

٧ — على أنه لم يكن مناص من توقف المباحثات، لكننا نرى تشكيل لجنتى الانتخابات والحاكم العام قبل الشروع فى الانتخابات خلافا لرأى الحكومة المصرية، كل أولئك إذا لم تقض الضرورة بتأجيل هذه الانتخابات إلى فصل الخريف، وهو ما تقلق من أجله

الحكومة البريطانية ، إذ يجب أن تتم الانتخابات قبل الأسبوع الأول من شهر مايو أو فى حوالى هذا التاريخ ، نظرا لحلول شهر رمضان وسقوط الأمطار فى مساحات شاسعة فى السودان .

من أجل ذلك كان التعجيل فى الوصول إلى اتفاق ضروريا ، وإنى أود أن أستحث الحكومة المصرية — حرصا على مصلحتها الخاصة — ألا تدخر فى سبيل الوصول إلى مثل هذا الاتفاق، فإنه إذا تبين للسودانيين أن لا مناص من انتظار الخريف ليتم لهم انتخاب برلمان يمثلهم ، فلا شك أن سيدور بخلدهم أنه لولا تدخل الحكومة المصرية لتم لهم فى يناير من هذا العام وجود الهيئة التشريعية التى يريدون

٨ — وإنى لمقتنع بأنه إذا تعذر الوصول إلى ما ننشد من اتفاق عاجل ، فستفلت الفرصة من أيدينا . ولذلك أهيب بالحكومة المصرية أن تولى المقترحات التى أبديها ماهى أهل له من العناية ، وأن تتدبر أن هذه الفرصة قد لا تعود . ولقد خطت حكومة جلالة الملكة منذ ٢ نوفمبر خطوات واسعة للالتقاء بوجهة نظر الحكومة المصرية . وأن مقترحاتنا الحالية سخية ومعقولة .وفى رأيى أن العالم كله سيرى أن هذه المقترحات هى أقصى ما تستطيع حكومة جلالة الملكة أن تذهب إليه دون المساس بمصالح السودانيين .

٩ — لاحظت حكومة جلالة الملكة عند اطلاعها لأول مرة على المشروع المصرى المؤرخ فى ٢٨ يناير أنه قد أغفل مسألتين حيويتين :

(أ) سلطة الحاكم العام فيما يتعلق بضمان الحقوق التعاقدية الخاصة بالخدمة العامة .

(ب) تخويل البرلمان السودانى حق بحث الاتفاق وإبداء الرأى فيه ، وهو رأى يجب أن تحله الحكومتان محل الاعتبار .

وترى حكومة جلالة الملكة بصفة عامة أن المشروع المصرى قد حاد عن طريقه ، فحطم من مركز الحاكم العام والخدمة العامة . ولكن المباحثات التى قامت بها اللجنة الفرعية منذ اجتماع العام السابق عاونت كثيرا على تدارك تلك المسألة ، وما دام قد تم وضع الأساس على هذا النحو فيسعدنى التنويه بأننا قد أصبنا على ما يبدو تقدما كبيرا فى المسائل الثانوية .

١٠ — وإنى أود أن أبدأ فى اجتماع اليوم ببحث الموضوعين الهامين واللذين لا زالا بدون حل ، وهما موضوعا الجنوب والسودنة ، ففيما يختص بالجنوب لا يسعنى إلا أن أقرر أن الحكومة المصرية لم تقدر فى الماضى حاجات السودانيين الجنوبيين حق قدرها ،

ويؤسفنى أن الذى دفع الحكومة إلى سلوك هذا المسلك هو الشك الذى لا مبرر له فى نوايا الحكومة البريطانية . وقد يكون من هذه الشكوك ، معلومات مغرضة خاطئة تلقتها مصر عما بذلناه من جهد فى ربط جنوب السودان بشماله ، فكان مؤدى ذلك إثارة مخاوف الجنوبيين وإفساد كثير من عملنا المضنى العسير .

١١ — إلا أنى رغبة فى الوصول إلى اتفاق مع الحكومة المصرية اقترحت فى ٢٨ يناير حلا هو فى الحقيقة منصف غاية الإنصاف ، فهو يرمى إلى أن يترك للسودانيين أنفسهم أمر الفصل فى هذه المسألة ، وقد كلفتنى حكومة جلالة الملكة أن أجدد اليوم هذا الاقتراح ، وأن أتقدم فى الوقت نفسه باقتراح آخر يستهدف فض الخلاف المستحكم القائم بين حكومتينا ، وإنى أسلم الآن لحضرتكم مشروعا يتضمن هذين الاقتراحين .

١٢ — ثم انتقل الآن إلى الموضوع الآخر وهو السودنة : إن حكومة جلالة الملكة قد عارضت دائما فى الإسراع بالسودنة لما كانت تراه من وجوب إحلال رفاهية السودانيين المكان الأول . وفى رأيها أن السودانيين لا يريدون الاستغناء عن خدمات رجال الإدارة البريطانيين على أى وجه يؤدى إلى المساس بحسن إدارة السودان . وإذا كانت الأحزاب السودانية قد وافقت على المقترحات المصرية الخاصة بهذه الناحية ، فإنما فعلت ذلك لتستفيد من وعد الحكومة المصرية لها أن تمنحها حق تقرير المصير .

١٣ — ومن ناحية أخرى قد أبدت الحكومة المصرية رغبتها فى أن توفر بحق "جوا محايدا" لتقرير المصير ، وادعت أن من شأن بقاء الموظفين البريطانية عرقلة لتوفر هذا الجو . وإنى وإن كنت لا أسلم بهذا الادعاء إلا أن حكومة جلالة الملكة يهمها كثيرا ألا يتعرض اختيار السودانيين بحال إلى أى مؤثر ، وسأذكر لكم فى الوقت المناسب التدابير التى تقترحها الحكومة البريطانية لتحقيق هذه الغاية .

١٤ — ولقد أشرت مرارا إلى الأخطار التى قد تترتب على تنفيذ مقترحات الحكومة المصرية . ولم تغير حكومة جلالة الملكة رأيها فى هذا الصدد بأى حال ، إلا أنها مع ذلك تقرر أن أهمية عقد اتفاق بريطانى — مصرى فى شأن السودان لمصلحة السودانيين ترجح اعتبارات كثيرة أخرى ، وهى على أتم الاستعداد للموافقة على المقترحات المصرية فى شأن سودنة الإدارة بشرط جوهرى .

١٥ — وهو أن تكون تدابير تقرير المصير جملة وتفصيلا ، وخلق الجو المحايد خاضعة جميعها إلى إشراف دولى . بحيث يعهد — فى الوقت المناسب — إلى نوع من

اللجان الدولية بجانب ما يعهد إليها به من المسائل الأخرى بحث السودنة على ضوء مقترحات لجنة السودنة ، وكذلك ما يبديه البرلمان السودانى من آراء وأن تقبل حكومتانا ما توصى به هذه اللجنة .

١٦ — كذلك تنظر هذه اللجنة فى اقتراح الحكومة المصرية بشأن تعيين موظفين محايدين فى إدارة السودان ، وقوة الدفاع السودانى والبوليس ، وفى بعض الهيئات الأخرى كقيادة القوات المسلحة السودانية ، مما قد يكون فى وجودها مساس بتهيئة الجو الحر المحايد . وفى رأينا أن هذه المقترحات غير عملية بالمرة لأنها تقوم على عدم إدراك أحوال السودان . ومع ذلك ففى وسع اللجنة الدولية التى أشرت إليها أن تبدى ماتراه من التوصيات فى شأن تعيين موظفين تحقيقا لمهمتها فى الإشراف على تهيئة جو حر محايد . وستجدون أننا قد أدخلنا التعديلات اللازمة الخاصة بهذه المسائل فى مشروع معتدل سأسلمه لكم عند انتهائى من ملاحظاتى .

١٧ — ولعل ما أبدته حكومة جلالة الملكة من التساهل فى هذه المسائل كلها يزيل ما أحسته الحكومة المصرية من فقدان الثقة الذى لم يكن له ما يبرره ، فإذا عاملتنا الحكومة المصرية بالروح نفسها فإن تقوم ثمت عقبات فى سبيل الاتفاق ، وبذلك نكون قد خطونا خطوة واسعة فى سبيل التغلب على جميع الصعوبات التى لا تزال قائمة بين بلدينا ، أما إذا قامت صعوبات أخرى فى المستقبل فإن حكومة جلالة الملكة ستكون مضطرة إلى الاستنتاج بأن الحكومة المصرية لا ترغب بحال من الأحوال فى الوصول إلى تفاهم معها بشأن السودان .

١٨ — والآن فإنى أقترح بحث المسائل الأخرى التى لم تنته إلى حل فيها والتى هى أقل أهمية نوعا ما من سواها . وقد بحثت كل هذه المسائل فى اللجنة الفرعية خلال الأيام القليلة الماضية ، واستبانت وجهة نظر الفريقين فى شأنها وإن كان الوصول إلى اتفاق تام فيها لم يتم بعد .

١٩ — وأولى هذه المسائل السلطات الاستثنائية . ولقد قيل فى اجتماع اللجنة الفرعية أن للحكومة المصرية رأيا آخر فى الأحكام الخاصة بالسلطات الاستثنائية ، ولذلك اقترح أن نبحث مشروع جديد بغية إزالة ما يساور المصريين من شكوك فى تفسير هذا الموضوع . وإنى أقدم لكم مشروعا أعد لهذا الغرض خولتنى حكومة جلالة الملكة تقديمه ، وكلى ثقة فى أنه سيحظى لديكم بالقبول وستستطيعون إبداء رأيكم فيه اليوم .

٢٠ — ولقد حذف المشروع المصرى الجديد البروتوكول الذى اقترحته حكومة جلالة الملكة، وهو يخول البرلمان السودانى حق مناقشة أحكام اتفاق الحكومتين ، وينص على أن تأخذ الحكومتان بالآراء التى يبديها البرلمان السودانى فى شأن هذه الأحكام، ويهمنى أن أكرر لكم أننا نعلق عظيم الأهمية على أن يتضمن الاتفاق مشروع البروتوكول، لأنه يؤكد للسودانيين أننا لا نفرض عليهم قرارات حيوية تتعلق بمستقبلهم دون الاستماع الى آرائهم أما إذا وجدت الحكومة المصرية أن لا معدى لها من رفض تضمين الاتفاق مشروع البروتوكول ، فإن حكومة جلالة الملكة ترى نفسها مضطرة إلى أن تصرح علانية بأنها توافق من ناحيتها على أن يكون البرلمان السودانى حرا فى بحث الاتفاق وأن تكون آراؤه موضع الاعتبار ، وستعمد حكومة جلالة الملكة إلى ذلك، كارهة لما يترتب على رفض الحكومة المصرية من أثر يؤسف له .

٢١ — وأخيرا أود أن أتحدث عن سحب القوات المسلحة ، وما أريد أن أنوه عنه خاصا بذلك هو التعهد بترك مخازن القوات المسلحة وعتادها الحربى للسودانيين عند مغادرة تلك القوات للبلاد نهائيا . والذى أفهمه أن هذه المادة كانت قد أدرجت فى المشروع المصرى كدليل على حسن النية نحو القوات المسلحة السودانية . ومع أن حكومة جلالة الملكة تجد فى الوقت المناسب أن تفعل مثل ذلك ، إلا أنها لا تستطيع التقيد بالاستغناء عن مخازن القوات المسلحة البريطانية وعتادها على أى صورة من الصور ، ولذلك أرانى مضطرا أن أطلب بحذف هذه المادة . أما فيما يتعلق بمسألة القيادة العليا لقوات الدفاع السودانية عند نهاية فترة الانتقال ، ففى ظنى أنها كانت اقتراحا من جانب السودانيين أنفسهم. بيد أنى مقتنع بأنهم لم يقدروا حق مدى النتائج التى تترتب على طلبهم هذا ، وأنهم لم يدركوا أن قوات الدفاع السودانية ستترك دون قائد أعلى لها عند وقوع حالة طوارىء دستورية عند ما تكون البلاد فى أشد الحاجة اليه .

وهذه مسألة يمكن أن تكون محلا لمناقشة اللجنة الدولية التى سيوكل إليها الإشراف على تقرير المصير ، كما سبق أن اقترحت من قبل .

رئيس الوزراء — سندرس هذا البيان .

(وهنا انسحب الجانب البريطانى ثم عاد بعد ٥٠ دقيقة) .

رئيس الوزراء — أخشى أن يحتاج بحث هذا البيان إلى شىء من الوقت .

السفير البريطانى — هلا نستطيع أن نوالى البحث بعد ظهر اليوم ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — أرى أن مشروعكم فيما يتعلق بالسودنة يماثل مشروعنا . أليس من المسلم به أنه لابد أن تتم السودنة فى ثلاث سنوات ؟

السفير البريطانى — نحن فى الواقع قد قبلنا مشروعكم بشرط واحد ، هو أن تكون الضمانات خاضعة لرقابة لجنة دولية . وكل ما يثار من مسائل يمكن تقريره بواسطة رقابة دوليـة .

وزير الخارجية — لمن تخضع هذه الرقابة ؟

السفير البريطانى — لرقابة الهيئة الدولية التى يقع عليها الاختيار بالاتفاق بيننا .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لدى سؤال آخر بشأن السودنة . هل يعنى ذلك أن تقرير المصير لايمارسه السودانيون فى أقل من ثلاث سنوات ؟

السفير البريطانى — ليس ذلك ضروريا ، لإنه إذا تمت السودنة فى أقل من ثلاث سنوات أمكن الشروع فى تقرير المصير تحت الرقابة الدولية .

رئيس الوزراء — على شرط أن تكون السودنة قد تمت .

السفير البريطانى — هذا ما اتفقنا عليه .

مستر باروز — لقد تركتم فى مشروعكم أمر إخضاع لجنـة السودنة لموافقة الحاكم العام ، مع أننا نفضل أن تكون قرارات تلك اللجنة خاضعة لمجلس الوزراء .

السفير البريطانى — فيما عدا ذلك ألا نستطيع أن نتحدث فى إعادة صياغة المـادة ١٠ ، فإذا أمكن أن نتقدم فى ذلك كان هذا نافعا جدا ؟

الدكتور حامد سلطان — أرى أن إضافة جديدة قد أدخلت على هذه المـادة وأصبحت معكوسة .

مستر باروز — لقد عكسناها لنتفق مع رأيكم .

الدكتور حامد سلطان — كنا نبحث فيما إذا كان من الضرورى فى المشروع الجديد أن تكون المـدة ٢١ يوما أو ٣٠ يوما .

السفير البريطانى — إن الواحد والعشرين يوما تبدأ من تاريخ عدم الاتفاق بين الحكومتين ونحن نحتاج إلى فرصة أطول ولذلك فإنى أقترح جعلها ثلاثين يوما .

رئيس الوزراء — أقترح تأجيل الاجتماع حتى نبحث مشروعكم ونستطيع أن نلتقى ثانية يوم الثلاثاء .

السفير البريطانى — نحن على استعداد فى أى وقت .

رئيس الوزراء — ألا ترى أنه يجب أن نبدأ التفكير فى تعيين أعضاء اللجان المختلفة ؟

السفير البريطانى — لم يبدأ اتصال رسمى بشأنهم حتى الآن على أن الحكومتين الهندية والباكستانية مستعدتان لتعيين مرشحيهما .

وإرضاء لنفسى أحب أن أسأل حضرة اللواء عما إذا كانت المقترحات التى قدمتها اليوم تؤدى إلى الاتفاق أولا .

رئيس الوزراء — هو ذاك .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إذا أمكن فيما يتعلق بالمادة ١٠٠ أن تقصر سلطات الحاكم العام على التشريع فحسب ، أمكننا على ما أظن الوصول إلى اتفاق .

السفير البريطانى — أمامكم نص آخر ، ولكن يبدو أنكم تميلون إلى النص الثالث .

الدكتور حامد سلطان — إننا نفضل النص الثالث بشرط حذف الجملة الثانية من الفقرة الثانية وجميع الفقرات التالية ونحن نعترض اعتراضا شديدا على عبارة " القوانين التنفيذية والإدارية " الواردة فى الفقرة الثالثة .

السفير البريطانى — أستطيع أن آتيكم برد فى اجتماعنا المقبل يوم الثلاثاء .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إن فى عبارة " القوانين الإدارية والتنفيذية " ما يمنح الحاكم العام سلطات واسعة ، أما إذا قصرنا هذه السلطات على التشريع فقط فنحن على استعداد للاتفاق فى شأنها فورا .

السفير البريطانى — نخشى ألا يتناول التشريع بعض الأشياء الأخرى كإنشاء الطرق مثلا .

الدكتور حامد سلطان — يؤخذ فى هذه الحالة بالمسئولية الوزارية والبرلمان .

مستر باروز — فى ظننا أن الجنوبيين لن يرتضوا شيئا أقل من هذا .

الدكتور حامد سلطان — يقنع الجنوبيون بالضمانات التي تم الاتفاق عليها، أعني فيما يتعلق بالثلاثة وعشرين عضوا في مجلس النواب، والوزيرين في مجلس الوزراء، وسلطات الحاكم العام في وقف التشريعات التي تصدر مخالفة لمبدأ معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة عادلة منصفة .

السفير البريطاني — تبيح الفقرة ٢ من تلك المادة للحاكم العام أن يصدر أوامر من وقت لآخر يرى ضرورتها لكفالة النهوض بتلك الواجبات .

مستر كريزويل — ترمى هذه المادة إلى تمكينه من سد الفراغ إذا أوقف عن ممارسة سلطاته ، فهل يتحقق ما ترمون إليه بحذف الكلمات "من وقت لآخر" ؟

وزير الخارجية — أرجو أن تأذنوا لي بتلخيص الموقف . أود أن ألخص ما يبدو أنه اختلاف في طريقة تناول الموضوع . إن حجتكم مقبولة شكلا ، ولعلكم توافقون أن لحجتنا من القدر ما لحجتكم . فإنه إذا توفر للجنوب وزيران في مجلس الوزراء و٢٣ عضوا في البرلمان ، مع ما للحاكم العام من سلطة في وقف أي تشريع يضر بمصالح الجنوب ، لم يعد ثمة ما يخشاه أهل الجنوب . وإن تضمين مشروعكم عبارة "القوانين التنفيذية والإدارية" قد يشعر عن غير قصد بالاتجاه إلى منح الحاكم العام سلطات واسعة ، ولن يميل الشماليون إلى الإضرار بأهل الجنوب ، إذ أن ذلك لا يعد في مصلحتهم سواء من الناحية السياسية أو من ناحية المصلحة الشخصية ، وللجنوب ضمانات كافية لصون مصالحه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أود أن أضيف إلى ذلك أنه إذا خرج الوزيران الجنوبيان من مجلس الوزراء بسبب ذلك فستسقط الحكومة بكامل هيئتها .

السفير البريطاني — هل أستطيع القول أن الأمر يتوقف حقيقة على حذف هذه العبارة "القوانين التنفيذية والإدارية" للوصول إلى اتفاق نهائي ؟

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لن يستغرق بحث المسائل الأخرى أكثر من بضع ساعات حتى يمكن الانتهاء فيها إلى اتفاق .

السفير البريطاني — وفيما يتعلق بمسألة الجلاء ؟

الدكتور حامد سلطان — يجب أن يتم الجلاء قبل تقرير المصير ، ولقد شرحنا هذه النقطة شرحا وافيا . إننا نرى أن إتمام الجلاء هو الشرط الضروري لتهيئة الجو الحر المحايد الذي يجب توافره لتقرير المصير .

السفير البريطانى — نترك الأمر فى المـادة ٥٧ (ا — ب) من قانون الحكم الذاتى للجنة الفرعية لتعيد صياغتها . وكذلك الخطابات المتبادلة فى شأن قيادة القوات السودانيـة المسلحة التى تنص عليها المـادة العاشرة من الاتفاق ، وسأتصل بلندن بشأن مسألة حذف العبارة الخاصة بالقوات العسكرية التى تبقى فى السودان بناء على طلب البرلمـان السودانى، وإنى أود أن أسأل عما اذا كنتم ترون لحذف هذه الجملة من الأهمية ما لحذف عبارة "القوانين التنفيذية والإدارية" من المـادة ١٠٠ ؟

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — نعم . فإننا بلا شك نرى لها من الأهمية ما لتلك.

ثم اتفق على إصدار البيان التالى :

"عقد اجتماع بين رئيس الوزراء والسفير البريطانى لبحث مقترحات كل من الحكومتين بشأن السودان . وقـد أبلغ السفير البريطانى رأى حكومة جلالة الملكة فى المملكة المتحدة فى مشروع الاتفاق المصرى المقدم فى ٢٨ يناير .

وسيعقد اجتماع آخر فى أقرب وقت مستطاع" .

المقترحات المقدمة من السفير البريطانى

صيغة أخرى للمـادة الخامسة من مشروع الاتفاق :

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على أن ينص فى قانون الحكم الذاتى على أية أحكام خاصة أخرى تكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة منصفة طبقا للآراء التى يبديها البرلـمـان السودانى . وتحقيقا لهذا الغرض يعقد البرلمـان جلسة مشتركة على أثر اجتماعه مباشرة . وما يراه البرلمـان فى هذا الشأن يصدر فى صورة قرار يتخذ طبقا للإجراءات التى ترسمها المـادة ١٠١ من قانون الحكم الذاتى . ويحيل الحاكم العام هذا القرار إلى الحكومتين اللتين يتعين على كل منهما أن تبدى الرأى فيه خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمى به . وإذا لم تتفق الحكومتان على غير ذلك ، أصدر الحاكم العام أمرا بتعديل قانون الحكم الذاتى وفقا للقرار الذى اتخذه البرلمـان .

صيغة أخرى للمادة ١٠٠ :

يعقد مجلسا البرلمان عقب اجتماعهما مباشرة جلسة مشتركة للنظر فى أية أحكام خاصة ينص عليها فى قانون الحكم الذاتى ليستطيع الحاكم العام أن يكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة منصفة ، وما يستقر عليه الرأى يصدر فى صورة قرار يتخذ طبقا للإجراءات التى ترسمها المادة ١٠١ المشار إليها فيما بعد . ويحيل الحاكم العام هذا القرار إلى الحكومتين اللتين يتعين على كل منهما أن تبدى الرأى فيه خلال شهر من تاريخ الإخطار الرسمى به . وإذا لم تتفق الحكومتان على غير ذلك أصدر الحاكم العام أمرا بتعديل قانون الحكم الذاتى وفقا للقرار الذى اتخذه البرلمان .

محضر متفق عليه فى شأن ممارسة مهام الحاكم العام
أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على أن يعتبر الحاكم العام ، أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان ، مستمرا فى ممارسة مهامه الرسمية .

صيغة أخرى للمادة الخامسة من مشروع الاتفاق :

لما كان الاحتفاظ بوحدة السودان بوصفه إقليما واحدا مبدأ أساسيا للسياسة المشتركة للحكومتين المتعاقدتين ؛ فقد اتفقنا على ألا يمارس الحاكم العام السلطات الخاصة المخولة له بمقتضى المادة ١٠٠ من قانون الحكم الذاتى على أية صورة تتعارض مع هذه السياسة .

صيغة أخرى للمادة ١٠٠ :

١ — تكون للحاكم العام مسئولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة عادلة منصفة .

٢ — يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا يتعارض مع أداء واجباته بموجب الفقرة السابقة ، كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر الأوامر التى يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

٣ — يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر.

٤ — الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ؛ وإلى المدى الذى لا ينطبق فيه ذلك الأمر أو يتعارض فيه مع أى تشريع قائم أو مقبل يعمل بهذا الأمر وتطبقه المحاكم بناء على ذلك .

تدرج المادتان ١٠٠ و ١٢ (٣) من مشروع قانون الحكم الذاتى ضمن الفقرة الثالثة من الملحق (١) وبهذا تكون ممارسة الحاكم العام لسلطاته خاضعة بمقتضى المادة ١٠٠ لموافقة لجنته .

(٩) محضر عن الاجتماع الذى عقد برياسة مجلس الوزراء

يوم الأربعاء ١١ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة التاسعة صباحا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب	سعادة سير رالف ستيفنسون
حضرة الدكتور محمود فوزى	سعادة مستر م . ج . كريزويل
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار صبرى	مستر ر . باروز
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم	
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان	
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى	

السفير البريطانى — أود أن أعبر لكم مرة أخرى عن شعور حكومة جلالة الملكة العميق وعزائها فى الضباط والجنود الذين فقدوا فى الكارثة الجوية التى وقعت أمس .

رئيس الوزراء — أشكر لحضرة السفير عواطف وعزاء حكومة جلالة الملكة فى خسارتنا الأليمة .

السفير البريطانى — ألتى بيانا تضمن موضوعين .

(أ) محطة خدمة الطائرات وتموينها .

(ب) البروتوكول الذى يقضى بأن يناقش البرلمان السودانى الاتفاق .

رئيس الوزراء — أما فيما يتعلق بمحطة خدمة الطائرات وتموينها فإن قبول مبدأ إقامتها هو موافقة ضمنية من جانبنا على أهمية السودان لخطوط المواصلات الامبراطورية فضلا عن أنه يقرر سابقة خطيرة . فما الذى نفعله لو فرض أن دولة أخرى كفرنسا مثلا أبدت رغبتها فى إنشاء محطة لخدمة الطائرات وتموينها لخطوط مواصلاتها من فرنسا إلى مدغشقر . وفوق ذلك فإن الأثر النفسى الذى تتركه إقامة هذه المحطة فى نفوس السودانيين يكون سيئا .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — أما البروتوكول الذى تطلبونه فهو مضر بمصلحة السودان لأنه يمس أساس الاتفاق . وإذا عرضنا هذا الأساس للنقاش دب الخلاف بين السودانيين، وبذلك نكون قد دعوناهم إلى تضييع وقتهم وجهودهم فى بحث الاتفاق على حين أن ليس أمامهم إلا ثلاث سنوات عليهم أن ينظموا فيها شئونهم . وفوق ذلك فليس ثمة نص يمنع البرلمان السودانى من بحث أى موضوع يريد .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — فيما يختص بمحطة خدمة الطائرات وتموينها أود أن أقول إنها ستثير الرأى العام سياسيا فى كل من مصر والسودان ، ويمكن أن يقال إن القوات البريطانية ما زالت فى السودان تحت ستار محطة خدمة الطائرات وتموينها، وليس هذا فى مصلحة أى طرف من الطرفين .

وزير الخارجيه — فيما يتعلق بالبروتوكول لا نريد أن نثير أى شك حول متانة أساس الاتفاق . وهم يستطيعون أن يبحثوا أية مسألة ولكن لا ينبغى لنا أن ندعوهم إلى ذلك . أما فيما يتعلق بمحطة خدمة الطائرات وتموينها فأظن أن عامل الوقت له أهميته من الآن إلى نهاية فترة الانتقال، ولا ينبغى لنا أن نربط أيدى الحكومة السودانية ونثقل كاهلها منذ البداية بشتى الالتزامات .

دكتور حامد سلطان — أذكر أن موضوع محطة خدمة الطائرات كان قد أثير فى أحد اجتماعات اللجنة الفرعية فى مناسبة ما اقترحناه بأن تمكن القوات المسلحة السودانية من الانتفاع بالأسلحة والمهمات الخاصة بكل من القوات المصرية والبريطانية فى السودان . ولما كنتم لا توافقون على هذا المبدأ فإنى لا أرى ما يبرر إثارته ، لأن وجود المحطة سيثير الشك عند السودانيين فى الوقت الذى يتأهبون فيه لتقرير المصير ، وليس فى صالحكم أن تساور السودانيين الشكوك فى نواياكم .

مستر كريزول — إن مسألة محطة خدمة الطائرات وتموينها أثيرت فى اجتماع اللجنة الفرعية كمسألة مستقلة ولم يقصد بها أن ترتبط بمسألة تمكين القوات المسلحة السودانية من الحصول على الأسلحة والمهمات ، إذ أن الأسلحة والمهمات موضوع البحث كانت أسلحة ومهمات القوات البرية . أما مسألة محطة خدمة طائرات السلاح الجوى الملكى فهى مسألة منفصلة لا تتصل قطعا بأسلحة القوات البرية .

دكتور حامد سلطان — أود أن أذكر مستر كريزول أنه لم يرد ذكر محطة خدمة الطائرات فى المشروع البريطانى المقدم فى ١٢ يناير .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — لقد اتفقنا على مسائل كثيرة ونحن ننتظر منكم الآن أن تحللوا وجهة نظرنا — فيما يتعلق بانسحاب جميع القوات البريطانية انسحابا تاما من السودان — محل التقدير .

السفير البريطانى — لا يقصد قطعا من البروتوكول أن يمس الأسس التى يقوم عليها اتفاقنا إطلاقا ومهما بلغنا من الحكمة و بعد النظر فيكاد يكون من المؤكد أن تسبب بعض النصوص شيئا من المصاعب للسودانيين .

وثمة ناحية قانونية وهى هل للبرلمان السودانى الحق فى بحث مثل هذا الاتفاق ؟

هذه نقطة تدركها الحكومة البريطانية إدراكا بالغا ويصر عليها مستر إيدن .

أما فيما يختص بمحطة خدمة الطائرات وتموينها فيمكن أن نحذف أية إشارة إلى "خطوط المواصلات" ولدى مقترحات لمعالجة هذا الموضوع يمكن أن تصاغ بحيث تشمل القوات المسلحة .

وثمة اقتراح آخر هو أن نغفل فى البروتوكول ذكر مصر .

وهذان الاقتراحان اللذان أرجو أن يكونا موضع بحثكم .

دكتور حامد سلطان — إن هذا يعنى بقاء بعض قوات غير القوات البرية عند الشروع فى إجراءات تقرير المصير ، وفى هذه اللحظة الحاسمة التى يقرر فيها السودان مستقبله ليس من السداد أن تطلبوا إقامة محطة لخدمة الطائرات وتموينها وفى اعتقادى أن ذلك سيكون له أسوأ الأثر عند السودانيين .

السفير البريطانى — أستطيع أن أفهم على التحديد وجهة نظر دكتور سلطان فيما يتعلق بالوقت ، ولكن الاتفاق ممكن قبل ذلك أو فى أى وقت آخر .

دكتور حامد سلطان — نحن لا ننصح بهذا ولكم الحرية فى أن تتقدموا بذلك إلى حكومة السودان فى أى وقت .

مستر باروز — هل تعارضون الفكرة إذا تقدمنا بها ؟

دكتور حامد سلطان — هذه مسألة أخرى .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إنها تتوقف على أشياء كثيرة وثمة ظروف غير متوقعة .

مستر كريزويل — يمكن أن نتفق عليها فى اتفاق سرى فيما بيننا .

دكتور حامد سلطان — إن فى ذلك مخالفة لميثاق الأمم المتحدة .

السفير البريطانى — أرجو أن نلزم الصمت خلال الأسبوعين أو الثلاثة أسابيع القادمة بعد الاتفاق ، وكلما قل كلام الفريقين كلما كان ذلك خيرا لهما .

دكتور حامد سلطان — كلما قل كلام إدارة السودان كلما كان ذلك خيرا .

السفير البريطانى — هذا ينطبق على الجميع ، وإنى لألمس الصعوبات النفسية وأود أن اقترح نصا كالآتى : " إذا رغبت المملكة المتحدة أن تحتفظ فى السودان بموظفين فنيين لخدمة طائرات السلاح الجوى الملكى وتسهيل عبورها بعد انسحاب القوات البريطانية من السودان فيمكنها أن تتقدم بذلك إلى الحكومة السودانية " .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — يمكن أن تقوم بذلك شركة مدنية جوية .

السفير البريطانى — إن رجال السلاح الجوى الملكى يعترضون على السماح للمدنيين بتشغيل طائراتهم ذات الآلات والأجهزة السرية .

وزير الخارجية — يمكن التغلب على هذا من الناحية العملية إذ يمكنكم القيام بهذه التدابير مع شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار ، أما وضع ذلك فى اتفاق سياسى فقد يقضى إلى فشل الغرض المقصود منه .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — لا يمكن أن نوافق على بقاء قوات مسلحة فى السودان فى أى شكل أو كيفية ، وثمة حل عملى هو أن تتولى شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار هذا العمل .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من يعلم المستقبل ؟ لعل تطور الطيران فى ذلك الوقت يؤدى إلى الاستغناء عن محطة خدمة الطائرات وما يماثلها استغناء تاما .

السفير البريطانى — هذا صحيح ، ولكننا فى الوقت نفسه نود أن يوجد بعض الفنيين للعناية بطائرات السلاح الجوى الملكى ، ولقد كنا نأمل أن توافقوا على محضر متفق عليه فى هذا الشأن ، أما إذا كنتم لا توافقون فسأرفع الأمر إلى لندن .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إننا نرجو أن نكسب معركة الثقة ولبلوغ هذا يجب ألا نثير الشك فى أذهان الناس حول نواياكم .

السفير البريطانى — هل لحضرة وزير الخارجية أن يتفضل بالتلخيص .

وزير الخارجية — فيما يتعلق بالبروتوكول يبدو أن الحكومة البريطانيــة ترى نفسها مضطرة إلى أن تصدر بيانا ما ولا تشعر الحكومة المصرية من جانبها باستطاعة الموافقة على تضمين بروتوكول من النوع الذى قدمتموه، وفى هذا الخصوص أود أن أرجو بل إننى لأرجو عن يقين أن يعمل كل من الفريقين عملا إنشائيا مجديا .

وتعترض الحكومة المصرية بشدة على ما عرض خاصا بخطة خدمة الطائرات وتموينها على الطريقة التى تتبعها الحكومة البريطانية ، ولنا آراؤنا وقد أبدينا وجهة نظرنا بصراحة ومن النــاحية العملية نظن أنكم تستطيعون فى الواقع بلوغ النتائج نفسها إذا دبرتم الأمر مع شركة الخطوط الجوية البريطانية فيما وراء البحار .

أما فيما يتعلق ببيان مستر إيدن فى مجلس العموم بشأن بحث البرلمان السودانى للاتفاق فإذا سمحتم لى بالتدخل فى شئونكم أقول ليس فى صالحكم أن تفعلوا هذا إذ أنه يثير الريب والشكوك ويتيح الفرصة لمن يريدون الصيد فى المــاء العكر ، وفضلا عن ذلك فإن ردنا على بيانكم قد لا يكون بالهدوء الذى ترضونه ، وإنى لأرجو إبلاغ ذلك إلى الحكومة البريطانية إذ لا حاجة بكم كما أرى إلى إعلانه من فوق المنابر .

السفير البريطانى — سأبلغ آراءكم إلى الحكومة البريطانية .

دكتور حامد سلطان — أرجو أن نحصل على بيانكم قبل نشره حتى تقفوا على ماهية ردنا عليه .

السفير البريطانى — إنه سيكون على غرار ما ورد فى مشروعنا .

وزير الخارجية — أعود فأكرر بصراحة أنه مهما كان أثر ذلك فينا فقد ذكرت أن عملنا سيكون إنشائيا مجديا، ولن نشتجر من أجله فإننا نخطو الخطوة الأولى فى طريق سنسير فيه بعض الوقت معا، فإذا أصدرتم بيانا من جانب واحد فقد يبدو أن ثمة خلافا فى الرأى بيننا منذ البداية وسنضطر إلى إصدار بيان مماثل .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — من الحكمة أن تتريث الحكومة البريطانية حتى يجتمع البرلمان السودانى لنرى ما إذا كان يريد بحث الاتفاق أو لا يريد .

قائد الجناح حسين ذو الفقار — إننا نريد أن يتطلع البرلمان السودانى إلى المستقبل لا إلى الماضى ، فإذا وجد شيئا فى الاتفاق يمنع حسن سيرعمله فهو حر فى بحثه .

السفير البريطانى — من المحتمل جدا أن يقرر رئيس المجلس رفض بحث الاتفاق .

الصاغ أركان الحرب صلاح سالم — إذا طلب البرلمان السودانى استبعاد القوات البريطانية والمصرية خلال أسبوع فهل نسمح له بذلك ؟

وزير الخارجية — ليس من المحتمل أن نقول شيئا يمنع البرلمان السودانى من بحث أية مسألة .

السفير البريطانى — إذا وافقتم فإنى أرسل الآن برقية للحكومة البريطانية بآرائكم ونعقد اجتماعا صباح الغد للتوقيع بالأحرف الأولى من أسمائنا على الاتفاق الذى يعلن غدا مساء .

وهنا اتفق الجانبان على إصدار البيان التالى للصحف :

" استقبل رئيس الوزراء السفير البريطانى فى الساعة التاسعة صباحا لمواصلة البحث فى مستقبل السودان وسيعقد اجتماع آخر فى الساعة العاشرة من صباح الغد " .

المقترحات البريطانية

فى شأن محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكى وتموينها ، وبروتوكول خاص بنظر البرلمان السودانى فى مواد الاتفاق بين الحكومتين المصرية والبريطانية

مشروع

محضر متفق عليه بشأن إقامة محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكى فى الخرطوم بعد تقرير المصير

إذا رغبت الحكومة البريطانية — عندما يحين الوقت لانسحاب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان ، كما تقضى المادة ١١ من الاتفاق — استبقاء محطة

لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكى لخدمة خطوط مواصلاتها فى السودان، وإذا قبلت الحكومة السودانية القائمة إذ ذاك الموافقة على ذلك فــلا تقيم الحكومة المصرية أى اعتراض .

إعادة صياغة مشروع محضر متفق عليــه خاص بمحطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكى وتموينها

إذا رغبت الحكومة البريطانية — عنـدما يحين الوقت لانسحاب القوات العسكرية البريطانية والمصرية من السودان كما تقضى المـادة ١١ من الاتفاق — أن تستبقى فى السودان محطة لخدمة طائرات سلاح الطيران الملكى ، لخدمة خطوط مواصـــلاتها . فإنها تتقدم إلى الحكومة السودانية بطلب فى هذا الشأن .

مشروع

البروتوكول الملحق بالاتفاق بين حكومة المملكة المتحدة لبريطـانيا العظمى وشمال أيرلندا والحكومة المصرية الخاص بنظر البرلمـان السودانى فى مواد الاتفاق بين هاتين الحكومتين بشأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان

اتفقت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمـال أيرلندا مع الحكومة المصرية على أن يكون البرلمـان السودانى حرا فى بحث المواد الرئيسية للاتفاق بين هاتين الحكومتين فيما يختص بإقامة الحكم الذاتى فى السودان . وتتعهدان أن تحلا محل الاعتبار آراء البرلمـان السودانى فيها .

(١٠) محضر عن الاجتماع الذى عقد برئاسة مجلس الوزراء

فى يوم الخميس ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ الساعة العاشرة صباحا

الحاضرون

حضرة رئيس مجلس الوزراء اللواء أركان الحرب محمد نجيب
حضرة الدكتور محمود فوزى
حضرة قائد الجناح حسين ذو الفقار صبرى
حضرة الصاغ أركان الحرب صلاح سالم
حضرة الأستاذ الدكتور حامد سلطان
حضرة الأستاذ على زين العابدين حسنى

سعادة سير رالف ستيفنسون
سعادة مستر م. ج. كريزويل
مستر و. باروز

السفير البريطانى — يسعدنى أن أخبركم بأنى تلقيت فى الساعة الرابعة من صباح اليوم برقية تخول لى توقيع اتفاق السودان . وقد كلفت أيضا أن أبلغكم أنه فيما يختص بإنشاء محطه لخدمة الطائرات وتموينها ، فإن مستر إيدن لا يرى أن صيغة الاتفاق تمنع من الاتصال بحكومة السودان فى هذا الشأن عند ما يحين أوانه .

رئيس الوزراء — نحن لا نقبل وجود محطة لخدمة الطائرات وتموينها فى الوقت الحاضر ولا فى المستقبل ، وإن أساس اتفاقنا هو أن يكون السودان حرا خاليا من أى نفوذ خارجى أيا كان .

دكتور حامد سلطان — أقترح أن تغير ديباجة مشروع قانون الحكم الذاتى .

السفير البريطانى — يرى الوفد البريطانى أن ديباجة القانون تحتاج إلى إعادة صياغتها وأن يشار فيها إلى الاتفاق. والآن هل لى أن أقول شيئا فى موضوع نشر الاتفاق؟ إن مستر إيدن سيلقى بعد ظهر اليوم بيانا عن هذا الاتفاق فى مجلس العموم . ويسرنا أن يصدر بيان مماثل وأن ننشر الاتفاق فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء

ثم اتفق على إصدار البيان التالى .

"وقع صباح اليوم اللواء أركان الحرب محمد نجيب رئيس مجلس الوزراء وسير رالف ستيفنسون السفير البريطانى بالقاهرة اتفاقا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى شأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان وممارسة السودانيين حق تقرير المصير" .

السفير البريطانى — يسعدنا أن توقيع هذا الاتفاق سيفتح عهدا جديدا بين مصر وبريطانيا .

رئيس الوزراء — إنى لأرجو ذلك . على أن المسألة الأخرى وهى مسألة سحب القوات البريطانية من منطقة قنال السويس هى ذات أهمية بالغة ، ونحن على استعداد لبحثها من الآن .

السفير البريطانى — أرجو أن يكون هذا الاتفاق فألا حسنا للجولة الثانية . وهل أستطيع أن أصرح عند انصرافنا الآن أن بيانا سيصدر فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء ؟

رئيس الوزراء — بكل تأكيد .

وزير الخارجية — نود أن نعرف متى تكونون على استعداد لبدء المباحثات فى شأن الانسحاب من القنال .

السفير البريطانى — سأبلغ هذا لمستر إيدن وسأخبركم فور تلقى رده .

ثم تم توقيع اتفاق السودان رسميا ، إذ وقعه حضرة اللواء محمد نجيب عن الحكومة المصرية وسير رالف اسكراين ستيفنسون عن حكومة المملكة المتحدة .

*
* *

وقد صدر فى الساعة الخامسة والدقيقة الخامسة والأربعين من مساء يوم ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ البيان التالى :

وقع صباح اليوم اللواء أركان الحرب محمد نجيب رئيس مجلس الوزراء وسير رالف اسكراين ستيفنسون السفير البريطانى بالقاهرة اتفاقا بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى شأن إقامة الحكم الذاتى فى السودان وممارسة السودانيين حق تقرير المصير .

---

٤ ـ اتفاق بين الحكومة المصرية

و

حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا

بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان

لما كانت الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا (المسماة فيما بعد بحكومة المملكة المتحدة) تؤمنان إيمانا ثابتا بحق الشعب السودانى فى تقرير مصيره وفى ممارسته له ممارسة فعلية فى الوقت المناسب وبالضمانات اللازمة ، فقد اتفقتا على ما يأتى :

مادة ١ :

رغبة فى تمكين الشعب السودانى من ممارسة تقرير المصير فى جو حر محايد، تبدأ فى اليوم المعين بالمادة التاسعة الواردة فيما بعد فترة انتقال يتوفر للسودانيين فيها الحكم الذاتى الكامل.

مادة ٢ :

لما كانت فترة الانتقال تمهيدا لإنهاء الإدارة الثنائية إنهاء فعليا فإنها تعتبر تصفية لهذه الإدارة، ويحتفظ إبان فترة الانتقال بسيادة السودان للسودانيين حتى يتم لهم تقرير المصير .

مادة ٣ :

يكون الحاكم العام ، إبان فترة الانتقال السلطة الدستورية العليا داخل السودان ، ويمارس سلطاته وفقا لقانون الحكم الذاتى بمعاونة لجنة خماسية تسمى لجنة الحاكم العام ، ويتضمن الملحق الأول لهذا الاتفاق بيان وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٤ :

تشكل هذه اللجنة من اثنين من السودانيين ترشحهما الحكومتان المتعاقدتان بالاتفاق بينهما ، وعضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة وعضو باكستانى ترشح كلا منهم حكومته

على أن يتم تعيين العضوين السودانيين بموافقة البرلمان السوداني عند انتخابه ، ويكون للبرلمان في حالة عدم موافقته حق تعيين مرشحين آخرين ، ويتم رسميا تعيين هذه اللجنة بمرسوم من الحكومة المصرية .

مادة ٥ :

لما كان الاحتفاظ بوحدة السودان بوصفه إقليما واحدا مبدأ اساسيا للسياسة المشتركة للحكومتين المتعاقدتين ، فقد اتفقتا على ألا يمارس الحاكم العام السلطات المخولة له بمقتضى المادة ١٠٠ من قانون الحكم الذاتي على أية صورة تتعارض مع هذه السياسة .

مادة ٦ :

يظل الحاكم العام للسودان مسئولا مباشرة أمام الحكومتين المتعاقدتين فيما يتعلق بما يلي :

(ا) الشئون الخارجية .

(ب) أي تغيير يطلبه البرلمان السوداني بمقتضى المادة ١٠١ (١) من قانون الحكم الذاتي فيما يتعلق بأي جزء من هذا القانون .

(ج) أي قرار تتخذه اللجنة يرى فيه الحاكم العام تعارضا مع مسئولياته ، وفي هذه الحالة يرفع الأمر إلى الحكومتين المتعاقدتين ، وعلى كل من الحكومتين أن تبلغ ردها في خلال شهر واحد من تاريخ الإخطار الرسمي ؛ ويكون قرار اللجنة نافذا إلا إذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

مادة ٧ :

تشكل لجنة مختلطة للانتخابات من سبعة أعضاء ، ثلاثة منهم من السودانيين يعينهم الحاكم العام بموافقة لجنته ، وعضو مصري وعضو من المملكة المتحدة وعضو من الولايات المتحدة الأمريكية وعضو هندي ، ويكون تعيين الأعضاء غير السودانيين بمعرفة حكومة كل منهم . وتكون رئاسة اللجنة للعضو الهندي ، ويعين الحاكم العام هذه اللجنة بناء على تعليمات الحكومتين المتعاقدتين ، ويتضمن الملحق الثاني لهذا الاتفاق بيان وظائف وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٨ :

رغبة في تهيئة الجو الحر المحايد اللازم لتقرير المصير ، تشكل لجنة للسودنة تتألف من :

(ا) عضو مصري وعضو من المملكة المتحدة ترشح كلا منهما حكومته ثم يعينهما الحاكم العام ، وثلاثة أعضاء سودانيين يختارون من قائمة تتضمن خمسة أسماء يقدمها

إليه رئيس وزراء السودان ، ويكون اختيار هؤلاء الأعضاء السودانيين وتعيينهم بموافقة سابقة من لجنة الحاكم العام .

(ب) عضو أو أكثر من لجنة الخدمة العامة السودانية للعمل بصفة استشارية بحت دون أن يكون له حق التصويت .

ويتضمن الملحق الثالث لهذا الاتفاق بيان عمل هذه اللجنة ووظائفها وسلطاتها .

مادة ٩ :

تبدأ فترة الانتقال في اليوم المسمى « اليوم المعين » بالمادة الثانية من قانون الحكم الذاتي ، ومع مراعاة إتمام السودنة على الوجه المبين بالملحق الثالث لهذا الاتفاق تتعهد الحكومتان المتعاقدتان بإنهاء فترة الانتقال بأسرع ما يمكن ، وينبغي على أية حال ألا تتعدى هذه الفترة ثلاثة أعوام ، وتنتهي هذه الفترة على الوجه الآتي :

يصدر البرلمان السوداني قرارا يعرب فيه عن رغبته في اتخاذ التدابير للشروع في تقرير المصير ، ويخطر الحاكم العام الحكومتين المتعاقدتين بهذا القرار .

مادة ١٠ :

عند إعلان الحكومتين المتعاقدتين رسميا بهذا القرار ، تضع الحكومة السودانية القائمة آنذاك مشروعا بقانون لانتخاب جمعية تأسيسية تقدمه إلى البرلمان لإقراره ، ويوافق الحاكم العام على القانون بالاتفاق مع لجنته . وتخضع التدابير التفصيلية لعملية تقرير المصير بما في ذلك الضمانات التي تكفل حيدة الانتخابات وأية تدابير أخرى تهدف إلى تهيئة الجو الحر المحايد لرقابة دولية ، وتقبل الحكومتان المتعاقدتان توصيات أية هيئة دولية تشكل لهذا الغرض .

مادة ١١ :

تنسحب القوات العسكرية المصرية والبريطانية من السودان فور إصدار قرار البرلمان السوداني برغبته في الشروع في اتخاذ التدابير لتقرير المصير ، وتتعهد الحكومتان المتعاقدتان بإتمام سحب قواتهما من السودان في مدى فترة لا تتعدى ثلاثة شهور .

مادة ١٢ :

تقوم الجمعية التأسيسية بأداء واجبين :

الأول — أن تقرر مصير السودان كوحدة لا تتجزأ .

والثانى — أن تعدّ دستورا للسودان يتواءم مع القرار الذى يتخذ فى هـذا الصدد ، كما تضع قانونا لانتخاب برلمـان سودانى دائم .

ويتقرر مصير السودان :

(أ) إما بأن تختار الجمعية التأسيسية ارتباط السودان بمصر على أية صورة .

(ب) وإما بأن تختار الجمعية التأسيسية الاستقلال التام .

مادة ١٣ :

تتعهد الحكومتان المتعاقدتان باحترام قرار الجمعية التأسيسية فيما يتعلق بمستقبل السودان وتقوم كل منهما باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

مادة ١٤ :

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على تعديل قانون الحكم الذاتى وفقا للملحق الرابع لهذا الاتفاق .

مادة ١٥ :

تصبح أحكام هذا الاتفاق وملحقاته نافذة بمجرد التوقيع .

وإقرارا بمـا تقدم وقع المفوضون المرخص لهم بذلك من حكومتيهما هذا الاتفاق ووضعوا أختامهم عليه .

حرر بالقاهرة فى اليوم الثانى عشر من شهر فبراير سنة ١٩٥٣

عن الحكومة المصرية . توقيع (محمد نجيب) ختم
لواء (أ . ح)

عن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

توقيع (رالف اسكراين ستيفنسون) ختم

وقد حررت منه صورتان تودع واحدة منها محفوظات الحكومة المصرية وتودع الأخرى محفوظات حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

محضر متفق عليه

يتضمن رغبة الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا فى شأن تعيين وكيل وزارة فى السودان للقيام بمهام خاصة معينة

بحثت الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا الرغبة فى إنشاء منصب وكيل وزارة فى السودان يتولاه سودانى يعمل كحلقة اتصال بين الحاكم العام ومجلس الوزراء السودانى وتكون مهمته الإعداد لتمثيل السودان فى المؤتمرات الدولية الفنية فحسب ، وتوصى الحكومتان الحاكم العام للسودان ومجلس الوزراء السودانى بإنشاء هذا المنصب .

محضر متفق عليه

فى شأن ممارسة مهام الحاكم العام أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان

اتفقت الحكومتان المتعاقدتان على أن يعتبر الحاكم العام أثناء غيابه لوقت قصير عن السودان مستمرا فى ممارسة مهامه الرسمية .

رئاسة مجلس الوزراء

القاهرة فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة ٦ (أ) من الاتفاق المبرم بين حكومتينا فيما يتعلق بالشئون الخارجية ، أتشرف بأن أبدى بأنه طبقا للاتفاق الذى تم بيننا ، تعتبر الحكومة المصرية ، مما يدخل ضمن الشئون الخارجية ، أية عمليات تجارية تقوم بها الحكومة السودانية ، وترى إحدى الحكومتين أن لها مساسا مباشرا بسياستها الخارجية .

٢ — وإنى أرجو سعادتكم أن تؤيدوا أن هذا هو التفسير الصحيح لاتفاقنا ، وأن تنظر الحكومة البريطانية إلى هذه العمليات التجارية على هذا الاعتبار .

وانى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم توكيد أسمى احترامى .

توقيع (محمد نجيب)

لواء (أ . ح)

حضرة صاحب السعادة سير رالف اسكراين ستيفنسون

السفارة البريطانية

القاهرة .

السفارة البريطانية

القاهرة فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة رئيس مجلس الوزراء

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ فى ١٢ فبراير ، أتشرف بأن اؤيد أن ما جاء بكتابكم هو التفسير الصحيح للاتفاق الذى تم بيننا ، وأن حكومة جلالة الملكة فى المملكة المتحدة ستعتبر مما يدخل ضمن "الشئون الخارجية" أية عمليات تجارية تقوم بها الحكومة السودانية وترى إحدى الحكومتين أن لها مساسا مباشرا بسياستها الخارجية .

ولى الشرف بأن أكون مع اسمى الاحترام

خادمكم المطيع

توقيع (رالف اسكراين ستيفنسون)

حضرة اللواء أركان الحرب محمد نجيب

رئيس مجلس الوزراء .

القاهرة .

رئاسة مجلس الوزراء

القاهرة فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة العاشرة من الاتفاق المبرم بين حكومتينا فى شأن السودان ، أتشرف بأن أرجو سعادتكم تأييد ما تم التفاهم عليه بيننا من أن ضمن المسائل التى ستبحثها الهيئة الدولية التى ستشكل فيما بعد بمقتضى المادة المذكورة ، مسألة القيادة العليا للقوات المسلحة السودانية عند اتمام سحب القوات المسلحة المصرية والبريطانية من السودان وفى الفترة التى تعقب هذا الانسحاب .

وإنى انتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم توكيد أسمى احترامى ما

توقيع (محمد نجيب)

لواء (أ . ح)

حضرة صاحب السعادة سير رالف اسكراين ستيفنسون

السفارة البريطانية

القاهرة .

السفارة البريطانية

القاهرة فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣

حضرة رئيس مجلس الوزراء

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ فى ١٢ فبراير ، أتشرف بأن أؤيد ما تم التفاهم عليه بيننا من أن ضمن المسائل التى ستبحثها الهيئة الدولية التى ستشكل فيما بعد بمقتضى المادة العاشرة من الاتفاق المبرم بين الحكومتين ، مسألة القيادة العليا للقوات المسلحة السودانية عند إتمام سحب القوات المسلحة المصرية والبريطانية من السودان وفى الفترة التى تعقب هذا الانسحاب .

ولى الشرف بأن أكون مع اسمى احترامى

خادمكم المطيع

توقيع (رالف اسكراين ستيفنسون)

حضرة اللواء أركان الحرب محمد نجيب

رئيس مجلس الوزراء

القاهرة

الملحق رقم ١

وظائف وسلطات لجنة الحاكم العام المشكلة بمقتضى المادة الثالثة من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان

١ — تكون مهمة لجنة الحاكم العام النظر فى المسائل التى يعرضها عليها الحاكم العام وفقا لما هو موضح فى الفقرات الآتية و إعلانه بموافقتها عليها أو بما يخالف ذلك .

٢ — يمارس الحاكم العام سلطاته المبينة فى المواد الآتية من قانون الحكم الذاتى بشرط موافقة لجنته :

المادة ٣١ و المادة ٤٠ فقرة (٢) والمادة ٤٤ فقرة (٤) والمادة ٤٥ والمادة ٥٣ والمادة ٥٦ فقرة (١) والمادة ٥٧ فقرة (٨) والمواد من ٧٥ إلى ٨٦ والمادة ١٠٠ والمادة ١٠١ فقرة (٢) والمادة ١٠٢ فقرة (١) والبنود رقم ١ و ٢ و ٣ من الجدول الثانى الجزء الثانى .

٣ — فى حالة غياب عضو أو أكثر من أعضاء اللجنة يحل محله عضو مناوب من جنسيته ويتم تعيينه بالطريقة نفسها المتبعة فى تعيين العضو الأصلى وفى الوقت نفسه على قدر الإمكان .

٤ — تؤخذ قرارات اللجنة بأغلبية الاصوات .

٥ — تضع اللجنة لائحة إجراءاتها .

٦ — تكون رياسة اللجنة للعضو الباكستانى ، وتقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافآتهم بالاتفاق بين الحكومتين المتاقدتين وإدارة السودان . وتقوم حكومة السودان بدفع نفقات تنقلات أعضاء اللجنة داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٢

وظائف وسلطات لجنة الانتخابات المشكلة بمقتضى المادة السابعة من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان

١ — تكون وظيفة اللجنة دراسة مشروع قواعد الانتخاب وإعادة النظر فيها إذا اقتضى الحال فتصدر القواعد اللازمة لإجراء الانتخابات القادمة فى أقرب فرصة ممكنة بحيث تتم فى جميع أرجاء السودان فى وقت واحد متى أمكن إجراء ذلك عمليا .

٢ — تفصل فى مؤهلات الناخبين لمجلس الشيوخ وتحدد دوائر الانتخاب غير المباشر لمجلس النواب كما تفصل كذلك فى عدد مقاعد الخريجين على ألا تزيد على خمسة .

٣ — تشرف على التحضير للانتخابات وإجرائها وتكفل حيدتها .

٤ — ترفع تقريرا للحكومتين عن سير الانتخابات .

٥ — تضع لائحة إجراءاتها ونظم عملها حتى يمكنها الاضطلاع الفعلى بواجباتها المنصوص عليها فيما تقدم ، وتعين لجانا فرعية للدوائر الانتخابية إذا اقتضت الحال .

٦ — تؤخذ قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات .

٧ — تكون الانتخابات مباشرة فى كل حالة تقرر اللجنة إمكان إجراء ذلك فيها عمليا .

٨ — تقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافآتهم بالاتفاق بين الحكومتين المتعاقدتين وإدارة السودان ، وتقوم حكومة السودان بدفع نفقات تنقلات أعضاء اللجنة داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٣

وظائف وسلطات لجنــة السودنه المشكلة بمقتضى المــادة الثامنة من الاتفاق المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان

١ — تكون وظيفة لجنة السودنة إتمام سودنة الإدارة والبوليس وقوة الدفاع السودانية وغير ذلك من الوظائف الحكومية التى قد تؤثر على حرية السودانيين عند تقرير المصير ، وتنظر اللجنة فى الوظائف الحكومية المختلفة بغية إلغاء الوظائف غير الضرورية أو الزائدة عن الحاجة منها التى يشغلها الموظفون المصريون أو البريطانيون .

٢ — للجنة أن تختار عضوا أو أكثر ، وفق ما ترى ، للعمل بصفة استشارية على ألا يكون له حق التصويت .

٣ — تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات وترفعها إلى مجلس الوزراء السودانى ، فإذا لم يوافق الحاكم العام على أى من هذه القرارات أو على رأى مجلس الوزراء جاز له ، بموافقة لجنته ، أن يمتنع عن التصديق عليها ، أما إذا اختلف الحاكم العام ولجنته فإنه يجب رفع الأمر إلى الحكومتين ، ويبقى قرار اللجنة نافذا مالم تتفق الحكومتان على خلاف ذلك .

٤ — تتم لجنة السودنة مهمتها فى مدة لا تتعدى ثلاثة أعوام وتقدم تقارير دورية للحاكم العام للنظر فيها بالاشتراك مع لجنته وترفع هذه التقارير مع أية تعليقات فى شأنها إلى الحكومتين لاتخاذ الإجراء المشترك الذى ترى الحكومتان اتخاذه ، وتبذل الحكومتان كل معاونة ممكنة حتى تستطيع اللجنة إتمــام مهمتها .

٥ — تقدر مرتبات أعضاء اللجنة ومكافآتهم بالاتفاق بين الحكومتين المتعاقدتين وإدارة السودان، وتقوم حكومة السودان بدفع النفقات التى يتحملها أعضاء اللجنة فى تنقلاتهم داخل السودان أثناء تأدية واجباتهم وتعد لهم المكاتب وهيئة السكرتارية اللازمة .

الملحق رقم ٤

التعديلات التى تدرج بمشروع قانون الحكم الذاتى وفقا للاتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن تطبيق الحكم الذاتى فى السودان

مادة ٢ — يضاف ما يلى :

"الاتفاق" ومعناه الاتفاق المؤرخ فى اليوم الثانى عشر من شهر فبراير سنة ١٩٥٣ المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملكة فى المملكة المتحدة .

"الحكومتان" ويشار بهما إلى الحكومة المصرية وحكومة جلالة الملكة فى المملكة المتحدة .

"اللجنة" ومعناها لجنة الحاكم العام المشار إليها فى الاتفاق .

"لجنة الانتخابات" ومعناها لجنة الانتخابات المشار إليها فى الاتفاق .

"لجنة السودنة" ومعناها لجنة السودنة المشار إليها فى الاتفاق .

مادة ٣ :

(١) يحذف ويستبدل بالآتى : فى اليوم المعين يبطل العمل بأحكام القانون ، وبجميع الأوامر السابقة لهذا الأمر التى صدرت بموجبها .

(٢) تضاف بعد كلمة "تعنى" فى السطرين الثانى والسادس عبارة "ويجوز استبدالها بموجب هذا وبمقتضى تشريع لاحق".

مادة ١٢ — تحذف ويستبدل بالآتى :

(١) يكون الحاكم العام هو السلطة الدستورية العليا فى السودان وتكون له بمقتضى الدستور الموضوع بموجب هذه المسئوليات والسلطات المبينة فى الاتفاق وهذا القانون .

(٢) يكون الحاكم العام مسئولا مباشرة أمام الحكومتين فيما يتعلق بإنهاء مسئولياته بالنسبة للشئون الخارجية والتعديلات الدستورية المشار إليها فى المادة ٦ (أ) و (ب) من الاتفاق وفى المواد ٩٩ و ١٠١ (١) الواردة فى قانون الحكم الذاتى .

(٣) يتعين على الحاكم العام الحصول على موافقة سابقة من اللجنة عند ممارسته لسلطاته التقديرية المخولة له بمقتضى المواد ٣١ و ٤٠ (٢) و ٤٤ (٤) و ٤٥ و ٥٣ و ٥٦ (١) و ٥٧ (٨) والمواد ٧٥ إلى ٨٦ والمواد ١٠٠ و ١٠١ (٢) و ١٠٢ (١) والبنود ١ و ٢ و ٣ من الجدول الثانى الجزء الثانى من هذا القانون .

(٤) يعمل الحاكم العام بمحض اختياره عند ممارسته لجميع السلطات الأخرى التى منح بموجبها حق الاختيار ما لم ينص على خلاف ذلك بالنسبة إلى أى سلطة مماثلة .

(٥) باستثناء ما تقدم يعمل الحاكم العام بمشورة رئيس الوزراء عند ممارسته لسلطاته المخولة له بمقتضى هذا القانون .

مادة ٤٣ — تحذف .

(يعاد ترقيم المواد التالية) .

مادة ٤٥ — تحذف ويستبدل بالآتى :

(السكرتيران العامان للبرلمان) :

(١) ويكون لكل مجلس سكرتير عام ويعين الحاكم العام أول سكرتير لكل مجلس بشرط الحصول على إقرار لاحق من أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس ثم يجرى تعيين السكرتير بعد ذلك بمعرفة رئيس كل مجلس على أن تقر ذلك أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس .

(٢) يستمر سكرتير عام كل مجلس فى وظيفته حتى يبلغ سن المعاش على أن له أن يستقيل من وظيفته فى أى وقت بمقتضى إعلان كتابى للحاكم العام ويجوز أن يفصله الحاكم العام بسبب سلوكه سلوكا لا يتفق ومكانة وظيفته بناء على توصية تقرها أغلبية ثلثى أعضاء المجلس .

مادة ٥٦ (١) ب — تحذف وتستبدل بالآتى :

(ب) « إذا عرض مشروع قانون على أحد المجلسين ووجه رئيسا المجلسين أو أحدهما نظر الحاكم العام إليه باعتباره مشروع قانون بالغ الأهمية » .

مادة ٨٧ — تحذف وتستبدل بالآتى :

« يعمل الحاكم العام عند ممارسته سلطاته بمقتضى هذا الفصل ، بمحض اختياره وذلك دون مساس بسلطات لجنة السودنة » .

مادة ٨٨ :

(١) يكون للحاكم العام مسئولية خاصة عن الخدمة العامة ومن واجبه أن يكفل معاملة جميع أعضاء الخدمة العامة معاملة عادلة منصفة لضمان حقوقهم التعاقدية ومصالحهم .

(٢) يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا يتعارض مع أداء واجباته بموجب الفقرة السابقة كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر الأوامر التى يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

(٣) يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر .

(٤) الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ويعمل به فى الحدود التى لا ينطبق فيها هذا الأمر على أى تشريع قائم أو مستقبل أو يتعارض معه .

مادة ٩٠ (ج) — تحذف .

مادة ٩٩ (١) — تحذف ويستبدل بها ما يلى :

« سلطات الحاكم العام فى الشئون الخارجية » .

(١) رغبة فى تمكين الحاكم العام من القيام بمسئولياته قبل الحكومتين بمقتضى المادة ١٢ (٢) فيما يتعلق بالشئون الخارجية تكون له السلطات التنفيذية والتشريعية إلى الحد الذى يستلزمه هذا الغرض أو يقتضيه تحقيقه .

(٢) إذا رأى الحاكم العام من الضرورى أو من الملائم إصدار تشريع فى مثل هذه المسائل يسن هذا التشريع بموجب أمر صادر منه بشرط موافقة الحكومتين .

(يعاد ترقيم الفقرات التالية من المادة ٩٩) .

مادة ١٠٠ : (١) — [1] تحذف وتستبدل بما يلى :

"تكون للحاكم العام مسئولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة عادلة منصفة" .

---

(١) على الحاكم العام عند ممارسته لسلطاته بمقتضى هذه المادة أن يحصل على موافقة سابقة من لجنته .

(٤) تحذف الكلمات الآتية :

"أو قانون إدارى أو تنفيذى تصدره الحكومة" .

مادة ١٠٢ : (١) تحذف وتستبدل بما يلى :

(١) إذا اقتنع الحاكم العام فى أى وقت بأنه بسبب مأزق سياسى أو عدم التعاون أو المقاطعة أو مثل ذلك لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع بمقتضى هذا ، يجوز له إعلان حالة طوارئ دستورية .

(٢) كما يجوز للحاكم العام كذلك بعد التشاور مع اللجنة إلى أبعد مدى مستطاع ، أن يعلن حالة طوارئ دستورية إذا اقتنع فى أى وقت أن كارثة مالية وشيكة الوقوع أو أن انهيار القانون والنظام يستدعى تدخله المباشر لصالح حسن سير الإدارة فى السودان ، فإذا لم توافق اللجنة على هذا الإجراء فعليها أن ترفع الأمر فورا إلى الحكومتين ، ويجوز للحكومتين فى أى وقت بعد عرض الأمر عليهما أن تشتركا فى دعوة الحاكم العام لإنهاء حالة الطوارئ الدستورية ، ويتحتم عليه حينئذ أن يفعل ذلك فورا ، أما إذا رأت إحدى الحكومتين أن ليس ثمة ما يبرر استمرار حالة الطوارئ الدستورية فعليها إعلان الحاكم العام بذلك ويجب عليه أن ينهى تلك الحالة فى خلال ثلاثين يوما من تاريخ رجوع اللجنة إلى الحكومتين ، وعلى الحاكم العام أن يتشاور مع اللجنة إلى أبعد مدى مستطاع أثناء استمرار حالة الطوارئ الدستورية .

(يعاد ترقيم الفقرات التالية) .

الجدول الأول تستبدل بعبارة "الحاكم العام" فى جميع أجزاء الجدول عبارة "لجنة الانتخابات" .

الجزء الثالث (أ) (١) ٢ — يحذف "ولكن بعد ترشيحه لا يزاول أعماله" وتستبدل بالآتى :

"ولكن عند تقديمه أوراق ترشيحه لا يزاول أعماله" .

الجزء الخامس — عام :

للجنة الانتخابات أن تعدل بأمر الأحكام التالية من هذا الجدول .

الجزء الأول (٣) :

مؤهلات الناخبين فى انتخابات مجلس الشيوخ .

الجزء الثانى (أ) و (ب) :

تقسيم الدوائر بين دوائر الانتخاب المباشر ودوائر الانتخاب غير المباشر .

الجزء الثانى (ج) :

عدد أعضاء دائرة الخريجين بشرط ألا يزيد عدد الأعضاء على خمسة .

٥ — الخطابات المتبادلة

بين الحكومتين المصرية والبريطانية بشأن بعض التعديلات التى أدخلت على قانون نظام الحكم الذاتى فى السودان

السفارة البريطانية

القاهرة

أول مارس سنة ١٩٥٣ (رقم ١٠٤١ — ٥٣/٤٢٦)

حضرة وزير الخارجية

تذكرون حضرتكم أننا اتفقنا فى يوم ١٢ فبراير قبيل التوقيع على الاتفاق المبرم بين حكومتينا فى شأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان ، على أن يشار بصورة ما إلى الاتفاق فى ديباجة قانون الحكم الذاتى .

٢ — لذلك أتشرف بأن أقترح إدراج الفقرة التالية فى الديباجة مباشرة بعد الفقرة الثانية ، كالآتى :

" وحيث إنه بموجب الاتفاق المؤرخ فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ والمبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى شأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان ، قد اتفقت الحكومتان المذكورتان على أنه يجب على الحاكم العام إصدار قانون لإقامة الحكم الذاتى فى السودان " .

٣ — كذلك اقترح التعديلات التالية لإدراجها فى مشروع قانون الحكم الذاتى لما لها من صبغة فنية بحتة نتيجة للاتفاق المبرم بين الحكومتين .

(١) تستبدل بكلمتى Section, Sub-Section كلمتى Article, Paragraph .

(٢) مادة ١ : تستبدل بعبارة " فى اليوم . . . . . من . . . . . سنة ١٩٥٢ " عبارة " بمجرد توقيع الحاكم العام " .

(٣) مادة ٢ : تستبدل بكلمة " اللجنة " عبارة " لجنة الحاكم العام " ويقترح إدراج نفس التغيير بالنسبة للمادة ١٢ (٣) مرة واحدة ، وبالنسبة للمادة ١٠٢ (٢) أربع مرات . وقد استصوب إدراج هذا التعديل لأن المادة ٨٦ (١) عبرت عن لجنة الخدمة العامة باسم " اللجنة " فى ذلك الفصل .

(٤) مادة ١٢ (١) : يراجع الملحق الرابع من الاتفاق :
تستبدل بعبارة " هذا الاتفاق " كلمة " الاتفاق " .

(٥) مادة ١٢ (٢) : تستبدل بكلمة " القانون " عبارة " هذا الأمر " .

(٦) مادة ٤١ (١) : تحذف عبارة " إلا كما يرد فيما يلي " إذ أن الإشارة تعود إلى المادة ٤٣ التي تم حذفها .

(٧) مادة ٤٢ (٢) : تحذف عبارة " عدا حاله بموجب المادة الثالثة " لأن الإشارة تعود إلى المادة ٤٣ التي تم حذفها .

(٨) مادة ٨٨ : يدرج كعنوان " مسئولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة " .

(٩) مادة ١٠١ : يستبدل بترقيم " د " حرف " ج " .

(١٠) مادة ١٠٢ (٣) : يدرج قبل عبارة " عند ذلك يعطل البرلمان " عبارة " عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية " وتحذف كلمتا " عند ذلك " إذ أن الصيغة المعدلة للفقرة السابقة لا تجعل لها محلا .

(١١) ترقم البنود الواردة فى الجزئين الأول والثانى من الجدول الثانى من ١ إلى ٩ ، من ١ إلى ٦ على التوالى .

٤ — ونظرا إلى أنه من المرغوب فيه كثيرا أن يتم إصدار قانون الحكم الذاتى فى أقرب وقت ممكن ، فإنى على يقين من أن الحكومة المصرية ستبدى موافقتها على هذه التعديلات فى القريب العاجل .

و إنى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمى احترامى .

رالف اسكراين ستيفنسون

وزارة الخارجية
القاهرة

٥ مارس سنة ١٩٥٣ (رقم ٣١)

حضرة صاحب السعادة السفير البريطاني

ردا على كتابكم رقم ١٠٤١ — ٥٣/٤٢٦ المؤرخ في أول مارس سنة ١٩٥٣ بشأن إعادة صياغة ديباجة قانون الحكم الذاتي ، أتشرف بأن أقترح الصياغة التالية حتى تتمشى مع الاتفاق المبرم بيننا نصا وروحا :

حيث أن كلا من الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا تؤمنان إيمانا ثابتا بحق الشعب السوداني في تقرير مصيره وفي ممارسته له ممارسة فعلية .

وحيث أنه رغبة في تمكين الشعب السوداني من ممارسة تقرير المصير يجب أن تبدأ على الفور فترة انتقال يتوفر فيها للسودانيين الحكم الذاتي الكامل تمهيدا لإنهاء الإدارة الثنائية إنهاء فعليا .

وحيث أنه بمقتضى الاتفاق الذي عقد بتاريخ ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا بشأن الحكم الذاتي وتقرير المصير للسودان ، فقد اتفقت الحكومتان على أنه يجب على الحاكم العام للسودان أن يصدر قانونا لإقامة الحكم الذاتي الكامل في السودان .

وبناء على ذلك يصدر الحاكم العام بمقتضى السلطات التي خولها إياه الاتفاق سالف الذكر ، الأمر التالي :

وأما فيما يتعلق بالتعديلات المراد إدماجها بمشروع الحكم الذاتي والتي اقترحتموها حضرتكم ، فإنه لا اعتراض عندي عليها كالآتي :

(١) تستبدل بكلمتي .Paragraph, Article كلمتي .Sub-Section, Section

(٢) مادة ١ — تستبدل بعبارة "في اليوم ... ... من ... ... سنة ١٩٥٢"
عبارة "بمجرد توقيع الحاكم العام" .

(٣) مادة ٢ — تستبدل بكلمة "اللجنة" عبارة "لجنة الحاكم العام" ويقترح إدراج نفس التغيير بالنسبة للمادة ١٢ (٣) مرة واحدة، وبالنسبة للمادة ١٠٢ (٢) أربع مرات. وقد استصوب إدراج هذا التعديل لأن المادة ٨٩ (١) عبرت عن لجنة الخدمة العامة باسم "اللجنة" فى ذلك الفصل.

(٤) مادة ١٢ (١) — يراجع الملحق الرابع من الاتفاق .
تستبدل بعبارة "هذا الاتفاق" كلمة "الاتفاق" .

(٥) مادة ١٢ (٢) — تستبدل بكلمة "القانون" عبارة "هذا الأمر" .

(٦) مادة ٤١ (١) — تحذف عبارة "إلا كما يرد فى فيما يلى" إذ أن الإشارة تعود إلى المادة ٤٣ التى تم حذفها .

(٧) مادة ٤٢ (٢) — تحذف عبارة "عدا حله بموجب المادة الثالثة" لأن الإشارة تعود إلى المادة ٤٣ التى تم حذفها .

(٨) مادة ٨٨ — يدرج كعنوان "مسئولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة" .

(٩) مادة ٩٠ — يستبدل بترقيم "د" حرف "ج" .

(١٠) مادة ١٠٢ (٣) — يدرج قبل عبارة "عند ذلك يعطل البرلمان" عبارة "عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية" وتحذف كلمتا "عند ذلك" إذ أن الصيغة المعدلة للفقرة السابقة لا تجعل لها محلا .

(١١) ترقم البنود الواردة فى الجزئين الأول والثانى من الجدول الثانى من ١ إلى ٩ ، من ١ إلى ٦ على التوالى .

وإنى انتهز هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمى احترامى ،،

محمود فوزى

وزير الخارجية

السفارة البريطانية
القاهرة

(رقم ١٠٤١ — ٤٧١ / ٥٣)

١٦ مارس سنة ١٩٥٣

حضرة وزير الخارجية

اقترحتم حضرتكم بكتابكم رقم ٣١ المؤرخ فى ٥ مارس مشروعا لإعادة صياغة ديباجة قانون الحكم الذاتى، وهو يختلف من عدة وجوه عن المشروع الذى تشرفت بإرساله إلى حضرتكم رفق كتابى رقم ١٠٤١ — ٤٢٥ / ٥٣ بتاريخ أول مارس .

٢ — ويؤسفنى أن أبلغكم أن هذه الصيغة غير مقبولة لدى حكومة جلالة الملكة، على أنه لما كان من المرغوب فيه إصدار قانون الحكم الذاتى فى أقرب فرصة ممكنة، وإذا كان الانتهاء إلى ديباجة متفق عليها قد يقتضى بعض الوقت ، فإن حكومة جلالة الملكة توافق على ما تراه الحكومة المصرية من وجوب حذف هذه الديباجة .

٣ — وبذلك يكون عنوان القانون كالآتى :

قانون الحكم الذاتى .

وهو أمر لاقامة الحكم الذاتى الكامل فى السودان .

يصدر حاكم عام السودان بموجب هذا ، الأمر التالى :

وانى أنتهز هذه الفرصة لأجدد لحضرتكم توكيد أسمى احترامى ،،

رالف اسكراين ستيفنسون

٦ – قانون الحكم الذاتى

وهو أمر لإقامة الحكم الذاتى الكامل فى السودان

يصدر حاكم عام السودان بموجب هذا الأمر التالى :

الفصل الأول

تمهيد

الاسم وبدء النفاذ

المادة ١ :

يسمى هذا الأمر « قانون الحكم الذاتى » ويسرى مفعوله بمجرد توقيع الحاكم العام .

تفسير

المادة ٢ :

فى هذا الأمر ، ما لم يقتض سياق الكلام خلاف ذلك ، تكون للعبارات التالية المعانى الموضوعة لها بموجب هذا على التوالى :

الاتفاق : معناه الاتفاق المؤرخ ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ المبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

اليوم المعين : معناه اليوم الذى يشهد فيه الحاكم العام كتابة بيده بأن مؤسسات الحكم الذاتى المعتزم انشاؤها بموجب هذا ، وهى مجلس الوزراء ومجلس النواب ومجلس الشيوخ قد تم تكوينها وفقا لأحكام هذا الأمر .

رئيس القضاء : تشمل الشخص الذى يعين ليقوم بأعمال قاضى القضاة .

لجنة الانتخابات : معناها لجنة الانتخابات المشار إليها فى الاتفاق .

حاكم عام : تشمل الشخص الذى يعينه الحاكم العام من وقت لآخر لأداء مهام منصبه

لجنة الحاكم العام : معناها لجنة الحاكم العام المشار إليها فى الاتفاق .

قاضى القضاة : تشمل الشخص الذى يعين ليقوم بأعمال قاضى القضاة .

مجلس : تشمل عند ما يقتضى سياق الكلام ذلك ، مجلس الشيوخ .

عضو الهيئة القضائية : تشمل أى شخص من المذكورين بعد : — رئيس القضاء قاضى القضاة، المفتى، أعضاء المحاكم العليا ، القضاة الجزئيون، القضاة الشرعيون، القضاة المقيمون ، قضاة الجنايات ، المساعدون القضائيون ، كبير مسجلى المحاكم .

أعضاء المحاكم الفرعية : معناها أعضاء الهيئة القضائية دون مرتبة أعضاء المحاكم العليا.

مشروع قانون مالى : معناه مشروع قانون لتخصيص أى اعتماد للمصروفات للخصم على الإيرادات أو على الأموال الاحتياطية للحكومة أو أى مخصصات من أيهما أو أى مشروع قانون لإنشاء أى ضريبة أو تعديلها أو إلغائهـا وأى مشروع قانون يجيز جمع قروض بإصدار سندات .

البرلمـان : معناه مجلسى الشيوخ والنواب .

القانون : معناه قانون المجلس التنفيذى والجمعية التشريعية سنة ١٩٤٨

المعاشات : تشمل المكافآت والفوائد الأخرى لمـا بعد الخدمة .

دائرة جنوبية : معناها ، فى حالة مجلس الشيوخ ، إحدى المديريات الجنوبية ، وفى حالة مجلس النواب ، دائرة فى أى من تلك المديريات .

المديريات الجنوبية : معناها المديريات الاستوائية وبحر الغزال وأعالى النيل .

لجنة السودنة : معناها لجنة السودنة المشار إليها فى الاتفاق .

ضريبة : معناها أى ضريبة سواء كانت عامة أو خاصة كما تشمل العوائد الجليلة ورسوم الاستيراد والتصدير والاستهلاك والانتاج .

الحكومتان : معناها الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا .

أثر اليوم المعين

المادة ٣ :

١ — في اليوم المعين يبطل العمل بأحكام القانون وبجميع الأوامر السابقة للأمر الحالي التي صدرت بموجبها .

٢ — ابتداء من اليوم المعين وما بعده فإن الإشارات الواردة في أي تشريع قائم إلى الجمعية التشريعية تقرأ ويفهم منها أنها تعني البرلمان أو أي من مجلسيه كما يقتضي ذلك سياق الكلام ويجوز استبدالها بموجب هذا أو أي تشريع لاحق بالإشارة إلى ذلك ، كما أن الإشارة إلى مجلس الحاكم العام أو إلى الحاكم العام في مجلسه أو إلى المجلس التنفيذي أو إلى الحاكم العام يعمل بناء على نصيحة المجلس التنفيذي أو أي عبارات مماثلة تقرأ ويفهم منها كأنها تعني مجلس الوزراء ويجوز استبدالها بموجب هذا أو أي تشريع لاحق للإشارة إلى ذلك على أنه عندما يخول مثل ذلك التشريع سلطة لإصدار لوائح أو قواعد أو أوامر بموافقة أو بتصديق الحاكم العام في مجلسه أو المجلس التنفيذي أو معرضة لتلك الموافقة أو ذلك التصديق ، فإن إصدار تلك اللوائح أو القواعد أو الأوامر لا يتطلب موافقة أو تصديق مجلس الوزراء ، ولكن يجب أن توضع جميع هذه اللوائح والقواعد والأوامر على منضدة كل من المجلسين ، ويجوز لمجلس النواب أن يلغي أيا منها في مدة شهر، على ألا يكون لهذا الإلغاء أثر رجعي .

أثر الأمر على التشريع القائم

المادة ٤ :

في حالة أي تعارض أو تناقض بين أحكام هذا الأمر وأي تشريع قائم يعمل بأحكام هذا الأمر ويقرأ ذلك التشريع ويفهم كأنه أبطل أو ألغي أو عدل كما يقتضي الحال لغرض إزالة ذلك التعارض أو التناقض ولكن دون مساس بحق البرلمان أو مجلس الوزراء أو أي هيئة أخرى أو شخص يملك سلطة تشريعية بالنسبة لذلك الأمر أن ينص في حينه على إبطال أو إلغاء أو تعديل مثل ذلك التشريع للغرض المذكور أعلاه .

الفصل الثانى

الحقوق الأساسية

حق الحرية والمساواة

المادة ٥ :

١ — جميع الأشخاص فى السودان أحرار ومتساوون أمام القانون .

٢ — لا يحرم أى سودانى من حقوقه بسبب المولد أو الدين أو العنصر أو النوع فيما يختص بالاستخدام العام أو الخاص أو فيما يختص بقبوله أو مزاولته أى وظيفة أو حرفة أو عمل أو مهنة .

حظر القبض على الأشخاص ومصادرة ممتلكاتهم

المادة ٦ :

لا يجوز القبض على أى شخص أو حجزه أو حبسه أو حرمانه من استعمال ممتلكاته أو ملكيتها إلا وفقا لأحكام القانون .

حرية الدين والرأى وحق تأليف الجمعيات

المادة ٧ :

١ — يتمتع الأشخاص بحرية الضمير والحق فى أداء شعائرهم الدينية بحرية بشرط ألا يتنافى ذلك مع الآداب أو النظام العام أو الصحة كما يقتضيها القانون .

٢ — لجميع الأشخاص الحق فى حرية التعبير عن آرائهم والحق فى تأليف الجمعيات والاتحادات فى حدود القانون .

حكم القانون

المادة ٨ :

يخضع جميع الأشخاص والجمعيات التى تتكون من الأشخاص رسمية كانت أو غير رسمية للحكم القانون كما تطبقه المحاكم القضائية ويستثنى من ذلك فقط الامتيازات البرلمانية المقررة .

استقلال القضاء

المادة ٩ :

الهيئة القضائية مستقلة وليس لأى سلطة حكومية تنفيذية كانت أو تشريعية حق التدخل فى أعمالها أو الرقابة عليها .

استخدام الحقوق الدستورية

المادة ١٠ :

لأى شخص أن يطلب من المحكمة العليا حماية أو تطبيق أى من الحقوق الممنوحة بموجب هذا الفصل ، وللمحكمة العليا السلطة فى إصدار جميع الأوامر اللازمة والمناسبة لكى تكفل لمقدم الطلب الاستمتاع بأى من الحقوق المذكورة .

الفصل الثالث

الحاكم العام

مركز الحاكم العام كقائد عسكرى أعلى

المادة ١١ :

تبقى القيادة العسكرية العليا لدى الحاكم العام ويكون القائد الأعلى لقوة دفاع السودان .

مركز الحاكم العام كسلطة دستورية

المادة ١٢ :

١ — يكون للحاكم العام السلطة الدستورية العليا فى السودان وتكون له بمقتضى الدستور الموضوع بموجب هذا ، المسئوليات والسلطات المبينة فى الاتفاق وفى هذا الأمر .

٢ — يكون الحاكم العام مسئولا مباشرة أمام الحكومتين فيما يتعلق بإنهاء مسئولياته بالنسبة للشئون الخارجية والتعديلات الدستورية المشار إليها فى المادة ٦ (أ) و (ب) من الاتفاق وفى المواد ٩٩ و١٠١ (١) من هذا الأمر .

٣ — يتعين على الحاكم العام الحصول على موافقة سابقة من لجنته عند ممارسته لسلطاته الاختيارية الممنوحة له بموجب المواد ٣١ و ٤٠ (٢) و٤٤ (٤) و٤٥ و٥٣ و٥٦ (١) و٥٧ (٨) والمواد ٧٥ إلى ٨٦ والمواد ١٠٠ و١٠١ (٢) و ١٠٢ (١) والبنود ١ و ٢ و٣ من الجزء الثانى للجدول الثانى من هذا الأمر .

٤ — يعمل الحاكم العام بمحض اختياره عند ممارسته لجميع السلطات الأخرى التى منح بموجبها حق الاختيار ما لم ينص على خلاف ذلك بالنسبة الى أى سلطة مماثلة .

٥ — باستثناء ما تقدم يعمل الحاكم العام بمشورة رئيس الوزراء عند ممارسته لسلطاته المخولة له بمقتضى هذا الأمر .

الفصل الرابع

الهيئة التنفيذية

رئيس الوزراء

المادة ١٣ :

يعين الحاكم العام رئيس وزراء، ذلك الشخص الذى ينتخبه مجلس النواب من وقت لآخر لهذا الغرض من بين أعضاء البرلمان الحاليين .

الوزراء

المادة ١٤ :

١ — يعين رئيس الوزراء كوزير لمصلحة أو أكثر من المصالح الحكومية المختلفة أو وزير دولة .

٢ — يعين الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء لا أقل من عشرة وزراء ولا أكثر من خمسة عشر وزيرا للمصالح الأخرى أو وزراء دولة يكون من بينهم لا أقل من وزيرين فى كل مجلس وزراء من أعضاء البرلمان الذين يمثلون الدوائر الجنوبية على أنه يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه أن يستغنى عن هذا المطلب الوارد ذكره أخيرا ، إذا اقتنع فى أى وقت بأن حق التمثيل الخاص فى مجلس الوزراء الممنوح بموجب هذا للمديريات الجنوبية قد أسيء استعماله .

شروط الأهلية

المادة ١٥ :

١ — لا يعين شخص كوزير إلّا إذا كان من ذوى الأهلية لعضوية البرلمان .

٢ — لا يحق تعيين شخص كوزير إذا كان طرفا فى تعاقد قائم مع الحكومة إلّا إذا أخطر رئيس الوزراء بوجود ذلك التعاقد وبين ماهيته ومدى مصلحته فيه، وإما ألا يعترض رئيس الوزراء على ذلك أو يتنازل الوزير عن مصلحته فى ذلك التعاقد بناء على طلب من رئيس الوزراء .

القسم الوزارى

المادة ١٦ :

يؤدى كل وزير عند تعيينه قسما أو إعلانا أمام الحاكم العام بالصيغة الموضحة فى الجزء الأول من الجدول الثالث .

المرتبات

المادة ١٧ :

يحدد البرلمان بقانون من وقت لآخر المرتبات التى تدفع لرئيس الوزراء والوزراء الآخرين ، وفى الوقت الحاضر تدفع لهم المرتبات التى كانت تدفع لزعيم الجمعية والوزراء الآخرين على التوالى قبل اليوم المعين مباشرة .

خلو المناصب

المادة ١٨ :

١ — يتخلى رئيس الوزراء عن منصبه فى الحالات الآتية :

(أ) إذا فقد أهليته لعضوية البرلمان ، أو

(ب) عند قبول الحاكم العام استقالته المقدمة كتابة ، أو

(ج) فى الجلسة الأولى للدورة الأولى لمجلس نواب جديد ، أو

(د) عند إعلان حالة طوارئ دستورية بموجب المادة ١٠٠

٢ — يتخلى الوزير عن منصبه فى الحالات الآتية :

(أ) إذا لم يكن عضوا فى البرلمان فى تاريخ تعيينه ولم يصبح عضوا منتخبا فى مدى ستة شهور من ذلك التاريخ على أنه يجوز لرئيس الوزراء بمحض اختياره إعفاء ثلاثة وزراء فى أى مجلس للوزراء من التزام إخلاء المنصب بموجب هـذا البند ، أو

(ب) إذا فقد أهليته لعضوية البرلمان ، أو

(ج) إذا وضع استقالته بين يدى رئيس الوزراء لتقديمها إلى الحاكم العام ، وقبلها الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، أو

(د) إذا أعفاه الحاكم العام من منصبه بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، أو

(هـ) إذا تخلى رئيس الوزراء عن منصبه .

مجلس الوزراء

المادة ١٩ :

رئيس الوزراء والوزراء الآخرون يكونون معاً مجلس الوزراء ويكون ذلك المجلس مسئولاً أمام البرلمان عن أعمال الحكومة التنفيذية والإدارية .

مسئولية الوزراء

المادة ٢٠ :

الوزراء مسئولون كأفراد لدى رئيس الوزراء عن إدارة وزاراتهم .

المسئولية التضامنية لمجلس الوزراء

المادة ٢١ :

الوزراء مسئولون بالتضامن عن سياسة مجلس الوزراء وقراراته وأعماله على أنه إذا رأى رئيس الوزراء بأن أى مسألة لا يترتب عليها موضوع الثقة بمجلس الوزراء بأجمعه ، تكون له حرية التصرف ليقرر عما إذا كانت معارضة مجلس النواب لتلك المسألة تستلزم استقالة مجلس الوزراء أو استقالة الوزير المسئول أو إعفاءه من منصبه أو سحب المسألة المذكورة أو الغاءها .

وكلاء الوزارات البرلمانيين

المادة ٢٢ :

١ - يجوز لرئيس الوزراء تعيين وكيل وزارة برلمانى لأى من الوزارات كما يرى ذلك مناسبا .

٢ — يكون وكيل الوزارة البرلمانى مسئولا لدى وزيره .

٣ — لا يعين شخص كوكيل وزارة برلمانى إلا إذا كان من ذوى الأهلية لعضوية البرلمان .

٤ — وكيل الوزارة البرلمانى الذى لم يكن عضوا فى البرلمان من تاريخ تعيينه ، يخلى عن منصبه إذا لم يصبح عضوا منتخبا فى مدى ستة شهور من ذلك التاريخ ، على أنه يجوز لرئيس الوزراء أن يعفى لا أكثر من ثلاثة وكلاء وزارات برلمانيين من التزام إخلاء المنصب بموجب هذا البند .

٥ — يحدد البرلمان بقانون ، المرتبات التى تدفع لوكلاء الوزارات البرلمانيين ، وفى الوقت الحاضر تدفع لهم المرتبات التى كانت تدفع لوكلاء الوزارات قبل اليوم المعين مباشرة .

٦ — يجوز لرئيس الوزراء بمحض تصرفه من وقت لآخر إنهاء هذه التعيينات وعمل تعيينات جديدة لنفس الوزارات أو لوزارات أخرى .

٧ — تسقط فورا جميع التعيينات التى تمت بموجب هذا عند ما يخلى رئيس الوزراء عن منصبه .

شغل المناصب الشاغرة

المادة ٢٣ :

إذا تخلى وزير ، غير رئيس الوزراء عن منصبه ، يجوز شغل المنصب الشاغر بتعيين جديد بموجب أحكام الفقرة (٢) من المادة ١٤ ، ولكن مع المراعاة فقط لسلطة الاستغناء الممنوحة للحاكم العام بموجب تلك الفقرة ، لا يعمل ذلك التعيين أو يترك المنصب شاغرا لأكثر من ثلاثة شهور ، إذا كان أثر ذلك بقاء مجلس الوزراء دون أن يضم على الأقل وزيرين من أعضاء البرلمان اللذين يمثلان الدوائر الجنوبية .

رئاسة مجلس الوزراء

المادة ٢٤ :

١ — يكون رئيس الوزراء رئيسا لمجلس الوزراء وهو الذى يرأس اجتماعاته عندما يكون موجودا .

٢ — يجوز لرئيس الوزراء أن يعين أحد الأعضاء لرئاسة الجلسات فى غيابه ، وإذا لم يحدث ذلك التعيين يختار المجلس شخصا لرئاسة الجلسة فى كل اجتماع .

النصاب القانونى

المادة ٢٥ :

لا يكون النصاب قانونيا إذا لم يحضر الاجتماع أكثر من نصف الأعضاء وإذا لم يتكامل النصاب لا يجرى سوى بحث الأعمال الخاصة بالتأجيل .

قواعد سلوك الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين

المادة ٢٦ :

١ — إجراءات مجلس الوزراء ومداولاته تكون سرية وكل وزير ملزم بعدم إذاعتها خارج قاعة اجتماعات المجلس على أنه يجوز دائما لمجلس الوزراء أن يأذن صراحة للوزير أن يذيع أى قرار من قرارات المجلس لأداء واجباته الرسمية .

٢ — وكيل الوزارة البرلمانى ملزم بالمثل بألا يذيع أى سر أو معلومات سرية وصلت إلى علمه بمقتضى منصبه أو فى أثناء واجباته الرسمية .

٣ — يكون سلوك الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين فى مناصبهم بحيث لا ينشأ أو يبدو بأنه ينشأ تضارب فى الواجب أو المصلحة بين واجباتهم الرسمية ومصالحهم الخصوصية وبصفة خاصة ألا يستغلوا مراكزهم الرسمية لفائدتهم الخاصة أو لتنمية مصالحهم الخاصة .

٤ — الوزير أو وكيل الوزارة البرلمانى الذى يرتكب إخلالا بهذه الالتزامات يكون عرضة لإنهاء تعيينه بواسطة الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء ويجوز لرئيس الوزراء إن كان ذلك الإخلال قابلا للمعالجة أن يطلب منه معالجته كشرط للاحتفاظ بالمنصب ، على أن أى إجراء يتخذه الحاكم العام أو رئيس الوزراء لا يؤثر على أى إجراءات أخرى يجوز أن تتخذ ضد ذلك الوزير أو وكيل الوزارة البرلمانى بسبب ذلك الإخلال .

اللوائح الداخلية لمجلس الوزراء

المادة ٢٧ :

يضع الوزراء لوائح داخلية لتنظيم إجراءاته وتنسيق سيرها ولإنجاز أعماله ، بما فى ذلك تقرير الأماكن والأوقات التى يجتمع فيها المجلس ، والشروط التى بمقتضاها يدعو أى شخص من غير أعضائه لحضور اجتماعاته والتحدث فيها ولتعيين موظفيه وتحديد واجباتهم ...

واجب رئيس الوزراء فى تبليغ الحاكم العام

المادة ٢٨ :

من واجب رئيس الوزراء أن ينقل للحاكم العام جميع قرارات مجلس الوزراء فيما يتعلق بإدارة السودان أو أى تشريع مقترح (عدا تلك القرارات الخاصة بالمسائل الشكلية البحتة والمسائل العادية) ومن واجبه إعطاء الحاكم العام جميع المعلومات التى يطلبها من وقت لآخر عن المسائل الخاصة بإدارة السودان أو بالتشريع المقترح .

الفصل الخامس

الهيئة التشريعية

إنشاء البرلمان

المادة ٢٩ :

يتكون برلمان للسودان من مجلسين ، مجلس شيوخ ومجلس نواب .

تكوين الهيئة التشريعية

المادة ٣٠ :

تتكون الهيئة التشريعية للسودان من الحاكم العام ومجلسى الشيوخ والنواب .

تكوين مجلس الشيوخ

المادة ٣١ :

يؤلف مجلس الشيوخ من خمسين عضواً ، يعين الحاكم العام بمحض اختياره عشرين منهم وينتخب ثلاثون لتمثيل دوائر بموجب أحكام الجزء الأول من الجدول الأول .

تكوين مجلس النواب

المادة ٣٢ :

يؤلف مجلس النواب من أعضاء منتخبين فقط ، ينتخبون لتمثيل الدوائر الموضحة فى الجزء الثانى من الجدول الأول بموجب أحكام الجزء الثالث من ذلك الجدول .

مؤهلات الناخبين

المادة ٣٣ :

تكون مؤهلات الناخبين فى انتخابات مجلس النواب كما هى موضحة فى الجزء الرابع من الجدول الأول .

مؤهلات عضوية البرلمان

المادة ٣٤ :

١ — الأشخاص السودانيون الذين لا تقل أعمارهم عن ٤٠ سنة يكونون من ذوى الأهلية لعضوية مجلس الشيوخ ، على أن السودانيين الذين يشغلون أقسمهم فى الدوائر الجنوبية يكونون من ذوى الأهلية لتلك العضوية إذا كانت أعمارهم لا تقل عن ٣٠ سنة .

٢ — الأشخاص السودانيون الذين لا تقل أعمارهم عن ٣٠ سنة يكونون من ذوى الأهلية لعضوية مجلس النواب .

قسم الاعضاء

المادة ٣٥ :

يؤدى كل عضو فى أى من المجلسين قبل اتخاذه مقعده قسما أو إعلانا بالصيغة الموضحة فى الجزء الثانى من الجدول الثالث أمام الرئيس ، أما فى حالة الرئيس فتكون التأدية أمام أعضاء ذلك المجلس مجتمعين .

عدم الأهلية

المادة ٣٦ :

١ — الأشخاص المذكورون بعد ليسوا من ذوى الأهلية لعضوية أى المجلسين :

(ا) أعضاء الهيئة القضائية .

(ب) المراجع العام .

(ج) موظفو الحكومة .

(د) المفلسون الذين لم تعلن براءتهم أو الأشخاص الذين تكون ممتلكاتهم موضع صلح أو تسوية مع مدينيهم .

(هـ) الأشخاص الذين حوكموا بالسجن مدة لا تقل عن سنتين خلال السبع سنوات السابقة .

(و) الأشخاص الذين أدينوا فى خلال السبع سنوات السابقة عن الأساليب الفاسدة أو التحريض عليها فى أى انتخابات برلمانية أو انتخابات للحكومة المحلية .

(ز) الأشخاص غير سليمى العقل .

(ح) الأشخاص الذين لا يعرفون القراءة والكتابة .

٢ — لا يكون الشخص عضوا فى أكثر من مجلس واحد فى وقت واحد .

خلو المقاعد

المادة ٣٧ :

يخلو مقعد العضو فى أى المجلسين فى الحالات الآتية :

(أ) عند وفاته .

(ب) إذا تغيب بدون إذن المجلس عن حضور ٢٥ جلسة متتالية .

(ج) إذا فقد أى شرط من شروط الأهلية الموضحة فى المادة السابقة .

(د) إذا أدين أى شخص آخر بالأساليب الفاسدة يقوم بها نيابة عنه أو بمعرفته أو بالتغاضى عنه فيما يختص بالانتخابات التى تم فيها انتخابه .

(هـ) إذا أصبح عضوا فى المجلس الآخر .

(و) إذا أعطى الرئيس إخطارا كتابيا باستقالته من العضوية .

شغل المقاعد الشاغرة

المادة ٣٨ :

١ — عند ما يخلو مقعد عضو منتخب تجرى انتخابات جديدة لشغله حسب النظام الخاص بذلك المقعد .

٢ — عند ما يخلو مقعد عضو معين ، يشغل المقعد الشاغر بتعيين من الحاكم العام .

الفصل فى المسائل الخاصة بعضوية البرلمان

المادة ٣٩ :

أى مسألة تنشأ بصدد حق أى شخص فى أن يكون أو يظل عضوا فى أى من المجلسين تحال إلى الرئيس الذى يجوز له إذا ما رأى ذلك مناسبا أن يرفع المسألة إلى المحكمة العليا المدنية للفصل فيها .

دورات انعقاد البرلمان

المادة ٤٠ :

١ — يعين الحاكم العام بناء على نصيحة رئيس الوزراء تاريخ ومكان بداية كل دورة انعقاد برلمانية ، على أنه يجب دعوة البرلمان للانعقاد مرتين على الأقل فى كل سنة ، حتى يكون تاريخ بداية كل دورة انعقاد جديدة فى مدى ستة شهور من تاريخ الجلسة الأخيرة للدورة السابقة .

٢ — تستمر دورة الانعقاد البرلمانية حتى يقرر الحاكم العام ، بناء على نصيحة رئيس الوزراء ، تعطيل المجلسين أو حل مجلس النواب ، على أنه يجوز للحاكم العام بممارسة حرية تصرفه أن يرفض تعطيل البرلمان أو حل مجلس النواب بناء على نصيحة رئيس الوزراء بسبب ، إما :

(أ) سقوط مشروع قانون أو اقتراح (أو جزء هام من أيهما) قدمه مجلس الوزراء لمجلس النواب وأعلن رئيس الوزراء أنها مسألة يترتب عليها موضوع الثقة بمجلس الوزراء ، أو :

(ب) عندما يجيز مجلس النواب صوت لوم ضد مجلس الوزراء أو رئيس الوزراء أو أحد الوزراء فى مسألة يترتب عليها موضوع الثقة بمجلس الوزراء بأجمعه ، واقتنع الحاكم العام أن رئيس الوزراء أو مجلس الوزراء قد فقد تأييد مجلس النواب .

٣ — إذا رفض الحاكم العام للأسباب المذكورة أعلاه تعطيل البرلمان أو حل مجلس النواب يستقيل رئيس الوزراء والوزراء الآخرون فورا وعندئذ يدعو الحاكم العام مجلس النواب لانتخاب رئيس وزراء جديد .

مدة مجلس الشيوخ

المادة ٤١ :

١ — يستمر كل مجلس شيوخ لمدة ثلاث سنوات من بداية أول دورة انعقاد له وهو غير قابل للحل .

٢ — عند انتهاء مدة مجلس الشيوخ يأمر الحاكم العام بإجراء انتخابات جديدة بغرض شغل مقاعد الأعضاء المنتخبين ، ثم يقوم بعمل تعيينات جديدة بغرض شغل مقاعد الأعضاء المعينين .

مدة مجلس النواب

المادة ٤٢ :

١ — ما لم يحل قبل ذلك يستمر كل مجلس نواب لمدة ثلاث سنوات من بداية أول دورة له .

٢ — عند انتهاء مدة مجلس النواب أو حله يأمر الحاكم العام بإجراء انتخابات جديدة لتكوين مجلس نواب جديد .

٣ — بالرغم من انتهاء مدة مجلس النواب أو حله يستمر رئيس الوزراء والوزراء الآخرون فى مناصبهم حتى تاريخ انعقاد أول جلسة لأول دورة لمجلس النواب الجديد .

٤ — يدعو الحاكم العام مجلس النواب الجديد لانتخاب رئيس وزراء جديد فى أول جلسة من أول دورة انعقاد .

مكافأة الأعضاء

المادة ٤٣ :

أعضاء مجلس الشيوخ وأعضاء مجلس النـــواب بخلاف الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمـانيين يستحقون مرتبات وعلاوات نظير خدماتهم كما يحددها البرلمـان بقانون من وقت لآخر ، وفى الوقت الحاضر يتقاضون مكافأة بالفئة التى كانت تدفع بها لأعضاء الجمعية التشريعية قبل اليوم المعين مباشرة .

رئاسة المجلسين

المادة ٤٤ :

١ — يكون لكل مجلس رئيس .

٢ — فى حالة عقد جلسة مشتركة للمجلسين يرأسها رئيس مجلس النواب وفى حالة غيابه يرأسها رئيس مجلس الشيوخ .

٣ — ينتخب رئيس كل مجلس بواسطة أعضائه من بينهم أو من بين الأشخاص ذوى الأهلية لعضوية ذلك المجلس .

٤ — يقدم اسم الرئيس المنتخب للحاكم العام الذى يجوز له بمحض تصرفه الموافقة على الانتخاب أو عدم الموافقة عليه ولا يعمل أى شخص كرئيس قبل أن يعلن الحاكم العام موافقته .

٥ — إذا كان الرئيس من غير أعضاء المجلس الحاليين يصبح عضواً فيه بحكم منصبه .

٦ — يجوز للرئيس الاستقالة من منصبه بإخطار كتابى يوجهه لكاتب المجلس ويجوز إعفاؤه من منصبه بواسطة الحاكم العام بناء على توصية المجلس .

٧ — يكون لكل مجلس نائب للرئيس ينتخبه المجلس من بين أعضائه وهو يرأس الجلسات فى حالة غياب الرئيس .

٨ — يجوز لنائب الرئيس الاستقالة من منصبه بإخطار كتابى يوجهه للرئيس ويجوز إعفاؤه من منصبه بقرار من المجلس .

٩ — يحدد البرلمان بقانون من وقت لآخر المرتبات التي تدفع للرؤساء ونواب الرؤساء ، وفى الوقت الحاضر يدفع لرئيس مجلس النواب المرتب الذى كان يدفع لرئيس الجمعية التشريعية قبل اليوم المعين مباشرة على ألا يعدّل هذا المرتب بما يعود عليه بالضرر بعد تعيينه .

كتبة البرلمان

المادة ٤٥ :

١ — يكون لكل مجلس كاتب ويعين الحاكم العام الكاتب الأول لكل مجلس بشرط الحصول على إقرار لاحق من أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس ثم يجرى تعيين الكاتب بعد ذلك بمعرفة رئيس كل مجلس على أن تقر ذلك أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس .

٢ — يستمر كاتب كل مجلس فى وظيفته حتى يبلغ سن المعاش ويجوز له أن يستقيل من وظيفته بمقتضى إعلان كتابى للحاكم العام ويجوز أن يفصله الحاكم العام بسبب سلوكه سلوكا لا يتفق ومكانة وظيفته بناء على توصية تقرها أغلبية ثلثى أعضاء ذلك المجلس .

التصويت

المادة ٤٦ :

١ — يبت فى جميع المواضيع التى تطرح لأخذ قرارعنها فى أى المجلسين بأغلبية الأعضاء الحاضرين الذين اشتركوا فى التصويت .

٢ — فى حالة عقد جلسة مشتركة للمجلسين يبت فى الموضوع بتلك الأغلبية الموضحة فيما بعد وهى مجموع أعضاء المجلسين الذين حضروا تلك الجلسة المشتركة سواء اشتركوا فى التصويت أو امتنعوا عنه .

٣ — ليس للرئيس صوت أصلى أو صوت مرجح .

٤ — إذا تساوت الأصوات فى أى موضوع طرح أمام أى المجلسين يعتبر الاقتراح كأنه سقط .

النصاب القانونى

المادة ٤٧ :

١ — : يكون خمسا (٢/٥) أعضاء كل مجلس نصابا قانونيا لذلك المجلس .

٢ — فى حالة عقد جلسة مشتركة يكون ثلثا (٢/٣) أعضاء كل مجلس بالاشتراك معا نصابا قانونيا .

اللغة المستعملة فى البرلمان

المادة ٤٨ :

مع مراعاة أحكام اللوائح الداخلية الخاصة بهما تسير الإجراءات فى كل مجلس باللغة العربية ولكن دون مساس باستعمال اللغة الإنجليزية متى كان ذلك مناسبا .

حرية الكلام فى البرلمان

المادة ٤٩ :

مع مراعاة أحكام هذا الأمر وأى لوائح داخلية صادرة بموجبه تكفل حرية الكلام فى كل من المجلسين ولن يكون العضو فيهما عرضة لاتخاذ إجراءات ضده فى أى محكمة بسبب أى شئ قاله أو أى صوت أعطاه فى أى المجلسين أو فى أى لجنة من لجانهما .

حق المداولة

المادة ٥٠ :

١ — مع المراعاة فقط لأحكام الفصل الحادى عشر يحق لكل مجلس إجراء مداولات وإجازة قرارات فى أى موضوع .

٢ — يجوز للمجلس المختص إذا رأى ذلك مناسبا ، تقديم قراراته لمجلس الوزراء للنظر فيها .

حق توجيه الأسئلة

المادة ٥١ :

يجوز لعضو أى المجلسين ، مع مراعاة أحكام اللائحة الداخلية ، توجيه أسئلة عن أى موضوع لمجلس الوزراء أو للوزير المختص .

حق الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمانيين في الاشتراك في إجراءات البرلمان

المادة ٥٢ :

لكل وزير ولكل وكيل وزارة برلمانى الحق فى الكلام فى أى المجلسين والاشتراك فى إجراءاته ، وحق الكلام والاشتراك فى إجراءات أى جلسة مشتركة للمجلسين وأى لجنة برلمانية يكون عضوا معينا فيها ، على ألا يعطى الوزير أو وكيل الوزارة البرلمانى صوته فى المجلس الذى لم يكن عضوا فيه .

حق الحاكم العام فى مخاطبة البرلمان

المادة ٥٣ :

١ — يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه فى أى وقت مخاطبة إما مجلس الشيوخ أو مجلس النواب ، أو مخاطبة المجلسين فى جلسة مشتركة ويجوز له أن يطلب حضور الأعضاء لذلك الغرض .

٢ — يخاطب الحاكم العام فى بداية كل دورة مجلس الشيوخ ومجلس النواب إما كلا على حدته أو فى جلسة مشتركة بمحض تصرفه .

٣ — يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه أن يبعث برسائل لأى المجلسين بشأن التشريع المنتظر أو الأعمال المنتظرة أو أى مسألة أخرى سواء كانت موضع نظر المجلس فى ذلك الوقت أو لم تكن وعندئذ ينظر المجلس المختص تلك الرسالة بكل ما يلائمها من إنجاز .

اللوائح الداخلية

المادة ٥٤ :

١ — يسن الحاكم العام بمقتضى أمر لوائح داخلية لتنظيم إجراءات البرلمان وتنسيق سيرها ولإنجاز أعماله بما فى ذلك الأحكام الخاصة بتكوين لجان دائمة أو لجان مختارة أو أى لجان برلمانية أخرى تبدو للمجلس من وقت لآخر أنها ضرورية أو مناسبة وفيما بعد يجوز للبرلمان من وقت لآخر أن يضيف إلى هذه اللوائح الداخلية أو يعدلها أو يلغيها .

٢ — يضع الحاكم العام ، بالتشاور مع رئيس كل مجلس ، اللوائح الداخلية لتنظيم الجلسات المشتركة للمجلسين .

الفصل السادس

التشريع

الإجراءات الخاصة بالتشريع

المادة ٥٥ :

١ — مع مراعاة أحكام الفصل الحادى عشر فقط ، توضع جميع التشريعات (عدا التشريعات الفرعية) بمشروع قانون أو بأمر مؤقت .

٢ — يجوز أن ينشأ مشروع قانون ، عدا مشروع قانون مالى ، فى أى من المجلسين ، أما مشروعات القوانين المالية فلا تنشأ إلا فى مجلس النواب .

٣ — مع مراعاة ما ورد فى هذه المادة لا يصبح مشروع القانون قانونا إلا إذا أجازه المجلسان سواء بلا تعديل أو بتعديلات اتفق عليها المجلسان ووافق عليه الحاكم العام ، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا نافذ المفعول .

٤ — يرسل مشروع القانون بعد أن يجيزه المجلس الذى نشأ فيه للمجلس الآخر ، الذى إما يجيزه بلا تعديل أو يرفضه أو يعدله ويعيده كما عدل للمجلس الذى نشأ فيه .

٥ — إذا رفض مجلس الشيوخ مشروع قانون أجازه مجلس النواب أو أعاد مشروع القانون لمجلس النواب بتعديلات لم يقبلها ذلك المجلس أو تأخر مجلس الشيوخ عن إجازة مشروع القانون فى حينه تطبق الأحكام الآتية :

(ا) فى حالة مشروع القانون المالى ، بعد مضى ثلاثة شهور من تاريخ تقديمه لمجلس الشيوخ ، يجوز عرض مشروع القانون للحاكم العام للموافقة عليه ، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا بالرغم عن رفضه أو تعديله بواسطة مجلس الشيوخ أو تأخره عن إجازته .

(ب) فى حالة أى مشروع قانون آخر ، إذا أجازه مجلس النواب فى دورتين متتاليتين للانعقاد ورفضه مجلس الشيوخ أو أعاده بتعديلات لم يقبلها ذلك المجلس أو تأخر مجلس الشيوخ عن إجازة مشروع القانون فى كل من دورتى الانعقاد فعندئذ إذا مضى عام بين تقديم مشروع القانون فى مجلس النواب فى دورة الانعقاد الأولى وبين التاريخ الذى أجازه فيه مجلس النواب فى دورة الانعقاد

الثانية يجوز عرض مشروع القانون للحاكم العام للموافقة عليه، وعند وصول تلك الموافقة يصبح مشروع القانون قانونا بالرغم عن رفضه أو تعـديله بواسطة مجلس الشيوخ أو تأخره عن إجازته .

٦ — إذا أجاز البرلمان مشروع قانون مقدم من الحكومة بتعديلات غير مقبولة لدى مجلس الوزراء ، يجوز لمجلس الوزراء أن يسحب مشروع القانون المذكور .

الجلسات المشتركة

المادة ٥٦ :

١ — يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه دعوة المجلسين للاجتماع فى جلسة مشتركة للنظر فى تشريع فى أى من الحالات الآتية :

(أ) عندما يكون مشروع قانون ، خلاف مشروع قانون مالى ، أجازه أحد المجلسين، وإما رفضه المجلس الآخر أو أجازه بتعديلات غير مقبولة لدى المجلس الأول ، أو لم يجزه المجلس الآخر فى مدى ستة شهور من تقديمه إليه (باستثناء أى فترة كان فيها ذلك المجلس معطلا) .

(ب) إذا عرض مشروع قانون على أحد المجلسين ووجه رئيسا المجلسين أو أحدهما نظر الحاكم العام إليه باعتباره مشروع قانون بالغ الأهمية .

٢ — إذا أجيز مشرع القانون المذكور بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة يعرض للحاكم العام للموافقة عليه .

التشريع المستعجل بأمر مؤقت

المادة ٥٧ :

١ — إذا قرر مجلس الوزراء فى أى وقت لم يكن فيه البرلمان منعقدا ، أن إجازة أى تشريع حكومى مسألة عاجلة ، يجوز لمجلس الوزراء إصـدار أمر مؤقت لسن ذلك التشريع وتقديم ذلك الأمر للحاكم العام للموافقة عليه .

٢ — عند وصول موافقة الحاكم العام تصبح للأمر المؤقت قوة القانون .

٣ — يقدم مجلس الوزراء كل أمر مؤقت للبرلمان لتأييد ذلك الأمر حالما يكون ذلك عمليا .

٤ — عندما يؤيد الأمر بقرار من المجلسين يصبح قانونا نافذ المفعول .

٥ — إذا رفض أى من المجلسين تأييد الأمر المؤقت ، يسقط الأمر المؤقت فورا ويبطل سريانه ، ولكن دون مساس بحق مجلس الوزراء فى تقديم مشروع قانون يؤدى نفس الغرض أو غرض مماثل .

٦ — أى قانون ألغاه أو عدله أمر مؤقت يبعث من جديد من تاريخ سقوط ذلك الأمر ويسرى مفعوله كأنما لم يصدر ذلك الأمر .

٧ — سقوط مثل هذا الأمر لن يكون له أثر رجعى .

٨ — يجوز للحاكم العام بمحض تصرفه أن يمتنع عن إعطاء موافقته بموجب البند (١) إذا اقتنع فى أى حالة بأن الإجراء بإصدار أمر مؤقت فيه سوء استعمال للحقوق التشريعية للبرلمان .

تأييد الأوامر المؤقتة الصادرة قبل اليوم المعين

المادة ٥٨ :

الأوامر المؤقتة التى وافق عليها الحاكم العام ولكن لم تؤيدها الجمعية التشريعية قبل اليوم المعين تعتبر كأنها صادرة بموجب هذا الأمر وتعامل وفقا لأحكام البنود (٢) إلى (٥) من المادة السابقة .

الفصل السابع

المالية

تعريف السنة

المادة ٥٩ :

فى هذا الفصل لفظة « سنة » معناها السنة المالية وهى ١٢ شهرا تنتهى فى اليوم الثلاثين من شهر يونية فى كل سنة تقويمية .

الميزانية

المادة ٦٠ :

يحضر وزير المالية الميزانية السنوية التى تشمل تقديرات الإيرادات وتقديرات المصروفات (عدات المصروفات التى تخصم على الاحتياطى) وعند ما يجيز مجلس الوزراء الميزانية توضع أمام البرلمان .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية

المادة ٦١ :

١ — مقترحات مجلس الوزراء لجميع هذه المصروفات (عدا المصروفات المعان عنها فيما يلى كمصروفات مستثناة) تعرض لإقرار البرلمان فى شكل مشروع قانون اعتماد مالى يشمل تقديرات تحت بنود معينة للخدمات المختلفة المطلوبة .

٢ — المصروفات الآتية هى مصروفات مستثناة لا تعرض على البرلمان لإقرارها ولكنها تدفع من الإيرادات بموجب سلطة هذا الأمر وهى :

(ا) الديون التى استدانتها حكومة السودان قبل اليوم المعين .

(ب) المرتبات التى تدفع لأعضاء الهيئة القضائية .

(ج) المرتبات التى تدفع لأعضاء لجنة الخدمة العامة .

(د) المرتب الذى يدفع للمراجع العام .

(هـ) مصروفات مكتب الحاكم العام .

٣ — يعتبر قرار الحاكم العام نهائيا عما إذا كانت أى مصروفات مقترحة تقع تحت أى بند من البنود المذكورة أعلاه .

٤ — يجوز للبرلمان أن يوافق أو يرفض الموافقة على أية تقديرات شملها مشروع قانون الاعتماد المالى كما يجوز للبرلمان أن يقر مبلغا أقل مما شمله مشروع القانون ولكن لا يجوز له أن يقر مبلغا أكثر أو أن يغير فى طريقة التخصيص .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية بالصرف مقدما

المادة ٦٢ :

١ — يجوز لمجلس الوزراء أن يتقدم للبرلمان بمشروع قانون اعتماد مالى بالصرف مقدما تقديرات عن المبالغ المطلوبة للاتفاق على الخدمات الحكومية من اليوم الأول للسنة المالية إلى حين وصول موافقة الحاكم العام على مشروع قانون الاعتماد المالى .

٢ — تبحث مشروعات قوانين الاعتمادات المالية بالصرف مقدما بنفس الطريقة التى تبحث بها مشروعات قوانين الاعتمادات المالية .

مشروعات قوانين الاعتمادات المالية الإضافية

المادة ٦٣ :

١ — يجوز لمجلس الوزراء أن يقدم للبرلمان تقديرات إضافية للمصروفات عند ما :

(أ) يتضح أن المبلغ الذى أقره البرلمان فى الأصل لا يكفى لحاجة السنة الحاضرة.

(ب) تنشأ حاجة للصرف أثناء السنة الحاضرة على بعض خدمات جديدة لم تشملها ميزانية تلك السنة ، وكان لا بد من إقرارها بواسطة البرلمان .

٢ — تبحث التقديرات الإضافية بنفس الطريقة التى تبحث بها التقديرات ، على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدا يؤذن بالمصروفات الإضافية فى الأحوال المستعجلة بأمر مؤقت .

مخصصات للأموال الاحتياطية للحكومة

المادة ٦٤ :

عندما يريد مجلس الوزراء عمل مخصصات من الإيرادات لأموال الحكومة الاحتياطية أو لنقل أموال من احتياطى لآخر ، يقدم مشروع قانون للبرلمان لتغطية تلك المخصصات أو لنقل ذلك المال ، ويبحث مشروع القانون المذكور من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالى على أنه عندما لا يكون البرلمان منعقدا يجوز أن يؤذن بتلك المخصصات أو ذلك النقل بأمر مؤقت فى الحالات المستعجلة على أنه لا ضرورة لأن يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون منفصل للبرلمان بموجب هذه المادة إذا كانت أى من تلك المخصصات وردت كمصروفات فى مشروع قانون اعتماد مالى أو مشروع قانون اعتماد مالى إضافى .

مصروفات للخصم على الأموال الاحتياطية للحكومة

المادة ٦٥ :

عندما يريد مجلس الوزراء صرف أموال بالخصم على الأموال الاحتياطية للحكومة يتقدم بمشروع قانون للبرلمان لتغطية تلك المصروفات ويبحث مشروع القانون المذكور من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالى على أنه عند ما لا يكون البرلمان منعقدا يجوز أن يؤذن بهذه المصروفات فى الحالات المستعجلة بأمر مؤقت .

إنشاء الضرائب وتعديلها و إلغائها

المادة ٦٦ :

تقدم مقترحات إنشاء ضرائب جديدة أو تعـديل الضرائب القائمة أو إلغائها ليقرها البرلمـان فى شكل مشروع قانون ، على أنه يجوز لمجلس الوزراء ، إذا رأى أن المصلحة العامة تقتضى ذلك ، أن ينص بأمر منه على أن يسرى مفعول أى ضريبة جديدة مقترحة أو تعديل فى ضريبة قائمة أو إلغائها من اليوم الذى يعرض فيه مشروع القـانون على مجلس النواب ، ولكن كل أمر كهذا يجب ألا يمس حق البرلمـان ليدلى برأيه فى حينه فى أى بند من هذه المقترحات ، ويجوز لمجلس الوزراء إلغاء أمر صدر بموجب هـذه الفقرة و إذا لم يلغ قبل ذلك ينتهى سريان هذا الأمر عندما يصبح مشروع القانون قانونا نافذ المفعول ، أو عندما يرفض مجلس النواب مشروع القانون ولكن لن يكون لذلك الإلغاء أو انتهاء السريان أثر رجعى ، كما لا ترد أى إيرادات حصلت بموجب هذا الأمر بأى حال من الأحوال ، على أنه عندما لا يكون البرلمـان منعقـدا يجوز أن يؤذن بأمر مؤقت فى الحالات المستعجلة بأى ضريبة جديدة أو أى تعـديل فى الضرائب القائمة .

موافقة وزير المـالية على التشريع المـالى

المادة ٦٧ :

١ — لا يتقدم عضو البرلمـان بأى مشروع قانون أو يقترح تعديلا لمشروع قانون يكون غرضه أو أثره إنشاء أى ضريبة أو زيادتها أو فرض التزامات على الإيرادات أو على الأموال الاحتياطيـة للحكومة قبـل الحصول مقدما على موافقة وزير المـالية ، على أن مشروع القـانون أو التعديل لا يعتبر كأن له ذلك الغرض أو الأثر إذا كان من شأنه أن يؤدى إلى فرض غرامات أو جزاءات أو لدفع رسوم رخص أو رسوم لخدمات تؤدى .

٢ — شهادة وزير المـالية بأن مشروع القـانون المقترح له ذلك الغرض أو الأثر تكون نهائية .

الحساب الختامى

المادة ٦٨ :

١ — يضع مجلس الوزراء أمام البرلمـان الحسابات الختامية لكل سنة عن إيرادات الحكومة ومصروفاتها بمـا فى ذلك المصروفات المخصومة على الأموال الاحتياطية .

٢ — يقدم المراجع العام تقريره عن الحسابات للبرلمان فى ذات الوقت الذى توضع فيه تلك الحسابات أمام البرلمان أو حالما يمكن ذلك فيما بعد .

٣ — إذا اتضح من الحسابات أن المصروفات التى أنفقت جاوزت الاعتماد الذى قرره البرلمان لأى بند ، يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون لتغطية التجاوز ، ويبحث مشروع القانون من جميع نواحيه كأنه مشروع قانون اعتماد مالى .

الفصل الثامن

المراجع العام

تكوين وظيفة المراجع العام

المادة ٦٩ :

يكون للسودان مراجع عام وهو موظف للبرلمان ومسئول لديه مباشرة .

التعيين

المادة ٧٠ :

١ — يعين الحاكم العام المراجع العام بمحض اختياره بعد التشاور مع المراجع العام المتقاعد إذا ما وجد .

٢ — المراجع العام الذى كان يشغل المنصب قبل اليوم المعين مباشرة يستمر فى منصبه ويعتبر كأنه عين بموجب هذا الأمر .

مدة شغل المنصب

المادة ٧١ :

١ — يشغل المراجع العام منصبه حتى يبلغ الخامسة والخمسين من العمر أو أى عمر بعد ذلك فى أية حالة معينة حسب موافقة الحاكم العام ولكن يجوز له فى أى وقت الاستقالة من منصبه بإعلان كتابى يوجهه للحاكم العام ، ويجوز إعفاؤه من منصبه بواسطة الحاكم العام وفقا لتوصية فى ذلك الصدد أجيزت بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للمجلسين .

٢ — عند انتهائه من شغل منصبه لا يكون للراجع العام حق الاستخدام فى خدمة حكومة السودان .

المرتب

المـادة ٧٢ :

يكون مرتب المراجع العام كما تكون حقوقه فى المعاش كما يحددها البرلمـان بقانون ، وفى الوقت الحاضر تكون كما هى عليـه قبل اليوم المعين مباشرة على أنه لا يغير مرتب المراجع العام أو تغير حقوقه فى المعاش بمـا يعود عليه بالضرر بعد تعيينه .

المهـام

المـادة ٧٣ :

١ — يؤدى المراجع العام تلك الواجبات و يمارس تلك السلطات فيما يختص بحسابات الحكومة وكل مصلحة من مصالحها أو لجنة من لجانها ، كما يحدد ذلك البرلمـان بقانون ، وفى الوقت الحاضر يؤدى تلك الواجبات الممنوحة للمراجع العام والسلطات التى كان يمارسها قبل اليوم المعين مباشرة وفق أحكام قانون المراجعة سنة ١٩٣٣ أو بموجبه .

٢ — يجوز أن يمنح أى قانون كهذا واجبات وسلطات مماثلة للمراجع العام فيما يختص بأى حسابات أخرى كما توضح فى ذلك القانون .

٣ — لا شأن للمراجع العام بالمسائل الخاصة بالسياسة المـالية .

تقارير المراجعة

المـادة ٧٤ :

تقدم للبرلمـان تقارير المراجع العام الخاصة بالحسابات المراجعة فى المادة السابقة .

الفصل التاسع

الهيئة القضائية

سلطات الحاكم العام تكون اختيارية

المـادة ٧٥ :

عند ممارسة سلطاته بموجب هذا الفصل يعمل الحاكم العام بمحض اختياره .

تمهيـــد

المـادة ٧٦ :

١ — تتولى إدارة القضاء فى السودان مصلحة منفصلة مستقلة للدولة تسمى « الهيئة القضائية »

٢ — تتولى الهيئة القضائية أيضا المسئولية عن تسجيلات الأراضى ومكتب مدير عام التركات وتلك الفروع الأخرى شبه القضائية أو مصالح الخدمة الحكومية كما يأمر بذلك الحاكم العام من وقت لآخر بعد التشاور مع مجلس الوزراء .

٣ — الهيئة القضائية مسئولة مباشرة للحاكم العام وحده عن أداء أعمالها .

٤ — يختص رئيس القضاء بالإشراف الإدارى العام على الهيئة القضائية .

٥ — تكون لرئيس القضاء جميع السلطات الممنوحة للحاكم العام أو للسكرتير القضائى بموجب قانون القضاء المدنى أو قانون العقوبات أو قانون التحقيق الجنائى أو قانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ ماعدا تلك السلطات الموضحة فى الجزء الأول من الجدول الثانى (ستسقط وتنتهى ممارستها) والسلطات الموضحة فى الجزء الثانى من ذلك الجدول (التى ستبقى ويمارسها الحاكم العام بمحض تصرفه) .

٦ — تكون لرئيس القضاء أيضا جميع السلطات الممنوحة للمديرين بموجب قانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ ، على أنه :

(أ) يجوز لرئيس القضاء أن يحول جميع السلطات المذكورة أو أيا منها للمدير المختص .

(ب) يجوز لرئيس القضاء أن يحول لقاضى المحكمة المدنية العليا فى مديرية أى سلطة عدا سلطات إنشاء وتكوين المحاكم وتعيين رؤساء المحاكم وأعضائها .

(ج) لا يمارس رئيس القضاء أو قاضى محكمة مدنية عليا أيا من السلطات المذكورة إلا بعد التشاور مع الحاكم العام .

أقسام الهيئة القضائية

المـادة ٧٧ :

الهيئة القضائية تتكون من قسمين ، القسم المدنى والقسم الشرعى على أن يكون رئيس القضاء وقاضى القضاة على التوالى رئيسهما ورأسيهما القضائيين .

اختصاص القسم المدنى

المادة ٧٨ :

يشمل القسم المدنى المحاكم ويمارس الاختصاص الموضح فى قانون القضاء المدنى وقانون العقوبات وقانون التحقيق الجنائى وقانون محاكم الرؤساء سنة ١٩٣١ وقانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ أو أى تعديل لتلك القوانين كما يشمل أى محاكم أخرى وأى اختصاص يوكل له من وقت لآخر بموجب قانون .

اختصاص القسم الشرعى

المادة ٧٩ :

يشمل القسم الشرعى المحاكم و يمارس الاختصاص الموضح فى قانون محاكم السودان الشرعية سنة ١٩٠٢

تنازع الاختصاص

المادة ٨٠ :

فى حالة أى تنازع اختصاص ينشأ بين القسمين المدنى والشرعى يحال ذلك لاتخاذ قرار بشأنه بواسطة محكمة اختصاص وهى تتكون من رئيس القضاء كرئيس وقاضى القضاة وقاضيين من المحكمة المدنية العليا وقاض واحد من المحكمة الشرعية العليا .

تحويل السلطات بواسطة رئيس القضاء

المادة ٨١ :

يجوز لرئيس القضاء أن يحول لقاضى القضاة أو لعضو أو لأعضاء المحكمة المدنية العليا أو لكبير مسجلى المحاكم المحلية أو مديرها تلك السلطات التى تكون له كرأس إدارى للهيئة القضائية كما يرى ذلك مناسبا ، كما يجوز له أن يحول لعضو أو لأعضاء المحكمة المدنية العليا أو كبير مسجلى المحاكم المحلية أو مديرها تلك السلطات التى تكون له كرأس قضائى للهيئة القضائية كما يرى ذلك مناسبا ، على أنه لا يحول سلطاته بموجب البند (٥) من المادة ٧٥ أو بموجب المادة ٨٠ .

حراسة الدستور

المادة ٨٢ :

١ — الهيئة القضائية هى حارسة الدستور ولها اختصاص النظر والحكم فى أى مسألة تشمل تفسير الدستور الموضوع بموجب هذا ، أو تطبيق الحقوق والحريات الممنوحة بموجب الفصل الثانى .

٢ — تمارس المحكمة المدنية العليا اختصاص تفسير الدستور .

التعيينات القضائية

المادة ٨٣ :

١ — رئيس القضاء وقاضى القضاة وأعضاء المحاكم العليا يعينهم الحاكم العام بعد التشاور مع الرئيس المختص أو الرئيس المتقاعد .

٢ — أعضاء المحاكم الفرعية يعينهم الرئيس المختص .

٣ — أعضاء الهيئة القضائية الذين كانوا يشغلون مناصبهم قبل اليوم المعين مباشرة يستمرون فى تلك المناصب و يعتبرون كأنهم عينوا بموجب هذا الأمر .

٤ — لا يجوز عمل أى تعيين يكون أثره زيادة عدد القضاة المقرر فى اليوم المعين إلا إذا أذن بتلك الزيادة بموجب قانون .

القسم القضائى

المادة ٨٤ :

١ — رئيس القضاء وأعضاء المحكمة المدنيــة العليا يؤدون عند تعيينهم قسما أو إعلانا أمام الحاكم العام بالصيغة الموضحة بالجدول الرابع ويؤدى أعضاء المحاكم المدنية الفرعية القسم أو الإعلان المذكور أمام رئيس القضاء .

٢ — أى شخص كان يشغل منصبه قبل اليوم المعين مباشرة ويستمر فى شغل ذلك المنصب بموجب البند (٣) من المادة السابقة يؤدى القسم أو الإعلان المذكور أمام الحاكم العام أو رئيس القضاء كما يقتضى الحال وذلك فى مدى ١٢ شهرا من اليوم المعين .

مدة شغل المنصب

المادة ٨٥ :

١ — رئيس القضاء وقاضى القضاة وأعضاء المحاكم العليا يبقون فى مناصبهم حتى يبلغوا الخامسة والخمسين من العمر ، أو أى عمر بعد ذلك حسب موافقة الحاكم العام ، على أنه يجوز لهم فى أى وقت الاستقالة من مناصبهم بإعلان كتابى للحاكم العام ، ويجوز إعفاؤهم من مناصبهم بواسطة الحاكم العام بسبب سلوك لا يتناسب مع منصب القاضى بناء على توصية فى ذلك الصدد إما من الرئيس المختص وجميع أعضاء المحكمة العليا الآخرين (عدا العضو — إذا ما وجد — الذى كان سلوكه موضع بحث) أو بناء على توصية أجيزت بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للمجلسين .

٢ — أعضاء المحاكم الفرعية يبقون فى وظائفهم حتى يبلغوا العمر المنصوص عنه فى اللوائح التى يضعها رئيس القضاء بموافقة الحاكم العام وفى حالة المحاكم الشرعية بموافقة قاضى القضاة ، وفى الوقت الحاضر يشغلون وظائفهم وفقا لشروط الخدمة التى كانت تطبق عليهم قبل اليوم المعين مباشرة على أنه يجوز لهم فى أى وقت الاستقالة من وظائفهم بإعلان كتابى يوجهونه للرئيس المختص ، ويجوز إعفاؤهم من وظائفهم بواسطة الرئيس المختص بموافقة الحاكم العام .

٣ — الشخص الذى شغل منصب رئيس القضاء أو قاضى القضاة أو منصب قاضى محكمة عليا لا يجوز له أن يترافع أو يعمل أمام أى محكمة فى السودان إلا إذا وافق الحاكم العام كتابة على ذلك .

مرتبات وشروط خدمة الهيئة القضائية وموظفيها

المادة ٨٦ :

١ — تكون مرتبات وحقوق معاش أعضاء الهيئة القضائية كما يحددها البرلمان بقانون ، وفى الوقت الحاضر تكون كما هى عليه من قبل اليوم المعين مباشرة على أنه لايجوز تغيير مرتب أوحق معاش عضو فى الهيئة القضائية بما يعود عليه بالضرر بعد تعيينه .

٢ — موظفو السكرتارية والموظفون غير القضائيين للهيئة القضائية وأعضاء وموظفو أى فرع شبه قضائى أو مصلحة تتولى مسئولياتها الهيئة القضائية وفقا للبند (٢) من المادة ٧٧ تستمر مرتباتهم أو حق معاشهم كما هى عليه قبل اليوم المعين مباشرة حتى تغير بموجب قانون أو بموجب سلطة قانونية .

٣ — فيا عدا ما نص عليه صراحة بموجب هـذا فى هذا الفصل أو ما نص عليه بخلاف ذلك ، فإن شروط خدمة أعضاء الهيئة القضائية والأعضاء والموظفين المذكورين فى البند السابق ، بما فى ذلك النصوص الخاصة بالتوظيف والتعيين والترقيات والنقل والتقاعد والتأديب والمعاش تبقى كما هى منصوص عنها فى اللوائح التى يضعها رئيس القضاء بالتشاور مع قاضى القضاة فيما يختص بالقسم الشرعى و بموافقة الحاكم العام ، وفى الوقت الحاضر تسرى النصوص التى كانت سارية المفعول قبل اليوم المعين مباشرة ومطبقة على جميع موظفى الحكومة كما تعدل من وقت لآخر فيما بعد .

٤ — يجوز أن تنص اللوائح المذكورة على إنشاء لجنة لخدمة الهيئة القضائية يكون رئيسها رئيس القضاء ، ويكون قاضى القضاة عضوا فيها بحكم منصبه ، على أن تحول للجنة تلك السلطات والأعمال فيما يتعلق بأى من المسائل المذكورة فى الفقرة السابقة كما يرى ذلك ملائما .

الفصل العاشر

لجنة الخدمة العامة

سلطات الحاكم العام تكون اختيارية

المادة ٨٧ :

يعمل الحاكم العام عند ممارسته سلطاته بمقتضى هذا الفصل ، بمحض اختياره ، وذلك دون مساس بسلطات لجنة السودنة .

مسئولية الحاكم العام الخاصة عن الخدمة العامة

المادة ٨٨ :

١ — تكون للحاكم العام مسئولية خاصة عن الخدمة العامة ومن واجبه أن يكفل معاملة جميع أعضاء الخدمة العامة معاملة عادلة منصفة لضمان حقوقهم التعاقدية ومصالحهم .

٢ — يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا يتعارض مع اداء واجباته بموجب الفقرة السابقة كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر الأوامر التى يرى ضرورتها لأداء الواجبات المذكورة .

٣ — يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام وتذكر غرض ذلك الأمر .

٤ — الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ، ويعمل به فى الحدود التى لا ينطبق فيها هذا الأمر على أى تشريع قائم أو مقبل أو يتعارض معه .

إنشاء لجنة الخدمة العامة

المادة ٨٩ :

تؤلف لجنة للخدمة العامة (يشار إليها فى هذا الفصل "باللجنة") يعين الحاكم العام رئيسها وأعضاءها الآخرين بعد التشاور مع مجلس الوزراء .

٢ — يجوز للحاكم العام وضع لوائح لتحدد عدد أعضاء اللجنة ومدة شغلهم مناصبهم ومرتباتهم وشروط خدمتهم ولوضع النصوص الخاصة بموظفى اللجنة .

الأعمال العامة للجنة

المادة ٩٠ :

يستشير مجلس الوزراء أو الوزير المختص اللجنة ، وهى التى تضع توصيات لمجلس الوزراء أو للوزير فيما يتعلق بالمبادئ التى تراعى فى المسائل الآتية :

(أ) توظيف وتعيين وترقيات ونقل وتقاعد موظفى الحكومة .

(ب) عقد امتحانات الدخول أو الترقيات فى الخدمة العامة .

(ج) تأديب موظفى الخدمة العامة .

على أنه يجوز للحاكم العام أن يوضح بأمر منه المسائل (خلاف المواضيع ذات الأهمية الكبرى) التى لا ضرورة فيها لاستشارة اللجنة إما بصفة عامة أو فى أية حالة معينة خاصة أو فى أى ظروف خاصة .

أعمال خاصة للجنة

المادة ٩١ : .

يقدم مجلس الوزراء أو الوزير المختص المسائل الآتية للجنة لوضع توصيات عنها لمجلس الوزراء أو الوزير المختص :

(أ) مقترحات لوائح تتعلق بمرتبات أو شروط خدمة موظفى الحكومة .

(ب) مقترحات لإنشاء وظائف جديدة تخصص لها مرتبات ما فوق الدرجة .

(ج) مقترحات لترقية موظفى الحكومة لوظائف مخصص لها مرتبات ما فوق الدرجة .

على أنه يجوز للحاكم العام أن يوضح بأمر منه المسائل (خلاف المواضيع ذات الأهمية الكبرى) التى لا ضرورة أن يقدمها مجلس الوزراء أو الوزير المختص للجنة إما بصفة عامة أو فى أى حالة معينة خاصة أو فى أى ظروف خاصة .

نقل سلطات وواجبات للجنة

المادة ٩٢ :

يجوز للحاكم العام بعد التشاور مع مجلس الوزراء أن يشير بأمر منه بنقل جميع السلطات والواجبات التالية أو أى منها للجنة :

(أ) سلطات لجنة التأديب المركزية بموجب قانون تأديب الموظفين سنة ١٩٢٧ .

(ب) سلطات وواجبات مجلس السكرتيرين بموجب قوانين حكومة السودان للمعاشات وقوانين مال التأمين .

سلطة الحاكم العام لمنح أعمال إضافية للجنة

المادة ٩٣ :

يجوز للحاكم العام بموافقة مجلس الوزراء أن يمنح اللجنة بأمر منه أى أعمال إضافية ذات طابع مماثل لتلك الموضحة بموجب هذا فيما يختص بالخدمة العامة كما يرى ذلك مناسبا من وقت لآخر .

منح سلطات فرعية للجنة بموجب لوائح

المادة ٩٤ :

بغرض تمكين اللجنة من أداء أعمالها وممارسة سلطاتها بموجب هذا ، يجوز للحاكم العام وضع لوائح :

(أ) للإذن للجنة أن تطلب أن تقدم لها أى وثائق أو سجلات حكومية ، وأن تطلب أى شخص للحضور أمامها للإدلاء ببينة فى أى مسألة قيد النظر أو التحرى بواسطتها .

(ب) للنص على جميع المسائل الأخرى الفرعية الضرورية بما فى ذلك تحديد المخالفات وتوقيع الجزاءات فيما يتعلق بأى مسألة ورد ذكرها فى البند السابق .

تبليغ عدم قبول توصيات اللجنة للحاكم العام

المادة ٩٥ :

فى أى حالة لا يقبل فيها مجلس الوزراء أو أحد الوزراء توصية لجنة، يبلغ مجلس الوزراء أو الوزير المختص ماحدث فورا للحاكم العام مع إبداء الأسباب التى أدت إلى عدم قبول التوصية .

إحالات للجنة بواسطة الحاكم العام

المادة ٩٦ :

يجوز للحاكم العام أن يحيل للجنة للإدلاء بالنصيحة :

(أ) العرائض التى تقدم إليه من موظفى الحكومة ،

(ب) أى مسألة أخرى يرى أنها تؤثر على الخدمة العامة .

التقرير السنوى

المادة ٩٧ :

تقدم اللجنة تقريرا سنويا عن أعمالها للحاكم العام الذى يطلب وضع نسخة منه أمام البرلمان .

الفصل الحادى عشر

أحكام انتقالية

سلطات الحاكم العام أثناء فترة الانتقال

المادة ٩٨ :

١ — إلى حين ممارسة السودانيين حق تقرير المصير يحتفظ الحاكم العام بالسلطات الموضحة فى هذا الفصل .

٢ — فى نطاق سلطته يعمل الحاكم العام بمحض تصرفه عند ممارسة السلطات بموجب هذا الفصل.

سلطات الحاكم العام فيما يتعلق بالشئون الخارجية

المادة ٩٩ :

١ — رغبة فى تمكين الحاكم العام من القيام بمسئولياته قبل الحكومتين بمقتضى المادة ١٢ (٢) فيما يتعلق بالشئون الخارجية تكون له السلطات التنفيذية والتشريعية إلى الحد الذى يستلزمه هذا الغرض أو يقتضيه تحقيقه .

٢ — إذا رأى الحاكم العام من الضرورى أو من الملائم إصدار تشريع فى مثل هذه المسائل يسن هذا التشريع بموجب أمر صادر منه بشرط موافقة الحكومتين .

٣ — يكون كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ، وإذا لم ينص فيه على خلاف ذلك ، يصبح ذلك الأمر سارى المفعول عند نشره فى غازيتة حكومة السودان .

٤ — أى أمر صادر بموجب هذا يجوز أن يلغى أو يبدل أو يوسع أحكام أى تشريع قائم يعالج الشئون الخارجية .

٥ — بالرغم من أن مجلس الوزراء ليس له سلطات تنفيذية كما ليس للبرلمان سلطات تشريعية فى الشئون الخارجية ، ولكن :

(أ) يحيط الحاكم العام مجلس الوزراء علما بتلك الشئون .

(ب) يجوز لمجلس الوزراء تقديم مذكرات للحاكم العام عن الشئون الخارجية ومن واجب الحاكم العام أن يجعلها موضع الاعتبار .

(ج) يجوز لأى من المجلسين بعد الحصول مقدما على موافقة الحاكم العام إجراء مداولات أو إجازة قرارات فى أى من هذه المسائل ويجوز للمجلس إذا رأى ذلك مناسبا أن يتقدم بقراره للحاكم العام للنظر فيه ، ومن واجب الحاكم العام أن يجعل ذلك القرار موضع اعتبار بناء على هذا .

٦ — الإعلان الذى يصدره الحاكم العام كتابة بأن إحدى المسائل تقع فى نطاق مسئولياته بموجب هذه المادة يكون نهائيا ومقيدا لمجلس الوزراء وللبرلمان .

مسئوليات خاصة للحاكم العام

المادة ١٠٠ :[1]

١ — تكون للحاكم العام مسئولية خاصة ليكفل معاملة جميع سكان مختلف مديريات السودان معاملة منصفة .

٢ — يجوز للحاكم العام أن يرفض الموافقة على أى مشروع قانون يرى أنه يحدث تأثيرا عكسيا على أداء واجباته بموجب البند السابق كما يجوز له من وقت لآخر أن يصدر تلك الأوامر التى تبدو له ضرورية لأداء الواجبات المذكورة .

٣ — يصدر كل أمر من هذا النوع كتابة بيد الحاكم العام ويذكر غرض ذلك الأمر .

٣ — الأمر الصادر بموجب هذا تكون له قوة القانون ، و إلى المدى الذى لا ينطبق فيه ذلك الأمر أو يتعارض فيه مع أى تشريع قائم أو مقبل يعمل بهذا الأمر وتطبيقه الحاكم بناء على ذلك .

مسئولية الحاكم العام عن
التعديلات الدستورية

المادة ١٠١ :

١ — يجوز للحاكم العام ، إذا طلب إليه بقرار مشترك أجيز بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء فى جلسة مشتركة للمجلسين ، إصدار أمر لإلغاء أو تبديل أو توسيع جميع أحكام هذا الأمر أو أى منها ، و إذا ألغيت جميع هذه الأحكام يجوز إلغاء القانون .

٢ — لغرض إزالة صعوبات غير منظورة أو لتصحيح الأخطاء أو الشذوذ أو الإغفال يجوز للحاكم العام ، بناء على رغبة مجلس الوزراء أو مجلس الشيوخ ، أو مجلس النواب ، إصدار أمر لإدخال تعديلات على أحكام هذا الأمر من وقت لآخر متى اتضحت له ضرورة ذلك لأى غرض من تلك الأغراض .

٣ — لا يجوز تعديل أحكام هذا الأمر أو إلغاؤها ولا يلغى القانون إلا بموجب الإجراءات المنصوص عنها فى هذه المادة .

---

(١) على الحاكم العام عند ممارسته لسلطاته بمقتضى هذه المادة أن يحصل على موافقة سابقة من لجنة .

مسئولية الحاكم العام

فى حالة الانهيار الدستورى

المادة ١٠٢ :

١ — إذا اقتنع الحاكم العام فى أى وقت بأنه بسبب مازق سياسى أو عدم التعاون أو المقاطعة أو مثل ذلك ، لا يمكن السير بإدارة السودان بموجب الدستور الموضوع بموجب هذا يجوز له إعلان حالة طوارئ دستورية .

٢ — يجوز للحاكم العام كذلك بعد التشاور مع لجنته إلى أبعد مدى مستطاع أن يعلن حالة طوارئ دستورية إذا اقتنع فى أى وقت أن كارثة مالية وشيكة الوقوع أو أن انهيار القانون والنظام يستدعى تدخله المباشر لصالح حسن سير الإدارة فى السودان . فإذا لم توافق لجنة الحاكم العام على هذا الإجراء فعليها أن ترفع الأمر فورا إلى الحكومتين ويجوز للحكومتين فى أى وقت بعد عرض الأمر عليهما أن تشتركا فى دعوة الحاكم العام لإنهاء حالة الطوارئ الدستورية ويتحتم عليه حينئذ أن يفعل ذلك فورا ، أما إذا رأت إحدى الحكومتين أن ليس ثمة ما يبرر استمرار حالة الطوارئ الدستورية فعليها إعلان الحاكم العام بذلك ، ويجب عليه أن ينهى تلك الحالة فى مدى ثلاثين يوما من تاريخ رجوع اللجنة إلى الحكومتين وعلى الحاكم العام أن يتشاور مع لجنته إلى أبعد مدى مستطاع أثناء استمرار حالة الطوارئ الدستورية .

٣ — عند إعلان حالة الطوارئ الدستورية يعطل البرلمان ويتخلى رئيس الوزراء والوزراء عن مناصبهم وعلى الحاكم العام ، إن كان ذلك عمليا تعيين مجلس شورى بتلك العضوية التى يراها مناسبة ، ويعهد إلى مجلس الشورى بواجب إيجاد الوسائل لإعادة الحكومة البرلمانية الفعالة بموجب الدستور فى أقرب فرصة ممكنة ، وفى الوقت ذاته يعاون مجلس الشورى الحاكم العام للحفاظ على إدارة حسنة للسودان .

٤ — طالما الإعلان الصادر بموجب هذا سارى المفعول تسير إدارة السودان بموجب أوامر يصدرها الحاكم العام بعد التشاور مع مجلس الشورى إذا ما وجد .

٥ — لكل أمر من هذا النوع قوة القانون ويجوز أن يلغى أو يعدل أى تشريع قائم عدا القانون أو هذا الأمر .

٦ — يجوز إلغاء الإعلان الصادر بموجب هذا بإعلان يتلوه ، وإذا لم يلغ قبل ذلك يبطل مفعول الإعلان فى نهاية ستة شهور من تاريخ إصداره ولكن بدون مساس بسلطة الحاكم العام لإصدار إعلان جديد .

تعيين موظفين لمعاونة الحاكم العام

المادة ١٠٣ :

١ — بغرض معاونته فى القيام بمسئولياته بموجب هذا الفصل ، يجوز للحاكم العام أن يعين ذلك العدد من الموظفين الذى يراه لازما على أن تقرر مرتباتهم وشروط خدمتهم بواسطته .

٢ — المرتبات المذكورة تكون جزءا من مصروفات مكتب الحاكم العام .

الجدول الأول

الجزء الأول

انتخابات مجلس الشيوخ

المادة ٣١ :

١ — تكون كل مديرية دائرة واحدة .

٢ — تقسم الثلاثون مقعدا للاعضاء المنتخبين بين الدوائر على الوجه التالى :

اسم الدائرة	المقاعد المخصصة
بحر الغزال	٣
النيل الأزرق	٥
دار فور	٤
الاستوائية	٢
كسلا	٣
الخرطوم	٢
كردفان	٥
الشمالية	٣
أعالى النيل	٣

٣ — ينتخب الأعضاء لكل دائرة مديرية بواسطة جميع الأعضاء السودانيين لمجالس الحكومة المحلية المعترف بها و بواسطة جميع الأعضاء السودانيين فى مجلس المديرية (إذا وجد) و يصوتون كوحدة انتخابية منفردة .

٤ — لا ينطبق شرط الإقامة على المرشحين لعضوية مجلس الشيوخ .

٥ — يجوز للجنة الانتخابات بمحض تصرفها وضع قواعد لتنظيم وإجراء انتخابات مجلس الشيوخ .

الجزء الثانى

المادة ٣٢ :

دائرة مجلس النواب

(أ) الانتخابات المباشرة

اسم الدائرة	الوصف
١ — واد مدنى	مدينة واد مدنى
٢ — الكاملين	قسم الكاملين بالجزيرة
٣ — المسلمية	قسم المسلمية بالجزيرة
٤ — الحلاوين	خط الحلاوين بالجزيرة
٥ — المدينة	قسم المدينة بالجزيرة
٦ — الحوش	قسم الحوش بالجزيرة
٧ — المناقل	إدارة المناقل
٨ — الدويم شمال شرق	الجزء الشمالى الشرقى من مركز الدويم
٩ — الدويم جنوب شرق	الجزء الجنوبى الشرقى من مركز الدويم
١٠ — الدويم غرب	الجزء الغربى من مركز الدويم
١١ — كوستى شمال	الجزء الشمالى من مركز كوستى
١٢ — وسط دارفور	مركز وسط دارفور
١٣ — مدينة كسلا	مدينة كسلا والختمية وغرب القاش
١٤ — بور سودان	بلدية بور سودان وسواكن

اسم الدائرة	الوصف
١٥ — القضارف شمال	الشكرية والخط الغربي وقسم الشكرية من مدينة القضارف
١٦ — القضارف جنوب	در بكر والخط الجنوبي وقسم ديم بكر من مدينة القضارف
١٧ — الخرطوم بحرى	بلدية الخرطوم بحرى
١٨ — الخرطوم	المنطقة الواقعة داخل دائرة السكة الحديدية وبرى. المحس وبرى الدرايسة وبرى أبو حشيش والمقرن .
١٩ — الخرطوم جنوب	المنطقة الواقعة داخل حدود البلدية خارج دائرة السكة الحديد ما عدا البرارى وحلة المقرن .
٢٠ — ريف الخرطوم شمال	الخط الشمالي والخط الأوسط من مركز ضواحى الخرطوم
٢١ — ريف الخرطوم جنوب	الخط الغربي وخط الدوى من مركز ضواحى الخرطوم
٢٢ — أم درمان شمال	الربع الأول والربع الثالث .
٢٣ — أم دومان جنوب	الربع الرابع (ما عدا الحارة الأولى) وحى الملازمين .
٢٤ — أم درمان غرب	الربع الثانى والحارة الأولى من الربع الرابع والسوق الرئيسى
٢٥ — الأبيض	مدينة الأبيض
٢٦ — دار البديرية	المركز الأوسط ما عدا مدينة الأبيض .
٢٧ — الجوامعة شرق	الجوامعة شرق والهبانية والبزعة ومدينة أم روابة .
٢٨ — الجوامعة غرب	الجوامعة شمال وغرب والشنابلة والغديات والضباب والنوبة ومدينة الرهد .
٢٩ — حلفا	مركز حلفا .
٣٠ — دنقلا	مركز دنقلا
٣١ — مروى	مركز مروى .
٣٢ — بربر	مركز بربر .
٣٣ — عطبرة	بلدية عطبرة .
٣٤ — الدامر	مركز الدامر القديم .
٣٥ — شندى	مركز شندى القديم .

(ب) الانتخابات غير المباشرة

اسم الدائرة	الوصف
٣٦ — غرب بحر الغزال	المركز الغربى بمديرية بحر الغزال .
٣٧ — أو يل شرق	بوليت وأبيام .
٣٨ — أو يل غرب	باليوبنج وملوال .
٣٩ — نهر الجور شمال	قو قريال — الجزء الشمالى من مركز نهر الجور .
٤٠ — نهر الجور جنوب	بقية مركز نهر الجور .
٤١ — رومبيك	الجزء الغربى من مركز البحيرات .
٤٢ — يرول	الجزء الشرقى من مركز البحيرات .
٤٣ — رفاعة	إدارة الشكرية ومدينة رفاعة .
٤٤ — ود الحداد	خط ود الحداد .
٤٥ — سنار والكواهلة	خط سنار وسنار المدينة وخط الكواهلة ومايرنو .
٤٦ — نظارات الفونج	رفاعة الهوى ورفاعة الشرق وكنانة .
٤٧ — شمال الفونج	مجلس ريفى مركز شمال الفونج .
٤٨ — جنوب الفونج	مركز جنوب الفونج .
٤٩ — كوستى جنوب	الجزء الجنوبى من مركز كوستى
٥٠ — كتم شرق	دار زغاوة والميدوب والبرتى والزيادية بمركز شمال دار فور
٥١ — كتم وسط	مقدومية دار فيا ودار عطاش بمركز شمال دار فور .
٥٢ — مقدومية نيالا	المقدومية بما فيها مدينة نيالا بجنوب دارفور .
٥٣ — بقارة نيالا غرب	الهبانية وأولاد العرب والمسلات وبنى هلبة وقمر والتعايشة والفلاتة .
٥٤ — بقارة نيالا شرق	الرزيقات والمعالية .
٥٥ — شرق دارفور	مركز شرق دارفور .
٥٦ — زالنجى شمال غرب	دار وتا ودار توردى ودار توزنجا ودار مرى ودار تورا ودار ليونج ودار كرنى ودار تبالا ودار تلى وار يبو ومدينة زالنجى .

اسم نظارة	وصف
٥٧ — زالنجي جنوب شرق	دار ديما ودار سرو ونوما ودار كولي وزامي بويا الشمالية والجنوبية وزامي تويا الشمالية والجنوبية ودار أم حراز ودار كبارة .
٥٨ — دار مساليت جنوب	المساليت الفورشية والسنيار .
٥٩ — دار مساليت شمال	مدينة الجنينة ودار أرنجا ودار جبل ودار قمروزغاوة كبجة وجميع عموديات العرب .
٦٠ — شرق الاستوائية	المركز الشرقي بالاستوائية .
٦١ — توريت	مركز توريت .
٦٢ — ياى	مركز ياى .
٦٣ — جوبا	مركز جوبا .
٦٤ — المورو	مركز المورو .
٦٥ — الزاندى شرق	يامبيو ومركز أبا الفرعى .
٦٦ — الزاندى غرب	مركز أزو الفرعى .
٦٧ — طوكر	مركز طوكر .
٦٨ — ريف كسلا	بني عامر والرشايدة والحلانقة .
٦٩ — الهدندوة	نظارة الهدندوة .
٧٠ — الأمرأر والبشارين	نظارات الأمرأر والبشارين .
٧١ — ريف الخرطوم شرق	مركز أبو دليق الفرعى ومناطق البتوقاب — البطاحين وأم ضبان والعيلفون والمسيلات .
٧٢ — دار حامد شرق	القسم الشرقي من دار حامد .
٧٣ — دار حامد غرب	القسم الغربي من دار حامد .
٧٤ — دار الكبابيش	دار الكبابيش والهواوير .
٧٥ — دار حمر شمال وشرق	قسم أم بل وقسم أبو زيد .
٧٦ — دار حمر جنوب وغرب	قسم الأضية الرحل ومدينة النهود .
٧٧ — المسيرية الزرق	المسيرية الزرق والنوبة .
٧٨ — المسيرية الحمر	المسيرية الحمر والدينكا .

اسم الدائرة	الوصف
٧٩ — الجبال الشمالية شرق	أجانق والكواليب .
٨٠ — الجبال الشمالية غرب	نيانج والحوازمة .
٨١ — كادجلي	كادجلي وميرى والرواوقة .
٨٢ — وسط النوبة	هيبان وريكا .
٨٣ — تقلى شمال	قسم العباسية وقسم رشاد وقسم الحوازمة .
٨٤ — تقلى جنوب	قسم أولاد حميد والكواهلة وتلودى وقسم الليرى .
٨٥ — غرب النوير — الغزال	مركز غرب النوير شمال بحر الغزال .
٨٦ — غرب النوير — الجبل	مركز غرب النوير بين بحر الغزال وبحر الجبل .
٨٧ — وسط النوير شرق	نوير لاو ودينكا مركز وسط النوير .
٨٨ — وادى الزراف	جزيرة الزراف ونوير جاوير .
٨٩ — بيبور وشرق النوير	بيبور ومركز شرق النوير .
٩٠ — بور	مركز بور .
٩١ — الشلك	إدارة الشلك .
٩٢ — الرنك وملكال	مركزا الرنك وملكال .

(ج) الانتخابات بالبريد

اسم الدائرة	عدد الأعضاء
دائرة الخريجين	٣

الجزء الثالث

المادة ٣٢ :

انتخابات مجلس النواب

فى هذا الجزء يقصد بعبارة « الناخب ذو الأهلية » الشخص الذى يحق له التصويت بموجب الأحكام الواردة فى الجزء التالى :

(أ) الانتخابات المباشرة :

١ — (١) فى تلك الدوائر الموضحة فى الجزء الثانى (أ) من الجدول تجرى انتخابات مباشرة أى أن الناخبين من ذوى الأهلية يعطون أصواتهم لانتخاب واحد من الاشخاص المرشحين لعضوية مجلس النواب على درجة واحدة بطريقة الاقتراع السرى .

(٢) رئيس المحكمة الأهلية المكونة بموجب قانون المحاكم الأهلية سنة ١٩٣٢ يحق له أن يرشح نفسه لتمثيل أى دائرة على الرغم من أنها تقع كلها أو جزء منها فى منطقة اختصاص محكمته ، ولكن عند تقديم أوراق ترشيحه لا يزاول أعماله كرئيس لتلك المحكمة أو كعضو من أعضائها ولا يستأنف مزاولة أعماله إلا إذا لم ينجح فى الانتخابات أو إذا ما انتخب لم يعد عضوا فى مجلس النواب .

(ب) الانتخابات غير المباشرة :

٢ — (١) فى تلك الدوائر الموضحة فى الجزء الثانى (ب) من الجدول تجرى انتخابات غير مباشرة أى على درجتين ، انتخاب أولى وانتخاب ثانوى .

(٢) توجد فى كل من هذه الدوائر وحدة انتخابية تتكون من الأعضاء المذكورين بعد :

(أ) من واحد الى عشرة مندوبين من كل عمودية أو وحدة إدارية مماثلة حسب عدد سكانها ، ينتخبهم الناخبون من ذوى الأهلية فى تلك العمودية أو الوحدة الإدارية إما بإعطاء أصواتهم أو الموافقة العلنية .

(ب) مندوب أو أكثر من أى مدينة تقع داخل الدائرة أذن لها مدير المديرية بإجراء الاقتراع السرى فى انتخابات الحكومة المحلية حسب عدد سكانها بالنسبة لسكان بقية الدائرة على أن ينتخب المندوبون بالاقتراع السرى بواسطة الناخبين ذوى الأهلية الذين يسكنون تلك المدينة .

(٣) تكون انتخابات الدرجة الأولى لانتخاب المندوبين لتكوين الوحدة الانتخابية كما نص عنه فى البند السابق .

(٤) تكون انتخابات الدرجة الثانية عبارة عن انتخاب العضو الذى يمثل الدائرة بطريقة الاقتراع السرى بواسطة الوحدة الانتخابية على أن يحدث ذلك فى اليوم المعين أو الأيام المعينة للانتخاب فى تلك الدائرة .

(٥) لا يحق للشخص تمثيل هذه الدوائر إلا إذا أقام مدة لا تقل عن سنتين خلال العشر سنوات الأخيرة فى المديرية التى تقع داخلها الدائرة .

(٦) يستمر انتداب الوحدة الانتخابية إلى حين انتهاء مدة مجلس النواب أو حله أى بمعنى أن الانتخاب الفرعى يستلزم إجراء انتخاب جديد فى الدرجة الثانية فقط بواسطة نفس الوحدة الانتخابية كما حدث فى الانتخاب السابق ، و إذا أريد إجراء انتخاب فرعى يشغل أى مكان شاغر عرضا فى الوحدة الانتخابية بانتخاب وفق أحكام الفقرة الملائمة فى البند (٢) أعلاه .

(٧) يجوز للجنة الانتخابات بمحض تصرفها فى تلك الدوائر إذا رأى ذلك مناسبا ، أن يعلن بأمر منه عدم إجراء انتخاب الدرجة الأولى وأن تتكون الوحدة الانتخابية من هيئة حكومية محلية أو فى حالة عدم وجود هيئة حكومية محلية واحدة تشمل تلك الدائرة ، أن تتكون الوحدة الانتخابية من ممثلى الحكومة المحلية الذين يعينهم مدير المديرية بمحض اختياره لذلك الغرض .

(ج) انتخابات دائرة الخريجين :

٣ — ينتخب أعضاء دائرة الخريجين بواسطة الناخبين من ذوى الأهلية باعطاء أصواتهم عن طريق البريد و باستعمال طريقة الصوت الواحد القابل للتحويل .

(د) عمومى :

يجوز للجنة الانتخابات بمحض تصرفها وضع قواعد لتنظيم و إجراء انتخابات مجلس النواب ويجوز له بواسطة تلك القواعد أن يضع الأحكام التالية :

(ا) لتعيين ضباط الانتخاب .

(ب) لتعيين لجان الانتخاب .

(ج) لإعداد وحفظ كشوفات الانتخاب .

(د) لتسمية المرشحين .

(هـ) لإجراء الانتخابات المباشرة والانتخابات غير المباشرة ، الأولية والثانوية منها والانتخابات عن طريق البريد .

(و) لإجراء الانتخابات الفرعية .

(ز) لأى مسائل انتخابية أخرى تحتاج إلى تنظيم بواسطة قواعد.

الجزء الرابع

المادة ٣٣ :

مؤهلات الناخبين فى دوائر مجلس النواب

١ — (١) يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت فى الدوائر الموضحة فى الجزء الأول (أ) و (ب) إذا كان :

(ا) سودانيا ٤

(ب) ذكرا ٤

(ج) لا يقل عمره عن ٢١ سنة ٤

(د) سليم العقل ٤

(ﻫ) يسكن عادة فى الدائرة مدة لاتقل عن ستة شهور قبل قفل كشف الانتخاب .

٢ — لا يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت فى أكثر من دائرة واحدة من الدوائر المذكورة أو فى أكثر من منطقة انتخابية واحدة فى أى من تلك الدوائر.

٣ — (١) يكون الشخص من ذوى الأهلية للتصويت فى دائرة الخريجين إذا كان :

(ا) سودانيا ٤

(ب) لايقل عمره عن ٢١ سنة ٤

(ج) سليم العقل ٤

(د) ليس طالبا فى مدرسة أو جامعة أو كلية جامعية معترف بها سواء فى داخل السودان أو خارجه ما لم يكن طالبا فى دراسة لما بعد التخرج ٤

(ﻫ) إذا كان من ذوى المؤهلات التعليمية الآتية :

١ — أتم فترة التعليم الكاملة فى مدرسة ثانوية معترف بها أو

٢ — حصل على درجة أو دبلوم من جامعة أو كلية جامعية معترف بها أو

٣ — اجتاز امتحان شهادة كامبردج المدرسية أو امتحانا يعادله أو أعلى منه أو

٤ — حصل على الشهادة العالمية من المعهد العلمى أو

٥ — أتم فترة التعليم الكاملة فى قسم المعلمين والقضاة بكلية غردون التذكارية القديمة.

(٢) يجوز للشخص أن يعطى صوته فى دائرة الخريجين بالإضافة إلى التصويت فى دائرة موضحة فى البند السابق .

الجزء الخامس

عمومى

يجوز للجنة الانتخابات أن تعدل بأمر الأحكام التالية لهذا الجدول الجزء الأول (٣) مؤهلات الناخبين فى انتخابات مجلس الشيوخ .

الجزء الثانى (أ) و (ب) تقسيم الدوائر بين دوائر الانتخاب المباشر ودوائر الانتخاب غير المباشر .

الجزء الثانى (ج) عدد أعضاء دائرة الخريجين بشرط ألا يزيد عدد الأعضاء على خمسة .

الجدول الثانى

المادة ٧٧ (٥) :

الجزء الأول

سلطات قضائية انتهت ممارستها بواسطة السكرتير القضائى والحاكم العام

١ — قانون القضاء المدنى المادة ١٧ — سلطة السكرتير القضائى ليعمل كقاضى لمحكمة عليا أو رأس محكمة الاستئناف .

٢ — قانون القضاء المدنى المادة ٢٢ — سلطة الحاكم العام لتعيين قضاة المديريات والقضاة الجزئيين .

٣ — قانون القضاء المدنى المادة ٢٠٠ — سلطة الحاكم العام لإعفاء الأشخاص من القبض والحبس .

٤ — قانون القضاء المدنى المادة ٢١٠ — سلطة الحاكم العام للموافقة على قواعد لجنة القواعد

٥ — قانون القضاء المدنى المادة ٢١٦ (٢) — سلطة الحاكم العام لإعفاء الأشخاص من الحضور شخصيا فى المحاكم .

٦ — قانون التحقيق الجنائى المادة (٢) — سلطة الحاكم العام لتقييد مدى تطبيق القانون .

٧ — قانون التحقيق الجنائى المادة (١٣١) — سلطة الحاكم العام للتصديق على الإجراءات بموجب الفصلين التاسع والعاشر من قانون العقوبات .

٨ — قانون التحقيق الجنائى المادة (٢٥١) — سلطة الحاكم العام لتأييد الأحكام فى القضايا التى يحكم فيها بالإعدام .

٩ — قانون التحقيق الجنائى المادة ٢٦١ (أ) — سلطة الحاكم العام لإحالة قضايا لمحكمة الاستئناف الجنائية .

الجزء الثانى

سلطات قضائية باقية ليمارسها الحاكم العام بمحض تصرفه

١ — قانون القضاء المدنى المادة (١٣) — سلطة تعيين رئيس القضاء بالنيابة وقضاة المحكمة العليا بالنيابة .

٢ — قانون التحقيق الجنائى المادة (٧) — سلطات التخويل العامة .

٣ — « « « المادة ٩٨ — سلطة الحاكم العام للتصديق على الإجراءات بموجب الفصل الثامن من ذلك القانون .

٤ — قانون التحقيق الجنائى المادة (١٣١) — سلطة الحاكم العام للتصديق على الإجراءات بموجب المادة ٤ من قانون العقوبات .

٥ — قانون التحقيق الجنائى المادة (٢٧٥) — سلطة العفو .

٦ — « « « المادة (٢٧٧) — سلطات استبدال أحكام الإعدام والسجن .

الفصل الثالث

الجزء الأول

المادة ١٦ :

صيغة القسم الوزارى

أنا ... ... (الاسم) أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأن أناصر بكل مافى وسعى دستور السودان الموضوع بقانون وأن أؤدى واجباتى كوزير بإخلاص وأمانة دون خشية أو محاباة أو سوء قصد ولن أذيع لأى شخص أى مسألة علمت بها كوزير إلا لأداء واجباتى المذكورة .

الجزء الثانى

المادة ٣٥ :

صيغة قسم الأعضاء

أنا ... ... (الاسم) بصفتى عضوا منتخبا (أو معينا) فى البرلمان أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأن يكون إخلاصى وولائى الصادق لدستور السودان الموضوع بقانون وأن أؤدى بإخلاص الواجبات التى على وشك أن توكل إلىّ .

الجزء الثالث

المادة ٨٤ :

صيغة القسم القضائى

أنا ... ... (الاسم) أقسم بالله العظيم (أو أعلن صادقا) بأنى طالما أشغل منصب ... ... (يذكر المنصب) أن أعمل بكل ما فى وسعى لأن أناصر دستور السودان الموضوع بقانون وأن أحقق العدالة لجميع طبقات الشعب بمقتضى القوانين والعرف فى هذه البلاد دون خشية أو محاباة أو سوء قصد ... ... والله المستعان.

الخرطوم فى اليوم الحادى والعشرين من شهر مارس سنة ١٩٥٣

(الامضاء) ر . ج . هاو

حاكم عام السودان

تم طبع هذا التقرير فى ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٢
(الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٥٣)

مدير المطبعة الأميرية

حسن على كليوه

المطبعة الأميرية ١٣٦٠٧ س ١٩٥٢ – ١٠٠٠٠